شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

الكوكب الدراري شرح صحيح البخاري (ج1)

المؤلف

محمد بن يوسف بن علي بن سعيد (الكرماني)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة الحرم المكي.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رقم
١٠٧
مصورة
٤٨٠١
فهرس
المقاس
٢٩×١٥ سم
الرقم
٤٩٦

المجلد الأول

من

الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للعلامة

شمس الدين محمد بن يوسف بن علي

الكرماني المتوفى سنة ٧٩٦هـ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله المنعم علينا بجلائل النعم ودقائقها والحافظ لها من الانعدام والعدم ٭ وجعل ديننا أشرف الأديان ٭ وملتنا خير الملل وأمتنا أوسط الأمم ٭ ونبينا هو أفضل الأنام ٭ نير الحلل بالمكارم ومنزع الفرائع وسنن السنن ٭ وعلم بالقلم مقدار حكم الأحكام وأتبع الكتاب بالسنة لتفصيل مجملاته وتحريره كلياته وتشريح مشكلاته ٭ رحمة للعالمين ٭ وشفع القرآن الحديث لتوضيح خصوصه وتبيين فصوصه وتخصيص عمومه وتعميم خصوصه رأفة ورعاية للمؤمنين ٭ وصلى الله على سيدنا محمد المصطفى الذي من شكوم ميامن وجوده يتوقد جميع أنوار الكمالات والسعادات ومنها الاضاءات ومن شجرته المباركة الطيبة ظهرت أصول خيرات الدنيا والآخرة وتبين وفرعها الكلمات الشافيات وقد قال الله تعالى لنبيه للناس ٭ كما ذكرهم الذكر وبين والمذاكرات فيما تفضل عند الفاضلون والعالمات وعين أنهم الصحابة فالتابعون وتبع التابعين الذين نفسوا في العلوم في الآفاق وطهروها من درن الشرك والنفاق وقد قطعوا عن الدنيا العلائق وتبتلوا إلى الله بتبعيد إياها بحار أسرار الأعمال ومكارم الأخلاق وأولئك هم فاصل للخلائق بالتبتل إلى أسانيد الروايات من الأخلاق والإسلاف وأرفع الدرجات شرائف العلم لإضافة الأشرف أما بعد فإن علم الحديث بعد القرآن هو أفضل العلوم وأفعالها وأجل المعارف وأسناها من حيث أنه يعلم مراد الله من كلامه ومنه تظهر المقاصد من أحكامه لأن أحكام القرآن جلها بل كلها كليات والمعلوم منه ليس الأمور الجزئيات كقوله تعالى أقيموا الصلوة وآتوا الزكاة فإن السنة هي المعربة بتجزيئاتها كمقادير أوقات الصلاة وأعداد ركعاتها وكيفياتها وكميتاتها ونوافلها وهيئاتها وآدابها وأوصافها وصفاتها وهي الموضحة لمجملاتها كما قرأت من الزكوة وأنواع ما يجب فيها وأوقات الأداء ومن وجب عليه وما وجب منها وهلم جرا ولله لك كاملا العقل قد رأيتهم بعدا وأنهم رهم بعدا ولخشم حطرا وإنيلهم شأنا وأعظمهم عند الله منزلة ومنزلا وأكرمهم مكانة ومكانا أهلة السنة النبوية وناقلوا الصحابة بها وحفظة الأحاديث وفاظوا أصولها وحققوا فصولها وأرباب رواياتها ومعقول معانيها وأصحاب درايتها وهم الطائفة المنصورة الشيعة لما في الحق والمسألك

والتفسير هوذا

ولي يزالي الظاهرين عليه حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك وكان كتاب الجامع الصحيح للإمام أبي عبد الله محمد بن إسمعيل البخاري رحمه الله من الإسلام للسلكين خيرا جليل الكتب الصحيحة نقلا ورواية وفهما ودراية وأكثرها عدلا وتصحيحا وسطا وتنقيحا واستنباطا وإستباطا وفي الجملة هو أجل الكتب المؤلفة في الملة الإسلامية والتعويل عليه بالقبول من لدن الأفاضل وفي فنون أصوله وجميع الفنون والأقسام بحكم الجزالة من بين دواوين الإسلام شهد له بالبراعة والتقدم الصاحب والخاص والأفاضل الكرام وفي إيراد هذا الكتاب العظيم الشأن الرفيع المقدار الذي يستسقى بمكانه يستسقى مخبآت أكثر من أن تحصى وأعز من أن تستقصى وكيف لا وهو شامل لأكثر أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله المتداول لأكثر أخباره وأنبائه وأعماله وفيه مشاهد وهو فرقة وأخلاقه ومحاسنه وكرائم آدابه وصنائع أخطاب المغفرة لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر من الاستنباطات التي نبهت عليها فالأبواب والإشارة إلى المذاهب المخرجة من الأحاديث للأصحاب وأني لم أرد شرحها مستقلا على كتب بعض ما تعلق من الكتاب فصلا عن كلها أو مستقلة بما تعلق بالبحث عن غريبه أو تفسير فصلا عن جلها مما تحالى الملاد كثيرة هي مطالبة وعبارته ولو لظهر بعد التفسير والتفصيل الإعلام وقد أتته والشكر يوجب التي مزجها الشارحون لا تشعر عليه ولا تشفي عليلا ها هنا كتاب الإمام أبي الحسن علي بن خلف المالكي المغربي الشهير بابن بطال إنما هو على الصحيح في نقد الإمام مالك مزجه بغرض المهول الكتاب موضوع له وكتاب الشيخ العلامة أبي حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي تكرار الله مساعيه فيه تركت منه فرقات والطائف على سبيل الظرفات لبسر المالفظ الشرح موضوع له وأما الذي القدر العالم الشهود بمغلطاي التركي المصري فهو كتيب تجريد الأطراف شرف وصحف تحريف التعليقات استقل وكانه من أخلائه عن مفاسد الكتاب على سبيل ومن شرح الفاظه وتوضيح معانيه على إسهاب ولا أقول ذلك والله عالم بغصات من رأيتهم للملة الحنيفة أو موضعا لمعاني الشفعاء الأقدار هم الشريفة السنية حاشا من ذلك وكيف وأني تفتنس في قوامع أنوارهم أشار في ملتمس من جوامع آثارهم المباركات بهم القدوة وبهم الأسوة رجوعي فيهم من جميع أصلا فما ائتمر جاولي في تحصيلها الفلوات وسهلوا في تحصيلها اللذات التي تهوت وما رسوا الدفاتر وسامروا الحبار فلما أولي نظر فلا كرهم أفكارهم وانفقوا على أفضل شوارد ها عمارهم وقفوا التقييد وابدها لبلهم وبهارهم فاحدوا وبلغوا وأصغوا وفصلوا وميزوا وحللوا وجمعوا وفتشوا ووضعوا وانقلوا والفوا وجمعوا وبوبوا وقرروا وحرروا ونوعوا وصححوا وشحوا أسانيدها من التحريف والفساد وحفظوها عن التصحيف والقصور الإزاية وكلما عرض لها شيء من الفترة رد الله لها الكرة وأكمل لهم المعونة والنصرة حتى وصلت الساسانية الشائع ضائعة المشارع وروضها مرتعها وأنهارها نضح عروقها وحياض أنطاعها نضحي بترعة فعظم انتفاعها لمن الخاطرة ورفع أحطارهم الشريفة في الأمرة وأعلاء درجاتهم في أعلى عليين مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين

والشهادة والصالحين ولما قصدت بذلك الظفر باحتياج هذا الكتاب الذي هو تالي
كتاب الله تعالى شرح مكمل للفوائد شامل للعوائد عالم لمنافع تام المصالح جامع لشرح
الالفاظ اللغوية الغريبة ووجه الاعراب الصحيح العربي وساير الجوانب التركيبية
والضوابط الحديثين ومباحث الاصوليين والقواعد الحديثية والمسائل الفقهية
وضبط الرواية وتصحيح اسماء الرجال والقاب الرواة واسمائهم وصفاتهم ومواليدهم
ووفياتهم وبلادهم ومرباياتهم والملفقة بين الاحاديث المتضادة الظواهر والتوفيق
بينها وبيان الترجيح المستوفي على اكثر الصحاح والتوضيح ما صعب سلوك مناهجها
وتبيين ما لم يظهر من مقتضاها شاهجها وتليين ما لم يذلل من صعابها وترخيص
للعلم رقابها وبعض صعوبتها ما حمل جنابها من ان يكون شرعة لكل وارد او يطلع
عليه الا واحد بعد واحد فاستخرت الله تعالى واستعنت به في تاليف يخرج سوسوف
بالصفات مزاية معروف بافادة ذلك وتم الافادة مع اعتراني بالقصور وقلة
البضاعة والفتور وضعف الباع وقصر الاستطاعة فصدقت لذلك وشرحت مفردات
اللغة الغريبة الواقعة في صحيح الامام البخاري الغير الفتح الغريبة وتعرضت لبيان تراكيبه
بحسب مهم المعاني واظهار اقوام التصريحات البيانية من المجاز والاستعارة والكناية وكان
الى ما يستفاد منها من القواعد الكلامية ومن حصول الفقه من العلم بالمحاسن والمحمل و
المبين وانواع الاقيسة الجدلية والمضامين والمسائل الفقهية والمباحث الفروعية
ومن الاداب الكرام فائق ونحوها وما يتعلق بعلوم الحديث والضوابط الحافظ الحديثين من المتابعة
والاتصال والرفع والارسال والوقف والتعليقات وغيرها وتصحيح الروايات واختلاف
النسخ وترجيحها والتقرير لاسماء الرجال وتصحيح الضوابط وترجيح ملتبسها والتشيف
مستبهمها وتبيين مختلفها ومختوق موتلفها واسمائهم والقابهم وبلادهم ووفياتهم
الى غير ذلك مفصلا مستانسة وبينت مناسبة الاحاديث التي يحسب ظاهرها مستانسة والاخبار التي في كل
الاولى مقتضيا مستانسة وبينت مناسبة الاحاديث التي في كل باب لما ترجم عليه و
لما عقد له وكسر اليه وهو شيء يحتاج عند فحول البلاغ في الاعصار والعلماء الافاضل في
الامصار وقد كرهها والعقد روضها باعذار ومن جملتها ما قال الحافظ ابو الوليد سليمان
الباجي والموجد والحكيم المغربي في كتاب التعديل والتجريح لرجال البخاري قال الحسن بن
ابو زيد بن محمد بن احمد الفقيه حدثنا ابو محمد المسلم ابراهيم بن احمد قال
انتسخت كتاب البخاري من اصله كان عند محمد بن يوسف الفربري فرايته لم يتم
بعد وقد بقيت عليه مواضع مبيضة كثيرة منها تراجم لم يثبت بعدها شيئا ومنها
احاديث لم يترجم عليها فاصلحنا بعض ذلك في موضعه قال ومما يدل على صحة هذا القول ان
رواية ابي ابحق ورواية ابي محمد ورواية ابي الهيثم ورواية ابن زيد وقد تختلف من اصل واحد
فيها التقديم والتاخير وانما ذلك بحسب ما عند كل واحد منهم فربما كان في نظرة
او رقعة مضافة اليه من موضع ما فاضافه اليه فيتراى لذلك انك عند ترجمتين وكذلك ترى ذلك
متصلة ليس بينها احاديث قال وانما اوردت هذا لما عنى به اهل بلدنا من الطعن

بجميع هذا الترجمة والحديث الذي يليها وتكلفهم في ذلك تمرتصعف اقوالهم لما لا يسوغ
والبخاري وان كان من اعلم الناس بصحيح الحديث وسقيمه فليس ذلك من علم المعاني في شيء
الا فاظ الا بسبيل كيف وقد روي ان اصح العلة في ذلك ما بينها ان الحديث الذي
يلي الترجمة ليس بموضوع لها وانما هو موضوع لما ياتي قبل ذلك بترجمة او اكثر
التي تليه من الحديث يا يليق بها وسعيت فيه في توضيح العبارات وكشف القناع عن
المشكلات ولم ابال بكثرة الاعادة في الافادة عند الحاجة الى البيان وفي تحكيم بعض
الاحاديث التي هي محل عند اهل الشان لاني قصدت فيه نفع المبتدئين والمتوسطين
والفائدة للمتقدمين والمتاخرين وتيسر لي في هذه الايام في مصر امهات بلاد الاسلام
اسرد هو ان سلطانية مرس فاراد الترك بقراءة البخاري الاستسقاء عليه واستسقاء على
فاشار الى اصلها بقراءة وامرهم بتلاوته فاشتد عليهم لكثرة الاسماء مسائل ان كبيرهم هو صغير او
صكير حتى كاد يتركوا قراءته لذلك فساعدهذا ايضا مساعدا الى ما كنت صددته من الزيادة
على الترجيح في تسلم الاسماء استيعابا وقد صار هذا الامر محصورا في اكثر الامصار ولكثير للعقل
فيه دخل لا للقيام اعتبار وخاصا بحمد الله كما ما فاته الكمال ما يحلي الجنان عليه
شيخ الاطباء استاذ المتقدم مرشد المستعلمين فيما لهما صنعة خاصة تحت لهما نفاذها
وتلهمه جسيمة سعيت لذلك حلاوتها وغيبة زادوه اعترفت لذلك صعوبتها ولهمة هنيئة اعانه
لذلك نفثتها هكذا تحي الجي دود وتسمر من طالعها السعود عشر يحيد صاعد ربيع
اقاعد فانك اذا استعنت به عن الكتاب او زاد ولو كان لكاتبي هذا نفسة ناطقة
ولسانه مطلقة لقال بمقال لا يريح وكلام فصيح الله در مؤلف هذا الذي اقال الراحل ولا
شك ان مصنف هذا التصنيف الفائق والتعبير الرائق كان يقع احمد رجلين
لما عالم منصف يشهد لي بالخير ويحمد رايي فيما كان مسعى هذا الذي هو لا يزال كاد
واما عالم يتعسف فلا اعتبار بوجوده ولا اعتداد بوسوسته ومثله لا يعبا به ولا يحفل
ولا يعول عليه واما الاعتبار بذي النظر الذي يعطي كل ذي حق حقه • اذا رضيت عني كرام
عشيرتي • فلا زال غضبا على لئامها • هذا ولا ادعي العصمة والنزه عن محل النقصان فان
الخطا والنسيان من لوازم الانسان لكن المقصود طلب الاخلاص في التحقيق والسعي
بالعناد والانصاف وتفهم الله لسداد وتثبت اعلى الصواب والرشاد وما توسلت
به الى مرضي نبوي من مال او جاه او تقرب الى سلطان او خليفة كما هو عادة اثنا زماننا
من اصحاب الهمم القاصرة والعقول الصغيرة بل جعلته لله تعالى في وجهه خالصا لوجهه
ان يجعله صحيحا خبيرا يكون الفضل في الاخرى خالصا وان يصب عليه قبول القبول فانه اكرم
مسئول واعز مامول وشرفه بمباحث باسم حبيبه سيد الاولين والاخرين محمد عليه
افضل الصلوات واكملها واشرف التسليمات واجلها وجعلت وسيلة الى حضرته
الشريفة المعظمة المطهرة ووسيلة الى حضرته الخليلة المقدسة الكريمة صلى الله عليه
وعلى آله واصحابه صلاة واعلاها وكنت في زمان مجاورتي بمكة المشرفة بكمال هذا الشرح
فيها او اعانها مدة المدينة المباركة كنت اجعل الكعبة المعظمة زادها الله عظمة

وصلا تشفيعا فان يقبله الله متقبل احسن القبولات ويصليه محمد صلى الله عليه وسلم
من اشرف الصلوات واحسن التسليمات وليكن من علم من اتى عليه وكل متوسل عمل من
يتوسل اليه سئوية من حيث لا يعلم او عافية من عمله وانا ارجو تفاعله فان يعفو عن الزلات
ويجيبه فان رضي ورحم فهي الدرجات جائزة واعطاء معطية واستظهارا للعصمة
لا يحتجب بحانا واحجب دعانا ولا زلت متعكرا في قصبته اوكفت في بعض الليالي في
المطاف بعد ان عين الطواف فاحسن ملهم انه هو الكواكبي الدراري في شرح صحيح البخاري
مستحيبه واسأل الله تعالى ان لا ياخذنا بما فسينا او اخطانا فيه وان يعفو عنا وتغفرنا
وبرحمانيته هو المولى الكريم الرؤف الرحيم اعلم ان صحيح البخاري لا احتاج في بيان
حاله الى تعديل بعد ان تلقته الامة بين يديه من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانفقوا بعده على انه المقدمة الاعتماد على انهم عدول ثقات اجماعا بل مما كذبهم
الا افاكهم ووفيائهم يعرف ذلك من ماقيل في تراجمهم وذلك لكثير الفوائد وتقرير
الفوائد ولا استيناس بها في التعديل والتجريح او التصحيف والتصحيح واسماء الصحابة
عن الاغلاط والتحريف والتقاعد عن الاحتياط والتصحيف وذلك انا هو من كتب متعددة
مشهورة عند اساتذة الزمان يحفظ منها مكتوبة بين اصحاب هذا الشان واكثرها كتاب
الشيخ ابي نصر احمد بن محمد بن الحسن الكلاباذي البخاري ومن تقييد المهمل للحافظ ابي علي
حسين الغساني بالمعجمة وضم الهملة وبالنون للجياني بالجيم وتشديد التحتانية
وبالنون المغربي ومن كتاب الامير ابي نصر ما كولا ومن جامع الاصول للامام مجد الدين
ابن الاثير فهرا فصغيرا وبجال بينها وبين البخاري والاحاطة بالتي هي مرتقى بين يديها فضلا
عن رجم بعد انهم كانوا بحصيص النسبة الينا سنوا ولا الى الاسناد اليهم كما كان الاسناد
خصيصة من الامة المباركة ومن جملة شرفها فلا بدع ان عنوا باسناده اقتداء بالسلف وتيمنا
للشرف فاما السناد الى بعض من شيوخ من وقع لنا ومعظم مكاثرة من اهل
الحرمين الشريفين مكة والمدينة شاعف الله شرفهما والقدس والخليل ابو مصر والشام
والعراق ومصر هاوحلت في هذه البلاد رحلها وعمرها اكثر السماع الشامل والكتاب
الكامل الكافي اما هو من شيوخ ثلاثة الاول الشيخ الامام العلامة محدث الجامع
الازهر من القاهرة المعزية بالديار المصرية ناصر الدين ابو القاسم ابن ابي القاسم عبيد
بن محمد بن المظفر بن عبد الله الفارسي الكازروني ثم القاهري كان شيخا فقيرا صوفيا عالما
متصفا كان يأكل من ارض الكتابة وكان قد ناوز سبعين وسبعين على قراءة من صحيح البخاري
مسجده كل يوم لجامع الازهر بثابت في عدد يومين وسبعمائة واسمعني اكثره منه
واجيز لي بالباقي قراءة عليه قال اخبرني في سماع جمعة منهم ابو عبد الله محمد بن ابي الحرم
بالهملة والنون المفتوحتين مكي سنيسو بالنون الساكنة والسين المهملة المكسورة ابن ابي
الذكر بكسر المعجمة وسكون التحتانية وبالراء ابن علي الحنفي قال اخبرني في الهكة المشرفة ابو الفرج
عبد الله بن احمد بن عبد الله الطرابلسي المقرئ المعروف بابن الفاخر سنة خمس وتسعين وستمائة قال
اخبرنا الشيخ ابو عبد الله الحسين بن المبارك بن محمد الزبيدي بفتح الزاي وكسر الموحدة البغدادي الفقيه كان وتناخبرا حنبليا حدث
بالعراق وبالشام فلحق الاحفاد بالاجداد ولد سنة ست واربعين وخمسمائة ومات سنة
احدى وثلاثين وستمائة سماعا قال اخبرنا ابو الوقت عبد الاول بن عيسى بن شعيب السجزي
بكسر المهملة الهروي الصوفي قراءة عليه وكان ابوه قد حمله على رقبته من هراة الى مرو لسماع المحدث وصار شيخا صالحا الى الصغار بالكبار وكان حافظ الذهن مستقيم
الراي صحيح الاسلام ابا عبد الله الانصاري ولد سنة ثمان وخمسين واربعمائة ومات
سنة ثلث وخمسين وخمسمائة بهراة ودفن بالشونيزية قال اخبرنا ابو الحسن عبد الرحمن
بن محمد بن المظفر بن محمد بن احمد الداودي بالشونيزية بضم الفاء وسكون الواو وفتح
المعجمة وتسكين النون وبالجيم منسوبا الى بلدة بقرب هراة خرسان قراءة عليه وانا
نسمع كان احد اعيان الشافعية والائمة اثنوا عليه في علمه وورعه وزهده وتقدمه في التفكير
حكي انه ترك اكل الهضم وقت نصف الليل كان مكتفيا بالسمك حكي ان بعض الامراء الكبار على
حافة الموضع الذي يقاد منه السمك له وفض ما فضل من سمكة فدفع اكل السمك
من بعد ذلك ثمانين سنة سبع وستين واربعمائة قال اخبرنا الشيخ ابو محمد عبد الله بن
احمد بن حمويه بفتح الهملة وسكون الميم المضمومة وسكون الواو وفتح المعجمة سماعا عليه كان ثقة
صالحا صحيح السماع ولد سنة ثلث وتسعين وماتين ومات سند احدى وستين وستمائة
بثغاية قال اخبرنا الشيخ ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح الفربري بفتح
القاف وكسرها وفتح الراء الاولى وسكون الموحدة منسوبا الى فربر من قرى بخارى قراءة عليه
كان ثقة وربما سمعه الحدث من البخاري مرتين مرة بقراءته ومرة بخاري وقيل انه
مرات وهو حامل لراية البخاري برواية ونعم الحامل ونعم المحمول ولد سنة احدى وثلاثين
ومائتين ومات سنة عشرين وثلثمائة الثاني الشيخ الامام الحافظ محدث
الحرم الشريف النبوي صلى الله عليه وسلم ابو الحسن علي بن يوسف بن الحسن
الزبيدي بفتح الزاي والراء واسكان الموحدة الانصاري كان عالم المدينة في ايامه
المصنف باليد اكثر المعلى في زمانه وكفاه فضلا انه كان من اصحاب الامام صفادر ضة
الشريفة واما ما افاده عند العتبة الكريمة المنيفة صلوات الله وسلامه عليها صاحبها
مات سنة ثنتين وسبعين وسبعمائة قال اخبرنا الشيخ المعظم جمال الدين ابو محمد
عبد الرحيم بن عبد الله بن يوسف الانصاري عرف بابن العكاك الجبيلي الحجيم والنخاسية
والمحصنة كان من بيتهم كان رئيسا لديوان الانشاء بحلب الشام مات بعد سنين
وسبعمائة سماعا قال اخبرنا الشيخ ابو طاهر اسمعيل بن عبد القوي بن ابي العز بن عزون
وهو بفتح الهملة وضم الزاي المشددة وبالواو وبالنون الانصاري الشافعي المصري
والشيخ نظام الدين ابو بحر وعثمان بن عبد الرحمن بن يشوع بفتح الزاي وكسر المعجمة آل يحيى
بالزاي والموحدة المفتوحتين وبالهملة المالكي قراءة عليهما وانا اسمع خلا شيئا يسيرا
وهو من باب المسافرة اخذ احد السيوفي الكاتب السماع ومن باب ملحون من الشروط في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكاتب في باب الشروط في الجهاد وفي باب غزوة المرأة في البحر في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
الناس غازيا الا حاج فالا اخبرنا ابو القاسم هبة الله بن علي بن مسعود الانصاري السويداني
بضم المهملة وسكون الواو وكسر المهملة وبالكاف نسبة الى بيع السويدا وهو نوع من الطيب
اخبرنا ابو محمد عبد الله بن عبيد الله بن عبيد بن زكريا المؤدب بحرف بالبيع بالدال المهملة
وكسر الفوقانية المشددة ولد سنة احدى وعشرين وثلثمائة ومات سنة ثمان وارسين
قال اخبرنا القاضي المحقق ابو عبد الله الحسين بن اسماعيل المحاملي الضبي المحدث كان احد
اجداده يبيع المحامل الذي يركب عليه وهو لقب من روى عن البخاري بعده وقال ابو عاصم
ثمانية سنة اما هو فليس صحيحا لانه ولد سنة خمس وثلثين ومائتين ومات سنة ثلثين
وثلثمائة وامّا البخاري فهو ابو عبد الله محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن المغيرة
بن بردزبة بفتح الموحدة وباسكان الراء وكسر المهملة وتسكين الزاء والموحدة المفتوحة
بعدها جيم ويسكون المهملة وبالهاء البخاري اسد المغيرة وكان مجوسيا على يد اليمان
الجعفي والي بخارا وابو اسمعيل كان من كبار التابعين ومات بمكة اذ هو كانت عمامة الذهبي
قد ذهب بصره وهو صغير فرأت امه في المنام ابراهيم الخليل صلوات الله عليه وسلامه
وقال يا هذه قد رد الله على ابنك بصره بكثرة دعائك او بكائك فاصبح بصيرا وولد
البخاري سنة اربع وتسعين ومائة والهم حفظ الحديث في صغره وهو ابن عشر سنين او اقل
ثم حج به ابوه وهو امام بمكة المكرمة في طلب العلم وذلك سنة ماءتين عشرة مع جمع ورحل
رحلات واسمعات في طلب الحديث الى امصار الاسلام وكتب عن شيوخ ستوالات والمئة
ونيف وثلاث قال كنت عند اسحاق بن راهويه ومائتين رجلا ليس فيهم الا صاحب حديث كلهم كانوا يقولون
الايمان قول وعمل زيد وينقص حتى صار امام امة الحديث والمقتدى به في هذا الشان واجمع
المحققون على انه كتابه اصح كتاب بعد القرآن وروى عن خلق كثيرين وهو اجل من ان اقل
او يزيد ون او ينقصون وتعظيم العلماء غاية التعظيم وكرمه الفضلاء نهاية الاجلال
والتكريم حتى ان مسلما اصاله الصحيح كلما دخل عليه يقبل بين عينيه ويقول دعني اقبل رجليك
يا طبيب الحديث في علله ويا استاذ الاستاذين ويا سيد المحدثين وقال ابو عيسى الترمذي
لم ار مثله وجعله الله زين هذه الامة وقال ابو عمر انه فقيه هذه الامة وقال محمد
بن بشار بندار الحفاظ مات الثلثة وكان على الارض مثلهم وما رأت عيناي ولا رأى
وقال ابن المديني ما رأيت في نفسه ولا في نفسي مثله وقال ابن خزيمة ما تحت اديم السماء اعلم بالحديث منه ما احفظ وقال بعضهم ما رأيت من رأيته الله تعالى
يمشي على وجه الارض وهو كذلك وكان في سعة في الدنيا فدورث من ابيه مالا فكان يعيش
به وربما كان يأتي عليه نهار وليلة ما يأكل شيئا وانما يأكل شيئا لو تيسر اولذا وكان يختم
في كل ليلة ختمة وكان يحفظ في غاية الكمال قال ما رجعت هذا الصحيح من نحو ستين الف
حديث وقال ما وضعت في كتابي هذا حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين
وقيل كان ذلك بمكة الشريفة شرفها الله تعالى والفضل بما تشرف والصلاة طلت
المقام وقيل كان بالمدينة صلى الله على ساكنها وشرف ابوابه في الروضة المباركة وفي كل
لكل ترجمة ركعتين وقيل سبع المجامع في ستة عشر سنة والله اعلم بذلك ورحل
بعده مرات وانفاد اهله ماله فيه بلا منازعة وله سهم حكاية منه مشهورة في الصحاح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لم تقبل الاسانيد والمتون صحيحها كلها في الساعة وحين وقع الفتنة واشتد المحنة في مسئلة
خلق القرآن بيع مرتين واذا يجار فتلقاه اهلها في محل عظيم ومقدم كريم وبقيرة
يحدثهم في مسجده فارسل اليه امير البلد خالد بن محمد الذهلي يلاطف معه ويسأله
ان يأتيه بالصحيح يجدثهم به في قصره فامتنع البخاري من ذلك وقال لا اذل العلم ولا احمله
الى ابواب الناس فحصلت وحشة بينهما فامر الامير الخروج عن البلد وبقيا الى ان البخاري
دعا عليه فلم يات شهر حتى ورد امر والي الخلافة بان يأتي به الى البلد فتوجه نحو بخارى
على اثنان وحين الى ان مات ولما خرج من بخارا كتبوا الى اهل سمرقند يخطبونه الى بلدهم
فسار اليهم فلما كان بقرية خرتنك بفتح المعجمة واسكان الراء وفتح الفوقانية وسكون
النون وفي آخرها فوقانية من سمرقند بليغة اناه قد وقع بينهم بسببه فتنة فقوم يريدون دخوله
وقوم يكرهونه فاقام بها متحيرا على الامر فنجم ليلة فدعا وقد مرّ من صلاة الليل اللهم
قد ضاقت عليّ الارض بما رحبت فاقبضني اليك فمات في تلك الشهر سنة ست وخمسين
ومائتين وعمره اثنان وستون سنة فان قلت كيف استجاب الدعا بالموت وقد مرّ في
صحيح لا يتمنى احدكم الموت لضر نزل به قلت يعتوا بان المراد بالضر هو الدنيوي واما
اذا نزل منزلة يخاف بسببه فتنة في الدين فلا ضرر في طلب الموت وانما
ذكر الغالية الخيف من السيلك وظهر سواد يعتر في السماء مستطيلة حذاء القمر
وكانوا يرون ان التراب منه حتى ظهرت الحفرة للناس ولم يكن يقدر على حفظ
القبر بالحراس فنصب على القبر جذب ستة كلاب وكانوا يأخذون ما حولها من التراب
والخصيات ودام ريح الطيب اياما كثيرة حتى توارث عند جميع اهل تلك البلاد
وامثال هذه الكرامات لائقة بالنسبة الى امثال هؤلاء العباد رفع الله
ذكرهم الشريف وقد فعل به لسان صدق في الآخرين وقد جعل

اعلم

ان علم الحديث موضوعه هو ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم وافعاله واحواله
وغايته هو الفوز بسعادة الدارين وان عدد كتب الجامع مائتي ونيف وعدد الابواب ثلثمائة
الف واربعمائة وخمسون بالامع اختلاف قليل في نسخ الاصول وعدد الاحاديث المسندة
فيه سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا والمكررات منه قريب النصف
فاحاديثه بدونها فكرارا تقارب اربعة آلاف وستمائة وخمسة وسبعون وعدد شيوخ
الذين روى عنهم فيه مائتان وتسعة وثمانون وعدد من تفرد بالرواية عنهم دون مسلم مائة
واربعة وثلثون وتفرد ايضا مشايخ لم تقع الرواية عنهم لبقية اصحاب الكتب الخمسة
الا بواسطة وتفعل اثنان وعشرون حديثا ما بين ثلاثي في الاسناد واعلم ان الله تعالى
وجدنا ودجنا يوم التناد وعلى رسوله الاشهاد ورزقنا شفاعة من قوسلنا اليه بكلامه
خير خلقه افضل انامه وجمعنا عند حضرة الشريفة صلى الله عليه وسلم في دار
اكرامه وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

قال امام المحدثين ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري رحمة الله عليه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب كيف كان بدء الوحي الى رسول الله

قال الاستاذ العلامة شارح

المسنة سراج الملة بدر الامة شمس الائمة محمد بن المولى السعيد المرحوم يوسف على
الكرماني في ج **قوله** باب بجر منونة وفي نظائره اوجه ثلثة احدها ان نصب التنوين الثاني
ونصبه بالتنوين على الاضافة وعلى التقديرين خبر مبتدأ محذوف وما هذا باب الا ذاك
على سبيل التعداد للابواب بحسب ترقي الوقت فلا اعتراض له **قوله** وقول الله هو مجرور عطفا
على محل الجملة التي هي كيف كان بدء الوحي او مرفوع عطفا على لفظ البدء وذكر البخاري
الآية الكريمة كان عادته ان يستدل للترجمة بما وقع له من قرآن وسنة مسندة وغيرها
وانما ذكر الوحي سنة احد عشر تعالى في بيانه وقال الامام ابو الحسن علي بن خلف المالكي المغربي
معنى هذه الآية ان الله تعالى اوحى الى محمد صلى الله عليه وسلم كما اوحى الى سائر الانبياء
وجعل رسالته الايحاء اليهم لان الوحي يقسم على وجوه واول اقسامه ما ذكر ها هنا مما ذكره الله تعالى
لانبيائه اول شرع عند بعض العلماء او كان اول ما يوحى عن غير قصد منه فخصه بالذكر تقديما لقوله
الله صلى الله عليه وسلم **قوله** بدء البدء على وزن فعل يحتمل ان يكون مصدرا بمعنى
الابتداء وان يكون ناقصا بمعنى الظهور والوحي لغة الاعلام في خفاء وقيل الاعلام في سرعة
وكل ما القيته الى غيرك من كلام او كتابة او اشارة بهو وحي سمي الوحي وحيا والاعلام والوحي ويجيء
لمعنيين والاول افصح وبهما ورد القرآن وقد يطلق ويراد به اسم المفعول منه اي الموحى واما
بحسب اصطلاح المتشرعة بهو كلام الله المنزل على نبي من انبيائه قال الامام ابو عبد الله
التيمي الاصبهاني رسالته الوحي لمن اصله التفهيم وكل ما فهم منه شيء من الاشارة والاعلام
والكتب بهو وحي قيل في قوله تعالى فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا اي كتب وفي قوله
تعالى واوحى ربك الى النحل واما الوحي بمعنى الاشارة فكما قال الشاعر يرمون بالخطب
الطوال وتارة وحي الملاحظ خيفة الرقباء وقال واعلم انه لما كان كتابه معقودا على
اخبار النبي صلى الله عليه وسلم طلب تقديم بابدء شأن الرسالة والوحي اليه وليس بردان
يتقدم عليه شيء ولهذا لم يتقدم عليه الخطبة فان قيل فالترجمة لبيان بدء شأن
الوحي والحديث ليبان كون الاعمال بالنية فلم قال الكلمة. البخاري وغيره هذا
الحديث بدا به في الخطبة واورده مرارا في كتابه قال بدأت بهذا الكتاب وصدرته بكيفية
بدء الوحي تصديقا به لقوله تعالى فانا الاعمال بالنيات قال واعلم انه لما كان
كيف كان الوحي وبدؤه كان اصل الآية بغير لسان كيفية الوحي لا لسان كيفية بدئه
الوحي وكان ينبغي ان لا يقدم عليه بعقب الترجمة بخبر ليكون اقرب الى الحسن وكذا
حديث ابن عباس بعي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجود بالنار لا يقدم على
بدؤ الوحي لا تعرض لذكر غير لم يقصد بهذه الترجمة تحسين العبارة وانما مقصوده
فهم السامع والقارئ اذا قرأ الحديث علم مقصوده من الترجمة فلم يشتغل بها تعويلا
منه على فهم القارئ اقول ليس قولي لكان احسن سبكا الا ان الاسلم لم ابه ليس بيانا لكيفية
بدؤ الوحي اذ يعلم في اي لسان كان الوحي كان ابتداؤه على حال المنام ثم في حال المخاطرة
بغار حراء على الكيفية المذكورة من الغط وبحوه ثم ما فرهو عنه لازم عليه هنا التقرير
ايضا اذ البدء عطف على الوحي كما قررته فيصح ان يقال ذلك ايضا واما قوله ايضا وليس قوله

كان ينبغي ياسلما او هو من الخطة وقصد التقرب كما قال هو بنفسه والسلف كانوا
يحسنون افتتاح كلامهم بحديث النية بيانا لاخلاصهم فيه وليس قول من قال احاديث ابن عباس
سلما الوحي حال الرسول عليه السلام ضد استدلة نزول الوحي او بعد ظهور الوحي
المراد من حال ابتداء الوحي حالة مع كلما يتعلق بشأنه اي تعلق كان كما في التعليق الذي
للحديث الهم قبل وهو ان هذه القصة وقعت في اول البعثة ومبادئها او المراد من الباب جملة
ما ذكر كيفية بدء الوحي الى كل حديث منه فلم يكن من مجموع ما في الباب كيفية بدء الوحي من كل
حديث شيء تماما تعلق به الشح الترجمة قوله للحميدي الاول اشرح الكتاب اولا بنسبته
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يناسبه ثم اشرح الباقي في ترتيب الكتاب وهو كما تقدم
عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن الاسود بن عبد
بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر
بن نزار بن معد بن عدنان الى هنا اجماع الامة وما بعده مختلف فيه والمشهور انه عدنان
قال المشهور وقيل انه من قيل غير وامه صلى الله عليه وسلم امنة بنت وهب بن عبد مناف
بن زهرة بن كلاب المذكور ومناف بفتح الميم ويجيء بصيغة التصغير وبكلاب بكسر الكاف
واللام الخفيفة وسرة بضم الميم وسكون الراء ولؤي بالصغير وغالب بالعين المنقطة
وفهر بكسر الهاء والفاء والنضر بالنون وسكون الضاد المعجمة وخزيمة بصغر الخزمة بالمعجمة
ومدركة بصيغة اسم الفاعل ومصر بضم الميم وفتح الصاد المهملة وتشديد الراء وبالراي
والقاف معد بفتح الميم واما نزار فالصحيح انه عام الفيل وقيل بعده بثلثين او باربعين
وانه في يوم الاثنين من ربيع الاول لثنتي عشرة سنة وقيل لثمان او لتسع بقين
رسولا الى الناس كافة بمكة ان ربعين سنة ثم اقام بعد النبوة بها ثلث عشرة سنة على الاصح
ثم هاجر الى المدينة فاقام بها عشرا بالاتفاق فالصحيح في عمره ثلث وستون سنة وقدم
المدينة يوم الاثنين لعشر خلون من ربيع الاول واسند التاريخ الاسلامي من هجرته
صلى الله عليه وسلم قال الحاكم ابو احمد ولقد صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين
وخرج من مكة يوم الاثنين وقدم المدينة يوم الاثنين وتوفي يوم الاثنين صلى الله
عليه وسلم واما الرواة للحميدي بصيغة التصغير وبالتسمية هو ابو بكر عبد الله
بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن الزبير بن عبد الله بن عبد العزى بن عبد القرشي الاسدي ينسب
الى جده الاعلى وهو من اصحاب سفيان بن عيينة توفي بمكة سنة تسع عشرة ومائتين
واما سفيان فهو بضم السين على المشهور وحكي كسرها وفتحها ايضا وهو ابو محمد بن عيينة
بن ابي عمران الهلالي الكوفي سكن مكة ومات بها قال الفزاري مات ابن ابي نجيح سنة
وكتبت الحديث وانا ابن سبع سنين وروى عمرو بن اخيه الحسن بن عمران بن عيينة قال قال
سفيان في منزلة هذا الموضع سبعين مرة اقول كل مرة اللهم لا تجعله
آخر العهد بهذا المكان وقد استجيبت منذ كثر ما اسأل فتوفي في السنة
المقبلة يوم السبت غرة رجب سنة ثمان وتسعين ومائة وروى سفيان الثوري عن
يحيى المقطان عن ابن عيينة وهذا من الطرف لانه من رواية الاكابر عن الاصاغر واما يحيى

فهو ابو سعيد بن سعيد بن يقسن مهران بن سهل بن ثعلبة الانصاري تابعي اتفق العلماء على جلالته
وعدالته وحفظه قال احمد بن حنبل ما رايت بعيني مثل يحيى بن سعيد انتهى الناس في زمانه اربع اثبتهم
اوست واربعين ومائة بالعراق وقيل بالهاشمية والانصاري نسبة الى الانصار الذي هو
كالعلم للقبيلتين الاوس والخزرج ولهذا جاء النسبة الى لفظ العلم وسموا انصارا
لانهم نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى والله هو رؤف ورحيم بالانصار نصير كثير في اشراف واما محمد فهو ابو عبد الله بن ابراهيم بن الحرث بن خالد
بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي التيمي ولد في المدينة سنة عشرين
او احدى وعشرين ومائة واما علقمة فهو بفتح العين المهملة والقاف المشددة بينهما لام ساكنة
بالمد آخره تاء التانيث مثلثة توفي بالمدينة في خلافة عبد الملك واما عمر فهو ابن الخطاب
هو امير المؤمنين ابو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بالمثناة
التحتانية بن عبد الله بن قرط بضم القاف وبالطاء المهملة بن رزاح بزاء ثم زاي مفتوحة ثم زاي اخرى
المهملة ابن عدي بن كعب القرشي العدوي اسلم رضي الله عنه قديما وشهد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بدرا والمشاهد كلها وهو اول من سمي بامير المؤمنين من الخلفاء
وفي الخلافة عشر سنين وستة اشهر وطعنه ابو لؤلؤ يوم الاربعاء لاربع
بقين من ذي الحجة او لثلاث سنة ثلث وعشرين وتوفي في مستهل المحرم لسنة اربع وعشرين
وهو ابن ثلث وستين سنة مثل سن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنهما على
الصحيح ودفن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر رضي الله عنه في حجرة عائشة رضي الله عنها
سلم عليه صهيب رضي الله عنه اكثر من اربعين يوما وقيل اكثر من شهر كما سيجيء ترجمته
ان شاء الله تعالى واعلم ان الخطابي وغيره ابانا اكثر الشيخ ذكر الثلاث الاول من السند
بلفظ التحديث والثلثة الاخيرة بلفظ السماع والرابع بلفظ الاخبار وعلى ما سيذكره
هو عن الحميدي في كتاب العلم الاتفاق بينهما قال ثمة قال الحميدي كان سفيان بن عيينة
حدثنا واخبرنا وانبانا وسمعت واحدا والجمهور قالوا اعلى المراتب لهذه الثلث
سمعت ثم حدثنا ثم اخبرنا ثم سمع فرق ايضا بين المفرد والجمع كما قال في الاخبار بلفظ اخبرني
مفردا وفي التحديث بلفظ حدثنا جمعا وقيل بعكس ذلك ايضا ثم اعلم ان في هذا الاسناد
طرفا وهو ان فيه ثلثة من التابعين المدنيين يروي بعضهم عن بعض وهم يحيى
ومحمد وعلقمة وقد يقع الطرف منه وهو ما يروي عن اربعة من الصحابة من
على المنبر هو بكسر الميم وهو مشتق من النبر وهو الارتفاع وهو بلفظ الآلة الدالة
الارتفاع واللام فيه للعهد يعني منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي بالمدينة
على ساكنها افضل الصلاة والسلام قوله انما الاعمال بالنيات هذا التركيب
مفيد للحصر ايضا فانه لم يقل انما كل عمل الا بالنية والاعمال جمع محلى باللام مفيد للاستغراق وهو يستلزم الحصر اذ معناه كل عمل بالنية
فلا عمل الا بالنية والاعمال يصدق كل عمل بالنية وانما انما فلاضافة الاعمال اليها التاكيد وعليه
بعض الاصوليين وقيل لان انما للحصر في المقبل اذ هي مركبة من ان الموكدة وما الكافة
المطوة وقيل بالعكس وهو

بان ان للاثبات ومنا للنفي يجب الجمع بينهما وليس كلاهما متوجهين الى المذكور ولا الى غير المذكور
بل الاثبات متوجه الى المذكور والنفي الى غير المذكور او لا قائل بالعكس اتفاقا واعترض عليه
بانه لا يجوز اجتماع ما النفي بان المشبهة لاستلزام اجتماع المصدرين على صدر واحد ولما
لم يلزم من اثبات النفي لان النفي هو مدخول الكلمة المحققة ملفظه ما هو ما الموكدة لا النافية
فتفيد الحصر لانه يفيد التاكيد على التاكيد ومعنى الحصر ذلك واقول المراد بذلك
التوجيه ان انما كلمة موضوعة للحصر وذلك سر الوضع فيه لا ان الكلمتين والحالة هذه
باقيتان على اصلهما مراعاتان بوضعهما فلا يرد الاعتراض واما توجيهه بكونه تاكيدا على
تاكيد فهو من باب ايهام العكس اذ لما راى ان الحصر فيه تاكيد على تاكيد ظن ان كل ما فيه
تاكيد على تاكيد حصر وليس كذلك والا لكان والله ان زيدا لقائم للحصر وهو باطل
قوله بالنيات هو جمع النية وهو القصد الى الفعل قال الشيخ ابو سليمان الخطابي
معنى النية قصدك الشيء بقلبك وتحري الطلب منك له وقيل هي عزيمة القلب
التيمي النية ههنا وجه القلب القاضي البيضاوي النية عبارة عن انبعاث القلب
نحو ما يراه موافقا للغرض من جلب نفع او دفع ضر حالا او مالا والشرع خصصها بالارادة
المتوجهة نحو الفعل ابتغاء لوجه الله وامتثالا لحكمه والنية في الحديث محمولة على المعنى
اللغوي ليحسن تطبيقه لما بعده وتقسيمه الى من كانت هجرته الى كذا وكذا فانه تفصيل
لما اجمله واستنباط للمقصود عما اصله وقال والحديث متروك الظاهر لان الذوات
غير منتفية والمراد به نفي احكامها كالصحة والفضيلة والحمل على نفي الصحة اولى لانه
اشبه بنفي الشيء نفسه ولان اللفظ يدل بالتصريح على نفي الذات وبالتبع على نفي
جميع الصفات فلما منع الدليل دلالته على نفي الذات بقي دلالته على نفي جميع الصفات
فلما منع الدليل دلالته على نفي الذات بقي دلالته النووي النية القصد وهو عزيمة
القلب اقول ليس هو عزيمة القلب لما قال المتكلمون القصد الى الفعل هو ما نجده
من انفسنا حال الايجاد والعزم قد يتقدم عليه ويقبل الشدة والضعف بخلاف
القصد ففرق بينهما من جهتين فلا يصح تفسيره به وكلام الخطابي ايضا يشعر بالمغايرة
بينهما فان قلت النيات جمع قلة كالاعمال وهي للعشرة فما دونها لكن المعنى ان كل عمل
انما هو بنية سواء كان قليلا او كثيرا قلت الفرق بالقلة والكثرة انما هو في النكرات
لا في المعارف قوله لكل امرئ ما نوى المرء الرجل وفيه لغتان امرء نحو زبرج ومرء
نحو فلس ولا جمع له من لفظه وهو من الغرائب لان عين فعله تابع للام في الحركات الثلث
دائما وكذا في مؤنثه ايضا لغتان امراة ومراة وفي هذا الحديث استعمل اللغة الاولى
منهما من كلا النوعين اذ قال لكل امرئ والى امراة قوله فهجرته الهجرة الترك وههنا
اراد ترك الوطن ومفارقة الاهل وسمي الذين تركوا وطن مكة وتحولوا الى المدينة
من الصحابة بالمهاجرين لذلك قوله الى دنيا لفظ دنيا مقصورة غير منونة
لانها فعلى من الدنو وموصوفها محذوف اي الحيوة الدنيا قال الشيخ ابن مالك
في كتاب الشواهد في استعمال دنيا منكرا اشكال لانها افعل التفضيل وكان حقها

ان يستعمل

ان يستعمل باللام كالكبرى والحسنى الا انها خلعت عنها الوصفية راسا واجريت مجرى ما لم
يكن وصفا نحو قول الشاعر وان دعوت الى جلى ومكرمة * يوما سراة كرام الناس فادعينا
فان الجلى مؤنث الاجل خلعت عنها الوصفية وجعلت اسما للحادثة العظيمة اقول والدليل
على جعلها اسما قلب الواو ياء لانه لا يجوز القلب الا في فعلى الاسمية التيمي الدنيا
تانيث الادنى لا تنصرف مثل حبلى لاجتماع امرين فيها احدهما الوصفية والثاني لزوم حرف
التانيث اقول ليس ذلك لاجتماع امرين فيها اذ لا وصفية ههنا بل امتناع صرفه
بلزوم التانيث للالف المقصورة وهو قائم مقام العلتين فهو سهو منه قوله الى دنيا
هو اما متعلق بالهجرة ان كان لفظ كانت تامة او خبر لكانت ان كانت ناقصة فان قلت لفظ كان
اذا كان باقيا في للمضي فلم يعلم ان الحكم بعد صدور هذا الكلام من الرسول عليه السلام
ايضا كذلك ام لا وان نقل بسبب تضمين من حرف الشرط الى معنى الاستقبال فبالعكس
ففي الجملة الحكم اما للماضي او المستقبل قلت جاز ان يراد به اصل الكون اي الوجود مطلقا
من غير تقييد بزمان من الازمنة الثلثة او يقاس احد الزمانين على الاخر او يعلم من الاجماع
على ان حكم المكلفين على السواء الا بعارض قوله الى ما هاجر اليه اما ان يكون متعلقا
بالهجرة والخبر محذوف اي هجرته الى ما هاجر اليه غير صحيحة او غير مقبولة واما ان يكون خبر
فهجرته والجملة خبر المبتدأ الذي هو من كانت وادخل الفاء في الخبر لتضمن المبتدأ معنى الشرط
فان قلت المبتدأ والخبر بحسب المفهوم متحدان فما الفائدة في الاخبار قلت لا اتحاد لان الجزاء
محذوف نحو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه او فهي هجرة قبيحة
خسيسة لان المبتدأ والخبر وكذا الشرط والجزاء اذا اتحدا صورة يعلم منه التعظيم
نحو انا انا وشعري شعري ومن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله او
التحقير نحو فهجرته الى ما هاجر اليه ثم لا يخفى ان انما الاعمال بالنيات قصر المسند اليه
على المسند وانما لكل امرئ ما نوى قصر المسند على المسند اليه اذ المراد انما العمل لكل
امرئ ما نوى اذ القصر بانما لا يكون الا في الجزء الاخير واذا قلنا تقديم الخبر على المبتدأ
يفيد القصر ففي انما لكل امرئ ما نوى نوعان من الحصر واعلم انه تقرر في الاصول
ان الجمع اذا ذكر في مقابلة الجمع يفيد التوزيع فمعناه كل عمل انما هو بنيته فان قلت النية
ايضا عمل لانه من اعمال القلب فان احتاج كل عمل الى نية فالنية ايضا تحتاج الى نية
وهلم جرا قلت المراد بالعمل عمل الجوارح نحو الصلاة والزكوة اذ ذاك خارج عنه بقرينة
العقل دفعا للتسلسل فان قلت التروك ايضا عمل لان الاصح ان الترك كف النفس فتحتاج
الى النية قلت نعم اذا كان المقصود منه امتثالا لامر الشارع وتحصيل الثواب اما في
اسقاط العقاب فلا فالتارك للزنا محتاج فيه لتحصيل الثواب الى النية وما اشتهر
ان التروك لا يحتاج اليها يريدون به في الاسقاط وههنا بعد ما ذكرنا من اللغة والاعراب
والبيان والاصول والفقه يستفاد منه مسئلة اخرى اصولية وهي انه لا يجوز تكليف
الغافل فان الفعل امتثالا يعتمد العلم ولا يكفي مجرد الفعل فان قلت هذا نوقض في
ايجاب معرفة الله للغافل عنه قلت لا دخل له في البحث لان المراد تكليف الغافل عن تصور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التكليف لا عن التصديق بما التكليف ولهذا كان الكفار مكلفين لانهم تصوروا التكليف لما
قيل لهم انهم مكلفون وان كانوا غافلين عن التصديق الخطابي صدر ابو عبد الله البخاري
كتابه بحديث النية وهو حديث كان المتقدمون يستحبون تقديمه امام كل شيء ينشأ و
يبدأ من امور الدين لعموم الحاجة اليها في جميع انواعها ووقع في رواياتنا وجميع نسخ اصحابنا
مخرومًا قد ذهب شطره وهو قوله فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله
ولست ادري كيف وقع هذا الاغفال ومن جهة من عرض من رواته وقد ذكره البخاري في هذا
الكتاب في غير موضع من غير طريق الحميدي فجاء به مستوفى مذكورا بشطريه ولا اشك في انه
لم يقع من جهة الحميدي فقد رواه لنا الاثبات من طريقه تاما غير ناقص وقال وقوله
انما الاعمال بالنية لم يرد به اعيان الاعمال لانها حاصلة حسًا وعيانا بغير نية وانما معناه
ان صحة احكام الاعمال في حق الدين انما يقع بالنية وان النية هي الفاصلة بين ما يصح وما لا يصح
وكلمة انما عاملة بركنيها ايجابا ونفيا فهي تثبت الشيء وتنفي ما عداه فدلالتها ان العبادة
اذا صحبتها النية صحت واذا لم تصحبها لم تصح واقول علم من تقرير ان الباء للمصاحبة
وانها متعلقة بتقع صحيحًا اي بصح قال ومقتضى حق العموم فيها يوجب ان لا يصح عمل من الاعمال
الدينية اقوالها وافعالها فرضها ونفلها قليلها وكثيرها الا بنية ودخل فيها التوحيد
الذي هو راس اعمال الدين فلا يصح الا بعقد اخلاص فيه اقول ليس قوله ودخل فيها التوحيد
مسلما لان التوحيد من الاعتقاديات لا من العمليات اللهم الا ان يراد بالتوحيد قول كلمة
الشهادة وبالعمل ما يتناول عمل اللسان وقال قوله لكل امرئ ما نوى تفصيل لبيان ما تقدم
ذكره وفيه معنى خاص لا يستفاد من انما الاعمال بالنيات وهو ايجاب تعيين النية للعمل الذي
يباشره فلو نوى ان يصلي ركعتين يكونان عن فرضه ان فاته والا فهو تطوع لم يجزه من فرضه
لانه لم يمحض النية له واما داود في النية بين الفرض وبدله فلم يجد النية قرارا واما موضع
النية فمنها ما يجب مقارنتها العمل كنية الصلاة ومنها ما يجوز تقديمها عليه كالصيام
وقد يقع في بعض الاحوال العمل ابهام ثم يقع التعيين فيما بعد كمن عليه كفارتان من قتل وظهار
فاعتق رقبة ونوى بعد لاحدهما وعلى كل حال فلا ينفك عمل من العبادات عن نيتها
وانما جاز التقديم والتاخير لاسباب ليس هذا موضع ذكرها وقد يستدل من هذا الحديث
في مواضع من المعاملات وما يتصل بها كالمكره على الكفر يتكلم به وهو ينوي خلافه
فانه لا يكفر وككنايات الطلاق فانه لو لم ينو الطلاق لم يقع وزعم قوم ان الاستدلال به في
غير العبادات غير صحيح لان الحديث انما جاء في اختلاف مصارف وجوه العبادات لكن عوام
الفقهاء ينظرون الى اتساع اللفظ واحتمال الاسم لما يصلح صرفه اليه من المعاني ولا يراعون
الاسباب التي خرج عليها الكلام ولا يقصرونه عليها اقول وحاصله ان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص السبب قال وقوله فمن كانت هجرته الخ معناه ان من قصد بالهجرة القربة الى الله فهجرته
مقبولة الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا فهو حظه ولا حظ له في الاخرة وقالوا انما جاء
هذا الحديث في رجل كان يخطب امراة بمكة فهاجرت الى المدينة فتبعها الرجل رغبة في نكاحها
فسمي مهاجر ام قيس الشيخ ان قيل قد روى البخاري هذا الحديث في مواضع في كتابه

فلم قدم هذا الطريق وصدر به كتابه قلنا لروايته اياه عن الامام الكبير المقدم الحميدي عن
سفيان ومعناه ان العمل انما يكمل عملا ويرجى فيه القبول اذا وجهت قلبك وقصدت به
التقرب الى الله تعالى اقول وحاصله ان التقدير انما الاعمال تكمل بالنيات او تقبل
بالنيات والباء للاستعانة قال والنية ابلغ من العمل ولهذا المعنى تقبل النية بغير العمل
فاذا نوى حسنة فانه يجازى عليها ولو عمل حسنة بغير نية لم يجاز بها فان قيل فقد
روى عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال من هم بحسنة ولم يعملها كتبت له واحدة
ومن عملها كتبت له عشرا وروي ايضا انه قال نية المؤمن خير من عمله فالنية في الحديث
الاول دون العمل وفي الثاني فوق العمل وخير منه قلنا اما الحديث الاول فلان الهام بالحسنة
اذا لم يعملها خالف العامل لان الهام لم يعمل والعامل لم يعمل حتى هم ثم عمل واما الثاني
فلان تخليد الله تعالى العبد في الجنة ليس بعمله وانما هو لنيته لانه لو كان لعمله لكان
خلوده فيها بقدر مدة عمله او اضعافه الا انه جازاه بنيته لانه كان ناويا ان يطيع الله ابدا
لو بقي ابدا فلما اخترمته منيته دون نيته جزاه عليها وكذا الكافر لانه لو كان يجازى
بعمله لم يستحق التخليد في النار الا بقدر مدة كفره غير انه نوى ان يقيم على كفره لو بقي
فجزاه على نيته اقول الظاهر ان المراد منه ان النية بلا عمل خير من عمل بلا نية اذ لو كان
المراد خير من عمل مع النية يلزم ان يكون الشيء خيرا من نفسه مع غيره او المراد ان الجزء
الذي هو النية خير من الجزء الذي هو العمل لاستحالة دخول الرياء فيها او ان النية
خير من جملة الخيرات الواقعة بعمله او ان النية فعل القلب وفعل الاشرف اشرف او ان
المقصود من الطاعات تنوير القلب وتنوير القلب بها اكثر لانها صفته او نية المؤمن خير
من عمل الكافر لما قيل ورد ذلك حين نوى مسلم بناء قنطرة فسبق كافر اليه فان قلت هذا
في الحسنة فما حكمه في السيئة قلت المشهور انه لا يعاقب عليها بمجرد النية واستدلوا
عليها بقوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت فان اللام للخير فجاء فيها بالكسب الذي
لا يحتاج الى تصرف بخلاف على فانها لما كانت للشر جاء فيها بالاكتساب الذي لابد فيه
من التصرف والمعالجة ولكن الحق ان السيئة ايضا يعاقب عليها بمجرد النية لكن على
النية لا على الفعل حتى لو عزم احد على ترك صلاة بعد عشرين سنة يأثم في الحال لان
العزم من احكام الايمان ويعاقب على العزم لا على ترك الصلاة فالفرق بين الحسنة
والسيئة انه بنية الحسنة يثاب الناوي على الحسنة وبنية السيئة لا يعاقب عليها
بل على نيتها فان قلت من جاء بنية الحسنة فقد جاء بالحسنة ومن جاء بالحسنة فله
عشر امثالها فيلزم ان من جاء بنية الحسنة فله عشر امثالها فلا يبقى فرق بين نية الحسنة
ونفس الحسنة قلت لا نسلم ان من جاء بنية الحسنة فقد جاء بالحسنة بل يثاب على الحسنة
فظهر الفرق النووي وقع الحديث ههنا مختصرا وهو طويل مشهور ذكره البخاري
في سبعة مواضع من كتابه فذكره ههنا ثم في الايمان وفي النكاح والعتق والهجرة وترك الحيل
والنذور وروي في الصحيح انما الاعمال بالنيات وانما الاعمال بالنية والاعمال بالنية والعمل
بالنية قال واعلم ان مدار هذا الحديث على يحيى بن سعيد الانصاري قال الحفاظ

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لا يصح رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من جهة عمر ولا من جهة عمر الا من جهة علقمة ولا من علقمة الا من محمد بن ابراهيم ولا عن محمد الا من يحيى بن سعيد ومن يحيى تشعبت رواته عنه اكثر من مائتي انسان اكثرهم ائمة نعم حديث مشهور بالنسبة الى اخره غريب بالنسبة الى اوله وليس متواترا لفقد شرط التواتر في اوله ولكنه مجمع على صحته وعظم موقعه وجلالته وكثرة فوائده وهو اول الاحاديث التي عليها مدار الاسلام قال الامام الشافعي واحمد رحمهما الله يدخل في ثلث العلم وقال الامام الحافظ ابو بكر البيهقي لان كسب العبد بقلبه ولسانه وجوارحه فالنية احد الاقسام الثلثة وهي ان يجعلها لله تكون عبادة بالقلب بخلاف القسمين الاخيرين ولذلك كانت نية المؤمن خيرا من عمله لان القول والعمل يدخلهما الفساد بالرياء بخلاف النية وقال النووي في شرح صحيح مسلم تقدير الحديث انما الاعمال بحسب اذا كانت بنية ولا بحسب اذا كانت بغير نية اقول وبهذا ندفع ما يتعلق بلفظ النيات قال وضرب لهذا ان الطهارة وسائر العبادات لا تصح الا بنية واما ازالة النجاسة فالمشهور عندنا انها لا تفتقر اليها لانها من باب التروك والترك لا يحتاج الى نية وشذ بعض اصحابنا فاوجبها وهو باطل اقول ليس بباطل بل هو اما اولا فان الترك ايضا فعل وهو كف النفس وانما لما لم تترك لم تؤجر بها بخلاف ترك المأمور به فانه يحصل الثواب وامتثال امر الشارع لابد فيها من قصد الترك امتثالا لامر الشارع فتارك الزنا مثلا ان قصد تركه لامتثال الامر بحسب وثاب والا فلا نعم في اسقاط العقاب لا حاجة الى النية قال وقوله لكل امرئ ما نوى فائدته بيان ان تعيين المنوي شرط فلا يكفيه ان ينوي الصلاة العامة بل يشترط ان ينوي كونها ظهرا او نحوه لصحة النية بلا تعيين او وهم ذلك قال وذكر المرأة مع الدنيا يحتمل وجهين احدهما انه حكاية سبب الحديث ان رجلا طلب امرأة يتزوج لها يقال لها ام قيس فقبل الهجرة فسر والثاني انه للتنبيه على زيادة التحذير من ذلك وهو من باب ذكر الخاص بعد العام تنبيها على مزيته واقول اي لسبل على ان النساء اعظم فتنة بها اكثر هما تبعا الطيبي كل من الاعمال والنيات جمع محلى باللام للاستغراقية فاما ان يحمل على عرف اللغة فيكون الاستغراق حقيقيا او على عرف الشرع رح اما ان يراد بالاعمال الواجبات والمندوبات والمباحات وبالنيات الاخلاص والرياء او ان يراد بالاعمال الواجبات ومالا يعد الا بالنية كالصلاة لا يسبق الى الفهم عند اطلاق الشرع تكبيف لا تصدق مما لا جدوى فيه فهم محل اما الاعمال بالنيات على ما اتفقت عليه اصحابنا اي ما الاعمال محسوبة شيئ من الاشياء كالشرع فيها والتلبس بها الا بالنيات وما خلا عنها لم يعتد بها فان قيل لم خصصت متعلق الخبر بالظاهر العموم كستغرا ومماثل فالجواب انج يكون بيانا للغة لا بيانا للحكم الشرع وقد سبق بطلانه ومجملا واما الكلام في ما نوى على ما تثمره النيات من القبول والرد والثواب والعقاب ففهم من الاول ان الاعمال لا تكون محسوبة ومسقطة للعقاب الا اذا كانت مقترنة بالنيات ومن الثاني ان النيات انما تكون مقبولة اذا كانت مقترنة بالاخلاص والاول نص السنة الثانية في

في المسند والثاني فهكسه ويقرب منها الصلاة في الارض المغصوبة فانها محسوبة وبسقط المفترض لكن ايضا عصيانها فيها حرام يستحق العقاب ويتفرع ان وانما لامرئ ما نوى دل على ان الاعمال تحسب بحسب النية ان كانت خالصة لله فهي لله تعالى وان كانت للدنيا فهي لها وان كانت لنظر الخلق فكذلك ويعلم هذا المعنى بتنوين محل ما بعد الفاء التفصيلية لانه لن يكون المفصل خلاف المجمل ولكن هكسه فاذن المعنى من الهجرة هو الهجرة المعروفة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لقوله لا هجرة بعد الفتح ومعلوم ان هذه الهجرة لا تقتضي الاخلاص لان الهجرة الى اليوم انما تقتضي النية التي في الطهارة مثلا اقول خاصله مبني على ثبوت المغارة بين النية بمعنى الاخلاص والنية بمعنى القصد وهو ممنوع مسلم ولئن سلمنا ذلك لكن لا نسلم ان الهجرة لا تقتضي النية التي في الطهارة مثلا اذ لا يلزم ان يقصد الهجرة حتى يثاب ويكون مثلا لامر الشارع كما لا نسلم ان الطهارة لا تقتضي الاخلاص بل هما معا واجبان في الهجرة والطهارة كليتهما وقال في تكرار لفظ انما هو الرسول في الشرط والجزاء تعليم لمعنى تلك الهجرة وتفخيم لشانها اي هي الهجرة الكاملة دون سواها ليست بهجرة وهذا الشرط غير الصادر في متعلق الهجرة الثاني فلا يفوظ ما خطر لمن ذكرها اقول وانما اورد البخاري هذا الحديث قبل الشروع في ابواب الكتاب وقد وافق ما ثبت في علم الكلام ان اول ما يجب على المكلف قصد النظر في معرفة الله تعالى اعلاما بان هذا المصنف منوي منه الاخلاص لله تعالى مجتنب عن الاغراض الدنية والارتياء وما شبه فيه النية وصنيعه الطيبة يجعل الله تعالى اياه من اعلام الاسلام رفع الله تعالى درجته في دار السلام ونحن نفينا انه تولانا ولوالدينا ولجميع من فضل الله تعالى وكرمه ان يتقبل منا ويجعله سببا للنجاة ورفعة الدرجات يوم الدين وفي اعمل على بين فائدة جواد كريم رؤف رحيم قال البخاري رحمه الله حدثنا عبد الله بن يوسف الى قوله لينتصد عنه قال شارح السنة اول هو او تحتمله الشيء والتاء المنشاة الفوقانية ثم النون المكسورة الشديدة ثم التاء المنشاة الفوقانية والسين المهملة اصله من نشق وقال البخاري في تاريخه نفيته بمصر وقيل مات سنة سبع او ثمان عشرة ومائتين وفي يوسف ستة او جد صم السين وفتحها وكسرها مع الهجرة وتركها قوله مالك هو الامام امام دار الهجرة ابو عبد الله مالك بن انس بن مالك بن ابي عامر الاصبحي المدني مناقبه اكثر من ان تعد وفضائله اظهر من ان تحد روى الترمذي باسناده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يضرب الناس اباط المطي في طلب العلم فلا يجدون عالما اعلم من عالم المدينة وصل سفيان بن عيينة وغيره هذا الحديث على مالك وقالوا هو العالم المذكور وهو جدير به كما قال وقال البخاري اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر وقال وهب ما بين المشرق والمغرب رجل اثبت في علم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من مالك واعلم ان اصحاب الامة الستة اصحاب المذاهب المتبوعة في الامصار وهم هؤلاء ابو حنيفة النعمان واحمد وسفيان الثوري وداود الاصبهاني الظاهري وقد جمع الامام الموصل

الزمن السؤال عن كيفية ابتداء الوحي او عن كيفية ظهور الوحي لمواقع جمعه الباب قوله
اصيا ناجمع عجل وهو الوقت يطلق على القليل والكثير وحتى لحظة وانتصب على الظرف
وهاملة بالتنوين منونة لغة مثل سلسلة الصلصلة بفتح الصادين صوت كحركة
مصوت كصلصلة السلسلة وقيل الصوت المتدارك ومثل هو حال اي يأتيني بها
صوتا صلصلة الجرس والجرس بفتح الراء شيء اجوف صغير او سطل في داخله قطعة
خاس يجلد ينكوسا على الجمر فاذا تحرك تحركت القطعة فاصابت السطل فيحصل
صلصلة والعامة تقول جرس بالصاد وليس في كلام العرب كلمة اجتمع فيها الصاد والجيم
الا الصجع وهو التمايل واما الجلس فمرعب قوله فيفصم فيتلك ثلاث لغات بفتح الفاء وكسر
الصاد وضم الكاف وفتح الصاد من الفصم وهو القطع قال الله تعالى لا انفصام لها اي انقطاع
وبفاء الفصم الصديع او التشقق يقال تفاصم فصاما فهو فاصم وفي حديث الرؤية والفصم
بالفاء فالكسر مع الابانة قوله هذا معنى يحيلا شتقاقيون من مناسبة اللفظ
للمعنى الموضوع له اذا كان القاف من الحروف الشديدة والفاصلة التي يهما صغط وشدخ
اصبر في معناه مناسبة لذلك بخلاف القاف فانه من الحروف الرخوة والرواية الثالثة
ضم الياء وكسر الصاد من اقصم المطر اذا اقلع والمراد من القطع اما قطع الوحي اي مفارقة
الملك مثلا واما قطع الشدة اي يحكم مني ما يتشاق من تراكب والشدة ويحتمل
ان يكون مفعول ما لم يسم فاعله لمحذوف عني فيكون من تتمة الشدة اي هو شدة على يحيث
يقطع من بدني شيء قوله وعيت اي حفظت وعيت ويتمثل لي الملك اي يتصور لي
ان يتكلف ان يكون مثالا لشيء ويشبهها له والملك اللام في للعهد اي جبريل ورجلا
منصوب اما بالمصدرية اي يتمثل مثل رجل واما بالمفعولية ان صور تمثل معنى اتخذ
اي اتخذ الملك رجلا مثالا واما بالحالية فان قلت الحال لا بد ان يكون ذا الاحال مهيئة
والرجل ليس بهيئة قلت معناه على هيئة رجل فان قلت ليس التمثل في حال هيئة الرجل
ويشترط للحال ان يكون حالا عند صدور الفعل قلت يكون حالا مقدرة وذلك كثير
واما التغير وفاعي اي احفظ والجبين طرف الجبهة وللانسان جبينان يكتنفان ثم قصد
اي يسيل والتفصد السيلان والقصد قطع العرق لاسالة الدم وشبه بينهما بالامر
المقصود للمبالغة وكان فيها في اليوم الشديد بكاف هذه دلالة على ان مرة معاناته التعب
بالكرب عند نزول الوحي والعرق ضمن الزمن هو الوطء الذي تزهق من مساماته البدن
قوله هو الشدة على يعلم منه لانه افعل التفضيل ان الوحي كان اي اورد على رسول الله
صلى الله عليه وسلم اصابته مشقة وشدخ ونعشاه كرب لتقل ما يلقى عليه قال فما اراك
عليك ولا تقبلا لكل النوع الاول الشدة عليه من النوع الثاني وذلك لان الفهم من كلام
مثل صلصلة اشكل من الفهم من كلام الرجل المتكلم على الطريقة المعهودة عند المخاطب
اولا مناسبة اصلا بين الحروف من الاعداد مناسبة بين الفاعل والسامع حتى يصح بينهما
التخاطب بالتفهم والتفهيم فلما انتفت المناسبة اما انتفاء السامع بوصف الفاعل بغلبة
الروحانية عليه وهو النوع الاول او انتفاء الفاعل بوصف السامع وهو النوع الثاني

والدليل عليه مثل رجلا كان الدليل على الاول كونه فيما قبل لاشك ان الاول اشد
وقد تبين وجه الحصر فيها من هذا التقرير ويمكن ايضا ان يقال لا نسلم ان يحمل
القائل بتحتم النزل سوى امر الا اولا يخلو من ان يكون المقول كلاما ظاهرا مفهوما بلا ريادة
مشقة ام لا فان قلت هما سواء هو الذي يوحى السلخة قلت المقصود من السؤال كان
طلب بيان ما يختص به يحتوي ولا يعرف والرؤية مع ضمة فلا دخل لها فيه او كان ظهور ذلك
على النبي عليه السلام في المنام ايضا اما بصلصلة الجرس واما بتمثل الملك او كان
السؤال عن كيفية الوحي في حال اليقظة او كان عند نزول الوحي على هذين الوجهين
او الوحي على سبيل الرؤيا انما هو في اول البعثة لان اول ما بدي به رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الوحي الرؤيا كما جاء حبب اليه الخلاء كما روي في الحديث الصحيح وقيل ذلك في
ستة اشهر فقط او ان الموجودة عند سؤال الملك متغيرة في الوحي فلم يحسن
ان يمثل به ان الملك جاء الذي يتكلم بشكل البشر قال المتكلمون الملائكة اجسام علوية
لطيفة تتشكل باي شكل شاءوا فان قلت السؤال عن كيفية اتيان الوحي والجواب عن النوع
الثاني عن كيفية الحامل للوحي قلت لا نسلم ان السؤال عن كيفية اتيان الوحي لا عن كيفية
حامله ولئن سلمنا فجواب كيفية الحامل يستلزم كيفية الوحي حيث قال فيكلمني فيعي ما قال
يكون كالصلصلة وتارة يكون كلاما يتمثل لي ظاهرا بالفهم والدلالة فان قلت فلم قال فيفصم
وعيت ما قال بلفظ الماضي وفي اثناء ما هو حال بلفظ المضارع قلت لان الوحي في الاول
حصل قبل الفصم ولا تصور بعده وفي اثناء الوحي حال الكلام ولا تصور فيها لانه
كان الوحي في الاول عند غلبة التلبس بالصفات الملكية فاذا عاد الى حالته الجبلية كان
حافظا لما فهم من الامر حال ما في حالته المعهودة او يقال لفظ ماض قريبا من الى
الحال والمضي قبل مضارع الحال فهذا كان معه يحافظ في الحال وذلك قريب من يحفظ
او يحتاج فيه الى استحضار واما هم الحفاظ يفصم من اي يجلي ما يتشاق من الكرب و
الشدة والمعنى ان الوحي كان يرد عليه صلى الله عليه وسلم بهذه الشدة كرب وذلك الثقل لما
يلقى عليه من القول وشدة ما يأمر به نفسه من جمعه في قلبه وحفظه فيعتريه
لذلك حال كحال المحموم وهو معنى ما روي انه كان يأخذ عند الوحي الرحضاء اي العرق ويقل
الامر فيما كان يأتيه من الكرب عند الوحي هي شدة الاحتراق لياسوين ويحسن ذلك
فيرتاض احتمال ما كلفه من اعباء النبوة او ذلك لما يستشعر من الخوف لوقوع تقصير
فيما امره من حسن ضبطه او اعتقاد لمن حمل ووزر وقد امن صلى الله عليه وسلم ما ترتاع
له النفوس ويعظم به ويحمل القلوب في قوله تعالى ولو تقول علينا بعض الاقاويل لاخذنا
منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين قوله خاصلة ان الشدة اما الحرص على حفظه واما
لانه تلقين لعظمته او لتقصيره في القيام بحقه قال واما قوله يأتيني مثل صلصلة فاريد
انه صوت مدارك يسمعه ولا يستبقه عند اول ما يقرع سمعه حتى يفهم ويستثبت
فيتلقف حينئذ ويعيه فلذلك قال وهو اشده علي وقيل الحكمة في ذلك ان يتضرع
سمعه صلى الله عليه وسلم لكلام يتجرد من مكان بغير صوت الملك ولا في قلبه قال الشيخ

شهاب الدين القرشي في شرح المصابيح هذا حديث يغالط فيه اثنان الضلالة
بحاصل القول فيه ان يقول كان النبي عليه السلام يعتنيا بالبلاغ مكاشفا بالعلوم
الغيبية وكان سوقهم الامة حصتهم بقدر الاستعداد فاذا اريد ان ينبههم بمثالا
عجلهم به من ذلك العلوم شاع لها المثلة من عالم الشهادة ليعرفوا مما شاهدوا
مالم يشاهدوا فلما سأله الصحابة عن كيفية الوحي وكان ذلك من المسائل الغوصية
ضرب لها في الشاهد مثلا بالصوت المتدارك الذي يسمع ولا يفهم معناه حتى يتبينها
على ان نباهاء ورد على القلب في نسبة الحال فاخذه هيبة الخطاب حين ورودها
لجامع القلب وبان في مزعج القول مثلا لا يعمل به القول مع وجود ذلك فاذا اكشف عنه
بعد القول المثل بينا فبلغ في الروع وانجاموقع المسموع وبهذا معنى قوله فيفصم عني
وهذا الضرب من الوحي شبيه بما يوحي الى الملائكة على ما رواه ابو هريرة عن النبي عليه الصلاة
والسلام قال اذا قضى الله في السماء امرا ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله
كانها سلسلة على الجر فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي
الكبير هذا وقد تبين لنا من هذا الحديث ان الوحي كان يأتيه على صفتين اولاهما اشد
من الاخرى وذلك لانه كان يرد فيهما من الطباع البشرية الى الاوصاف الملكية فيوحى اليه
كما يوحى الى الملائكة الاخرى يرد فيها الملك الى شكل البشر وشاكلته وكانت هذه ايسر
والله اعلم قال القاضي عياض رحمه الله من ذلك ما يجري على ظاهره وبكيفيته مما لا يعلمه
الا الله تعالى قال البخاري رحمه الله حدثنا يحيى بن بكير الى قوله وفترة الوحي قال الاستاذ
شاح النسبة قال يحيى بن بكير بصيغة التكبير وهو ابو زكريا يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي
المخزومي المصري ولد سنة اربع وقيل خمس وخمسين ومائة وتوفي سنة احدى وتسعين
ومائتين روى البخاري عنه في مواضع روى عن محمد بن عبد الله عنه في موضع وعن يحيى عن
هذا التنبيه ان لا يوهم من رأى البخاري يروي عن احمد عن ابن بكير انه غلط من الناسخ
اعني الذي هو في الحادث ابن سعيد بن عبد الرحمن الغفاري المصري انفرد البخاري
عن يعقوب بالامامة والجلالة والعبادة وغير ذلك من المكارم الطاهرات والمحاسن
الباهرات ويوصف الشافعي بكثرة الغفلة وقال الا انه ضعيف لحماية بعيني لم يعتنوا
بكتبه ونقلها والتعليق عنها فمات الناس معظم عليه قال ابن بكير رأيت من رأيت
فلم ار مثل الليث كان فقيه البدن عزيز المكان وما زال يعد حصالا اصيلا حتى
عد عشرة فقال قتيبة كان دخل الليث كل سنة ثمانين الف دينار وربما وجب عليه
زكوة قط ومات فترك نحو ولد سنة ثلاث واربع وتسعين وتوفي في شعبان سنة خمس وسبعين
ومائة قوله عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف هو عقيل بن خالد الايلي بفتح الهمزة
والياء المثناة التحتانية في جميع هذا الصحيح وهو ابو خالد الاموي مولى عثمان
رضي الله عنه توفي في مصر فجاءة سنة اربع او احدى واربعين ومائة قوله ابن شهاب
هو الامام ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بن عبد الله بن
الحارث بن زهرة بن كلاب الزهري المدني سكن الشام وهو اول من كتب سنة عشرة

من الصحابة ما كتب قال الليث ما رأيت عالما اجمع من الزهري لا اكثر علما منه قال الاعمش
بن مهران ما رأيت احدا اسرع للحديث من الزهري ربما اتاه احدنا الدينار والدرهم احب عنده
من ان كان الدراهم والدنانير عنده بمنزلة البعر قال البخاري في التاريخ الكبير
في ثمانين ليلة وعلم الجملة العلماء مستفيضون في العامة وجعلا لنفسه وحفظه واتقانه
وضبطه وعزانه فقد جمعوه بأن جمع جميع علوم التابعين فقه في الشام سابع عشر
رمضان سنة اربع وعشرين ومائة ابن اثنتين وسبعين سنة وامام وقع بن الثوب بن سليم
الراجي مولاهم فقيها المدينة السبعة وامامها وعالمها توفي بالمدينة سنة ثلاث ومائة وقد تقدم
ذكره قال النووي رحمه الله في هذا الحديث من نسل الصحابة فان عائشة لم تدرك زمان وقوع هذه
القصة وهو نزول الصحابة عند جميع العلماء الا انفرد به الاستاذ ابو سعد الاسترابادي
الطيبي الظاهر انها سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم لقولها قال فاخذ ومعطفي
فيكون قولها اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم حكاية ما لفظ به رسول
الله صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى قل للذين كفروا ستغلبون ويحشرون الى النار وبئس المهاد
قوله من الوحي كلمة من اما البيان للجنس او للتبعيض والوحي مصدر كالرجع بمعنى
رجع ويخص بوحي المنام كما يخص الرأي بالقلب والرؤية بالعين وفي نسخة صحيحة من
عائشة رضي الله عنها بان رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم من جملة اقسام الوحي هذا
متفق عليه والصالحة روى البخاري في كتاب التعبير الصادقة وهما هنا بمعنى
والصالحة اما صفة موضحة للرؤيا لان غير الصالحة قسمي الحلم كما ورد الرؤيا من الله
والحلم من الشيطان واما مخصصة اي الرؤيا الصالحة لا الرؤيا السيئة او الكاذبة
المسماة باضغاث احلام والصالح اما بالنسبة او بالصورة واما باعتبار تعبيرها
قال القاضي عياض يحتمل ان يكون معنى الرؤيا الصالحة والحسنة حسن ظاهرها
ويحتمل ان المراد صحتها وقال رؤيا الانبياء يحتمل الوجهين ايضا سوى الظاهر وهو
التأويل قوله لا يرى رؤيا لفظ رؤيا بغير تنوين لانه من اصل وتلقى الصحيح وفي
بعض نسخها وانبيها منونا وهو الذي قال هذا في الشيخ البيزار الواضح فيه هو مصدر لا افعال
والصحيح انه بمعنى المعلوم وهو اصح من شيخنا حيث صححها الوا الاثر لا اختلاف اللفظ ورد في
جيد الكلام سفر واعرابه الصحيح قال الله تعالى الى يصوره ويرب الكلام وقيل الكلام الصحيح
لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى وفي مدرج اضيف اليه للتخصيص والبيان اضافة
العام الى الخاص كغيره من الشيء نفسه وقال العلماء انما ابتدأ بالرؤيا الصالحة ليتهيأ
الملك وياتيه صريح النوع بغتة فلا تحتملها القوى البشرية فيحدث ما لا تحتمل
النوع وتباشر الكرامة من صدق الرؤيا وحب العزلة والتعبد وبطانة الصبر عليه
وحقيقة الرؤيا الصالحة ان الله تعالى يخلق في قلب النائم او فهمه ما يطابق المستقبل
في اليقظان وهو حسنة يفعلها فيثاب عليها ولا يمنعه نوم ولا غيره عنه فيما يظهر ذلك
كالآية في المنام وربما جعل مارآه علما على امور لم تخلق بعد وفي ذلك الحال او كان يخلقها
فضع ذلك كما جعل الله العصى علامة للمطر قوله الحال بالمد هو الخاتم وجمعه

الضالين وعباد الله العارفين الخطابي حببت العزلة اليهما لان فيها فراغ القلب وهو معينة على التفكر فيها ينقطع عنه من آفات البشر ويخضع قلبه وهي من جملة المقدمات التي ارهصت للنبوة وجعلت سببا لظهورها قوله بغار حرا الغار هو المنقب في الجبل وهو قريب من معنى الكهف وحرا هو بكسر الحاء وتخفيف الراء والمد جبل بين مكة وبينه ثلاثة اميال على يسار السائر من مكة الى منى وهو غير منصرف لانه معرفة ومنهم من صرفه وهذه فائدة كلية ان جعلت اللفظة علما للبقعة تصرف وغير منصرف وان جعلت للمكان تصرف الخطابي العوام يخطئون في حرف في ثلاثة مواضع يقولون الحاء وهي مكسورة ويكسرون الراء وهي مفتوحة ويقصرون الالف ويمدون وحدة النبي العامة تحنث في ثلاثة مواضع تحنث الحاء وتصدر الالف وتراء صريف وهو ممنوع في الاختيار لانه اسم جبل ما قول اذا جمعت بين كلاميهما يلزم الجر في اربع مواضع وهو من الغرابة اذ بعد دكم وخز والقائل ان يقول كسر الراء ليس بحسن لانه يطرح الامالة والله اعلم قوله وهو اي التحنث فالضمير راجع الى المفاد اعليه لفظ فيتحنث وهو كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى والتحنث بالحاء المهملة والنون ثم الثاء المثلثة التعبد وحقيقته التجنب عن الاثم وكان المتعبد يتجنب الاتحنث نفسه بالعبادة الخطابي ونظير في الكلام التحوب والتاثم اي التحرج والابتعاد عن نفسه قالوا وليس في كلامهم تفعل بهذا المعنى غير هذه واصل هذه تحنث وتحنف وقد ثبت في الكتب الصرفية ان باب تفعل يجيء للتجنب كتحرج يتحرج وتحوب يتحوب الحج والخيانة وغير ذلك النبي هذا من المشكلات ولا يهتدي لسوى الخناق وسئل ابن الاعرابي عن قوله تحنث فقال لا اعرفه وسألت ابا عمر والشيباني فقال لا اعرف تحنث انما هو تحنف من الحنفية قوله القباني منصوب على الظرف العامل فيه يتحنث لا التعبد والا فسد المعنى فان التحنث لا يشترط فيه الليالي بل هو مطلق التعبد وهذا التفسير امتز من كلام عائشة وهو ايضا من كلامها ظاهر اقوله ويحتمل ان يكون التفسير من قول الزهري اي يعبد في الحديث وذكر ذلك مزدانيه قال والطول الليالي وافرادها الليالي مع ايامها على سبيل التغليب لانها اقل في الوقوع وذوات العدد عبارة عن القلة يخبر عنهم معدودة وقوله ويحتمل ان يراد بها الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العدد لا القليل وهو المناسب للمقام فان قلت التعبد في الغار امر سبب اذ كان صلى الله عليه وسلم متعبدا بشرع من قبله لم قلت يحتمل ان يكون من شرع السابق او الحق عند الاصوليين انه متعبد قبل البعث بالشرع السابق فصيل بشرع نوح عليه السلام وقيل ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى قيل ما ثبت انه شرع ويحتمل ان يكون مقتضى العقل على قول من يقول بقاعدة التحسين والتقبيح العقليين ويحتمل ان يكون من شرع نفسه الحاصل انه يدليل ثم حبب اليه الخلاء حتى كان لمحظ ثم الدليل العقلي الترجيحي ولو حملناه على استنانه عن الحج الذي كان يركبه اهل الجاهلية لكان اظهر والله اعلم قوله ينزع اي يرجع يقال نزع الى اصله

اخواله ويشتاق اليهم ترجع اليهم وفي نسخة اقرأ وفي نسخة صدق قبل ان يرجع قوله يتزود هو من تزود الدال هو عطف على يحنث والزاد هو الطعام الذي يتهيأ للمسافر يقال زودته فتزود والدال في الحاوية للتعدية قوله خديجة هي ام المؤمنين بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشية تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وعشرين سنة وهي ام اولاده كلهم الا ابراهيم فانه من مارية ولم يتزوج عليها ولا في حياتها ولا فارقها معه عليه السلام اربعا وعشرين سنة واشهرا ثم توفيت قبل الهجرة بثلاث سنين على المشهور وكانت وفاتها بعد وفاة ابي طالب بثلاثة ايام بطنجيرة بني اقصة منها ساقب كثيرة ذكر الحجاري طائفة منها في باب مناقبها وافضل ازواج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وعائشة واختلفوا في ايتهما افضل والله اعلم قوله لمثلها اي مثل النبأ في مجيء الخير اي الوحي الكريم بغتة الملك اي جبريل فان قلت مجيء الملك ليس بعجيب اذ الوحي هو نفسه انا المراد بمجيء الوحي مجيء حامل الوحي اي الملك فما معنى الفاء التعقيبية قلت هذه الفاء تسمى بالفاء التفسيرية نحو قوله فتوضأ الى يأتيكم فاغتسلوا انفسكم اذ الغسل يفسر التوضؤ على احد التفاسير وتسمى بالفاء التفصيلية ايضا لان مجيء الملك تفصيل للحمل الذي هو مجيء الحق لا شك ان المفصل نفس الجمل وفي رواية مسلم فجئه الحق بكسر الجيم من الفجاءة اي مجيء الحق بغتة ومفاجأة فانه لم يكن متوقعا للوحي الطيبي معنى فجاءة الحق اي اتاه الحق بغتة ومفاجأة فانه لم يكن متوقعا للوحي عليه السلام قوله ما انا بقارئ كلمة ما نافية وقيل استفهامية وهو غلط لدخول الباء في خبرها واحتج من قال بانها استفهامية برواية حماد في رواية ما اقرأ وقال الثوري لا دلالة عليه فيه لانه يجوز ان يكون ما ايضا نافية قوله فغطني بالغين المعجمة والطاء المهملة الشديدة اي عصرني ومنعني قوله ليجهد يروى فيه فتح الجيم وضمها ونصبا للدال ورفعها وهي بمعناه الطاقة والغاية والمشقة فعلى الرفع معناه بلغ الجهد مبلغه فحذف مبلغه وعلى النصب معناه بلغ مني الملك الجهد والحكمة في التضغط شغله من الالتفات والمبالغة في امره باحضار قلبه لما يقول له وكرر ثلاثا مبالغة كما في التنبيه وفيه انه ينبغي للمعلم ان يحتاط في تنبيه المتعلم والاحضار لجام قلبه قال النووي وقوله لا ادري الذي يروى بنصب الذال لا احد وهم فيه وجوز بعضهم الاحضار فانا ان نصبنا الدال عاد المعنى الى انه غطه حتى استفرغ قوته في تضغطه وجهد جهده بحيث لم يبق فيه مزيد وهذا قول غير سديد فان الدينة الشريفة لا تستدعي استفراغ الوسع والطاقة البشرية لاسيما في مبدأ الامر وقد دلت الفصة على انه تمرن في ذلك وتدارجه الى ان بلغ قال الطيبي لا شك ان جبريل في حالة العظم لكن على صورته الحقيقية التي تجلى بها عند سدرة المنتهى وعهد ما كان مستولي بالكبرياء بحيث لا يكون استغراق جهده بحيث صورته التي تجلى له وغطه واذا صحت الرواية اصحل الاستعداد قوله ارسلوا بها الطلق وبها اي بالآيات وهو قوله اقرأ باسم ربك الى ما لم يعلم واستدل بهذا الحديث من يقول ان البسملة ليست بقرآن في اوائل السور لانها لم تذكر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معها هنا والجواب انها لم تنزل اولا بل نزلت التسمية في وقت كما نزل باقي السورة في وقت آخر الطيبي مرجع بها اي صار بسبب تلك الضغطة بهذا طوب مؤاده قوله اقرأ امر بايجاد القراءة مطلقا وهو لا يختص بوقت وقوله باسم ربك حال اي مفتتحا باسم ربك او في محل بسم الله الرحمن الرحيم ثم اقرأ وهذا يدل على ان البسملة مأمور بقرائتها في ابتداء كل قراءة فتكون قرائتها مأمورا بها في ابتداء هذه السورة ايضا وقوله ربك الذي خلق وصف مناسب شرع بعلية الحكم بالقراءة والاطلاق في صلة الاول على سؤال يطول ويمنع ويعسر فوطئه لقوله خلق الانسان انا بانا ان الانسان اشرف المخلوقات ثم الانسان عليه يقول بعلم الانسان بدل على ان العلم اجل الشرف والعلو جميع العلقة وهي الدم المنعقد قال فان قلت قد تقرر ان مسلما انا بقاري يستعيد الاستفسار عن هو بستدعي ان يكون حكم المخاطب مشوبا بتصوير ما يخاطب فيه حتى لا يكون الخطاب جائزا هذا من جبريل عليه السلام قلت انه قد سمع منه اقرأ تصور انه اهتدى الى حكم لم يسر الحكم سار القارئ في تحصيل القراءة والتعلم منها اما هو بطريق التعليم والتعلم ومدارسة الكتب فرتبه بقوله سانا بقاريتها اي حكي لكم الناس من تحصيل القراءة اما هو بالتعليم والتعلم بعده فلذلك لم تره يحفظ سر ما لم يخرجه من حكم سار القارئ ويستفرغ منه البشرية ويرفع فيه من الصفات الملكية في معلم معلم اقرأ ومخاطب بقوله اقرأ فهو المعبر ايضا اشارة الى ما تصور من ان القرآن انما تيسر بطريق التعليم فقط بل انها كما حصل من التعليم بواسطة المعلم فقد يحصل بتعليم الله تعالى بلا واسطة فتحول علم القلم اشارة الى العلم التعليمي وعلم الانسان ما لم يعلم اشارة الى العلم اللدني واقول مثل هذا التركيب لا يفيد ان يفيد الاختصاص بل قد يكون للتعدية والتوكيد اي لست بقاري البتة اصلا وهو الظاهر هنا والمناسب للمقام قوله بعضها يخفق ويضطرب والرجحان اشارة الى الحركة والفؤاد هو القلب وسمي القلب قلبا لتقلبه ولما علم جدية لرجحان الفؤاد فاطلع انها بأية حقيقة ويجوز انها لم تر وعلمه بقرائن وصور قال لها خبرها الذي على البشارة قوله وتعلوني زملوني هكذا هو الرواية او مرتين والترميل هو التلفيف في التدثير والربع هو بفتح الراء الفزع والخبر الذي اخبر المذكور من مجيء الملك والضغطة الم والعلم في قد خشيت حمل على القسم المحذوف اي والله لقد خشيت وهو مقول قال فقال القائل عياض ليس هذا الشك في ان ما اتاه الله تعالى لكنه كان خشي ان لا يقوى على مقاومة هذا الامر ولا يطيق حمل اعباء الوحي فيزعج نفسه لشدة ما لقيه اولا عند لقاء الملك او كون هذا اول ما رأى في المنام شبه الوحي في القوم والضغطة وسمع الصوت قبل لقاء الملك وتحققه رسالة ربه فخاف ان يكون من الشيطان فاما بعد ان جاءه الملك بالرسالة فلا يجوز الشك عليه فيه ولا تحتوشه تسلط الشيطان عليه قال النووي الاحتمال الذي ضعيف لانه خلاف صريح الحديث فان هذا كان بعد غط الملك وليا ثانيا اقرأ باسم ربك قال وقلت لا ان يكون معنى خشيت علم يقيني انه يخبرها بما يحصل لها لا من الخوف لانه خائف في حال الاحباط فلا يكون ضعيفا

الطيبي اخراج قوله لقد خشيت على التسمية بعد قوله ترميه بدا على انصال الضغطة الشديدة خشي على نفسه مرة لان اسرارهم به كما يحصل للبشر انا بهم اسرار لم يهتدوا ومن ثم قال زملوني دافئوا وحيث قال وجد رائع ومهما كان المراد اي حدثت شيء حزن على نفسي المازري ساحبا الغريزي في باب العين والدال والميم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للخديجة اطرافا عرض لي شيء جنون فقالت كلا انك تكسب المعدوم وتحمل الكل ما نقلت ان علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخائف اليه جبريل لا الشيطان ويعرف ان موكل قلت كما نصب الله تعالى الدليل على ان الرسول صادق صلى الله عليه وسلم صادقا لا كاذبا يجب المخرج كذلك نصب للنبي عليه السلام دليلا على ان الملك الذي يأتيه ملك لا شيطان وانه من عند الله قوله كلا معناه الزجر والردع عن ذلك الكلام والمراد هنا التبرء عنه قوله لا يخزيك الله بضم الياء والحاء المهملة وهو من الخزي وهو الفضيحة والهوان وروي سلما من ذلك بضم الياء والحاء المهملة قرئ بهما في السبع والمنصوص على الاطراف قوله لتصل الرحم معناه تعين الى فعل ما يتأتى وصلة الرحم الاحسان الى الاقارب على ما تقدم والموصول اليه فتارة يكون بالمال وتارة بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك والكل بقدر الامكان وتشديد اللام للتكثير والمفعول هو الكلال الذي هو الاعياء اي ترفع الثقل اي غير ذي الضعيف المنقطع به والكل لا يستقل بامره قال تعالى وهو كل على مولاه قوله تكسب المعدوم بفتح الدال هكذا هو المشهور وروي بضمها ومعنى المضموم تكسب غيرك المال المعدوم اي تعطيه المال المعدوم فقد فاعل المفعولين وقيل تعطي الناس ما لا يجدون عند غيرك من مكارم الاخلاق والمال المفتوح تقبل معناه كما في المضموم يقال كسبت الرجل مالا واكسبته مالا والاقتصار على ان اكسبته مالا اصح وقيل معناه تكسب المال المعدوم و تصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله وكانت العرب تتمادح بكسب المال لا سيما قريش وكانوا ينبه صلى الله عليه وسلم محظوظا في تجارة فقال النووي هنا تصحيف لانه لا معنى لهذا القول في هذا الموطن الا ان يعجز بان يتمم اليه زيادة وهو لغة كان يعوزه وينقصه في وجوه المكرمات وقيل المعدم عياض من الرجل المحتاج المعدوم العائم عن الكسب وسماه معدوما لكونه كالمعدوم الميت حيث لم ينتفع في المعيشة اي ضعيف في طلب ظاهر لتعيشه والكسب ولا استفادة وكاد يرغب غيرك ان يستفيد مالا ترغب انت ان تستفيد عاطل لعاقبة قال الخطابي في سؤاله المعدم بعد قوله انك لتكسب المعدوم ما يدخل تحت الاعمال زيد بذلك بقطع العامل الفعلية عن العمل كما يجعل المال وقول تعلوني تكسب المعدوم تقدير ان خمسة التيمي لم يصب الخطابي فيما حكم على اللفظة الصحيحة بالخطأ فان الصواب ما اشتهر بين اصحابنا الحديث ورواه الثقات قوله تقري بضم التاء تفعلين من القصيف اقريه قرى بكسر القاف والقصر وقرأ بفتح القاف والمد قوله نوائب الحق النوائب جمع النائبة وهي الحادثة نيل وشر اما كانت نوائب الحق لانها تكون في الخير والشر كالنيل قال السيد • نوائب من خير وشر كلاهما • فلا الخير ممدود ولا الشر لائب • واعلم ان معنى كلام هذه الملك لا يصيبك مكروه لما جعله الله فيك

من مكارم الاخلاق وجميل الصفات وذكرت ضروبا منها وبيان حصلها بالخبر السابق
من مضارع التنوه والمكارم سبب لدرء المكاره وفيه جواز مدح الانسان في وجهه
لمصلحة نظرا وليس بعام بل مخصص لقوله احثوا في وجوه المداحين التراب اه وهو فيما مدح
بباطل او يؤدي الى باطل وفيه انه يمكن ان يجعل لذا تحافه ونستشير وذكر الشاب
السلامة لم يبلغ دليل على كمال جدية بين منها وهو الذي رأيها وتوقع نفسها وعظم
فقهها وقد جمعت جميع انواع اصول المكارم وامهاتها فيه عليه السلام لانه الاحسان
اما الى الاقارب واما الى الاجانب واما بالبدن واما بالمال وانما علم من يستقل بامور
واما علم غيره فلانه اطلعت به اي انطلقا الى وقته لان الفعل اللازم اذا عدي
بالباء يلزم منه المصاحبة فيلزم ذهابهما بحلاف شاهدي بالهمز عن عوانه هيئة فانه لا يلزم
ذلك قوله ورقة بفتح الحروف الثلاثة وتوفيل بفتح النون والفاء والعزى تانيث الاعز
وهو اسم قوله ابن عم قال النووي هو نسب صحيح وكتب الابن بالالف على بلد
من ورقة فانه ابن عم مدينة لانها بنت حويلد بن اسد وهو ورقة بن نوفل بن اسد وبهذا
جزم ولا كتابة بسبب الالف لانه يصير صفة لعبد العزى فيكون عبد العزى ابن عم
خديجة وهو باطل والاصل كتابة الالف وعدمها لا تعلق بكونه متعلقا بورقة او بعبد العزى
بل هملة اثبات الالف عدمه وقوعه بين علمين لان العلم يسر عليا ثم الحكم بكونه بدلا غير لازم
لجواز ان يكون صفة او بيانا له قوله نصراني صار نصرانيا ونزل بعد عبادة الاوثان
وفارق جذيمة الجاهلية والجاهلية المدة التي كانت قبل بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما كانوا عليه من مخالفة الملة والشريعة قيل هو اسم لهذه المدة وقيل هو اسم لكل ما
كان عليه من مخالفة الملة والشريعة مطلقا قوله العبراني
هكذا وقع هنا العبراني وبالعبرانية ووقع في كتاب التعبير العبري وبالعبرية بدل
ذينك للتعظيم قال النووي خاصله لان العبراني والعبري انه فكل من عبر وعبرية
من الصحابي وكلامهم بحيث صار يعرف في الاصل ثم كتب ان سماه بالعبرانية وان
شاء بالعبرية واقول ويمكن منه انا الاصل في عبر عبرانيا وهو المشهور السيخي السلام
العبراني هو الذي يأتيل به جميع الكتب كالتوراة والاصل في مجموعها واقول لهم منسان الاصل
عبراني قال صاحب المحاكم العبري بالكسر العبراني لغة اليهود قوله بابن عمي وقع في
المسلم بأعمى وكلاهما صحيح اما الاول فلانه ابن عمها حقيقة واما الثاني فمنزلة عمي
محبان للاحترام وهو نوع غاية في العرب يخاطب الصغير الكبير بياعم لمنزلة العم سيبويه الاعور
قوله الناموس الشرف والسر الملة سمي جبريل عليه السلام ناموسا لان الناموس صاحب الخير
والجاسوس صاحب سر الشر يقال نست الشر بفتح النون واليم انسه كسمعهم نمسنا
اي تحدثت كتمنا ونامسته اي ساررته وسمي جبريل عليه السلام بذلك لان الله تعالى
خصه بالغيب والوحي قوله على موسى فانك لا تضيف بهذا بل يقول على عيسى لانه وقع في
نصراني فلت ذكر موسى مخصصا للرسالة لانه لم يعلم موسى نعوت عليه بها اليهود والنصارى
بخلاف عيسى عليه السلام فان بعض اليهود يكون نبوته اولا ثم النصارى يجعلون احكام
التوراة ويرجعون اليها وانما علم مما ذكر روي في غير هذا الصحيح بدل موسى عيسى عليه السلام

وكلاهما صحيح قوله منها الضمير راجع الى ايام النبوة او الدولة او الدعوة وجذعا
بالذال المعجمة المفتوحة بعدها مهملة ثم عين مثناة تحت اي شابا قوي البدن والجذع في الاصل للدواب
فاستعير للانسان وجذعا المشهور في الصحيحين بالنصب على قول الشاعر
يا ليتني فيها جذعا وفي بعض الروايات بالرفع وهو ظاهر ووجه النصب انه خبر
كان المقدرة تقديره ليتني اكون فيها جذعا على قول الكسائي وقال الفاسي يجوز ان يكون منصوبا
على الحال وهو قول الفراء البصريين وحينئذ فوله فيها او قوله او يكون
ليت بمعنى اتمنى فتنصب الخبر بن وهو قول الفراء قوله او مخرجي بفتح الواو وهو
فتح الياء وهو صحيح فالياء الاولى ياء الجمع والثانية ضمير المتكلم او بسكون
الياء في الياء وفتح تخفيفا لاجتماع الكسرة بين الياءين واستبعد عليه السلام ان
يخرجوه مع ظهور سبب فانه صلى الله عليه وسلم لم يكن يخافهم ولا يحبهم ابعد وجه سبب
يقتضوا اخراجه لما كانت عند الحاسد الظاهرة لا كراهة وانزاله بأعلا الدرجات
انفسنا له الغد صلى الله عليه وسلم قوله عودي هو نوعل من العادة و
يومك اي يوم لعل اوقت انتشار نبوتك ومؤزرا هو بميم مضمومة ثم همزة
مفتوحة ثم زاي معجمة مشددة ثم الف اي قويا بليغا والازر القوة قوله لم ينشب
بالياء مفتوحة ثم نون ساكنة ثم شين معجمة مفتوحة اي لم يلبث قوله ان توفي
بدل اشتمال من ورقة اي لم يلبث وفاة ونزل الوحي مساهما حتى سر وقال ورقة فيما سن
ايات فان يك حقا يا خديجة فاعلمي حديثك اياي فاحمد رسل وجبريل
يأتيه وميكال معهما من الله وحي يشرح الصدر منزل فان قلت ما قولك في
رقة الحكم بايمانه قلت لانك انه كان موحدا عيسى عليه السلام واما الايمان بنبينا
عليه الصلاة والسلام فلم يعلم ان دين عيسى قد نسخ عند وقائم الا ولعل ثبت
انه كان منسوخا في ذلك الوقت فلا اعلم انا الايمان المقصد قوة وهو فيه صدقه من عيسان
ذكرها بانه فيه والله اعلم قال ارشاك في الشواهد ظرف كغير الناس ان يا التي لها ليت
حرف بلا والمنادى محذوف تقديره بالمحمد ليتني كنت حيا عوا ليتني كنت معهم فأفوز
وهو عندي ضعيف لان قائل ليتني قد يكون وحده فلا يكون معه منادى وقول الكريم
عليه السلام يا ليتني مت قبل هذا والان الشيء انما يجوز حذفه اذا كان المرجع الذي
ادعي فيه حذفه مستعملا منه شوته كحذف المنادى قبل امر او دعاء فانه يجوز حذفه لكثرة
شوته فمن شوته قبل الامر قوله تعالى يحيى خذ الكتاب وقبل الدعاء يا موسى اغفر لنا ربنا وبين
حذفه قبل الامر الا يا احمدي وفي قراءة الكسائي اي يا هؤلاء اسجدوا وقبل الدعاء
قول الشاعر الا يا اسلمي يا دار مي على البلا ولا زال منهلا بجرعائك القطر
اي الا يا دار اسلمي فحذف المنادى فيها اعتمادا شوته بخلاف ليت فان المنادى لم
يستعمله العرب قبلها انما فاده احمد بن طولون متعرضا بامره لمحذوف التنبيه مثل الا في
الايات سنعرض مثل بيت لبيد وقال قوله او مخرجي فيه استعمال مبتدأ وموافقة لانا
في افادة الاستقبال وهو استعمال صحيح فضل عن التنبيه عليه اكثر النحاة وسنه قوله قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والمذهم يوم الخميس اذ قضى الامر وكاستعلت اذ بمعنى واو استعلت اظا بمعنى اذ كقوله
تعالى واذا رأوا تجارة اوهوا انفضوا اليها الآن الامتناع وانما هو فيما مضى واقول ليس الشبيه
عليه مز وطيفة النحاة بل هو وظيفة اهل المعاني وذلك انما وضعا للآتي مع وضع
الماضي قطعا او توهم كاخبار الله تعالى عن المستقبل الاستحضار اللصورة الآتية
في مشاهدة السامع تعجبا وتعجيبا ولذلك قال او مخرج استبعادا للاخراج وتعجبا
منه وقال او مخرج هم الاصل في امثاله تقديم حرف العطف على الهمزة كما تقدم على
غيرها من ادوات الاستفهام نحو وكيف تكفرون وفاني تؤفكون وغاير تذهبون والاصل
ان يجاء بالهمزة بعدها لانها واداة الاستفهام حرفا من جملة الاستفهام وهي معطوف
على ما قبلها من الجمل بالعاطف لا يتقدم عليه حرف عاطف ولكن حضنا الهمزة
تتقدم بها على العاطف تنبيها على ان اصل ادوات الاستفهام لان الاستفهام احد
اقسام الكلام وقد عرف هذا الاصل في غير الهمزة فاراد ا التنبيه عليه وكانت بذلك اولى
لاصالتها وقد تفضل الزمخشري عمر هذا المعنى فادعى ان غير الهمزة من حروف العطف جملة
محذوفة معطوفا عليها بالعاطف ما بعده واقول لا يجوز فيما ظهر فيه ان يقدر تقديم
حرف العطف على الهمزة لانا وجدنا هم جواب ورود على قولنا او مخرج هم على سبيل الاستبعاد
والتعجب فكيف يستقيم العطف ولان هذه انشائية وزمان خبرية والحق ان الاصل
اخرجوهم فاريد مزيدا استبعاد وتعجب فجيء بحرف العطف على تقدير اعماري
هم ومخرجوهم واما انكار الطيبي في مثل هذا الموضع فمستبعد لان مثل هذا من الجدة
من جملة البلاغة لاستيعاب حيث الاستار قائمة عليها والدليل عليها هم سائر العواطف
ولا يجوز العطف على المذكور يجب ان يقدر بعد الهمزة ما يوافق المعطوف نقريرا
للاستبعاد وقال مخرجي خبر مقدم وهم مبتدأ مؤخر ولا يجوز العكس لان مخرجي
نكرة فان اضافته لفظية اذ هو اسم فاعل بمعنى الاستقبال ولو روي مخرجي محمد فاما ابداء
على انه مفرد لجاز وجعل مبتدأ وما بعده فاعل سد مسد الخبر لان مخرجي صفة معتمدة
على استفهام مسندة الى ما بعدها لانه وان كان بعده لا يهمه متصل والمتصل من الضمائر
يجري مجرى الظاهر قال البخاري رحمه الله قال ابن شهاب هو الامام ابو بكر المشهور
بالزهري وقال هذا ابي ما لم يذكر من اول الاسناد واحدا واكثر فيسمى تعليقا لانه يذكره
البخاري الا اذا كان مسندا عنده اما بالاسناد المتقدم كانه قال حدثنا محمود بن بكير عند
الليث عن عقيل انه قال قال ابن شهاب او باسناد اخر وقد ذكر الى الاسناد هنا لغرض من
الاغراض المتعلقة بالتعليق كان يكون الحديث قد سمعها من جهة اثنتان او لكونه مذكورا
في موضع اعز ونحو النووي قال العلماء اذا كان الحديث صحيحا لا يقال فيه قال لانه من
صيغ التمريض بل يقال الكلي او قيل او يقال لصيغة التمريض وقد اعتمد البخاري رحمه الله هذا
الفرق في صحيحه فيقول قال بالجزم ويأتي بلفظ التمريض وهذا مما يدل اعتمادها
في صحته وجلالته وتحقيقه قوله واخبرني انما جاء بحرف العطف ليعلم انه معطوف
على امر اخر مسبوق بغيره فذلك كانه قال اخبرني عروة على ما تقدم واخبرني ابو سلمة

بكذا او كما شاله قوله ابو سلمة بالتاء المجملة واللام المفتوحتين هو عبد الله بن
عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة وهو زهري تابعي مدني امام جليل
احد الفقهاء السبعة على قول من الاقوال توفي بالمدينة سنة اربع وتسعين واربع مائة
قوله جابر هو ابن عبد الله بن عمرو بن حرام بضم المهملة وبالراء الخزرجي الصحابي
المدني هو من مكثار الصحابة وضعفائهم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث
وخمسمائة حديث واربعون حديثا اتفق البخاري منها اربعة وثمانون شهد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة وتوفي بالمدينة سنة ثلاث وسبعين وهو ابن
اربع وتسعين وصلى عليه ابان بن عثمان بن عفان والي المدينة يومئذ قوله
وهو محدث عن فترة الوحي حملة حالية اي قال في حالة التحدث عن فترة الوحي عن
النزول وقال جابر في حالة التحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا
انا امشي اذ سمعت وبينا اصله بين فاشبعت الفتحة فصار الفا وهو من الظروف
الزمانية اللازمة للاضافة الى الجملة الاسمية والعامل فيه الجواب اذا كان محذوفا
من كلمة المفاجأة والاصح ان المفاجأة هي الجواب وتحتاج الى جواب ثم الجملة
وقيل اضمر جوابا لا يظهر وقيل مضمر المفاجأة والاضمر في جوابه ان يكون قبله واذا
خلافا للاصمعي والنحويين في اشباه اوقات الشر كما جاء في السماء قوله
الكرسي فيه لغتان ضم الكاف وكسرها والاصح الفتح وجمعه كراسي بتشديد الياء
وتخفيفها قال ابن السكيت كل ما كان من هذا النحو مفرده مشدد كهاء وبرمة
جاز في جمعه التشديد والتخفيف قوله وثبت هو بضم الواو وكسر العين المهملة
بمعنى وقعت قوله زملوني زملوني في اكثر الاصول مرتين وفي بعضها مرة
قوله يا ايها المدثر لفظ المدثر والمزمل والملتف والمتزمل بمعنى واحد
والمعهود ان معناه المدثر بثيابه ومعركبرته ان معناه المدثر بالنبوة واعبائها
وثقلها فائدة معناه هذا العذاب من لم يؤمن وويل مكبر ابي جعله دعاء لا
يليق به وثيابك مطهر قيل من النجاسة وقيل قصرها وقيل المراد بالثياب النفس
اي طهرها من كل ما يقصر اي اجتنب النقائص قوله والرجز هو كسر الراء في قراءة
الاكثرين وروي هجرها بضم الهاء وكسرها والحديث بالاوثان والرجز في اللغة العذاب وسمي
عبادة الاوثان رجزا لانها سبب العذاب وقيل للرز في الاية الشرك وقيل الذنب قيل
النظم قوله فحمي هو من فتح الحاء وكسر الميم معناه كثر نزوله وازداد من قولهم حميت
الشيء اي كثرت حراراتها وحمي تتابع هو بمعنى احمد فاكد احمد كما يأتي النووي زعم
جماعة ان اول ما نزل من القرآن يا ايها المدثر وقيل الفاتحة والصواب الذي عليه
الجمهور ان الاول هو اقرأ باسم ربك والقولان الاولان باطلان بطلانا ظاهرا لا تعين
بجلالة من نقلا عنه ما لجمع الغفير لهم لجماهير ثم ليس ايطالنا لقول مقابلا لجماهير
بل متمسكا بالدلائل الظاهرة ومزاحما حديث عائشة رضي الله عنها اول ما بدئ
به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة الى قوله ثم قال اقرأ باسم ربك

واما ايها المدثر فاتصلت بعدة وحي وبعد نزول اقرأ كما صرح به في مواضع من الحديث وفي بدء الوحي الى قوله بالهها المدثر وقوله فانا الملك الذي كان يحدث في قوله الوحي اي في قوله فترة واظنه اعلم قوله تابعه عبد الله اي الشيخ شيخ البخاري ومحمد الذي موضع حاء منه ذكر المتابعة في صحيحه فينبغي ان يحفظ بمعناها والضمير في تابعه فاعل يحيى وزكريا بن عبد الله تابع يحيى في رواية هذا الحديث عن عبد الله بن عبد الله عن ابيه عن جابر والحاصل ان البخاري سمع هذا الاسناد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يحيى ثم علم عند ذلك الاسناد ايضا عن عبد الله بن عبد الله عن ابيه عن جابر فاورد هذا الاسناد ايضا وقد روى مهران الكوفي ينقل الى البحراني ولد ابا نعيم بهذا الاسناد بعين وماية ومات بخراسان وهو مغاير الى المصري وكان امير المؤمنين في الحديث ونعمه وسمع الحديث ثم خرج الى مصر فسمع الليث ونوفي في مصر سنة اربع وستين وماية او سنة ثمان وستين وماية قوله حدثنا موسى بن اسمعيل هو ابو سلمة التبوذكي بكسر الميم وسكون الموحدة وفتح الفاء البصري التبوذكي مبناة فوقية مفتوحة ثم موحدة مضمومة وفتح الذال المعجمة وروى عن ابي جعفر محمد بن سليمان قال قدم علينا بصري بن عين بالصاد فكتب عن التبوذكي فقال لا ابا سلمة اوبيان اذكر لك شيئا فلا تعضب فالهات قال حدث هشام عن ابيه عن ام سلمة عن ابي بكر رضي الله عنه قال فما ترى فقال تخلف الى انك سمعته من هشام فقال ذكرت انك كتبت عني هشام بن الغاز وانا كنت عند ك صادقا بينما انا اكذبني في حديث واذا كنت عندك كاذبا في حديث فما بينما ان تصدقني فيها وتزعم انها بينة اوعاهم طائفا لئن لم اكن سمعته من هشام والله لا اكلمك ابدا فتوفي بالبصرة في رجب سنة ثلاث وعشرين ومايتين وانما قيل له التبوذكي لانه نزل دار بني تبوذك الانكاسر اشترى دار تبوذك وقيل التبوذكي هو الذي يتسع مالي بطول الدجاج من الكدد وهو قوله ابو عوانة بفتح العين والنون واسمه الوضاح ويصرف من عبد الله النكري بضم النون وكاف ثم الكندي الكاتب سكن مولى يزيد بن عطاء البزاز الواسطي وهو في عطا غالبا عطاء بن ابي رباح وهو صحيح الكتاب ثبتا وهو في جميع حاله صحيح عدد ناسن سنة توفي سنة ست وسبعين وماية روى له الجماعة بن محمد بن ابان قال سمعت ابي يقول اشترى عطاء بن يزيد ابا عوانة ليكون مع ابنيه وكان يزيد يطلب الحديث وابو عوانة عجل كيسه والحبرة وكان لابي عوانة صديق فارسي وكان ابو عوانة يجيء اليه فقال القاضي ما اراه يعرفنا كانه وكان بعد ذلك لا يجلس مجلسا الا قال لرجل صحبه ارعها الله لعطاء البزاز فانه قد اعتق ابا عوانة فجعل يجلس الاذهب الى عطاء بن يسكر فلما كثر ذلك عليه اعتقه واعلم انه مرت مادة اهل الحديث بحذف قال الدمنهوري رجال الاسناد في لفظ وبكتابة ثنا سكان حدثنا وان سكان اخبرنا فينبغي للقاري ان يلفظ بقال وحدثنا واخبرنا حيثما رجا ولو ذلك لكان مخطئا لكن السماع صحيح للعلم بانصرف ولدلالة المقال على المحذوف قوله موسى بن ابي عائشة هو ابو الحسن الكوفي الهمداني بالميم الساكنة والدال المهملة مولى الصعقين بفتح الجيم ابو عبيدة بضم المهملة وكان

الثوري بجر الشام عليه قوله سعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة وسكون المثناة التحتانية هو ابن هشام الكوفي الاسدي والد النبي بكسر اللام وبالموحدة منسوب الى نجي والنبة بالكوفة امام مجمع عليه بالجلالة والعلو في العلوم والعظم في العبادة قال خليفة بن خليفة حدثنا ابو اسحاق الحجاج قال رأيت رأس سعيد بعد ما سقط الى الارض يقول لا اله الا الله ثم قال خليفة عن رجل انه لما ندر رأس سعيد بعد ما سقط الى الارض يقول لا اله الا الله وقال هلال بالت مرات متتابعة كثيرة قتل الحجاج رحمه الله سعيد بن جبير في شعبان سنة خمس وتسعين وله بضع واربعون سنة ولم يبق الحجاج بعده الا اياما ثم يقتل احد بعد سعيد وروى لسعيد رضي الله عنه في قصة قتله من الصبر وافتراح القلب لقضاء الله واغلاظ القول للحجاج ما هو مشهور لا نؤثر من تعبه وهو من كبار ائمة التابعين وكان له ورد يقوم من الليل بصياحه فلم يقم ليلة من الليالي فلم يصل سعيد تلك الليلة متفكرا عليه فقال ما اله قطع الله صوته فما سمع له صوت بعد ذلك وسأل ابن عمر رجل عن دم بعوضة فقال ممن انت سعيد بن جبير وكان ابن عباس اذا اتى اهل الكوفة يقول ليس فيكم سعيد وكان يقال لسعيد وجهد العلم قوله عن ابن عباس هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم وهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وامه ام الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية اخت ميمونة ام المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم دعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم علمه الكتاب وفي رواية اللهم فقهه في الدين وقال ابن مسعود نعم ترجمان القرآن ابن عباس ونعم حبر هذه الامة علي الصغار والكبار وهو حبر وبحر لما حمله من العلم والمعرفة وهو ابو عبد الله بن عباس بن عبد الله بن عم عبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر بن الخطاب وابو العباس المذكور في الصحاح بدل ابن العباس ابن سعود ورد عليه لانه معنا قال اهل العلم من المحدثين كالامام احمد بن حنبل وغيره وهم اهل هذا الشان والمرجوع فيه اليهم وابن عباس احد السنة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين كثرت الرواية عنه وعشرة وهم ابو هريرة وابن عمر وعائشة وجابر بن عبد الله وابن عباس وانس رضي الله عنهم وابو هريرة اكثر هم حديثا وليس احد من الصحابة يروي عنه في الصحيح اكثر من ابن عباس من مناقبه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حنكه بريقه ومن مسح بن مهران قال شهدت جنازة ابن عباس فلما وضعت ليصلى عليه جاء طائر ابيض حتى دخل في اكفانه ثم دخل فيها فالتمس فلم يوجد فلما سوي عليه التراب سمعنا صوتا يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك الاية ولد رضي الله عنه قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة على المشهور وهو توفي بالطائف سنة ثمان وستين وصلى عليه محمد بن الحنفية فقال اليوم مات ربانى هذه الامة روى له سبعة رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وستمائة وستون حديثا ذكر البخاري منها ما تيز وخمسة عشر فالمتفق عليه مائة واربعة وسبعون والمنفرد البخاري منها ثمانية وثلاثون ومسلم اثنان واربعون حديثا وله في البقية اربع عشرة الا ثلاثة عشر وعاش ابن عباس ثلاثا وستين وقد عمي في اخر عمره وكان ابو العباس بعد عبد المطلب وكان لونه مع الدمع من عباس لكثرة بكائه اثر قوله كان يعالج

اي يجاريه من تنزيل القرآن عليه شرع وينزع اما مفعول به ليعالج واما مفعول مطلق لاي معالجة شديدة واما حصلت له المعالجة الشديدة لعظم ما يلاقيه من الملائكة والقول الثقيل ويثقل ما قدمه من قوله وهو استئناف على ان تفهم منه الشرح في الحالتين اللتين للوحي مع ان احداهما اشد من الاخرى قوله وكان مما يحرك اي كان العلاج ناشئا من تحريك الشفتين اي مبدأ العلاج منه وما معه من ان يديم تحريك العضلة ايضا اي وكان من تحريك قوله فقال ابن عباس الى قوله هو من جملة معمول مقول بالفاء وذلك جائز كما قال الشاعر واعلم فعلم المرء ينفعه ان سوف يأتي كل ما قدرا قوله فانزل الله عطف على قوله كان يعالج والفظة كان في مثل هذا التركيب تفيد الاستمرار والتكرار الغايني عياضي معناه كثيرا ما كان يفعل ذلك وقبل معناه هذا من شأنه ورأيته قوله فاما احركهما لك وفي بعض النسخ لكم وتقديره انا افعل فعلا يتغير بتغير الفعل لتوهمه لامحالة وقال هينا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحرك وقال في الاخر كما رأيتني احركهما بلفظ ذات العباد الاولى اعني من ان رأى نفسه تحرك رسول الله صلى الله عليه وسلم امر حتى امر بحركهما والغاية انه لم يرح لانه هذا كان في اوائل البعثة وابن عباس لم يولد بعد او كان صغيرا لم تمد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابن ثلاث عشرة سنة او عشرا او خمسة عشر وفيه انه يستحب للعالم ان يمثل للمتعلم بالفعل ويريه الصورة بفعله انا كان فيزداد على الوصف بالقول فان قلت القرآن يدل على تحريك رسول الله صلى الله عليه وسلم لسانه لا شفتيه فلا يطابق بين الوارد والمورد قلت المطابقة حاصلة لان التحريكين متلازمان غالبا او لانه كان يجري القرآن المستلزم لعلم اللسان والشفتين فيصدق كل منهما والله اعلم وسئل هذا المحدث بصيغ المسلسل بالقرباء كما مر في الطبقة الاولى في طبقة الصحابة والتابعين لا في جميع الطبقات قوله قال ابن عباس في تفسير جمعه اي جمع الله لك وصدرك وقال في تفسير وقرآنه اي قراءته يعني المراد بالقرآن القراءة لا الكتاب المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للاجماع بسورة منه اي انه مصدر لا علم للكتاب وفي بعض الروايات صدرك بالرفع لاسناده الجمع الى الصدر بالمجاز لملابسة الظرفية ان الصدر ظرف للجمع وهو مثل ابتلاء الربيع النقل اي ابتلت الله في الربيع النقل فالمراد ومنه جمع الله في صدرك قوله فاسمع هو بفتح همزته اي انك لا تكون مع قراءته بل تابعة لها متأخرة عنها متكررا ابدا في حال قراءته ساكتا والفرق بين السماع والاستماع انه لا بد في باب الافتعال من التصرف والسعي في ذلك الفعل والمقدور في القرآن لها ما اكتسبت وعليها ما اكتسبت بلفظ الاكتساب والشرائع لا بد فيه من السعي عملا ولهذا من المستمع عن المصغي القاعد للسماع وقال الغنيمي تبعا لبحيرة التلاوة للمستمع والاستماع قوله انصت همزة همزة القطع قال تعالى فاسمعوه وانصتوا وضبطت بكسر الهمزة ونصب التاء تنصت ومعنى انكل اسكت قوله ثم ان علينا ان نقرأه اي مرة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعد الحرمي وقبل الدراوردي ثم ان علينا بيان مجملاته وشرح مشكلاته واستدلال الاصوليون به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب كما هو مذهب اهل السنة وقال لان ثم تدل على الترتيبي **قوله** كما قرأه اي قرأ جبريل القرآن وفي بعض النسخ كما قرأ عبده ضمير المفعول يحتمل صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل عليه الوحي جعل يحرك شفتيه مستدلا بالقرآن فنهاه الله عنه وقال استمع حتى يقرأه جبريل ثم اقرأه وسنبينه هذا لما ترجم عليه الباب ظاهر لان بيان حال الرسول صلى الله عليه وسلم في ابتداء الوحي وعند ظهور الوحي قال الزمخشري في الكشاف لا تحرك به لسانك بالقرآن وكان عليه السلام اذا نزل الوحي ارتج جبريل القراءة ولم يصبر الى ان يتمها مسارعة الى الحفظ وحرصا من ان يفلت منه فامر ان يستنصت له ملقيا اليه بقلبه وسمعه حتى يقضي اليه وحيه والمعنى لا تحرك لسانك بقراءة الوحي ما دام جبريل يقرأه لتتلقاه على عجلة من غير تلبث حتى تحكمه بقوله ان علينا جمعه في صدرك واثبات قرآنه في لسانك فاذا قرأناه وجعل قرآءة جبريل قرآنه والقرآن القراءة فاتبع قرآنه فكن مقفيا له وطامن نفسك انه لا يفتك ضبط محفوظ تحفظه في صفاء ذهن تحفيظ ثم ان علينا بيانه اذا اشكل عليك شيء من معانيه كانه كان يعجل في الحفظ والسؤال عن المعنى جميعا كما ترى يعضل للمرض على العلم وغيره ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يقضى اليك وحيه • **قال البخاري رحمه الله** حدثنا عبدان هو بفتح العين المهملة والموحدة الساكنة والدال المهملة لقب عبد الله بن عثمان العتكي بالعين المهملة المفتوحة والمثناة الفوقانية المفتوحة وهو ابو عبد الرحمن المروزي سمي المهلب بفتح اللام المشددة وبالباء الموحدة المفتوحة وبالهاء والباء الموحدة بعشرين وماتين **قوله** عبد الله عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي مولاهم المروزي هو الامام المتفق على جلالته وامامته وعظم محله وسيادته وورعه وعبادته وسخاوته وشجاعته وغير ذلك من مناقبه التي تستدل الرحمة بذكرها وتنزل المغفرة عند حضورها وهو من اتباع التابعين وكان ابوه تركيا مولى لرجل من همذان وامه خوارزمية وتوفي سنة احدى وخمسين ومائة قال احمد بن حنبل ما اعلم احدا من اصحاب المبارك فقالوا ما قال وصح عند حفاظ اهل الحديث ان المبارك من ابواب الخير فقالوا جمع العلم والفقه والادب والعربية واللغة والزهد والشعر والفصاحة والورع والانصاف وايام الفيل وسماه الواقدي وغالب بن الحسن رحمهما الله عنه اذا سار عبد الله عن مرو ليلة • فقد سار منها من يرجاها ويخافها • وانذر الاصبغ من كل بلدة • تهم تجم فيها وانت هلالها • وقال ابن مهدي ابن المبارك افضل من الثوري فقيل ان الناس يخالفونك فقال لم يعرفوا امارات مثل ابن المبارك وقال ابو اسامة ابن المبارك في اصحاب الحديث مثل امير المؤمنين في الناس وقال الوحيظي الفارسي جاء ابن المبارك امام المسلمين وقال احمد بن حنبل لم يكن في زمان ابن المبارك اطلب للعلم منه سار حوالي اليمن والشام ومصر والبصرة والكوفة وكان من رواة العلم واهل ذلك كثير الصيام والقيام ما كان احد قال يسقط منه كان يحدث عن الكبار وقال ابن جريج للمبارك ما فعل الشر فحدثنا فسمعها سفيان فقال وكيع

هو عالم المشرق والمغرب وما بينهما قبل الهادم الرشيد الرقة اشرف ام بلد من مصر فرأيت الغيرة قد رفعت والمنال قد تقطعت والخلق الناس فقالت هذا فارا قدم عالم من رجال سان يقال لابن المبارك قالت هذا واقعة الملك لا ملك هرون الذي يجمع الناس الا اسقوط والخشب ولد بمرو سنة ثمان عشرة ومائة وتوفي بهيت في الفرات سنة ثلث وسبعين من الغرب سنة احدى وثمانين ومائة **قوله** يعمر هو ابن يزيد القرشي وقد تقدم والزهري هو الامام محمد بن مسلم المشهور بابن شهاب جليل والزهري ايضا وقد مر ايضا وقال الشافعي لولا الزهري لذهبت السنن من المدينة **قوله** فتر بكسر الواو والتاء المنقطة الساكنة هو بن محمد التجيبي المروزي والسجستاني فارسي وهو منها مات في شوال سنة اربع وعشرين ومائتين **قوله** معمر بفتح الميمين والعين المهملة الساكنة والراء ابن راشد البصري وقد تقدم ايضا واعلم ان البخاري حدث هذا الحديث عن الشيخين عبدان وفتر كليهما عن عبد الله بن المبارك و الشيخ الاول ذكر الشهيد الله شيخا والعدد هو فوقه والثاني ذكر له شيخين يونس ومعمر اراد بحدثني بعض النسخ قبل لفظ بحدثنا فرجع هو مهملة مفردة وهو غاية ما ابدا فاذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد ذلك اي يستحب حرف الحاء تفضيل انها ماخوذة من التحول لتحول من اسناد الى اسناد قال يقول القاري اذا انتهى اليها ساما مصورة وبصيغة فرأى ما بعده وفائدة الاركب الاسناد الثاني مع الاسناد الاول ليجعلا اسنادا واحدا وقيل انها من رجال البخاري لانها اصح لكونها حالت بين الاسنادين وابانة الخط عند الانتهاء اليها حتى وقيل انها رمز الى قول المحدثين واهل المغرب يقولون اذا وصلوا اليها الحديث وذكت جماعة من الحفاظ موضعها صح لئلا يتوهم انه سقط من الاسناد الاول قال النووي في شرح صحيح مسلم وهذه الحاء كثيرة في صحيح مسلم قليلة في صحيح البخاري **قوله** عبد الله بلفظ المصغر هو ابن عبد الله بن عتبة بضم العين المهملة وسكون الفوقانية وبالموحدة ابن مسعود الهذلي المدني ابو عبد الله احد فقهاء المدينة السبعة وقد جمعهم الشاعر في بيت كما تقدم • وهو مخذهم عبد الله عروة فاسمه • سعيد ابو بكر سليمان حارجه • قال الزهري ما جالست احدا من العلماء الا رايتا في قلبت قلة ما علمه ما خلا عبد الله فاني لم ار له الا وجدت عنده علما طريفا ومن جملة تلامذته عمر بن عبد العزيز الخليفة وتوفي سنة تسع او ثمان او خمس او اربع وتسعين وروى الحافظ ابو بكر البيهقي باسناده عن عبد الله بن عتبة والد عبد الله قال اذكر اني ابيض صلى الله عليه وسلم اصغي الي واما مسح راسي او عبد الله فالمسني فوجدت مسح راسه ودعا لي وانا ذو شعر بالبركة وفي هذا منقبة لعبد الله رضي الله عنه **قوله** يحيى الناس هو افضل التفضيل من الحي وهو اعطاء ما ينبغي ومعناه هو احد الناس لما كانت نفسه اشرف النفوس ومن لهذا عدل الانبياء لانه يكون فعله احسن الافعال وشكله اجمل الاشكال وطلعته احسن الاخلاق فلا شك ان يكون اجود وكيف لا وهو مستغرق في اقتناء ثمرات الصالحات وكان في رمضان اكثر لانه موسم الخيرات ولان الله تعالى يتفضل على عباده في رمضان

ما لا ينفصل في غيره وكان يؤثر متابعة سنة الله تعالى في عباده ولانه كان يصادف البشرى
من الله بملاقاة امين الوحي وتتابع امداد الكرامة عليه فينعم على عباده بما يمكنه مما انعم
الله عليه ويحسن اليهم كما احسن الله اليه وفيه امتثال قول الله تعالى في تقديم الصدقة
على النجوى اذ جبريل رسول الله ايضا او نسبه بذلك فان قلت اية النجوى منسوخة
قلت الوجوب اذا نسخ بقي الندب وثبت في شرح السنة انه صلى الله عليه وسلم كان من اجمل
الناس وكان من اجود الناس واسمح الناس قوله وكان اجود ما يكون لفظ اجود بالرفع
لانه اسم كان وخبره محذوف حذفا واجبا اذ هو نحو اخطب ما يكون الامير قائما ولفظة ما
مصدرية اي اجود اكوان الرسول عليه السلام وفي رمضان في محل الحال واقع موقع الخبر
الذي هو حاصل بمعنى ما يلقاه حال من الضمير الموجود في حاصل المقدر فهي حال عن حال
ومثلها يسمى بالحالين المتداخلين ومعناه كان اجود اكوانه حاصلا في رمضان حال الملاقاة
ويحتمل ان يكون في كان ضمير الشان فيكون المعنى كان الشان اجود اكوانه حاصلا عند
الملاقاة وقيل الوقت مقدر كما في مقدم الحاج اي كان اجود اوقات اكوانه حاصلا عند
الملاقاة وقت كونه في رمضان واسناده للجود الى اوقاته صلى الله عليه وسلم على سبيل
المبالغة كاسناد الصوم الى النهار في نحو نهاره صائم قال النووي الرفع اصح واشهر
ويجوز فيه النصب قوله كان يلقاه يحتمل كون الضمير المرفوع لجبريل والمنصوب
للرسول عليه السلام وبالعكس قوله فيدارسه القرآن بنصب القرآن لانه المفعول
الثاني للمدارسة اذ الفعل المتعدي اذا نقل الى باب المفاعلة يصير متعديا الى اثنين
نحو جاذبته الثوب ومعناه انهما يتناوبان في قراءة القرآن كما هو عادة القراء بان يقرأ هذا
عشرا والاخر عشرا او انهما يتشاركان في القراءة يعني يقرآن معا والدرس القراءة على سرعة
وقدرة عليه كانك تجعل الشيء الذي تقرأه سهلا لان الدرس الوطء والتذليل وفائدة
درس جبريل تعليم الرسول عليهما السلام تجويد لفظه وتصحيح اخراج الحروف من مخارجها
وليكون سنة في حق الامة كتجويد التلامذة على الشيوخ قراءتهم قوله فلرسول الله بفتح
اللام لانه لام الابتداء زيد على المبتدأ للتاكيد والمرسلة بفتح السين يعني هو اجود منها
في عموم النفع والاسراع فيه فالجهة الجامعة بينهما اما الامران واما احدهما ولفظ الخير
شامل لجميع انواعه بحسب اختلاف حاجات الناس وكان صلى الله عليه وسلم يجود
على كل احد منهم بما يسد خلته ويشفي علته وفي الكلام تخصيص بعد تخصيص على
سبيل الترقي فضل اولا جوده مطلقا على الناس كلهم وثانيا جوده في رمضان على جوده
في سائر اوقاته وثالثا عند لقاء جبريل على رمضان مطلقا ومعنى ارسال الريح اما
على اطلاقه فيكون اللام فيها للجنس واما على تقديره بالارسال للرحمة يعني اللام للعهد
قال تعالى وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته قال تعالى والمرسلات عرفا
اي الرياح المرسلات للمعروف على احد التفاسير وشبه نشر جوده بالخير في العباد
بنشر الريح القطر في البلاد وشتان ما بين الامرين فان احدهما يحيي القلب بعد موته
والاخر يحيي الارض بعد موتها النووي وفي الحديث فوائد كثيرة منها الحث على الجود والافضال

في كل الاوقات والزيادة منها في رمضان وعند الاجتماع بالصالحين ومنها زيارة الصلحاء
واهل الفضل ومجالستهم وتكرير زيارتهم ومواصلتها اذا كان المزور لا يكره ذلك ومنها
استحباب الاكثار من القراءة في رمضان ومنها استحباب مدارسة القرآن وغيره من العلوم
الشرعية ومنها انه لا باس بقول رمضان من غير ذكر شهر ومنها ان القراءة افضل من التسبيح
وسائر الاذكار اذ لو كان الذكر افضل او مساويا لها لفعلاه دائما او في اوقات مع تكرر
اجتماعهما فان قيل المقصود تجويد الحفظ فالجواب ان الحفظ كان حاصلا والزيادة فيه
تحصل ببعض هذه المجالس قوله حدثنا ابو اليمان بالتحتانية المفتوحة والحكم
بفتح المهملة والكاف ابن نافع بالنون والفاء وهو حمصي بهراني مولى امراة بهرانية بالموحدة
المفتوحة والراء والمد يقال لها ام سلمة روى عنه احمد بن حنبل ويحيى بن معين والذهلي
وابو حاتم وخلائق قال يحيى قال لي ابو اليمان لم اخرج من المنا ولد الى الحبشة ولد سنة
ثمان وثلاثين ومائة وتوفي سنة احدى او اثنتين وعشرين ومائتين قوله شعيب
هو ابن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي القرشي الاموي مولاهم الحمصي اثنى عليه الائمة
بالثقة والحفظ والاتقان توفي سنة اثنتين وستين ومائة واما الزهري فهو بضم
الزاي وعبيد الله بلفظ المصغر وعتبة بضم العين المهملة وبالفوقانية الساكنة وبالموحدة
المفتوحة وعبد الله بن عباس هو حبر الامة وقد تقدم ذكرهم وقال اولا بلفظ حدثنا
وثانيا بلفظ اخبرنا وثالثا بكلمة عن ورابعا بلفظ اخبرني محافظة على الفرق الذي بين
العبارات او حكاية عن الفاظ الرواة باعيانها مع قطع النظر عن الفرق او تعليما لجواز
ارسال الكل ان قلنا بعدم الفرق بينها قوله ابا سفيان هو صخر بالمهملة ثم المعجمة
ابن حرب بالمهملة والراء والموحدة لا المثلثة ابن امية الاموي المكي والد معوية
وقد ولد قبل الفيل بعشر سنين واسلم زمن فتح مكة وكان شيخ مكة ورئيس
قريش وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا وشهد فتح الطائف وفقئت
عينه يومئذ ونزل المدينة وتوفي بها سنة احدى او اربع وثلاثين ودفن بالبقيع وصلى عليه
عثمان قوله هرقل بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف ويقال ايضا بكسر الهاء
والقاف وسكون الراء اسم علم له فهو غير منصرف للعلمية والعجمة وهو صاحب حروب
الشام ملك احدى وثلاثين سنة وفي ملكه مات النبي صلى الله عليه وسلم ولقبه
قيصر وكذا كل من ملك الروم يقال له قيصر كما ان من ملك فارس يسمى كسرى ومن ملك
الحبشة بالنجاشي ومن ملك الترك خاقان ومن ملك القبط فرعون ومن ملك مصر بالعزيز
ومن ملك حمير تبع ونحو ذلك قوله في ركب هو جمع راكب كصحب وصاحب وهم اصحاب الابل العشرة
فما فوقها ومعناه ارسل الى ابي سفيان حال كونه كائنا في جملة الركب وهو اميرهم
ولهذا ارسل اليه في شان الركب وطلبهم اليه وقريش هم ولد النضر بن كنانة وقيل
ولد فهر بن مالك بن النضر واختلف في سبب تسميتهم قريشا فقيل من التقرش وهو
التكسب والجمع لتكسبهم او لتجمعهم بعد التفرق وقيل سموا باسم دابة في البحر اقوى
دوابه لقوتهم وسال معوية ابن عباس لم سميت قريش قال بدابة في البحر تأكل ولا تؤكل وتعلو

والاهمال والتصغير للتعظيم وان اريدت بالفي سرقة وان اريدت القبيلة لم تصرف والجمع
الصرف ورددته القرآن **قوله** بخارا فيه لغتان كسر التاء وتخفيف الجيم هو ما صحح عليه
وضم التاء وتشديد الجيم ولفظ بالشام اما ان يتعلق بخارا او بكاف او يكون تصحيفا
آخر كركب والشام هو الاقليم المعروف دار الانبياء وقد خطب بنينا صلى الله عليه وسلم
مرتين قبل البعثة مرة مع عمه ابي طالب وهو ابن نحو عشرين سنة حتى بلغ بصرى وهو من
نصف الراهب والثانية الى مكة وسنه في تجارة لخديجة الى سوق بصرى وهو ابن خمس عشرة
سنة ومرتين صدا البعثة احدهما الهجرة الاولى وهو من مكة والثانية في غزوة تبوك وهو من
المدينة وهو مؤنث كما سر ويجمع على فعل بضم ففتح او فتح فسكون بفتح السين المهملة والمد
وهو مذكر قال الجوهري بلد بكر وتؤنث وحد الشام من العريش الى الفرات ومن المدالي بحر
الروم **قوله** ساة بتشديد اللام هو فعل ماض من المعاملة بمعنى ساه يساه مهموز اذا اتعفا
على اهل الدين وضرائهم وهو من المدح اي القطعة من الزمان مقع على القليل والكثير
وهو المدة هي صلح الحديبية الذي جرى بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين ابي سفيان
حاكى القصة وكفاه في نفس تستشرف المخرج فان قلت فهذا في اواخر عهد البعثة فما سبب
لما نزح عليه الباب وهو كيفية بدء الوحي قلت المراد مبدأ ان كيفية بدء الوحي يعلم من سياق
قال الباب لان كلمة حديث محتملة في كل من الحديث المحدث به والحديث
ان في مثال ابتدا الوحي كان المتعبون للنبي صلى الله عليه وسلم الصعفاء وهاجرا **قوله**
فاتوه الفاء فيه فصيحة اي فقدم الكلام ارسل اليه في طلبه ثان اركب اليه فجاء الرسول
فطلب اثنا عشر عينا اي فضرب ما تجرت واليها هربت المعدد من غير لغات ثلاث في اسمها كاسر
الهمزة واللام وسكون الياء بينهما والدال والثانية مثلها الا انها بالقصر والثالثة حذف
التاء الاولى وسكون اللام والمد وقيل معناه بئيك الله **قوله** فدعاهم في مجلسه
فان قلت اذا كان مستعملا في غير ما الله عليه فما الوجه في دعاهم الى مجلسه
قلت ليس بغلبة الدعاء اذ المراد منه هم حالة كونه في مجلس محل حكمه كالحالة كونه في الحرم
او في الحرم وفي بعض الكتب دعاهم وهو حال من في مجلس ملكه عليه الناج وفي شرح السنة
دعاهم لمجلسه **قوله** حول رحاله وحوله بمعنى اللام فيهما بمعنى الى وقد جاء الرواة
نعم هذا قليل المعروف **قوله** هم من الروم بن عيصو وكانت تسلم بهم عليهم
نصارى كالاسم للقبيلة **قوله** بالترجمان بضم التاء وفتحها ايا الجمع مضمونة فيهما وهو المعبر
عن لغة لغة والمضمر عن لسان بلسان والتاء فيهما اصلية وقيل الفتح يقال ترجم الشيء
اذا بينه ووقفت على ترجمة عمرو اذا وقفت عليه بنفسه فان قلت الدعاء متعد بنفسه فلا
حاجة الى الباء قلت الباء زائدة للتوكيد نحو قوله تعالى ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة وفي بعض
النسخ بدون الباء هكذا دعا رهط **قوله** للجوهري وهو يجوز فيه فتح الجيم على ان عقران
مقابل لابي الترجمان والعاء ايضا فصيحة اي فقال للترجمان قل لهم اقرب فقال للترجمان
قوله ايكم قربا ان قلت اقرب افعل التفضيل فلا بد ان يستعمل بمن الثلاثة

الاضافة واللام ومن هيهنا مجيء ثانية معنى القرب لا يجوز ان يكون من شيء فان صلته
قلت كلاهما محذوف فان اقربكم قربا من النبي من غيركم وانما سأل اقربهم لانه اعلم بحاله
ولانه اعدل ان يكذب في نسبه ويفتح فيه لان نسبه هو نسبه واما القرابة بينهما
فرسول الله صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف
وابو سفيان هو ابن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف قال ابو سفيان وليس في الركب
يومئذ احد من بني عبد مناف غيري **قوله** عند ظهره اما فعل هذا لكون الهدى
عليهم في نكبه ان كذب لان مقابلته بالكذب في وجهه صعبة **قوله** فان كذبني ابو
بكر الى الكذب وقال في حاشية الواقع التبتي كذب بتعدية الى مفعولين يقال كذبني
الحديث وكذا نظيره صدق تقال تعالى لقد صدق الله رسوله الرؤيا وهما من عزائم الافعال
فعمل بالقشديد يقتضي على مفعولين احدهما وفعل بالتخفيف يتعدى الى مفعولين
ولفظ الكذب عند نحوي ان يكون بينهما ومعناه ان كذبني لا تستحيوا مني فتكتموا عن
تكذيبي بل كذبوني **قوله** فوالله كلام ابي سفيان كلام الترجمان وبائر بالهمز المثناة
وكسرها يقال ابأر الحديث اذا رويته ومعناه لولا الحياء من ان يرفضني ويرميني
ويحكون في بلادي موكذبا فاطلب به لانا الكذب قبيح وان كان في الحديث ويليه
منه قبح الكذب في الجاهلية ايضا وقيل هذا دليل لمن يحتج ان قبح الكذب عقلي اذ قوله
لا يلزم منه لجواز ان يكون قبحه بحسب الشرع واستقاء من الشرع الشائع **قوله**
لكذبت عندي لاختيرت عن حالة الكذب لمقتضى اباه وتحتمي بمقتضاه **قوله** اولى بالرفع
اسمه كان وضمير ان قالوا ويجوز الفكس ويجاب بالرواية **قوله** قط بفتح القاف وتشديد
الطاء المضمومة هو الشهور ومنهم من يقول بضمتين ومنهم من يقول بفتح القاف وتخفيف
الطاء ومنهم من يجمعهما مع التخفيف وهو لا يستعمل الا في الماضي المنفي فان قلت فان
المنفي ههنا قلت الاستقبال بحكم المنفي فيه بعض الروايات بدل قلما قلما سئله
فيكون دليلا على انه بدل من هذا القول **قوله** من ملك روي عن بعضهم
ملك بصفة المشبهة ومن جره فبالحمل على لفظ الماضي ومن مولاة والاولى اشهر **قوله**
فاشرف الشارات جمع اي كابر هم واهل الاحسان وبحفظ بفتح السين وهم الاكابر هم
الشرف وهم الرضاء **قوله** بعد كبير المال والعدد وتزلفا اي تقربا بالعهد وهو مؤنث
عند جميع الناس **قوله** لا ندري فيه اشارة الى ان عدم علمه غير مجوز ومنه قال ابو
ابو سفيان وادخل فيها شيئا ما اي غير الواقع اي لم يكن كلمة ادخل فيها شيئا تقصد
به غير هذا وغير لما نصب صفة لشيء واما مرفوع صفة لكلمة فان قلت كيف
تكون صفة لها وهما تكرة وهو مضاف الى المعرف قلت كلمة غير لا تتعرف بالاضافة
الا اذا اشتهر المضاف بمغايرة المضاف اليه وهيهنا ليس كذلك وقال اكلم اباه هل يصح
من قبل الكوم بانمال السنين فلا تكلم فصله **قوله** جمالا كسر السين والجيم جمع
جمل وهو الذي الكبير اي يؤلف بوتة لنا ويؤتة لنا كما قال الشاعر نؤيم لنا ويوم ظلنا
ويوم شمال وهو فسر منبه الخطاب بان المستقبلين يستغني هذا دون ذاك ولو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فان قلت الحرب مفرد والسجال جمع فلا مطابقة بين المبتدأ والخبر قلت الحرب اسم جنس
وسجال اي يعتصب ومعنى يتقول اما ذكر عبادة الاوثان واما بالغ فيها حيث ذكره
بثلاث عبارات لانها كانت اشد الاشياء عليه وهم عندها اكثر فهذا هرقل الذي
قائل بالاشراك من النصارى فاراد تركيكه وتقبيحه من دين التوحيد والله اعلم
قوله الصلاة هي العبادات البدنية وهي العبادة التي مفتتحها التكبير ومختتمها
التسليم والصدق هو القول المطابق للواقع والعفاف بفتح العين الكف عن المحارم
وصلة الرحم والصلة والمراد بها صلة الرحم وكل اسرائه بيان يوصل وذلك بالتودد
الاكرام وحسن المراعاة ولي السلام وصلة الرحم هو تقريب ذوي القرابات في الخيرات
واختلفوا في الرحم فقيل هو كل ذي رحم محرم حتى لو كان احدهما فاسقا والامر بخروج
ساكتة مثلا فلا تدخل الا اذا لاعمام فيرد وقيل هو عام في كل ذي رحم محرم في الديانات قوي
وقد جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الامور الاربعة الامور تمام مكارم الاخلاق
لان الفضيلة اما قولية وهي الصدق واما فعلية والفعلية اما بالنسبة الى الله تعالى كالصلاة
تعظيم المعبود واما بالنسبة الى نفسه وهو العفة واما بالنسبة الى غيره وهي الصلة
واشار بقوله لا تشركوا الى ترك الشرك الجلي من الزنى ونحوه وبقوله يأمرنا بالصلاة الى الخفي
بالفضائل ومحصلة اتباعها وامر ينا بالكمالات وهو معنى التكميل المستفاد
من الرسالة قوله وكذلك الرسل بعوثهم افضل القوم واشرفهم والمكرمة فيه
ان من شرف نسبه كان اصدق في المقال لتأصله وكان اوجب لانقياد الناس اليه قوله يميل
بالتحتاني يقتدي ويتبع وهو يضرع بعد الياء وفي بعض الروايات يتأسى من باب التفعل
وهو بمعناه قوله هم اتباع الرسل وذلك لان الاشراف يأنفون من تقدم من تقدمهم
عليهم والصنعة لا يأنفون تقديم غيرهم الى الانقياد واتباع الحق وهذا بحسب الغالب
والا فقد كان فيهم الاشراف كالصديق وغيره في اوائل البعثة والا فمن الاراذل لا يستنكفون
بل يفخرون قوله ايرتاب الا عن الارتياد هو لازم وهل يصل بصيرة في امر محقق لا
يرجع عنه بخلاف من دخل في الباطل فان قلت قد ارتد كثير ممن آمن به فما وجهه
قلت اما الارتداد بعد الدخول واما ان الارتداد لم يكن اجعل الدين الجديد الرياسة
ومحوج قوله بشاشته اي بشاشة الايمان وهو انشراح له وسرور به وفي بعض الروايات
بشاشة القلوب باضافة البشاشة اي مخالط الايمان انشراح الصدر وانصقالها اللطف
الانسان عند قدومه واظهار السرور برؤيته وهو يفتح الباء يقال بش بشاشة واما
سؤاله عن الفقر فلانه من طلب حظ الدنيا لا يبالي بالفقر وقدم ما يتوصل به اليها
ومن طلب الآخرة لم يرض بكد فلذلك عدل عن الغنى قوله فذكرت انه يأمركم فان قلت
ما قال ابو سفيان يأمرنا بل قال يقول بلفظ القول لا بلفظ الامر فلم عبر هرقل بعبارة تقلت
تعظيما للرسول صلى الله عليه وسلم وتأدبا له ولهذا سأل عما قدم ايصابا بلفظه ما اذا
يأمركم وعدل ابو سفيان عن لفظه بالمرة الى ان يقول بخلاف ذلك فان قلت لا اشركوا
كيف يكون مأمورا به والعدم لا يتعلق به الامر لا تكلفوا لا يفعل سيما فالامر قلت المراد

التوحيد فان قلت لا تشركوا نهي فما معنى ذلك ان الاقبال لما امر قلت الاشراك منهي عنه
وعدم الاشراك مما تؤمر به مع ان كل امر بشيء نهي عن ضده وكل امر بشيء نهي عن ضده
فان قلت وبنهاكم عن عبادة الاوثان لم يذكره ابو سفيان فلم ذكره هرقل قلت فلزم ذلك
من قول ابي سفيان من لفظ يصدنا ومن وامرنا بكل ما يقول آمرنا بكذا ومعنى فلم كان الامر بعبادة
الاوثان فان قلت مما ذكره هرقل لفظ الصلة التي ذكرها ابو سفيان فلم تركها قلت لانها
داخلة في العفاف الكف عن المحارم ويخالفه المروءة اما يستلزم الصلة فان قلت فلم
ما ذكر هرقل في الترتيب وقدم الاجادة بسؤال النبوة على سؤال الاتباع والزيادة والاتباع
قلنا لو ليست للترتيب ان شدة اهتمام هرقل بشيء لكونه يعلم الله تعالى اخبر بصحته
على التقديم فان قلت السؤال عن احد عشر وجها والمعاد في كلام هرقل تسعة حيث لم يقل
وسألناك عن القتال وسألناك كيف كان قتالكم فلم ترك هذه الاثنين قلت لان
مقصود هرقل بيان علامات النبوة وليس القتال لا دخل له فيها الا بالنظر الى العاقبة
وذلك عند وقوع هذه القصة كانت في الغيب وغير معلوم لهم اولا نا لو اردنا ان نعتبر بما
سيذكر في غير رواية امرني يوسف هنا في كتاب الجهاد في باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم
الاسلام بعد نكول هرقل هذه القصة مع الزيادات وهناك قال وسألتك هل قاتلتموه
فقلت لكم نعم فصل وانه يكون بيننا وبينه سجال ويدال علينا مرة ويدال مرة وكذلك الرسل تبتلى و
تكون لها العاقبة وانول واما يبتليهم بذلك ليعظم اجرهم كمنزع صبرهم وتبديل
وجههم وطاعتهم قوله كنت اعلم هذا العلم وكلما قاله هرقل بما حدثنا انا من
القرائن العقلية واما من الاحوال العادية واما من الكتب القديمة فانه وجد وصف علامات
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها قوله احلامها اي عقولها يقال لفلان حلم اي وصل
اليه وتخشخت بالجيم والشين المعجمة اي تكلفت على شدة فيه اي حملت نفسي
على الاقبال اليه وكدت اقفز الوصول اليكما اقفز ما يعوق عنه عائق ولا كأني قد تركت
ملكي ولم اصل الى حضرته فان قلت هل يحكم بايمان هرقل حيث قال ما مر وحيث
سيقول في الوافي باي هرقل على مذهب الذين سلم الله عليه وسلم وانه نبي ويسقول
فيتابعوا هذا النبي قلت لا حكم به لانه ظهر منه ما ينافيه حيث قال قلت مقالتي انفا
لاختبر بها شدتكم على دينكم فقد رأيت ما قد صدر منه ما قد صدر ض القديم في الكنيسة
والاصفقا الصحيح بل الاصفقا الزعيم خلافا لمن زعم انه تصحيف ووقفه فانه لم يوطن نفسه ما ينبغي فيه
هذا هو على ما هو الحال واقفه اعلم النووي في شرح صحيح مسلم لا عبرة بما قال
لو اعلم لنطقت لانه قد عرف صدق الشيخ صلى الله عليه وسلم وانما امتنع من الملك دون
في الرياسة فان هذا هو الاسلام وقد جاء ذلك مصرحا به في صحيح البخاري ولو اراد الله
هدايته لوفقه كابي طالب الجاحشي وما ذاك عند الرياسة المظاوي انا تأملت معاني
هذا الكلام الذي وقع في مسألة من اصول الرسول وما استحق به من اوصاف ثبتت
حسبما استوصفت من امره وبجوامع شأنه وقدره من رجل بلغ ما كان اعتمد ليساعد
معقوله معقوله ووقع لصاحبه الاستيفاء لأمر فنصر من رسول الله وأنيت بطاقته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال البخاري رضي الله عنه ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي قال ابو سفيان
ثم دعا اي دعا هرقل الناس بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والكتاب مدعو به
لا مدعو فلهذا عدي بالباء او الباء زائدة اي دعا الكتاب على سبيل المجاز او ضمن دعا معنى
اشتغل ونحوه قوله بعث به مع دحية اي ارسله معه ويقال ايضا بعثه وابتعثه بمعنى
ارسله وكلمة مع هو بفتح العين على اللغة الفصحى وبها جاء القرآن ويقال ايضا باسكانها
وقيل مع لفظ معناه الصحبة ساكن العين ومفتوحها غير ان المفتوحة تكون اسما وحرفا
والساكنة حرف لا غير قوله دحية بفتح الدال وكسرها لغتان واختلف في الراجحة
منهما وهو دحية بن خليفة بن فروة الكلبي وكان من اجمل الناس وجها كان اذا قدم
المدينة لم تبق معصر الا خرجت تنظر اليه وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي صلى الله
عليه وسلم في صورة دحية اسلم قديما وشهد المشاهد التي بعد بدر مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقي الى خلافة معوية وشهد اليرموك وسكن المزة
بكسر الميم وبالزاي قرية بقرب دمشق وكان بعث الكتاب الى عظيم بصرى ليدفعه
الى هرقل وذلك في آخر سنة ست من الهجرة قوله بصرى بالموحدة على صيغة
فعلى افعل هي مدينة حوران بفتح الحاء المهملة وبالراء مشهورة ذات قلعة وهي قريبة
من طرف العمارة والبرية التي بين الشام والحجاز ويجاد فيها عمل السيوف قوله
عبد الله انما ذكره تعريضا ببطلان ما يقوله النصارى من ان المسيح هو ابن الله لان حكم الرسل
كلهم واحد في كونهم عباد الله وقدم ذكره على رسوله ليصير من باب الترقي وفي بعض الروايات
من محمد بن عبد الله رسول الله قوله الى هرقل عظيم الروم ولم يقل الى هرقل ملك الروم
لانه معزول عن الملك بحكم دين الاسلام ولا سلطنة لاحد الا من قبل رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولم يقل الى هرقل فقط ليكون فيه نوع من الملاطفة وقال عظيم الروم
اي الذي تعظمه الروم وقد امر الله تعالى بتليين القول لمن يدعى الى الاسلام فقال تعالى
ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة قوله وسلام على من اتبع الهدى
لم يقل سلام عليك اذ الكافر لا سلامة له لانه مخزي في الدنيا بالحرب والقتل والسبي
وفي الآخرة معذب بالعذاب الابدي وفيه اشعار بانه ان اتبع الهدى فهو من اهل السلامة
وان لم يتبعه فليس من اهلها واستدل به من قال لا يجوز ابتداء الكافر بالسلام قوله
اما بعد هو مبني على الضم اذ هو بنية الاضافة اذ المراد بعد المذكور فان قلت اما
للتفصيل فلا بد فيه من التكرار فاين قسيمه قلت المذكور قبله قسيمه وتقديره اما الابتداء
باسم الله واما المكتوب من محمد ونحوه واما بعد ذلك فكذا قوله بدعاية الاسلام
هي بكسر الدال قوله الخطابي يريد بدعوة الاسلام وهي كلمة الشهادة التي يدعى بها اهل
الملل الكافرة والدعاية مبنية من قولك دعا يدعو دعاية نحو شكا يشكو شكاية وقد
تقام المصادر مقام الاسماء النووي اي المراد بكلمة التوحيد وفي رواية لمسلم بداعية
الاسلام اي الكلمة الداعية الى الاسلام ويجوز ان تكون الداعية بمعنى الدعوة كما في قوله تعالى
ليس لها من دون الله كاشفة اي كشف واول دعوة الاسلام مثل … اي دعوة

بالمدعو

بالمدعو الذي هو الاسلام والباء بمعنى الى ويجوز بعض النحاة اقامة حروف الجر بعضها مقام
بعض اي ادعوك الى الاسلام قوله اسلم تسلم امر من باب الافعال وتسلم بفتح
اللام فعل مضارع من سلم يسلم وهو مجزوم الميم لانه جواب الامر اي ان اسلمت تبقى
سالما وهو انه في البلاغة اللفظية والمعنوية وهو من جوامع الكلم قوله يؤتك
الله اما جواب ثان للامر واما بدل او بيان للجواب الاول وفي بعض الروايات تكرير لفظ
اسلم هكذا اسلم تسلم اسلم يؤتك الله مرتين اي مرة للايمان بنبيهم ومرة للايمان
بنبينا صلى الله عليه وسلم قوله ان توليت اي اعرضت عن الاسلام فان عليك اثم
الاريسيين بفتح الياء التحتانية وكسر الراء ثم الياء الساكنة والسين المهملة ثم بالياء
الساكنة هو جمع اريس على وزن فعيل وقد تقلب الياء الاولى بالهمز فقال الاريسين
وروي ايضا بياء بعد السين جمع اريسي منسوب الى اريس وروي الاريسيين بكسر
الهمزة وكسر الراء المشددة وياء واحدة بعد السين وهم الاكارون الزراعون وجاء
في بعض الروايات في غير الصحيح فان عليك اثم الاكارين البيهقي الاصل الاريس فابدل الهمزة
بالياء واقول هو على عكس المشهور ثم انه على التقادير معناه ان عليك اثم رعاياك
الذين يتبعونك وينقادون بانقيادك ونبه بهؤلاء على جميع الرعايا لان الزراعين
كانوا هم الاغلب منهم ولانهم اسرع انقيادا فاذا اسلم اسلموا واذا امتنع امتنعوا
ويحتمل ان يراد ان توليت فالمجوس يقلدونك فيه فيحصل عليك اثمهم وقيل المراد
منهم اتباع عبد الله بن اريس الذي تنسب الاروسية من النصارى اليه وتقديم لفظ
عليك على اسم ان مفيد للحصر اي ليس اثمهم الا عليك فان قلت فكيف يكون اثم
معصية غيره عليه وقال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت المراد اثم الاضلال
عليه والاضلال ايضا وزره كالضلال على انه معارض بقوله تعالى وليحملن اثقالهم واثقالا
مع اثقالهم الجوهري الاريس على مثال الفعيل والاريس على وزن الفسق الاكار
فالاول جمعه الاريسة والثاني الاريسون واراريسة واراريس والفعل منه ارس
يارس ارسا وقولهم للاريس اريسي كقول العجاج • والدهر بالانسان دواري • اي
دوار وكان اهل السواد ومن هو على دين كسرى اهل فلاحة وكانت الروم اهل اثاث
وصنعة فاعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم انهم وان كانوا اهل كتاب فان عليهم
من الاثم ان لم يؤمنوا به مثل اثم المجوس الذين لا كتاب لهم واقول ففي قوله فان عليك
اثم الاريسيين بحسب المعنى احتمالات ثلث قوله تعالوا بفتح اللام اصله
تعاليوا لانه من العلو فابدلت الواو ياء لوقوعها رابعة فصار تعاليوا فقلبت الياء الفا
فاجتمع الساكنان فحذفت الالف وهو وان كان لطلب المجيء الى علو لكنه صار اعم من ذلك
في الاستعمال وسواء اي مستوية وتفسير الكلمة ان لا نعبد الا الله الى قوله من دون الله
قال النووي اعلم ان هذه القطعة مشتملة على جمل من القواعد ومهمات الفوائد
منها جواز مكاتبة الكفار ومنها دعاء الكفار الى الاسلام قبل قتالهم وهذا مأمور
فان لم تكن بلغتهم دعوة الاسلام كان الامر به واجبا وان كانت بلغتهم كان مستحبا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلو قيل هو آلة قيل انما ذهروه عنها في الاسلام جاز لكن ثبات السنة والفضيلة بخلاف الصدر بالاول ومنها وجوب العمل بخبر الواحد والاحكم في عبثه ومنه فائدة وهذا اجماع مزيد به ومنها استحباب تصدير الكتب ببسم الله الرحمن الرحيم وان كان المنصوص البكاء فما يفيدها ان قوله صلى الله عليه وسلم في خطبته الامر كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو اجذم المراد بحمد الله فيه ذكر الله تعالى كما جاء في رواية اقرع فانه روى عمل ابو عبيد منها لا يبدأ فيه بذكر الله ومنها بسم الله الرحمن الرحيم وغير ذلك وبهذا الكتاب كان دأب الائمة المتقدمات العظام وبه يبدأ محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ الحمد وبدأ بالبسملة ومنها انه يحسن ان يستأنف الرد على الكفار ويبعث اليهم بالاية من القرآن ونحوها وانما احتاج الدهم من المسافرة بالقرآن اي بكتابة وحمله منه وذلك ايضا محمل على ما اذا خيف وقوعه في ايدي الكفار ومنها انه يجوز تعليق الكتابة والاكتفاء بمسح كتاب فيه اية او ايات يسيرة من القرآن مع غير القرآن ومنها ان السنة في الرسائل ان يبدأ المكاتب بنفسه فيقول من زيد الى عمرو وعن الزهري ابن شهاب قال ما كان احد اعظم حرمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اصحابه يكتبون اليه فيبدون باسمائهم وهذا هو المذهب الصحيح ويدخل جماعة من العلماء الا البداءة بالمكتوب اليه روى ان زيد بن ثابت كتب الى معوية فبدأ باسم معوية ومنها انه لا بد من استعمال الاوجه في الكتاب فلا يفرط ولا يفرط ولهذا قال الزهري اعظم الروم ومنها استعمال البلاغة والايجاز وتحري الالفاظ الحرائق في المكاتبة فان قوله اما بعد تسدد في نهاية الاختصار والبلاغة وجمع المعاني معها فيه من بديع التخيير ومنها ان ما روى عن اهل الكتاب ليس اصل الله عليه وسلم فلم يرد به الحرام ومنها ان محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلامته كان معلوما لاهل الكتاب علما قطعيا وانما نزل الايمان من تركه عنادا وجحودا على ثبات مناسبهم ومنها ان من كان سببا لضلالة او منع هداية كان اثما ومنها استحباب استعمال اما بعد في الخطب والمكاتبات وغيرها قوله فلما قال ابو هرقل بما قال من السؤال والجواب والعطف بفتح الصاد المهملة والطاء المعجمة كالسحب هو لغة الاصوات وروي بدله الخب وهو بمعناه اخرجنا اصل الهمزة وسكون الجيم اي من مجلسه قوله لقد امر بمعالب للقسم المحذوف واي بالجمع لقد امر وهو بفتح الهمزة وكسر الجيم فعل ماض ومعناه عظم وصار امره اصحاب الكثرة يقال امر القوم اذا كثر عددهم والامر الشاني هو ابو كبشة رجل من خزاعة كان يعبد الشعرى تارة كعبادة الاوثان ولم يوافقه احد من العرب على ذلك فشبهوا النبي صلى الله عليه وسلم به وجعلوه اسما للمخالفة اليهم في دينهم كما سماهم ابو كبشة وقيل ابو كبشة جد النبي صلى الله عليه وسلم من قبل امه وقيل كان اوجه من آبائه فعلم ابو كبشة وهو الحارث بن عبد العزى السعدي وقيل ابو كبشة عم والد حليمة مرضعته صلى الله عليه وسلم واما قول ابن الجوزي النسبة واما علاوة وتحقيقه الى نسبته الى غير نسبه المشهور واما بنو الاصفر فهم الروم وسموا به لان جيشا من الكبشة

عليه على ناصيتهم في وقت فوطئ حشمهم فولدت ولدا اصفر من سواد الحبشة وساحل الروم وقيل نسبوا الى الاصفر بن يحصوب ابن ابراهيم عليه السلام وانه بالكسر تقليل اي امر لانه مجانبه والفتح تبدل وبيان لامر ولفظه على تشديد الياء قوله التاطور روي بالطاء المهملة والمعجمة وهو الحائط الذي والناطور الذي وقرقل هنا مفتوحة الالف وهو مجرور عطفا على اليليا او صاحب يليا وصامر مرفوع قيل ولفظ الصامر هنا بالنسبة الى هرقل حقيقة وبالنسبة الى اليليا مجازا ان المراد سلطانه صدورا ثم المعنى الحقيقي والمعنى المجازي من لفظ واحد باستعمال واحد جائز عند الشافعي واما عند غيره فهو مجاز بالنسبة الى المعنيين باعتبار معنى شامل لهما وشامل يعم المجاز وهو منصوب على الاختصاص او على صاحب اليليا ومرفوع على انه صفة لابن الناطور ووقع هنا سفعا بضم السين والفاء وتشديد الفاء مضموما على الحالية ومرفوعا بانه خبر مبتدأ محذوف وفي بعض الاصول اسقف بصيغة مجهول الماضي من التفعيل او يجعل اسقفا وقال ايضا اسقف كارم وسقف كفعل وهو الصادي رئيس دينهم وقاسليم او كان ابن الناطور وصاحب اليليا وصامر هرقل اسقفا على النصارى يحدث كل واحد منهم اصحابه في نصرة بعضهم بعضا الا انهم تزلوا موضعا يقال له نصارى او نصرة او ناصرة او لقول ابن انصاري الى الله وهو جمع نصران قوله خبيث النفس اي بهم وميا عن شيطة الانبساط وهو ضد الطيب وبطارقة بفتح الباء جمع بطريق بكسر الباء وهو قواد ملوكهم بعوامهم وولاتهم قوله استكرهها هيئتك اي انكرتها واراها مخالفة لسائر الايام والهيئة السمت والحالة والشكل قوله حزاه بفتح الحاء وقصد بها الراي والمداراة كما هنا وسألوه اي سأل البطارقة هرقل عما انكروه اي من سبب تغير الهيئة والخبث قوله ملك الختان فتح ميمه وبغتح الميم وكسر اللام وبضم الميم وسكون اللام ومعناه واحد وفي الليلة انه فتح لامه وبالغة هم اهل الختان وصار الملك لهم والختان كالجاء اسم من الختن فظم الحادثة الترقوا في المشنعة النبي ملك الختان هو النبي صلى الله عليه وسلم وانما عنى ان النصارى لا يختنون فالملك ينتقل منهم اليه ودخل يعلى عبد العزيز بن مروان فشكا ختنه فقال لم ختنت فقال الختان فاضل عبد العزيز على كآبته وقال ما الحاجي قال انه لم يوف كلامك كان ينبغي ان تقول له ومن ختنك فقال الاعرابي فلان ختنني فسأل عبد العزيز نفسه تعلم الاعراب قوله مزهدم الشدائي من اهل هذا العصر وقال بعضهم البيت من بيت الاقعال يقال الهزم الجبر او الطعنة والحبر بني ومراده ازهر الاحقر من ان يفتخر لهم او يبالي بهم والمدارة بالهمز وتركه لغتان والهمز افصح وبه قرأ القراء وهو جمع المدية فعيلة من مدا اي اتام وقيل انها مفعلة من درت اي ملكت المؤمن سألت ابا هل السنوي عنهم من قال من جعله فعيلة فهم ومن جعله مفعلة لم يهمز قوله اي مجهول الاتيان وهو ما جاء جوابا بيانا فيه بفيراء وانا والاصوب لا يستقيم الا مع ما بعده فحرر

انا ما معلق وقضة وزنا ذراع والعامل في بينا هو الذي في الظاهر ان العامل في الجواب

قوله ملك غسان هو من جملة ملوك العرب سكنوا الشام وهو بفتح الغين المعجمة

ماء نزلوا هم عنده قوله اذ هو اي بارز جمل الخبر ومختنون او مختنون وهو بفتح

التاء الاولى وكسر الثانية وفي بعض الروايات محتنون وهذا صحيح فان العرب قبل

البعثة كانوا يختتنون قوله هذا يملك وروي ملك بصيغة الشبهة وملك

بالمصدر وفي اكثر اصول الشام يملك بالفعل المضارع وقال صاحب المطالع

اظنه تصحيفا وقال النووي يحتمل صحته ومعناه هذا الذكور يملك هذه الامة ويؤيده

ظهر قوله بروميته بتخفيف الياء وكسر الكاف اي لم يبقا وقد يقال ما ربت ولم ارم ولا يكاد

يستعمل الا مع ما في النفي ومعه مدينة بالشام غير مصروفة لانها للجهة قوله

صاحبه الذي بروميه والسكرة بفتح الدال والكاف وسكون السين منها تاء

كالقصر حول البيت وسوت ومنازل للحكام والجيش وفي مسكرة اي في دخولها

قوله خاطلهم اي مزج من لهم وظهر على الناس والمعشر هم الجمع الذين شأنهم

واحد فالافراد معشر والجمع معشر ومعشر واما الفاخر فالفوز والغلبة

ويقال السرشتي الجمع خصا لخير من لفظ الغلام وقد يراد الكلام هل لكم بغضة

في الملك وثبات الملك واما الرشد فيقال بضم الراء وسكون الشين وبفتحهما

لغتان وهو خلاف الغي والرشد اصابة الخير وقال الهروي هو الهدى وهو الدلالة

الموصلة الى البغية قوله فيما يعلوا هو في اكثر الاصول من البعثة وهذه في النون منع

لانه سئل هل الناس تفعلا فيشفعل لنا وفي بعضها من المتابعة وهو الاجود وفي

بعضها فيما يعلوا بصيغة الامر من البعثة وفي بعضها فيما يبايع بالنون قوله فحاصوا

بالحاء والصاد المهملتين اي نفروا ويقال جاص بالجيم والصاد المعجمة بمعنى حاص

وقيل معناه عدل وقال ابو زيد معناه بالحاء رجع وبالجيم عدل قوله ايسر وفي

بعضها يشر وهو الاصل اذ ايسر مفاوبة وانتفاء اي قريبا او هذه الساعة او الساعة

اول الشر وهو بالبدو والقصر والمد اشهر واخبرنا والحسن ومنذ نكم اي رسوخكم

في دينكم وقد رأيت اي شدتكم وآخر بالنصب هو المعتمد من الرواية وهو احسن

شأنه اي فحال النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكر البخاري حديث هرقل في كتابه

في عشرة مواضع قوله رواه صالح بن كيسان وهو ضد ومعمر عن الزهري يعني

هو لا الثلاثة تابعوا وافقوا شعيبا في رواية هذا الحديث عن الزهري وفي سلكه

فيه المتابعة وفائدتها التقوية والتأكيد والترجيح بكثرة الرواة وهذا هو

المتابعة المقيدة لانه سمى المتابع عليه وهو ان يروي الراوي نفسه كان النوع الاول

من المتابعة اعلم ان مطلق علم ان هذا الصالح محتمل ويحتمل ان يروي الصالح بن

عن الثلاثة بالاسناد المذكور ايضا كما قال اخبرنا ابو النعمان الحكم بن نافع

قال اخبرنا هو لا الثلاثة عن الزهري وان يروي عنه بطريق اخر كما ان الزهري

ايضا محتمل في رواية الثلاثة ان يروي عن عبيد الله عن عبد الله بن عباس ان يروي لهم

عن غير واسطة اعلم هذا ما عتمد للفظ وان كان الظاهر اتحاد الاسناد ومعناه هو

ابو محمد وقيل ابو الحارث العفاري بكسر العين المعجمة وتخفيف الكاف

او الدوسي بالمال المفتوحة والسين المهملتين مولاهم المدني كيسان غير منصرف

لانه فعلان بفتح الفاء من الكيس وهو سود ولد عمر بن عبد العزيز سئل الامام

احمد بن حنبل عنه فقال ثبت ثبت قال الحاكم النيسابوري ثقة صالح وعاش مائة سنة

وثمانية وستين سنة وكان لقي جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بعد

ذلك تلمذ على الزهري وتاقر من العلم وباتبا العلم وعاش نيفا وتسعين سنة قال يحيى

بن معين صالح اكبر من الزهري ويونس هو ابن يزيد القرشي وغيره سنة واجد الوكات الثلاثة

في الوزن مع الهمز وتركه ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد البصري واما الزهري

فهو الامام ابو بكر محمد بن مسلم المشهور بن شهاب وقد تقدم ذكرهم مبسوطا بحمد الله

والحمد لله وحده وحسبنا الله ونعم الوكيل بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الايمان باب الايمان وقول النبي صلى الله عليه وسلم بني الاسلام

على خمس تمام هذا الحديث شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة

وايتاء الزكوة والحج وصوم رمضان كما سيأتي ويجوز ذكر بعض الحديث انا تعلم ان غرض

المراد هنا بيان هذا الحديث وهذا وان ذكر اما سيأتي لكن ذكره ههنا على سبيل

التعليق اعلم ان البخاري لم يسبقه احد في مثل ترتيب هذا الكتاب ومناسبة كتابه

منها انه لما بعد مقدمة الكتاب في بيان بدء الوحي بين كيفيته بكتاب الايمان ثم بكتاب الصلاة

بسوابقها من الطهارة وغيرها ثم بكتاب الزكاة وما يتعلق بها ثم بكتاب الحج واوابه

ثم بكتاب الصوم فاسدا الاعتبار بالترتيب الذي رتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم

في هذا الحديث الذي فيه قواعد الدين واركان الاسلام فان قلت فما سر التقديم في

الحديث قلت والله اعلم قدم الايمان لانه ملاك الامر كله واصله اذ الصلاة مبنى

عليه مشروطة به وبه النجاة فالبداية بها اهم واقدم لكونها عماد الدين وبين العبد

وبين الكفر ترك الصلاة ويقتل تاركها على الاصح ولشدة المحافظة اليها ذكرها

كل يوم خمس مرات ثم الزكاة لكونها قرينة الصلاة في اكثر المواضع ولانها قنطرة

الاسلام او لكونها الشارع بها لذكرها اكثر من غيرها من الصوم والحج من الكتاب

والسنة او لشمولها الكافر والمكلف وغيرهما كما هو مذهب اكثر العلماء ثم الحج لتعلق

الوعيد فيه بمن حج ومن كفر فان الله غني عن العالمين ونحو قليلة ان شاء يهود فيا

ونصارى ولعدم سقوطه بالبدل لوجوب الاتيان به اما ما شرع واما افضل

بخلاف الصوم وفي بعض الروايات جاء الصوم مقدما على الحج وعليه وضع الكتب

الفقهية وذلك لان الصوم يتكرر كل سنة مجلا فجعل الحج لكون الفاري فيه رواية

تقديم الحج واما شرط كتاب العلم بين الايمان والصلاة فلم نر من ذكره في كلام العلم

ومنها التمييز الاعتبار بالكتب والاتوام بالاوراب استعان بما به الاشراد وبما لا تتبارك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بين الاحاديث ثم ابتدأ في كل كتاب من كتبه بذكر البسملة عملا بقوله صلى الله عليه وسلم كل امر لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو اجذم وهذا وان كان البسملة في اول الكتاب مغنية عنه لكنه كررها في كل كتاب لزيادة الاعتناء على التمسك بالسنة قوله الايمان هو مشتق من الامن وآمنه اذا صدقه وحقيقته امنه التكذيب وقد يستعمل باللام نحو وما انت بمؤمن لنا وقد يعدى بالباء عند تضمنه معنى الاعتراف نحو يؤمنون بالغيب كانه قال يؤمنون معترفين بالغيب وفي الشرع تصديق خاص على الاصح وهو تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم بما علم مجيئه به ضرورة مع اختلاف فيه من انه حقيقة شرعية بوضع الشارع واختراعه له او مجاز لغوي التيمي الايمان مشتق من الامن لان العبد اذا صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امن من القتل والعذاب قوله وهو الضمير راجع الى الايمان او الى الاسلام ان قلنا انهما بمعنى واحد واليه ميل البخاري فان قلت هو قول وفعل واعتقاد بالقلب بل الاعتقاد بالقلب هو الاصل فلم لم يذكره قلت لا نزاع في ان الاعتقاد لا بد منه والبحث في ان القول باللسان والفعل بالجوارح هل هما منه ام لا فلذلك ذكر ما هو المتنازع فيه او نقول الفعل اعم من فعل الجوارح فيتناول فعل القلب لكنه يتوجه حينئذ ان يقال فلا حاجة الى ذكر القول لانه فعل اللسان قال ابن بطال التصديق هو اول منازل الايمان ويوجب للمصدق الدخول فيه ولا يوجب له استكمال منازله ولا يسمى مؤمنا مطلقا وهذا المعنى اراد البخاري اثباته وعليه بوب الابواب فقال باب امور الايمان باب الجهاد من الايمان ونحوه وانما اراد الرد على المرجئة في قولهم الايمان قول بلا عمل التيمي ضمير هو راجع الى الايمان قالت الائمة الايمان يزيد وينقص ولم يقولوا الاسلام يزيد وينقص قال وقال سفيان بن عيينة الايمان قول وعمل يزيد وينقص فقال له اخوه ابراهيم لا تقل ينقص فغضب وقال اسكت يا صبي بل ينقص حتى لا يبقى منه شيء قوله ويزيد وينقص هذا على تقدير ان يكون القول والفعل داخلين فيه ظاهر وكذا على تقدير ان يكون نفس التصديق فانه ايضا يزيد وينقص اي قوة وضعفا او اجمالا او تفصيلا او تعددا بحسب تعدد المؤمن به وسيجيء ان شاء الله تعالى قوله هدى اي دلالة موصلة الى البغية وهو متعد والاهتداء لازم وتقدم ان البخاري كثيرا ما يستدل لترجمة الباب بالقرآن وبما وقع له من سنة مسندة وغيرها او اثر من الصحابة او قول العلماء ونحوه واسناد الزيادة الى غير الله من قبيل المجاز اذ لا مؤثر في الوجود الا الله تعالى قوله وتسليما يعلم منه ان التسليم خارج عن حقيقة الايمان لان المعطوف عليه مغاير للمعطوف فان قلت الآيات دلت على الزيادة فقط والمقصود بيان الزيادة والنقصان كليهما قلت كل ما قبل الزيادة لابد ان يكون قابلا للنقصان ضرورة قوله والحب في الله والبغض في الله من الايمان الحب مبتدأ ومن الايمان خبره ويحتمل ان تكون الجملة عطفا على ما اضاف اليه الباب كانه قال والحب في الله من الايمان وان لا تكون بل ذكر لبيان امكان الزيادة والنقصان كذكر الآيات باب وعلى التقديرين يحتمل ان يقصد به الحديث النبوي وقد ذكره على سبيل التعليق وان يكون كلام البخاري كقوله وهو قول وفعل قوله وكتب هذا تعليق ذكره بصيغة الجزم وهو حكم منه بصحته وعمر بن عبد العزيز هو ابن مروان بن الحكم بن ابي العاص بن امية

بن عبد شمس الاموي التابعي الخليفة الراشد اجمع على جلالته وفضله ووفور علمه وزهده وعدله وشفقته على المسلمين صلى انس بن مالك خلفه قبل خلافته ثم قال ما رأيت احدا اشبه صلاة برسول الله من هذا الفتى تولى الخلافة سنة تسع وتسعين ومدة خلافته سنتان وخمسة اشهر نحو خلافة الصديق رضي الله عنه فملأ الارض قسطا وعدلا وقال ابو سفيان الثوري الخلفاء خمسة ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهم اجمعين ولما توفي قال رعاء الشاء في رؤس الجبال من هذا الخليفة الصالح الذي قام على الناس فقيل لهم وما علمكم بذلك فقالوا انه اذا قام خليفة صالح كفت الذئاب عن شياتنا وقال احمد بن حنبل يروى في الحديث ان الله تعالى يبعث على كل مائة عام من يصحح لهذه الامة دينها فنظرنا في المائة الاولى فاذا هو عمر بن عبد العزيز قال النووي في تهذيب الاسماء حمله العلماء فالمائة الاولى على عمر والثانية على الشافعي والثالثة على ابن سريج وقال الحافظ بن عساكر هو الشيخ ابو الحسن الاشعري وفي الرابعة على ابي سهل الصعلوكي وقيل القاضي الباقلاني وقيل ابي حامد الاسفرايني وفي الخامسة على الغزالي تم كلامه واقول هذا امر ظني لا مطمح لليقين فيه فللحنفية ان يقولوا هو الحسن بن زياد في الثانية والطحاوي في الثالثة وامثالهما وللمالكية انه اشهب في الثانية وهلم [illegible] وللحنبلية انه الخلال في الثالثة والزاغوني في الخامسة الى غير ذلك وللمحدثين انه يحيى بن معين في الثانية والنسائي في الثالثة ولاولي الامر انه المأمون والمقتدر والقادر وللزهاد انه معروف الكرخي في الثانية والشبلي في الثالثة ونحوهما ان تصحيح الدين متناول لجميع انواعه مع ان لفظة من يحتمل التعدد في الصحيح وقد كان قبل كل مائة ايضا من يصحح ويقوم بامر الدين وانما المراد من انقضت المائة وهو حي عالم مشار اليه ولا يبعد ان يكون في السادسة الامام الرازي وكيف لا ولولاه لامتلأ الدنيا من شبه الفلاسفة وهو الداعي الى الله في اثبات القواعد الحقانية وحجة الحق على الخلق في تصحيح العقائد الايمانية وكان يقال لعمر الاشج لما ضربته دابة في وجهه فشجته وكان عمر بن الخطاب يقول من ولدي رجل بوجهه شجة يملأ الارض عدلا وكانت امه ام عاصم بنت عاصم ابن عمر بن الخطاب ولد عمر بمصر توفي بدير سمعان من نواحي حمص يوم الجمعة لخمس ليال بقين من رجب سنة احدى ومائة واوصى ان يدفن معه شيء كان عنده من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم واظفاره وقال اذا مت فاجعلوه في كفني ففعلوا ذلك وعن يوسف بن ماهك قال بينما نحن نسوي التراب على قبر عمر رضي الله عنه سقط علينا رق من السماء فيه مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم امان من الله لعمر بن عبد العزيز من النار قوله عدي بن عدي بفتح العين المهملة فيهما هو السيد الجليل ابو فروة الكندي الجزري التابعي اختلفوا في انه صحابي ام لا والصحيح انه تابعي وسبب الاختلاف انه روى الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلة وظنه بعضهم صحابيا وكان عدي عاملا لعمر بن عبد العزيز على الجزيرة والموصل واستعماله عمل بدل

على انه لا صحبة لانه مات بعد عمر ولم يسمع من الصحابة او صحابة وانفقوا على صحابته
وقال البخاري عدي سنة احد وقيل اثنين وقيل عدي لا يصح الا من مات سنة وفي
سنة عشرين وما بعد قوله وما اظن احدا يزيد عليه اي عقائد دينه وحدوده
او منهياته ممنوعة وسننا اي مندوبات واما فسرناها بذلك لتناول الاعتقاد والمأتم
والاعمال والتروك واجبة ومندوبة لئلا يتكرر قوله فسألته اي فسأله وضمها لكم لتساوي
فهمه كالجمع سكر فان قلت كيف تمر بها نها والتأخير عن وقت الحاجة غير جائز قلت انه علم
انهم يعلمون مقاصدها ولكنه استظهر وبالغ في تعليمهم وتنبيههم على المقصود ومرادهم
اقسام الايمان مجملا وانه سيذكرها مفصلا او انما تعرض لها عند كان مشغولا بالامر
ذلك والغرض من هذه الحكاية بيان ان عمر كان قائلا بان الايمان قول وفعل وكان قائلا
بزيادة الايمان ونقصانه حيث قال استكثروا بها ولم يستكثروا لكن لقائل ان يقول لا يدل
ذلك على عمله على خلافه اذ قال ان الايمان كذا وكذا لجعل الايمان غير القرائض واجبا فقال
استكثروا بها اي اجعلوا نصب وجوهها لا الايمان فجعل الكل الا للايمان قوله
ليطمئن فليس هذا دليل لظاهر على قبول الزيادة ومعناه انا انضم بين العقيدتين الاصليتين
لا شك ان الايمان جديدا قوي فان قلت المناسب للسياق ان يذكر هذه الآية عند سائر
الآيات قلت تلك الآيات دلت على الزيادة صريحا وهذه تلزم الزيادة منها فتفصيل
بينها اشعارا بالتفاوت قوله معاذ بضم الميم والذال المعجمة هو ابن جبل بن عمرو
بن اوس ابن عبد الرحمن الانصاري الخزرجي ابو عبد الرحمن المدني اسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة
شهد العقبة الثانية مع السبعين من الانصار وشهد المشاهد كلها وامره رسول الله
صلى الله عليه وسلم بتبوك وبعثه قاضيا الى اليمن عبد الله بن مسعود روى له عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم مائة حديث وخمسة وسبعون حديثا وروى البخاري في صحيحه خمسة منها
واخذ بيده رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا معاذ والله اني لاحبك وقال انس
جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة ابي بن كعب ومعاذ بن جبل
وزيد بن ثابت وابو زيد الانصاري وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم امتي
بالحلال والحرام معاذ بن جبل وقال نعم الرجل معاذ بن جبل وارسله عليه السلام الى
اليمن يعلمهم الاسلام فاصابه وهو احد الذين كانوا يفتون في عهد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهم ثلاثة من المهاجرين عمر وعثمان وعلي وثلاثة من الانصار ابي بن كعب
ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت توفي وهو ابن ثلاثين وثلاثين سنة في طاعون عمواس بالشام
سنة ثمان عشرة وقيل سبع عشرة بتبوك وبيت المقدس نسب الطاعون اليها لانه
بدا منها وهي بفتح العين المهملة والميم والواو المهملة قوله ومن شاهد لا يمكن حمله
على اصل الايمان لان معاذا كان من السابقين فوق هذه المرتبة زيادة الايمان او اجلس حتى
تذكر بعض دلالات الآية الدالة على كعب الايمان به النووي معناه تذكر الحاضرين
باحكام الاصرح واصول الدين فان ذلك ايمان قوله ابن مسعود هو من فاضل المهاجرين
والقدماء هذب اسلم قديما قبل عمر بن الخطاب فالله اعلم ثنتي سابع سنة ما على الله

مسلم مرتين هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد المشاهد وهو الذي اجهز على ابي
جهل يوم بدر وشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة وهو ممن صلى القبلتين
الله صلى الله عليه وسلم كان يلبسه اياها اذا نام واذا علمها واجلسه جعلها اي مستحي
في ذراعه ويوتى له بثمانية وثمانين وهو حديث اخرجه البخاري منها خمسة وثمانين
نزل الكوفة في اخر امره وتوفي بها سنة اثنتين وثلاثين وقيل اثنتين وقيل اربع وقيل
بها ودفن بالبقيع وصلى عليه عثمان وقيل الزبير وقيل عمار بن ياسر وقيل
حذيفة اخيرا رجل قريب السمت والهدي بفتح الهاء وسكون الدال والذكر من
رسول الله صلى الله عليه وسلم نأخذ عنه فقال ما نعلم احدا اقرب سمتا وهديا
ودلا برسول الله صلى الله عليه وسلم من ابن ام عبد والدل بالضم الشكل قال ابو عبد الله الدلج المشي
من الهدي وهما من السكينة والوقار في الهيئة والمنظر والشمائل وكان على قضاء الكوفة
وبيت مالها لعمر ربعد رامن خلافة عثمان قوله كله لفظ الكل لا تؤكد به الا وتضمن
بعض افراد ما حسنا او سكا فعلكم من الايمان كلا او بعضا فيقبل الزيادة والنقصان
قوله ان عمر اي عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المكي سلم مع
ابيه قبل بلوغه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث وستمائة حديث
وثلثون حديثا ذكر البخاري منها احدا وستين وعشرين وعمر احد السنة الذين هم
اكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال البخاري اصح الاسانيد مطلقا
مالك عن نافع عن ابن عمر وقال الجمهور لم يكن احد منهم ألزم لطريق النبي صلى الله عليه
وسلم ولا اتبع من ابن عمر وكان كثير الصدقة قريبا متصدقا في المجلس الواحد ثلاثين
الفا وقال ما علمت في المتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم واعراضه عن الدنيا ومفاسدها
والتظلم الى رياسة اوغيرها ادل دليل على عظم منزلته شهادة رسول الله صلى الله
عليه وسلم له بقوله ان عبد الله رجل صالح قال الزهري لا نعدل برأي ابن عمر
فانه اقام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستين سنة فلم يحف عنه شيء من امره ولا امر الصحابة
ولم يقاتل في الحروب التي حرمت بين المسلمين وكان يقول ما اجد في اسي على شيء
فاتحمي من الدنيا الا اني لم اقاتل مع علي الفئة الباغية وتوفي بمكة بعد الحج سنة
ثلاث وسبعين بعد قتل ابن الزبير بثلاثة اشهر ودفن بالحجون وقيل بالحصب وقيل بفخ
بالقاف والخاء المعجمة موضع بقرب مكة وقيل بذي طوى وصلى عليه الحجاج
قوله حقيقة التقوى اعلا الايمان لان المراد من التقوى وقاية النفس من الشرك
وفيه اشعار بان بعض المؤمنين بلغوا الكنه الايمان وبعضهم لا فتحرير الزيادة والنقصان
وفي بعض الروايات بدل التقوى لفظ الايمان قوله ندع اي نترك ما لا بأس به تخوف
الاكاف التقوى مال السيف ولمالك تعوج مثل العرب مما لك في السيف اذا لم
يصل قيه ولحيك احذا لقول في القلب ومثل ما لحيك فما الملام اذا لم يوثر فيه وفي بعض
نسخ المغاربة صوابه حك بشد يد الكاف وفي بعض النسخ العراقية حاك من
الحاكة التنعي ما لحاك بالتخفيف هو ما ينبع في القلب فلا يشبع لصدور ها فالم

فيه **النجى** حاك في الصدر اي ثبت فيه **قوله** مجاهد هو ابن جبر بالجيم والموحدة
الساكنة الامام المفسر المشهور مكي مخزومي مولى عبد الله او قيس بن السائب المخزومي
تابعي متفق على جلالته امام في التفسير والحديث والفقه قال عرضت القران على ابن عباس
ثلاثين مرة وقيل كان اعلمهم بالتفسير مجاهد توفي سنة احدى ومائة بمكة وهو ساجد
قوله واياه يعني نوحا اي هذا الذي تظاهرت عليه ادلة الكتاب والسنة من
زيادة الايمان ونقصانه هو شرع الانبياء الذين قبل نبينا صلى الله عليه وسلم كما
هو شرع نبينا لان الله تعالى قال شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا
اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى **قوله** سبيلا وسنة يعني فسر ابن عباس
قوله تعالى شرعة ومنهاجا بالسبيل والسنة **قوله** النهج الطريق الواضح
وكذا المنهاج والشرعة الشريعة ومنه قوله تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا والشريعة
ما شرع الله لعباده من الدين وقد شرع لهم يشرع شرعا اي سن فعلى هذا هو من باب
اللف والنشر الغير المرتب وفي بعض النسخ سنة وسبيلا فهو مرتب فان قلت ما الجمع
بين مقتضى الاية الاولى من اتحاد شريعة الانبياء ومقتضى الثانية من ان لكل شريعة قلت
الاتحاد في اصول الدين والتعدد في فروعه **قوله** ودعاؤكم ايمانكم يعني فسر ابن عباس
قول الله تعالى قل ما يعبأ بكم ربي لولا دعاؤكم وقال المراد بالدعاء الايمان فمعنى دعاؤكم
ايمانكم بمعنى تفسيره في الاثنين يدل على انه قابل بالزيادة والنقصان او انه سمى الدعاء
ايمانا والدعاء عمل وقال ابن بطال معنى قول ابن عباس لولا دعاؤكم الذي هو زيادة في ايمانكم
النووي اعلم انه يقع في كثير من نسخ البخاري هنا باب دعاؤكم ايمانكم الحديث
الذي هو بعده وهذا غلط فاحش وصوابه ما ذكرناه اولا وهو دعاؤكم ايمانكم ولا يصح ادخال
باب هنا لوجوه منها انه ليس له تعلق بما نحن فيه ومنها انه ترجم اولا لقول النبي صلى الله
عليه وسلم بني الاسلام على خمس ولم يذكره قبل هذا وانما ذكره بعده ومنها انه ذكر
الحديث بعده وليس هو مطابقا للترجمة واقول وعندنا نسخة مسموعة منها على الفربري
وعليها خطه وهو هكذا دعاؤكم ايمانكم بلا باب وبلا واو وقال وانما مقصود الباب
بيان ان الايمان يزيد وينقص وهل يطلق على الاعمال كالصلاة والصيام مذهب السلف
ان الايمان قول وعمل ونية ويزيد وينقص ومعناه انه يطلق على التصديق بالقلب وعلى
النطق باللسان وعلى الاعمال بالجوارح ويزيد بزيادة هذه وينقص بنقصها وانكر
اكثر المتكلمين زيادته ونقصه قالوا متى قبل الزيادة والنقص كان شكا وكفرا
وقال المحققون منهم نفس التصديق لا يزيد ولا ينقص والايمان الشرعي يزيد وينقص
بزيادة ثمراته ونقصانها وهي الاعمال قال والمختار خلافه وهو ان نفس التصديق ايضا يزيد
وينقص بكثرة النظر وتظاهر الادلة ولهذا يكون ايمان الصديقين اقوى بحيث لا يتزلزل
ايمانهم بعارض لا يتشكك عاقل فان نفس تصديق ابي بكر رضي الله عنه لا يساويه تصديق
احاد الناس واما اطلاق اسم الايمان على الاعمال فمتفق عليه وهذا المعنى اراد البخاري
في صحيحه بالابواب الاتية بعد هذا كقوله باب امور الايمان باب الصلاة من الايمان

باب الجهاد من الايمان واراد الرد على المرجئة في قولهم ان الايمان قول بلا عمل وقال اتفق اهل
السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على ان المؤمن الذي يحكم بانه من اهل القبلة
ولا يخلد في النار لا يكون الا من اعتقد بقلبه دين الاسلام ونطق مع ذلك بالشهادتين
فان اقتصر على احدهما لم يكن من اهل القبلة اصلا بل يخلد في النار الا ان يعجز عن النطق
لخلل في لسانه او لعدم التمكن لمعاجلة المنية لغيرهما فانه حينئذ يكون مؤمنا واقول
الاتفاق ممنوع فيما لو اقتصر على الاعتقاد مع القدرة على النطق اذ لم يظهر منافيا فانه مؤمن
عند الله وقيل لا يخلد في النار ثم نحن نحكم بكفره وقال ابن بطال ذهب جميع اهل السنة
من سلف الامة وخلفها ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص والمعنى الذي يستحق به العبد
المدح والموالاة من المؤمنين هو الاتيان بالامور الثلاثة التصديق والاقرار والعمل ولا خلاف
انه لو اقر وعمل بلا اعتقاد او اعتقد وعمل وجحد بلسانه لا يكون مؤمنا فكذا اذا اقر
واعتقد ولم يعمل الفرائض لا يسمى مؤمنا بالاطلاق واقول لعل مراده كمال الايمان لا اصل
الايمان ونفسه والا فكل من ترك فرضا مرة لا يكون مؤمنا وهو مشكل مع انه قد ثبت
ان كل من اقر باللسان سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنا على الاطلاق واعلم
ان تحقيق هذه المسائل وبيان النسبة ايضا بين الايمان والاسلام بالمساواة او بالعموم
والخصوص موقوف على تفسير الايمان وذكر في الكتب الكلامية له تفاسير وقال المتاخرون
هو تصديق الرسول عليه السلام بما علم مجيئه به ضرورة والحنفية التصديق والاقرار
والكرامية الاقرار وبعض المعتزلة الاعمال والسلف التصديق بالجنان والاقرار باللسان
والعمل بالاركان هذه اقوال خمسة الثلاثة منها بسيطة وواحد مركب ثنائي والخامس مركب
ثلاثي ووجه الحصر انه اما بسيط او لا والبسيط اما اعتقادي او قولي او عملي وغير البسيط
اما ثنائي واما ثلاثي وهذا كله بالنظر الى ما عند الله اما عندنا فالايمان هو الكلمة
فاذا قالها حكمنا بايمانه اتفاقا بلا خلاف ثم لا نغفل انا النزاع في نفس الايمان واما
الكمال فانه لا بد فيه من الثلاث اجماعا واذا تحققت هذه الدقائق انفتح عليك المغالق
ان شاء الله تعالى **قال البخاري رحمه الله** حدثنا عبيد الله هو ابن موسى بن باذام
بالموحدة والذال المعجمة لفظ فارسي معرب وهو بمعنى اللوز وهو عبسي بالموحدة والعين
والسين المهملتين وهو السند الجليل ابو محمد كان عالما بالقران راسا فيه قال احمد
بن عبد الله العجلي ما رايت عبيد الله رافعا راسه ولا ضاحكا قط توفي بالاسكندرية
سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة ومائتين قال ابن قتيبة في المعارف كان عبيد الله يتشيع
ويروي احاديث منكرة فضعف بذلك عند كثير من الناس واقول اعلم ان المبتدع
اذا وجد فيه سائر شروط الرواية تقبل روايته قال الامام مسلم في صحيحه الواجب ان يتقي
من اهل التهم والمعاندين من اهل البدع فقيد بلفظ المعاندين وقال النووي في شرحه
وقع في الصحيحين وغيرهما من كتب ائمة الحديث الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير الدعاة
الى بدعتهم ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والاستدلال بها والسماع
منهم واسماعهم من غير انكار **قوله** حنظلة هو ابن ابي سفيان بن عبد الرحمن

القرشي المكي توفي سنة احدى وخمسين ومائة **قوله** عكرمة هو ابن خالد بن العاص بن هشام القرشي المخزومي المكي الفقيه الجليل في سنادين مشتركة او خمس عشرة ومائة **قوله** ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب زاهد الصحابة وعالمهم احد العبادلة كاسمر ومذهب البخاري انه اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر ان مصرفا قال الشيخ احمد بن حنبل عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان مصرفا هذه المسئلة خلاف مذكور في علوم الحديث وهو ان اصح على الاطلاق في الاسانيد واعدد ان هذا الاسناد من الطرف او رواية مكحول وتسعون الاحد عبد الله ذكر في وقال البخاري بحار لاحد شنا في غالب الشيخ اذ في بعضها اخبرنا بعض الاول الشيخ قرأه في الثاني هو قرأ على الشيخ وبعضها قلنا له اظننا بالعربي يجيد شنا واخبرنا على ما هو المشهور والا فانا سمعنا كما سياتي وقيل الثاني وبالعكس بعضهم وهو اعم من قرأة على الشيخ او قرأة الشيخ عليه والاعم التمام في المعنى عند البخاري قال الفوري اوخل البخاري هذا الحديث في هذا الباب لتبين ان الاسلام يطلق على الاعمال وان الاسلام والايمان قد يكونان بمعنى واحد **قوله** بني الاسلام على خمس اراد البخ فيه من جهة الاعراب ان شهادة وما عطف عليه مجرور بدلا تبعيدا لعض من الكل او مرفوع بانه خبر مبتدا محذوف وهو هو وان في انا لا اله الا الله مخففة من الثقيلة ولهذا عطف عليه وان محمدا رسول الله ويضم في بعض الروايات بالتاء فتقدير خمسة اشياء او كان اراسلام وفي بعضها بدون التاء فتقدير خمس دعائم او وقع هذا وحصارا وفيه حذيفة تطلعك عليها وهي ان اسماء العدد اذا كان تذكيرها بالتاء وتانيثها بعكسه بحذف التاء الطاكان المميز مذكورا اما لو لم يذكر فيجوز فيها الامران صرح به الضحاك وذكرها النووي في شرح مسلم في حديث صوم رمضان وستاتي مزيدا لهذا ان شاء الله هكذا سالم الدهر كله فيجب هنا بحذف من جهة الفعل التاء وعدمها واقام الصلاة اصله اقوام حذف الواو نقصا لاقام قال اهل التصريف وانما حذف لثقل الضمة على الواو فحذفت ونقلت الضمة الى ما قبلها واستراح بذلك على التعويض على اعتم من التاء حتى يصح ان يقال المضاف اليه عوض من المحذوف قال تعالى واياء اليهم فعل الخيرات واقام الصلاة واياء الزكاة اي اعطاءها والاتيان متعد الى مفعولين اي اتيان الزكوة مستحقيها لحذف احد المفعولين وصوم رمضان اي صوم شهر رمضان فحذف لفظ الشهر وهذا ليس بلازم فانه يطلق رمضان بغير لفظ الشهر ومن جهة البيان ان الاسلام شيء بيني له دعائم فذكر المشبه واسند اليه ما هو من خواص المشبه به وهذا يسمى بالاستعارة بالكناية ويجوز ابتداء الربع الفعل ومن جهة الاحكام ان مقتضى ظاهر الحديث ان الشخص لا يكون مسلما حتى ياتي بهذه الخمس لكن الامام شنعه على ان العمد لا كفر بترك الصوم وغيره وما تاول الامام احمد بكفره ترك الصلاة فالدليل الخارجي وهو قوله صلى الله عليه وسلم من ترك صلاة متعمدا فقد كفر ومن جهة الاصطلاحات ان الصلاة عبارة عن العبادة المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم والزكاة عن المقدر المخرج من النصاب الى المستحق والحج عن القصد الى الكعبة للنسك والصوم عن

اساك النفس في النهار عن المفطرات واما بعد الحصر في الخمسة فلان العبادة اما قولية وهي الشهادة او غير قولية ثم اما ان تركبي وهو الصوم او لا وهو اما بدني وهو الصلاة او مالي وهو الزكوة او مركبة منهما وهو الحج واما وجه تقديم كل منها فقد تقدم وهو ان الكلمة اصل ثم تقدم الصلاة لانها عماد الدين ثم الزكاة لانها قرينة الصلاة ثم الحج للتغليظات الواردة فيه وهو شهادتان تلفظ الاسلام هو الكلمة فقط ولهذا حكم باسلام من لفظ بها فقد ذكر الاخوات معها قلت تعظيما لاخواتها **النووي** حكم الاسلام في الظاهر يثبت بالشهادتين وانما اضيف اليها الصلاة وغيرها لكونها اظهر شعائر الاسلام واعظمها وبقيامه بها يتم استدلاله وتركها بالجملة قد ينقيده واصلاته تركه لامره فان قلت فعلى هذا التقدير الاسلام هو هذه الامور الخمسة والنبي لابد ان يكون غير المبني عليه قلت الاسلام عبارة عن المجموع والمجموع غير كل واحد من اركانه فان قلت الاربعة الاخيرة مبنية على الشهادة او لا يصح شيء منها الا بعد الكلمة فالاربعة مبنية والشهادة مبنية عليها فلا يجوز ادخالها في السلك واحد قلت لا محذور فان يسمى امر ثم الامر ان يكون مبنيا عليه بلا شيء آخر او يقال لا نسلم ان الاربعة مبنية على الكلمة بل بعضها موقوفة عليها وذلك غير معنى بناء الاسلام على الخمس **التيمي** قوله بني الاسلام على خمس كان ظاهره ان الاسلام مبني على هذه واما هذه الاشياء مبنية على الاسلام لان الرجل مسلم ثم يتشهد لا يخاطب بهذه الاشياء الاربعة وقوفا لها فان حكم فالوقوف باسلامه ثم اذا حكم حكم من هذه الاحكام المذكورة المبنية على الاسلام حكمنا بطلان اسلامه الا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد بيان ان الاسلام لا يتم الا بهذه الاشياء ووجوده اما معه جعله مبنيا عليها ولهذا المعنى سوى بينها وبين الشهادة وان كانت مبنى الاسلام بعينه واقول حاصل كلامه ان المقصود من الحديث بيان كمال الاسلام وتمامه فلذلك ذكر هذه الامور مع الشهادة لا نفس الاسلام وهو حسن لكن قوله ثم اذا حكم حكما من هذه حكمنا بطلان اسلامه ليس من البحث في شيء هذه الامور وتركها لا في انكارها وكيف وانكار كل حكم من احكام الاسلام يوجب الكفر فلا معنى للتخصيص بهذه الاربعة **الطيبي** لا نفاء هذه الخمس من ان يكون قواعد البيت اعمدة للبناء وليس الاول لكون القواعد على اربع منعين الثاني ويضرم بما سيأتي في حديث معاذ ومحوره الصلاة مثلث حالة الاسلام مع اركانه المخمسة بحالة حياة البيت مع خيمة العرش وغطيها الذي تدور عليه الاركان هو شهادة ان لا اله الا الله وبقية سعب الايمان كالاوتاد للخباء وروي ان الفرزدق وقع حضار جنازة فسأله بعض الائمة بالفرزدق فرأى العدد مثل هذه الحالة فقال شهادة ان لا اله الا الله فقال هذه العهود فاين الالتباس هذا على ان يكون الاستعارة تمثيلية لانها ونفت في طائفي المثل والمثل وهو جواز ان يكون الاستعارة تبعية بان يقدر الاستعارة على بنى والقرينة الاسلام شيء بنيت على الاسلام واستقامته على هذه الاركان بناء الخباء على الاعمدة الخمسة ثم فسرى الاستعارة من المصدر الى الفعل فان يكون تبعية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بان يكون الاسلام بالقرينة بنوعي التحميل بان شبه الاسلام بالبيت ثم حمل كانه بني
على البناء ثم طول الاسلام على ذلك التحميل ثم حمل لما يلازم البيت المشبه بين
البناء ثم ابتدئ ما هو لازم البيت من البناء على الاسفار التخييلية ثم نسب البناء لكون
قرينة مانعة من ارادة الحقيقة فظهر من هذا التحقيق ان الاسلام غير والا كان غير
كان البيت غير الاعمدة والاحمدة غير لا يستقيم ذلك الا على مذهب اهل السنة فان
الاسلام عبارة عن التصديق والقول والعمل والله تعالى اعلم باب امور الايمان
وقول الله عز وجل ليس البر ان تولوا قوله امور الايمان المراد منه الامور التي هي الايمان
لان الاضافة للعهد والا فالمراد الايمان فالاضافة بيانية او المراد التي للايمان وفي تحقيق
حقيقته وتكميل ذاته فالاضافة بمعنى اللام وتمام الآية الشريفة ولكن البر من آمن بالله
واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين واتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى
والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب واقام الصلاة واتى الزكوة والموفون
بعهدهم اذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس اولئك الذين صدقوا
واولئك هم المتقون ومعناها ولكن البر بر من امن او لكن صاحب البر من آمن وفرق
البر بفتح الباء وضمها والاستشهاد بالآية انما حصرت المتقين على اصحاب هذه
الصفات والاعمال والمراد بالمتقون من الشرك وهم الموحدون او وهم الموصوفون بالكمال
والآية الثانية وهم الذين يقيمون الصلاة وهم في صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو
معرضون والذين هم للزكوة فاعلون والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم
او ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون
يعلم منها ان الايمان الذي بالفلاح والنجاة الايمان الذي فيه هذه الاعمال المذكورة
وانما اي يصل في الفلاح وهو لازم قال ابن بطال التصديق اول منازل الايمان والاعمال
انما هي بعد الامور واراد البخاري الاستدلال وهذا بوب ابوابه عليه فقال باب
امور الايمان وباب الجهاد وباب الصلاة من الايمان قوله عبد الله بن محمد هو
ابو جعفر بن عبد الله بن جعفر بن اليمان الجعفي الحافظ المسندي بضم الميم وفتح
النون حسن بذلك لانه كان يطلب الاحاديث المسندة ويرفعها عن المراسيل والايمان
هو ابن احمد الحافظ والاسلام بمنات عبد الله وذهبي المعرف سنة تسع
وعشرين ومائتين قوله ابو ظبيان الهمداني بالعين المهملة والفاء المفتوحة اسمه
عبد الملك بن عمرو المصري والمعتمد بالعين المهملة والفاء المفتوحة وحين اسمه عبد
الملك بن عمرو البصري قوم من قيس وهم بطن من الازد انفرد للمعاطاة ان يشفه
وجلا لثة مات بالبصرة سنة خمس او اربع ومائتين قوله سليمان بن الاشعث هو ابو داود
ابو داود بالفتح التميمي الجدي مولاهم السجستاني صاحب السنن الحسن
قائلا مفتيا فقيها ولد بمرو سنة اثنتين او اربع وسبعين ومائة قوله
عبد الله ابن روزبا هو ابو عبد الرحمن القرشي العدوي المدني مولى عبد الله بن عمر
بن الخطاب توفي سنة سبع وعشرين ومائة قوله ابو صالح اسمه ذكوان السمان

الزيات المدني كان يجلب السمن الى البيت الى الكوفة مولى جويرية العطفاني قال احمد
بن حنبل هو ثقة من اهل الشام وابوهم توفي بالمدينة سنة احدى وسبعين ومائة قوله ابو هريرة اختلف
في اسمه واسم ابيه على نيف وثلاثين قولا اصحها عند الاكثر عبد الرحمن بن صخر الدوسي اليمني
وقال ابن عبد البر هو عتيك في اسم احد في الجاهلية وفي الاسلام كان الاسلام عبد الرحمن روي عنه
انه قال كان اسمي في الجاهلية عبد شمس وسميت في الاسلام عبد الرحمن واسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقيل اسمه وقد اسلمت بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابو هريرة نشأت يتيما وهاجرت مسكينا وكنت اجير لبسرة بنت غزوان على عقبة رجلي طعام بطني فالحمد لله الذي جعل الدين قواما وجعل ابا هريرة اماما وقال كنت ارعى غنما لاهلي وكانت لي
سنيرة اعيش بها فكنت فيها وقيل كنيته بهرة كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول له
يا ابا هريرة قدم المدينة سنة سبع عام خيبر وشهد هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم لزمه وواظب عليه وكان هو يقيم اهل الصفة وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
من العلم شيئا كثيرا وهو اكثر الصحابة رواية باجماع العلماء روى عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم خمسة الاف حديث وثلاثمائة واربع وسبعون حديثا ذكر البخاري منها اربعمائة حديث
وثمانية عشر حديثا وكان يدور مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث ما دار قال للرسول
الله صلى الله عليه وسلم اني سمعت منك حديثا كثيرا واني اخاف ان انسى فقال ابسط
رداءك فبسطته فغرف فيه بيديه ثم قال ضمه فضممته فما نسيت شيئا بعد وكان اوعى اصحابه
محفيا شاربه مزاحا وكان مروان ربما استخلفه على المدينة فيركب حمارا في سكة
عليه برد عنده وقر ريائه شيء من اللبن فيسير ويلقى الرجل فيقول الطريق الطريق فجاء
الامير ويزل يدي لطليفة وله بها دار وصدق بها عامل البحرين توفي بالمدينة سنة سبع
خمسين وقيل بالعقيق ودفن بالبقيع قال الشافعي ابو هريرة احفظ من روى
الحديث في عصره قوله بضم هكذا في بعض الاصول وبضعه بالهاء في اكثرها
وهما لغتان الباء على المشهور وبفتحها على اللغة الفصيحة وهما القطعة واستعملا في
العدد لما بين الثلاثة والعشرة على الصحيح وقيل من ثلاث الى تسع وقيل من اثنين
الى عشر وقيل من احد الى تسعة قال الخليل البضع ما بين السبع والتسعة هو من
الشيء وقرع كل اصل قوله وستون كذا هنا وثبت في رواية صحيح مسلم وسبعون
جزما وفي رواية لمسلم بضع وسبعون او بضع وستون على الشك وروى ابو داود
بضع وسبعون بلا شك القاضي عياض الصواب ما وقع في سائر الاحاديث
ولسائر الرواة بضع وسبعون ومنهم من رجح رواية بضع وستون لانها المتيقن
الصواب ترجيح بضع وسبعون لانها زيادة مرتفعات وزيادة الثقاة مقبولة معدة
وليس في رواية تسع وستون ما يمنع الزيادة واقول ان المراد من زيادة الثقاة زيادة
لفظ في الرواية ومثله ليس سهلا لامر بين امتثال فرد او اثنين فقط وان رواية بضع و
ستون لا تنفي ما عداها اذ التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد وعجل ان يكون رواية
السبعين معدة من رواية السبعين وكان شعب الايمان عند حدوث من الدين العبد

هذا العدد ثم قال مرة اخرى عند زيادة الشعب بلفظ سبعون فيكون كلاهما صوابا

الخطابي الايمان اسم لشعب الامور ذوات عدد جماعها الطاعة وهذا صار من صار من العلماء الى ان الناس سواء صالحون في درج الايمان وان كانوا متساوين في اسمه وكان اقل الايمان كلمة الشهادة واتمام رسولي الله بقية عمره بعد ما اتاهم الله بها وسمى اماطة الاذى عن الطريق الى قليل منها الى ان نزلت الفرائض بعد هذا الاسم خوطبوا عند ايجابها عليهم وقال لهم الذين اسلموا اذا قمتم الى الصلاة وهذا الحكم يستمر في كل اسم يقع على امر ديني مثل الصلاة فان بعضا لا يرتضي بسجود وبعضهم من لا يستتم الصلاة ومنهم من هو راكع او ساجد وقال رأيتهم يصلون كانصاف قعاد في حال الجهر في الصلاة ونظائر افعالهم شاهدة فان كان الايمان بضعا وسبعين شعبة نرجو ان يكون اعلاها كلمة الشهادة وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان لانه قد يكون مخلقا وقد يكون مكتسبا كسائر اعمال البر وقد يكون غريزيا كالرحمة واستعمال كل واحد منها على ما يؤمر به الشرع يحتاج الى اكتساب ونيته وفهم من الايمان لهذا ولكونه باعثا على افعال المختبر وناهيا عن المعاصي اما كونه خيرا كله فنعم وبعضه شك من حيث انه اصل الحياء قد يستحيي من يواجهه بالحق فيتركه امرا بالمعروف ونهيا عن المنكر والحياء التي ليس بصفة ممدوحة هو الذي يمنع من اظهار الحق فهذا حياء مذموم والحياء الذي هو من الايمان هو الذي يحمل على فعل الجميل ويمنع من القبيح وهذا الحديث صرف في اطلاق اسم الايمان الشرعي على الاعمال وقول ليس من معاصي شعب الايمان بتمام وكذلك ان الاماطة عن الطريق وحقيقة الايمان والتصديق خارج عنه

اتفاق النحي المراد ان من وجدت فيه هذه الخصال السبعون وغير محل سبيل الكمال في الايمان كل واحد بعدد وجود هذه الخصال فيه قال الامام ابو حاتم البستي يشبه معنى هذا الحديث مدح وعدد من الطاعات فاذا هو زيد على هذا العدد شيء كثير رجعت الى السنن محدودة كل طاعة عند عدد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايمان واذا هي تقصر فضمت الى الكتاب السنن واسقطت العداد فاذا كل شيء عن الله ورسوله من الايمان هو تسع وسبعون لا يزيد عليها ولا ينقص فعلت ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم هذا العدد في الكتاب والسنة

اقاضي البيضاوي يحتمل ان يراد بها العدد الذي يأتي البضع والسبعين الكثيرة دون العدد بعد كما في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم والسبع والسبعين للتكثير كثيرة وذلك لاستعمال السبعة على جملة اقسام العدد فانه ينقسم الى فرد وزوج وكل منهما الى اول ومركب والفرد الاول ثلاثة والمركب خمسة والزوج الاول اثنان والمركب اربعة وبقسم اضعاف الاول فتبلغ ثمانية وان اريد بها العدد المعين جعلت احادها اشارة الى ان زيادة العدد المخصوص جرت على عادة العرب في ان يذكروا بعض العدد ويريدوا به الكل كما يقال فلان يملك الدنيا بحذافيرها وان كانت متعددة الا ان اضافتها ترجع الى اصل واحد يجمعها وتركب الكل من اشخاص الايمان وان كانت متعددة الا ان اضافتها ترجع الى اصل واحد يجمعها وتركب الكل من اشخاص الايمان وان كانت متعددة الا ان اضافتها ترجع الى اصل واحد يجمعها وتركب الكل من اشخاص الايمان

على وجه يرجع معاشه ومعاده وذلك بان يستعمل الحق ويستقيم في العمل والنية اشار صلى الله عليه وسلم حيث قال لسفيان الثقفي حين سأله قولا جامعا قل آمنت بالله ثم استقم وفزاد الاصفهاني تسعا الى ستة عشر شعبة طلب العلم ومعرفة الصلاة وتبين بعض الفضائل والايمان بصفات الكرام من الملوك والعلم والاقرار بالجنة والاعتراف بان ما عداه ضيعة لا يجدي والاهتمام بالصلاة وقذف ولا ايمان بلا تكبر المطهر للمتكبرين ويحطاثر اقتفير ويسد قوي الوسيع الاثبات وحسن الاعتقاد فيهم والعلم بحدوث العالم والاعتقاد فيه والجزم بالنشأة الثانية واعادة الارواح الى الاجسام والاقرار باليوم الآخر اعني عما فيه من الصراط والميزان

كان شعب الايمان سبعين فذكر لسان الواقع وانتظم العدد

النووي وفي رواية اخرى في الصحيح الحياء من الايمان وفي اخرى الحياء شعبة كله قال والحياء هو الاستحياء قال الامام الواحدي قال اهل اللغة الاستحياء من الحياة والاستحياء الرجل من نوع الحياة فدلت على هو انع العيب والذم قال والحياس نوع الخسة وانما قال هذا عكس ما قرره واما من عد الحياة وهو قول ضعيف كما كشاف وقال وقال اجعل الحياء من الايمان لانه قد يكون مخلقا وقد يكون مكتسبا كسائر اعمال البر وقد يكون غريزيا كالرحمة واستعمال كل واحد منها على ما يؤمر به الشرع يحتاج الى اكتساب ونيته وفهم من الايمان لهذا ولكونه باعثا على افعال المختبر وناهيا عن المعاصي اما كونه خيرا كله فنعم وبعضه شك من حيث انه اصل الحياء قد يستحيي من يواجهه بالحق فيتركه امرا بالمعروف ونهيا عن المنكر والحياء التي ليس بصفة ممدوحة هو الذي يمنع من اظهار الحق فهذا حياء مذموم والحياء الذي هو من الايمان هو الذي يحمل على فعل الجميل ويمنع من القبيح وهذا الحديث صرف في اطلاق اسم الايمان الشرعي على الاعمال وقول ليس من معاصي شعب الايمان بتمام وكذلك ان الاماطة عن الطريق وحقيقة الايمان والتصديق خارج عنه

اتفاق النحي المراد ان من وجدت فيه هذه الخصال السبعون وغير محل سبيل الكمال في الايمان كل واحد بعدد وجود هذه الخصال فيه قال الامام ابو حاتم البستي يشبه معنى هذا الحديث مدح وعدد من الطاعات فاذا هو زيد على هذا العدد شيء كثير رجعت الى السنن محدودة كل طاعة عند عدد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايمان واذا هي تقصر فضمت الى الكتاب السنن واسقطت العداد فاذا كل شيء عن الله ورسوله من الايمان هو تسع وسبعون لا يزيد عليها ولا ينقص فعلت ان مراد النبي صلى الله عليه وسلم هذا العدد في الكتاب والسنة

اقاضي البيضاوي يحتمل ان يراد بها العدد الذي يأتي البضع والسبعين الكثيرة دون العدد بعد كما في قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم والسبع والسبعين للتكثير كثيرة وذلك لاستعمال السبعة على جملة اقسام العدد فانه ينقسم الى فرد وزوج وكل منهما الى اول ومركب والفرد الاول ثلاثة والمركب خمسة والزوج الاول اثنان والمركب اربعة وبقسم اضعاف الاول فتبلغ ثمانية وان اريد بها العدد المعين جعلت احادها اشارة الى ان زيادة العدد المخصوص جرت على عادة العرب في ان يذكروا بعض العدد ويريدوا به الكل كما يقال فلان يملك الدنيا بحذافيرها وان كانت متعددة الا ان اضافتها ترجع الى اصل واحد يجمعها وتركب الكل من اشخاص الايمان وان كانت متعددة الا ان اضافتها ترجع الى اصل واحد يجمعها وتركب الكل من اشخاص الايمان

على وجه يرجع معاشه ومعاده وذلك بان يستعمل الحق ويستقيم في العمل والنية اشار صلى الله عليه وسلم حيث قال لسفيان الثقفي حين سأله قولا جامعا قل آمنت بالله ثم استقم وفزاد الاصفهاني تسعا الى ستة عشر شعبة طلب العلم ومعرفة الصلاة وتبين بعض الفضائل والايمان بصفات الكرام من الملوك والعلم والاقرار بالجنة والاعتراف بان ما عداه ضيعة لا يجدي والاهتمام بالصلاة وقذف ولا ايمان بلا تكبر المطهر للمتكبرين ويحطاثر اقتفير ويسد قوي الوسيع الاثبات وحسن الاعتقاد فيهم والعلم بحدوث العالم والاعتقاد فيه والجزم بالنشأة الثانية واعادة الارواح الى الاجسام والاقرار باليوم الآخر اعني عما فيه من الصراط والميزان

شبكة الألوكة www.alukah.net

وسائر ما اتى به الرسول صلى الله عليه وسلم والوثوق على وعده الجنة ونوالها واليقين بوعيد النار ونعذابها وقس العمل بشعب الايمان اتساما احدها ما يتعلق بالمرء نفسه وهو ينقسم الى قسمين احدهما ما يتعلق بالباطن وهى اصلية تزكية النفس عن الرذائل باطنها وهى ست عشرة الطعام وشره الكلام وحب الجاه وحب المال وطلب الرياء والحسد والكبر والعجب وتكميلها بالفضائل وهى ثلاثة عشر التوبة والخوف والرجا والزهد والحياء والشكر والوفا والصبر والاخلاص والصدق والمحبة والتوكل والرضا بالقضا وثانيهما ما يتعلق بالظاهر وهى اصلية تزكية النفس عن ثلاث عشرة خصلة طهارة البدن عن الحدث والخبث واقامة الصلاة وايتاء الزكوة والصيام بأسر الجنابة وصيام رمضان والاعتكاف وقراءة القرآن وحج البيت وذبح الضحايا والوفا بالنذر وتعظيم الايمان والوفا بالكفارات وثالثهما ما يتعلق بالمرء نفسه وبغيره واهل منزله وسببها ثمانى الكف عن الزنا والنكاح والقيام بحقوقه والبر بالوالدين وصلة الرحم وطاعة السادة والاحسان الى المماليك والعفو وثانيها ما بينه وبين الناس وهو باصلاح العباد وشعبها سبع عشرة القيام بامان المسلمين والتباع الجماعة ومطاوعة اولى الامر ومعاونتهم على البر واحياء معالم الدين ونشرها والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ومعاونتهم على البر واحياء معالم الدين ونشرها والمرابطة فى سبيل الله وحفظ النفس بالكف عن الخبائث واقامة حقوق تهامن القصاص والديات وحفظ اموال الناس بتطييب الحلال واداء الحقوق والتحرى عن الظالم وحفظ الانساب واظهار الستر بالناس باقامة حدود الزنا والقذف وصيانة الفعل بالمنع عن تناول المسكرات الخسات بالتهديد والتاديب عليه ودفع الضرر عن المسلمين ومن هذا القبيل ازالة الاذى عن الطريق قال على بن عيسى الجنيدى السبعة اكمل الاعداد لانا لسنة ايام عدد تام وهى مع الواحد سبعة وكانت كاملة اذ ليس بعد الكامل سوى الكامل يسمى الاسد سبعا كما ان قوله تستبعون غاية الغاية اذا الاعداد غايتها العشرات الطيبى الاظهر حتى التكثير يكون ذكر البضع للتردد فيبعد ان شعب الايمان اعداد مبهمة ولا تعلم بل لكثرتها اذ اوردت بالتحديد لم يتهيأ ضبطها ومعرفتها وفى الحياء ونشرته بما مر عن ابن ماجه صلى الله عليه وسلم استحيوا من الله حق الحياء قالوا انا نستحيى من الله يا رسول الله والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ الرأس وما وعى والبطن وما حوى وتذكر الموت والبلى ومن اراد الاخرة ترك زينة الدنيا وآثر الاخرة على الاولى فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء انتهى وهذا لب الامر عظيما ثم ليدق من ترقى الطبع المستقيم معنى اراد الحياء بالذكر عده من شعب كانه يقول هذه شعبة واندرج من شعبه تحصل عصوص شعبه كلها هى بهذه الصفة لا يخفى قال محيى السنة انما كان الحياء سببا يمنع عن المعاصى كالايمان فهو الحياء شعبة وان لم يكن اسما لمكتسبا وقيل هذا توجيه ان تخصيص الحياء بالذكر

قوله وان لم يكن اسم اكتسابا ممنوع اذ ربما يكتسب لان الاخلاق جائزة الاكتساب او يكتسب استعدادا على قانون الشرع هذا واعلم ان عدد شعب الشعب يكون باعتبار ما ذكر وانفع من الكل ان يقال الشان لا يخلو من المبدا والمعاد والمعاش وهى اما تتعلق بنفس الجمل فقط وتسمى النفسانية وما يتعدى منه الى خاصته وهم اهل منزله وتسمى المنزلية وما يتعدى منه الى عامة الناس وتسمى المدنية والنفسية اما باطنية وانما ظاهرية والظاهرية اما قولية او فعلية فالمبدا بما تتعلق به ذات الله تعالى وهى تسعة وهى الايمان بوجود الصانع والتوحيد الذى هو اسلم صفات الخلال التسعة بالصفات السبعة السماة بصفات الاكمال وهى الحياة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر والكلام واما بفعل الله وحكمه وهى اربعة الايمان بملائكته وكتبه ورسله وحدوث العالم والمعاد وتتمتها ثمانية وهى اليقين والوثوق والخشية والرجا والتذلل والتسليم لكذلك ثمانية العفو والصبر والاستقامة والحبة والثنا وما يتعلق بها والتذلل كذلك ثمانية العفو عن السفهاء وعقد النكاح والقيام بحقوقه والبر بالوالدين وتربية الاولاد وصلة الرحم وطاعة السادات والاحسان الى المماليك والدنية اصولها اربعة عشر القيام بالامارة واتباع الجماعة ومطاوعة اولى الامر والمعاونة على البر واحياء معالم الدين الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وحفظ الدين بالفضائل وحفظ النفس بالكف عن الخبائث واقامة حدود والحج وحفظ العقل بالمنع عن المسكرات والخبثات وحفظ المال بطلب الحقوق واداتها وحفظ الانساب باقامة حدود الزنا وحفظ الاعراض بحد القذف والتعزير ودفع الضرر عن المسلمين والطاهرة القولية خمسة الملفوظ بالكلمة وصدق النجية وتلاوة القرآن والتعلم والتعليم للشرع والظاهرية الفعلية ثمانية اولية ابدية واربعة اكتسبية منها عشرة الطهارة وستر العورة واقامة الصلاة وايتاء الزكوة والقيام بامر الجنائز والصيام والحج والوفا بالنذر وتعظيم الايمان واداء الكفارات والباطنية اما تخلية عن الرذائل وانها ثمانية عشر الحياء وحب الجاه وحب الدنيا والحقد والحسد والكبر والعجب واما تحلية بالفضائل وتكميلها بعشر التوبة والخوف والرجا والحياء والشكر والوفا والصبر والاخلاص والصدق والمحبة والتوكل والرضا بالقضاء وعلم هذا الاستقراء ومثل هذا الحصر لا يكون عقليا بل هو استقرائى لا يفيد الا الظن وانه لعدد مخصوص باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وحجه فى باب الشهوة والاسانة اى اهلة الحديث والوقف على السكون والحديث مذكور على سبيل التغليب قوله ادم ابن ابو اياس بكسر الهمزة والدال المهملة وسكون الميم ابو الحسن الزهد الامام بن محمد اصله من خراسان فنشأ ببغداد وبها طلب الحديث ثم رحل الى الكوفة والبصرة والحجاز والشام ومصر واستوطن عسقلان الشام قال ابو حاتم صدوق ما علمت الا خيرا وتعبد من خيار عباد الله وكان ورعا توفى بعسقلان سنة عشر ومائتين قوله شعبة بضم الشين معجمة وسكون العين المهملة ابو بسطام بن الحجاج بن الورد

الازدي يروي عن الاعمش وابن عيينة والعلاء بن عبد الرحمن وعنه ابن راهويه وابن ابي الدنيا وابن ابي عاصم وعرفانه ووثقه وقال الشافعي رضي الله عنه لولا اشعثه ما عرف الحديث بالعراق وقال احمد كان شعثة امة وحده وهذا الشان وقال الثوري شعثة امير المؤمنين في الحديث وقيل جف جلده على عظمه لسر بينه وبين الله من كثرة عبادة الله تعالى وكان الشعبي توفي بالبصرة سنة ستين ومائة قوله عبد الله بن ابي السفر بفتح الفاء وسعيد بن عبد الرحمن الكوفي قال الثوري يحمد بضم الياء وفتح الميم والحافظ الغساني بضم الياء وكسر الميم توفي زمان مروان بن محمد الذي يسمى الدولة الاموية اختلف سنة سبع وعشرين ومائة وانفرد ابن معين سنة ثمان قوله اسماعيل هو ابن ابي خالد ابو عبد الله البجلي بفتح الجيم الاحمسي الكوفي سمع جماعة من الصحابة والتابعين وكان عالما متقنا مسلما قال مروان بن معوية كان اسمعيل يسمى الميزان توفي بالكوفة سنة ست واربعين ومائة واسمعيل بفتح الالف لانه عطف على عبد الله الاعمش سعيد قوله السبيعي بفتح السين وسكون العين ولهما الدال والدمستي سنين مضت من خلافة عثمان رضي الله عنه وروى عن علي والسبطين وسعد وسعيد وزيد بن ارقم وابن عمر وغيرهم وقال ابو زرعة ادركت خمسمائة من الصحابة وقال ما كتبت سوداء في بياض قط ولا بياضا في سواد حديث قاحبيت ان بعيدا عني ولا احدث بحديث الا احفظه وقال ابن عيينة كان الشعبي اكبر الناس في زمانه وكان يحضر ولا يقبل لانه كان لا يأخذ تحفيفا قال ابن عيينة دخلت على ابي اسحاق في مرضه فذاك لانه كان احد المؤلفين وهو كاتب عبد الله بن مطيع العدوي امير المدينة يوم الحرة وكان مزاحا حكاء قال الخياط مر به عندنا صاحب بكسور تخيطه فقال الخياط ان كان عندك خيوط من الريح وتحمل عليه وبعدي البيت امرأة فقال ايكما هو الشعبي فقال الشعبي هو احسن منك حلوا وهو قرنه من لحيته فارس فوق بالكوفة في بضع وسبعين قوله عبد الله بن عمر وبفتح العين وبالواو واما كنت بها البتة بمعنى عشر وهذا فيه بالنصب واما في نصب قيمة بالالف وهو مهر بن الهاصر بن وائل الفهري كنيته ابو محمد عداد في الصحابة سلم قبل ابيه وشهد معه صفين وكان يضرب بسيفين وكان بينه وبين ابيه في السن اثنتا عشرة سنة او احدى عشرة قال ولا اعرف لعبد عمرو بينه وبين والده في هذا القدر وكان عزيزا في العلم مجتهدا في العبادة وروى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعمائة حديث ذكر البخاري خمسة وعشرين منها كان امير عظيم الشطر وعمر فلما عمر جرد نوبة مكة او ايالة الطائف او بصر في سنة خمس ثلاث او سبع وستين او اثنتين او ثلاث وسبعين قوله المسلم معناه المسلم من لم يؤذ مسلما بقول وفعل وانما خص اليد مع ان الفعل قد يحصل بغيرها لان سلطنة الامثال انما تظهر في اليد اذ بها القطع والقبض والاخذ والدفع وهو الاكثر الاغلب بالبد واللسان اكثر من غيرهما فاما غير الغالب قال الامحشري لما كانت اكثر الافعال تباشر بالايدي علت فقيل في كل فعل هذا مما

ايديهم وان كان هلا الاتيان في المباشرة بالايدي واما قدم اللسان لان ايذاء اللسان اكثر وقوعا واسهل لان الانسان بكثرة تالسي الله عليه وسلم لحسان انهم المشركين فانما شق عليهم من رشق النبل وقال الشاعر هم رجمات اللسان لها التأثم ولا لتأثم ما يجرح اللسان قوله فان قلت المفهوم منه انه لم يسلم المسلمون منه لا يكون مسلما لكن لا يقال هذا على انه اذا لم يكن الخمسة بهم وسلم بالنص والاجماع قلت المراد من سلم منه هو المسلم الكامل واذا لم يسلموا منه فملزم انه لا يكون مسلما كاملا وذلك لان الخبر اذا اطلق يكون محمولا على الكامل منه على سبيل المبالغة كما يقال زيد هو العالم وقال ابن هبيرة مما دلهم ان يوقعوا على الشيء الذي يختص بالذم اسم الخبر الا ترى كيف سمى الكعبة بالبيت او يقول سلامة المسلمين خاصة المسلم ولا يلزم من انتفاء الخاصة انتفاء مالها الخاصة فان قلت فاذا سلم المسلمون منه يلزم ان يكون مسلما كاملا وان لم يأت بسائر الاركان لكنه باطل اتفاقا كما لا يخفى وهذا السؤال عكس السؤال الاول قلت هذا ورد على سبيل المبالغة تعظيما لترك الايذاء كان ترك الايذاء هو نفس الاسلام الكامل وهو محصور فيه على سبيل الادعاء والمسألة كثيرة فان قلت فما تقول في قاعدة الحدود تدرأ بالشبهات قلت ذلك مستثنى من هذا العموم بالاصالة او انه ليس لنا هو عند التحقيق استصلاح وطلب للسلامة لهم ولو في المآل قوله والمهاجر الهجر ضد الوصل ومنه قيل للكلام الفاحش الهجر سمي الهجاء به لانه ينبغي ان يهجر ضد المهاجر اسم لاصاه هو الذي فارق عشيرته وموطنه واصل الذين لما آمنوا عليه وسلم المهاجرين انه يجب عليهم ان يهجروا ما نهى الله عنه لكل مهجر منهم ولا شك ان في مهاجر الى المدينة فقط وقيل شرع في اول الهجرة على بعضهم فضل المهاجر الى الكامل من مهجر ما نهى عنه ويحتمل ان يكون صدور هذا الحديث بعد الفتح وكان مهجر حينئذ الا مهجر المعاصي قوله الطحاوي يريد ان المسلم الممدوح من كان هذا صفته وليس ذلك معناه ان من ليس بمسلم الناس من دخل في عقد الاسلام فليس ذلك بمسلم وكان جار جماعة المدينة اما هو كذلك الناس العرب ويريد ان افضل الناس العرب فضلا المراد بفضل المسلمين مرجع الى الاداء حقوق الله اداء حقوق المسلمين والكف عن اعراضهم كذلك المهاجر الممدوح هو الذي هجر ما حرم الله تعالى عليه ويقع اسم الشيء على الشيء تحقيقا كما هنا وتارة مستعار كما في قوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وقد ثبت ان الله لا يلحقه اذى وانما المراد اذى رسوله وقوله تعالى ان الذين يحاربون الله ورسوله وانما المراد محاربة رسوله وقوله تعالى ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله وانما المراد مبايعة رسوله وقوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله وانما المراد من اطاع الرسول فقد اطاع الله وقوله تعالى ان الذين يبايعونك تحت الشجرة انما يبايعون الله وانما المراد مبايعة رسوله وقوله تعالى من يعمل سوءا يجز به وانما المراد من عمل سوءا يجز به وقوله تعالى ان الذين يؤمنون ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا وانما المراد ان الذين يكفرون بعد ايمانهم ثم يؤمنون ثم يكفرون ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا والثاني قوة الايمان وهو ان يكون مع الاتصال اعتقاد القلب مع الاخلاص والايمان يا استسلام لله تعالى في جميع ما قضى وقدر كما ذكر ابراهيم عليه السلام اذ قال لربه اسلم قال اسلمت لرب العالمين فحينئذ ان يكون المراد من المسلم ههنا الخاص المستسلم لقضاء الله وقدره الراضي به كما قال الراضي اسلم وجهه لله وهو متفرد بهذا لا يشركه فيه احد بايذاء ويكف اذاه عنهم بالكلية سيما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن لغة المسلمين وهذا كلام حسن فتدبره قوله ابو معوية بضم الصاد يحتمل
بخازم لقبه التميمي والراجح وليس في البخاري حازم بالاهمال الا وهذا الرجل هو
لقبهم توفي بالكوفة سنة خمس او اربع وتسعين ومائة قوله داود هو ابن ابي هند
مولى لبني قشير وهو من اهل البصرة ومات في طريق مكة سنة تسع وثلاثين ومائة
قوله عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة منسوب الى سامة بن لؤي القرشي
البصري توفي سنة تسع وثلاثين ومائة روى البخاري عنه معلقا الا ان وفاته قبل ولادة
البخاري بخمس سنين بخلاف رواية عزلي معوية ايضا على سبيل التعليق لان البخاري
لم يدركه بل ولا عصره لانه ولد سنة اربع وتسعين ومائة او قبل ذلك بسنة او سنتين فتنبه
لم يقل فيهما حدثنا بل قال فيهما قال وبجان ذلك لان للاستشهاد والمتابعة الاكتفاء
به بالاستقلال سواء رأى ايضا رفضه حسب قال في طريق ابي معوية سمعته عبد الله
وفي طريق عبد الاعلى عن عبد الله استعمال بالفرق بينهما ولا يخفى ان الاولى والاعلم
ان عاصما في الطريق هو الشعبي الذي محمد كما ان عبد الله فيهما هو عبد الله بن عمرو المذكور

باب قوله اي الاسلام افضل قوله اي بالرفع لا بالجر سؤال توجيه الباب اولم توجيه
سؤال وقفت عليه اما بمعناه اي مثال الاسلام افضل او شرطا مي انه حمل على
متعدد ومعنى الاسلام لا تعدد فيه فكان الجواب يدل على ان السؤال عن الخصلة لا عن
الاسلام نفسه فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فان قلت انما تفضيل
الايمان يستعمل بالجمع الثلاثة وافضل هنا مجرد عن الكل قلت تعدد نوع افضل
من سائر الخصال والحد عند اهل هو جائز ومعنى الافضل هو الاكثر ثوابا عند الله
وكذا في قولنا الصدقة افضل من غيرها اي اكثر ثوابا عند الله قوله سعيد بن
عجرة بن سعيد البغدادي القرشي وكنيته سعيد ابو عثمان وعجرة ابو ايوب وسعيد
هو من اصحاب الاصول الخمسة البخاري وسلم والترمذي وابو داود والنسائي وغيرهم
روى عن ابيه وعمر توفي سنة تسع واربعين ومائة قوله حدثنا الليث هو المذكور
انفا وهو غير عجرة بن عبد الغطمان وغير عجرة بن سعيد السابق في الاول بالكتاب وفي حديث
لما الاصحاب الثلاثة انصاري مدني تابعي يكنى بابي سعيد المتوفى سنة ثلاث او
اربع وبين ومائة وهذا غير عبيشم الموي كوفي بغدادي نعم عجرة السابق من جملة
شيوخ يحيى هذا توفي سنة اربع وتسعين ومائة قوله ابو بردة اسمه بريد بالموحدة
المضمومة في الكنية والاسم وبالدال المهملة فيهما وهو ابن عبد الله بن ابي بردة
ويروي عن ابيه عن ابي موسى الاشعري قوله ابي بردة اي حدثني ابي بردة المذكور
واسم عاصم الحارث وهو ابن سيء سيء على بن ابي طالب رضي الله عنه منها
وهو متفق عليه بالاتفاق وتوفي بالكوفة وتوفي بها سنة ثلاث او اربع ومائة
قوله ابي موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري اليمني من كبار الصحابة وفضلائهم
وقعائهم استعمله النبي صلى الله عليه وسلم على عدن وساحل اليمن واستعمله عمر
رضي الله عنه على الكوفة والبصرة وتقدم دمشق على معوية وتوفي بمكة وقيل بالكوفة سنة خمس او اربع وارين
والاصح انه بالمدينة الذي هو امارة السنة من قبله قوله من سلم فان قلت ما في
عن الاسلام اي الخصلة فاجاب عن بدل اي ذي الخصلة حيث قال من سلم وقد يقال ان سلامة
المسلمين من لسانه ويده تكيف كون السؤال قلت هو جواب مطابق زيادة من حيث المعنى
اذ لم يعلم منه ان افضليته باعتبار تلك الخصلة وقد قال تعالى في وصف المؤمنين
فيما ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين الآية فجواب الاسلام بازاد الصفة كأنه قال
العدد بزيادة العامل فكأنه قال اي المسلمين خير كما جاء في بعض الروايات اي المسلمين خير

باب اطعام الطعام من الاسلام قوله اطعام مبتدأ ومن الاسلام خبره
والمراد من شعب الاسلام في بعض النسخ بدل من الاسلام ومن الايمان وهذا فاسد لمذهبه
من اتحاد الايمان والاسلام قوله عمرو بن خالد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء
المضمومة والخاء المعجمة ابو الشيخ الحراني سكن مصر قال الصدفي عبد الله هو ابن مصر في
مات بها سنة تسع وعشرين ومائتين قوله الليث هو ابن سعد الفهمي المصري جليل
جلالة كثيرة مشهورة ويكفي في جلالته شهادة الامامين المجليلين الشافعي وابن كثير ان
الليث افقه من مالك فهذا ان صاحبا مالك وهما بالمنزلة المعروفة من اصحاب مالك فكيف
وجلالة مالك وغزارة فقهه لا يخفى وقال احمد ما اصح حديثه وتقدم قوله يزيد
ابو يحيى يزيد بن ابي حبيب سويد المصري الثاني مولى قال ابن يونس كان يزيد فقيها
وكان صليعا قالا وهو اول من اظهر العلم بمصر والكلام في الحلال والحرام قال الليث يزيد
ابن ابي حبيب سيد فقهاء مصر توفي سنة ثمان وعشرين ومائة قوله ابي الخير بالخاء
المعجمة هو مرثد بالميم المفتوحة والراء والثاء المثلثة ابن عبد الله اليزني بالنون الساكنة
والزاي المفتوحتين والنون منسوب الى يزن بطن من حمير المصري التابعي كان يفتي
اهل مصر توفي سنة تسعين قوله عبد الله بن عمرو هو ابن العاص قدم عمرو
كتب بالواو في اربع والحرمي يثبتها بينه وبين عمرو ليمكن لحفظ عمرو ثلاثة اشياء
فتح اوله وسكون ثانيه وضمه وما في النصب فالمتبين بالالف وهذا الاسناد لطيفة
وهو ان رواته مصريون وهذا من الغرائب لانه في غاية القلة وزاد قلة باعتبار رجالها
لان كلهم ائمة اجلة قوله خير قال قلت هل هو من باب افضل وبر خير قلت لا سيما
انهما من باب التفضيل لكن الفضل يعتبر كثرة الثواب في مقابلة القلة والخير يعتبر
النفع في مقابلة الشر والاول من الكيفية والثاني من الكيفية فان قلت لم يعنون الباب
الاول بقوله اي الاسلام افضل وهذا الباب بقوله اطعام الطعام من الاسلام ولم
يقل ههنا ايضا باب اي الاسلام خير وثمة باب السلامة منه من الاسلام قلت لان
الجواب ههنا وهو يطعم الطعام سريع فان النبي صلى الله عليه وسلم جعل الطعام من
الاسلام بخلاف ما تقدم اذ ليس سريعا في ان سلامة المسلمين منه من الاسلام والاسلام
لو قال ثمة باب ان السلامة منه من الاسلام لم تعلم الافضلية فعبر عن حسن الباب بما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالمسلمين قوله يطعم الطعام فان قلت كيف يصح جوابا وهو لا يستقيم ان يقال الخير يطعم بل يجب ان يقال انه يطعم خيرا والخير ان يطعم قلت هو مثل قولهم تسمع المعيدي خير من ان تراه تهوى في تقدير المصدر وهو صحيح قوله وتقرأ السلام ابو مسلم ملى من عرفت ومن لم تعرف لانه لا يختص برد تحيته بعصبة تعتد الشارع تكبيرا وتهليلا وذكرا ولا يكون صناعة لا يسلم قبل مراعاة لامور الاسلام وتعظيما لشعائر الشريعة واذا كان خالصا لله تعالى لا يختص بعبد دون احد ولا يتيسر ان يكون المعاداة ومخرجها صناعة من السلام فان قلت فهل يسلم على الكافر قلت محترم الاسلام فان قلت جاء في الجواب هنا ان الخير ان تطعم الطعام وفي الحديث الذي قبله انه من سلم المسلمون فما وجه التوفيق بينهما قلت كان الجواب في وقتين فاجاب في كل وقت بما هو افضل في حق السامع او اهل المجلس فقد يكون طعم من احدهما قلة المراعاة لليد واللسانة بادية المسلمين ومن الثاني اساءة من الطعام وتكبيره فاجابهما على حسب حالهما او علم صلى الله عليه وسلم ان السائل الاول يسأله عن افضل التروك والثاني عن خير لا فعال او ان الاول يسأله عما يدفع المضار والثاني عما يجلب المنافع او انهما لحقيقة مثلا زمان او الاطعام مستلزم لسلامة اليد والسلام لسلامة اللسان وفيه لفت على الجود والسخاء ومكارم الاخلاق وخفض الجناح للمسلمين والتواضع والملك على تاليف قلوبهم ولجناء كلمتهم وقلوبهم وسلاب ما يحصل ذلك والحديث يشتمل على نوعي المكارم لانها اما متعلقة بالاطعام او متاركة الهناء واما بدنية والسلام اشارة اليهما قال القاضي البيضاوي وآلافة اصدق فرائض الاسلام واركان الشريعة ونظام شمل الدين الخطابي دل لصرف الجواب عن جملة خصال الاسلام واعمالها الى ما يجب من حقوق الاديان المسئلة انها عرضت من السائل عن حقوقهم او واجبة عليهم فجعل خير لها فاما المثوبة اطعام الطعام النفيس قوام الابدان ثم ما يكون به قضاء حقوقهم من الاموال فجعل خيرها اعطاء السلام قوله ثم الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه قوله من الايمان قديم لحفظ الايمان بحلائق تخرج حيث يقبل حسب الرسول من الايمان وقال اطعام الطعام من الايمان اما لاهتمام بذكره ولما الحض كما قال المحبة المذكورة ليست الا من الايمان تعظيما لحرمة المحبة ويحرض ايضا عليها قوله يحب بلفظ معروف المضارع من باب لا فعال في القطعين وفاعله مضمر فيها وهو المكلف او المؤمن او الرجل وكذا من الايمان ان يبغض لاخيه ما يبغض لنفسه ولم يذكره اتكالا للحفظ الحديث وسيجئ عليه ان شاء الله تعالى قوله مسدد بفتح السين والدال المشددة المهملتين بن مسرهد بن مسربل بن عبد بن مسبل بن عبد الدال بضم العين المهملة ابو الحسن البصري مع اخذه الكثير في نفسه وقال احمد بن حنبل ما رايت بعيني مثله في عقله واسنده وفقهه فيقول ما احمد هو وقيل المغرب واعلم ان الخمسة الاولى كلها بصيغة المفعول سرهمة اي لصنت غذاؤه وسمنه وسربله اي البسه القميص وغربله اي طعنه وبصبصته اي سرفيته والثلاثة الاخيرة الباقية لعلها بحيبات وهي في الثلاث بالدال المهملة والنون وبالراء وكذا السين

والعين مهملتان وقيل بفتح الدال المهملة والعين المعجمة والله اعلم توفي سنة ثمان وعشرين ومائتين قوله عجوة هو ابو سعيد بن سعيد بن فريخ بالقاف والراء المشددة المضمومة والحاء المعجمة بفتح الصاد المهملة والجيم الفطاني الاصل البصري سمع يحيى بن سعيد الانصاري الذي في المذكور في حديث انما الاعمال بالنيات واجمعوا على جلالته ولما مات قال احمد بن حنبل ذاك سنة في كل احواله وقال اليه المنتهى في الثبت في البصرة وقال ابن معين اقام يحيى عشرين سنة يجتمع القطان في كل يوم وليلة ولم يعنه الا قال في المجد اربعين سنة وقال قال عبد بن مهدي لا ترى عينيك مثل يحيى وقال ابن مهدي كان يجيء من عبادات اهل زمانه حفظا وورعا وعلما وفضلا وهو الذي مهد لاهل العراق رسم الحديث ومعالم النظر في الجرح من الثقات وترك الضعفاء روى له اصحاب الكتب الستة نقل انه كان يصلي العصر ويسند الى اسطوانة مسجده فخف بزيد به الامام احمد وابن المديني وابن معين وغيرهم يسالونه عن الحديث ومن قيام على رجليه الى المغرب لا يجلس هيبة له واعظاما مات في سنة ثمان وسبعين ومائة قوله سبعة بنعم الشين المعجمة الاسطوخودس البصري امير المؤمنين في الحديث المشهور بالحكيفة الصغير وقد تقدم قوله قتادة بضم القاف ازدي ومائة السدوسي البصري ابو الخطاب الاكمه وسدوس بفتح السين المهملة اسم جده فقال الازهري هي فاكتشاف ويقال لم يكن في هذه الامة اكمه اي ممسوح العين غير قتادة السيوطي صاحب التفسير وقال ابن السيد ما اتاني عن احد في اعتقاد من قتادة وجاء رجل لابن سيرين فقال رايت حمامة انقضت لؤلؤة فخرجت اعظم ما خلقت ورايت حمامة انقضت لؤلؤة فخرجت صغيرة ما خلقت ورايت حمامة انقضت لؤلؤة فخرجت كما خلقت فقال ابن سيرين الاولى الحسن سمع الحديث فحدث به وصل فيه من سمع لفظه والثانية محمد بن سيرين سمع نصف سند ذلك فيه والثالثة قتادة بها احفظ الناس واجمعهم على حديثه وحفظه وانقانه توفي وابن بضع وستين سنة سبع عشرة ومائة قوله انس هو ابن مالك بن النضر بضاد معجمة الساكنة ابن ضمضم بفتح المعجمتين الخزرجي الانصاري خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم تخدمه عشر سنين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الفا حديث وماتتان وثلثون حديثا ذكر البخاري سبعا منها آخرها ما اخبرنا ابو العباس بن مسروق ومائة اظهر من ان تحتاج الى بيان وسيأتي في كتاب المناقب بعضها وقال امه يا رسول الله حي ويمازح فيه فقال اللهم بارك في ماله وولده واطل عمره واغفر ذنبه فقال لقد دفنت من صلبي مائة الا اثنين وان ثمرتي لتحمل في السنة مرتين ولقد بقيت حتى سئمت من الحياة وانا ارجو الرابعة قيل عمر مائة سنة وزيادة وهو آخر من مات من الصحابة بالبصرة وقيل محمد بن سيرين سنة ثلاث وتسعين زمن الحجاج ودفن في مقبرة عامر بن قرة وبضع عشرة سنة قوله لا يؤمن لا يكمل ايمانه فان قلت فاذا فعل هذه الخصلة يلزم ان يكون مؤمنا كاملا فاذا لم يات بسائر الاركان قلت هذه مبالغة

كان اركان الاعظم فيه هذه المحبة عن اصلاة الا يظهر وابي مستلزمة لها او يلزمه ذلك
لصدقه والحملة وهو عند حصول سائر الاركان اذ كان عموم المفهوم في بعض الروايات
لا من احد كم وفي بعضها عبد وفي بعضها احد ولفظة حتى ههنا جارة لا عاطفة
ولا ابتدائية وما بعدها خلاف ما قبلها وان بعدها مضرع ولهذا يجب ولا يجوز فيه
معها لان تقدم الايمان ليس سببا للمحبة قوله لاحبه اي للمسلمين تعميما للحكم
قال تعالى انما المؤمنون اخوة وما يحب اي مثل ما يحب اذ هو من ذلك المحبوب بحال
ان يحصل في محاذين والا لم تدل على ان المراد المحبة او المنفعة اذ هو للاختصاص من النافع
وكذا محبته لنفسه اي عليه اذ الشخص لا يحب لنفسه الا الخير ومعاه في رواية النسائي
حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه قال ابو عمرو بن الصلاح وبعد بعده من الشعب
المتسع وليس كذلك اذ المقام بذلك يحصل بان يحب لاخيه حصول مثل ذلك من جهة
لا من عينها بحيث لا ينفض النعمة على اخيه شيئا من النعمة له وذلك يسهل على القلب
السليم ثم كلامه وكذا من الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه ولم يذكر لما لان
حب الشيء مستلزم لبغض نقيضه فيدخل تحت ذلك واما الان الشخص لا يبغض شيئا
لنفسه فلا يحتاج الى ذكره والمحبة معناها على ما عرفها اكثر المتكلمين الارادة تفصيلي
اما اعتقاد النفع او ميل يتبع ذلك او صفة مخصصة لاحد الطرفين بالوقوع النووي
اصل المحبة الميل الى ما يوافق المحب ثم الميل قد يكون بما يستلذه بحواس كحب الصور
وقد يستلذ بعقله كمحبة الفضلاء والكمال وقد يكون لاحسانه اليه ودفع المضار عنه
النبي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع من احببت فانك منهم فانظر
فان احببت لاصيك في الاسلام ساختار لنفسك فقد اتصفت بصفة الايمان وان
فرضت بغيبتك في ارادة الخير فلست على حقيقة الايمان وقد ذكرنا ان المؤمن اشتق من الامن
اي انه يؤمن اصحابه من الضيم والشر وانما يحصل منه هذا اذا ساوى بينه وبين نفسه واما اذا
كان يميل الشر الى اصدقائه عليه من نفسه او حصول على الخير لنفسه من حصول
اخيه عليه فلم توجد فيه انانا اما قوله وعمر حسين هو عطف اما على احدثنا مسنده
فيكون تعليقا والطريق بين حسين والبخاري غير طريق مسدد واما على سمعت فكانه
قال حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حسين واما على قتادة فكانه قال عن شعبة عن حسين
عن قتادة ولا يجوز عطفه على يحيى لان مسددا لم يسمع عن الحسين والحسين هو ابن ذكوان
بالذال المعجمة المكتب المعلم البصري وقد يتبعه انا هو من باب التعليق على التقدير
الاول ذكره على سبيل المتابعة وغير بن ايضا لانه يقول لسماعه فيكون ذكره للحديث الاسناد
آخر وربما كتب بعض هذا اللفظ حاء بين الاسنادين اشارة اما الى التحويل او الى
الحائل او الى الحديث باب هذا رسول من الايمان الاتم في الرسول للعهد والمراد
به سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لانه احسن الرسول ولا الاستغراق بقرينة قوله حتى
اكون احب وان محبة الكل واجبة قوله ابو التيمان هو الحكم بن نافع الحمصي وشعيب هو
ابن ابي حمزة بالمهملة والزاي الفزي وقد ذكرهما في حديث هرقل قوله ابو الزناد

بكسر الزاي وبالنون هو عبد الله بن ذكوان المدني القرشي وكان يضعف من هذه الكنية
لكن اشتهر بها وكنيته ايضا بابي عبد الرحمن واسمه بن هرمز وكذا نافع مولى ابن عمر
ابا الزناد واسم المؤمنين في الحديث قال ابو حاتم هو نقة صاحب سنة وهو من تقوم
به الحجة اذا روى عنه الثقات ويشهد مع عبد الله بن جعفر هنا نافع نعوذ بن تابعي صغير
روى عن عبد الله ما مات من التابعين وهذا من فضائله لانه لم يسمع الصحابة وروى عنه
مولاه التابعيون وولاه عمر بن عبد العزيز خراج العراق وقال لقد رأيت بابا الزناد
وحمل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وما هو بامام السلطان من
اصحاب السؤالات قال البخاري مات ابو الزناد في رمضان سنة ثلاثين ومائة
ابي هريرة قال الواقدي مات ابو الزناد في آخر ليلة الجمعة في رمضان
سنة ثلاثين ومائة قوله الاعرج هو ابو داود عبد الرحمن بن هرمز المدني
مات بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومائة قوله والذي نفسي بيده ولفظ
البدء من التشابهات وفيه مسئلة القدرية الامة قدرية ومعتزلة وهم الذين ينفون
الامر بها الى ايهما قائلين وما يعلمها الا ولد الا الله وما ولد وهم الذين يأتي في ابائهما كما تقدم
المراد من الرد التصدق عاطفين والراجح في الحديث عمل الله بالاولاد والثاني حكم
قوله احب افعل التفضيل بمعنى المفعول على خلاف القياس وان كان كثيرا اذ القياس
ان يكون بمعنى الفاعل فان قلت لا يجوز التعجب من فعل بمعنوله لانه كالصفات المشبهة
اليه فكيف وقع لفظ اليد هنا فصلا بينهما قلت الفصل بالاجنبي غير جائز كما هو
مطلق فاسامع ان في الظرف توسعة فان قلت لم ما ذكر نفس الرجل ايضا واما يجاب بان
الرسول عليه السلام اصل اليه ايضا من نفسه قال تعالى النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم
قلت انما حصر الولد والوالد بالذكر لكونهما اعز خلق الله على الرجل غالبا ورجا
يكون الاعز من نفس الرجل على الرجل ذكرهما انما هو على سبيل الفشاوة كانه قال احب
اكون اصل اليه من اعز قرابته ويعلم حكم غير الاعز لانه يلزم في مقدم من الطريق الاولى
او اكثر مما ذكر في مثاره النصوص الدالة على وجوب كونه احب من نفسه ايضا كما رواه ابو
قلت انما حصر الولد والوالد بالذكر لكونهما اعز خلق الله على الرجل غالبا ورجا
يكون الاعز من نفس الرجل على الرجل ذكرهما انما هو على سبيل الفشاوة كانه قال احب
اكون اصل اليه من اعز قرابته ويعلم حكم غير الاعز لانه يلزم في مقدم من الطريق الاولى
او اكثر مما ذكر في مثاره النصوص الدالة على وجوب كونه احب من نفسه ايضا كما رواه ابو
سر ليل تفيكم الشر واما ان يكون حكم النفس في كونه معلوما من الضرورة الامر فيه
ان نقف عند ما ان المحبة تكون لامور ثلاثة ولا يجتمع ان المعاني الثلاثة كلها موجودة في
رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جمع من كمال الظاهر والباطن وكمال انواع الفضائل
واحسانه الى جميع المسلمين بصدقهم الى الصراط المستقيم ودوام النعيم لا سيما
ان الثلاثة فما كل ما في الوالدين لو كانت فيهما فمحكومة لهما بالمحبة تابعة
لذلك حاصلة بسببها كاملة بكاملها فان قلت المحبة طبيعي غير زيي لا يحتمل تحت
الاختيار فكيف يكون مكلفا بما لا يطاق عادة قلت لم يرد بالحب الطبيعي بل الاختيار

المسند الى الايمان فمعناه لا يومنون حق يومنون بما هو حري بما ان الدين وان كان بمعنى العلم
والعلم انما يحصل بمحبة الرسول صلى الله عليه وسلم اذ هو اعظم ما يحصل به العلم ويترتب عليه
الاسلام قال تعالى قل ان كان آباؤكم وابناؤكم الآية وقال صلى الله عليه وسلم لا يومن احدكم
حتى اكون احب اليه من ولده ووالده والناس اجمعين وقال عليه السلام ثلاث من كن فيه وجد
بهن حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن احب عبدا لا يحبه الا لله
ومن يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف في النار رواه البخاري ومسلم وغيرهما
قوله حدثنا يعقوب بن ابراهيم هو ابو يوسف الدورقي البصري ساكن بغداد وورق قلعة كان
يسكنها فنسب اليها وهو شيخ اصحاب الاصول الخمسة وغيرهم وله مسند مات سنة ثنتين وخمسين ومائتين
قوله ابن علية بضم العين المهملة واللام المفتوحة الامام ابو بشر اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم الاسدي
مولاهم البصري وكان ابوه ناصر بن اهل الكوفة وقدم البصرة فتزوج بها علية بنت حسان
مولاة لبني نشيبان وكان بكره ان ينسب اليها ويحب ان ينسب اليها المعروف فنسبوا
على حالتها قال شعبة سيد المحدثين ورحالة الفقهاء وفي رواية سيد الحفاظ وامير المحدثين
البصرة والمظالم ببغداد فاستعفى فاعفي ملازما بيته حتى توفي ببغداد ودفن في مقابر عبد الله بن
مالك وصلى عليه ابنه ابراهيم سنة اربع وسبعين ومائة قال عمرو بن زرارة صحبت
ابن علية اربع عشرة سنة فما رأيته ضحك فيها وحدث عنه ابن جريج وبيز ومات بهما
مائة وعشرون سنة قوله عبد العزيز بن صهيب هو البصري الناقد نزيل
البصرة والمؤنس ومائة يطعن في قرينتي وقال ابن قتيبة هو وابوه كانا مملوكين
ولهما اماس بن معونة شهادة عبد العزيز وحده قوله آدم هو ابن ابي اياس ابو الحسن
الخراساني ثم البغدادي ثم العسقلاني وشعبة الامام العلم ابن الحجاج الازدي الواسطي
ثم البصري وقتادة ابو الخطاب الاكمه السدوسي واسم ابو الصحابي الكبير خادم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد تقدم ذكر الاربعة وفي بعض النسخ وحدثنا آدم
بلفظ ح اشارة الى التحويل من الاسناد الاول الى اسناد آخر وفي بعضها لم يوجد وعلى
النسختين ففيه تحويل من اسناد الى آخر قبل ذكر الحديث وفي رواية بن زاذان
بلفظ الناس اجمعين وذكر الناس بعد الدين يعمهم بعد تخصيص عكس قوله تعالى فيه
ملائكته ورسله وجبريل فانه تخصيص بعد تعميم فان قلت فهل يدخل في لفظ
الناس نفس الجمل اجيب بان اضافة المحبة اليهم تقتضي خروجه منهم فانك اذا قلت جميع
الناس احب الي من زيد من علمه منتزع منهم منتزع وهم زيد منهم قلت لا يخرج لان اللفظ عام على
ما ذكر مع انه ليس من المخصصات قال ابن بطال المحبة علامة لاصناف محبة لصلاح على
محبة الولد ومحبة شفقة ورحمة لمحبة الوالد ومحبة استلذاذ واستحسان لمحبة
سائر الناس فجميع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاقطاع اصناف المحبة فمن
استكمل الايمان علم ان حق النبي صلى الله عليه وسلم اكد عليه من حق والده وولده
والناس اجمعين لانه به صلى الله عليه وسلم استنقذنا الله من النار وهدانا للاسلام
قال القاضي عياض ومن محبته صلى الله عليه وسلم نصر سنته والذب عن شريعته وبث
حفوف حياته فيبذل ماله ونفسه دونه قال وفيه ان حقيقة الايمان لا يتم الا بذلك

ولا يصح الايمان لاحد حتى اعلا قدر النبي صلى الله عليه وسلم ومنزلته على كل والد وولد
ومحسن ومفضل ومن لم يعتقد هذا فليس عومن بالله اعلم النووي فيه ترجيح الى قضية
نفس الامارة بالمطمئنة فان من رجح جانب الامارة كان ضد اهله وولده والحق ومن رجح
جانب المطمئنة كان حكمه العكس وقول حاصله ان محبة ترجح مقتضى القوة العقلية هي القوة
الشهوانية ونحوها باب حلاوة الايمان قوله محمد بن المثنى بفتح المعجمة
بالمائة هو ابو موسى العنزي العين المهملة وفتح النون وبالزاي البصري المعروف بالزمن
روى عنه الشيخ الخمسة وفي بالبصرة وهو في العشر التاسعة سنة ثنتين وخمسين ومائة
قوله عبد الوهاب هو ابو محمد بن عبد المجيد الثقفي البصري منسوب الى ثقيف جد
القبيلة روى عنه الامامان الشافعي واحمد وكانت غلة عبد الوهاب كل سنة قريبان
من ثمنين الف دينار لا يحول الحول على شيء منها كان يتفقها على اصحاب الحديث ولد سنة ثمان ومائة
وتوفي سنة اربع وتسعين ومائة قوله ايوب هو الامام الجليل ابو بكر بن كيسان ابي تميمة
بتاء المثناة الفوقانية السختياني البصري الفقيه ثم المحدث ثم الحافظ ثم الحجة ثم الثبت
وهو بفتح السين المهملة والظاهر انه فارسي قال شعبة ايوب سيد الفقهاء وقال الحسن ايوب
سيد شباب البصرة وفي رواية سيد الفتيان توفي بالبصرة سنة احدى وثلاثين ومائة
قوله ابي قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام وبالموحدة عبد الله بن يزيد بن عمرو البصري
التابعي الكبير قال ايوب كان ابو قلابة رابطة من الفقهاء روى الاثبات اربعين على العفاء
بالبصرة ثم ذهب الى الشام فمات بها سنة اربع ومائة وفي رواية هذا الحديث كلام يعرف بالحفظ
ثالثة من اللطائف قوله ثلاث هو مبتدأ وليس بنكرة تصح به لان التنوين عوض عن المضاف
اليه اي ثلاث خصال او الثانية صفة محذوف وهو مبتدأ لحقيقة اي خصال ثلاث قال
المالكي في شرح التسهيل مثال الابتداء بنكرة هو وسيف قولهم ضعيف عاد بقرملة اي انسان
ضعيف لقوله الآتي قرملة اي شخرة ضعيفة وانما لم تسك فيه لكونها لا تكون مزايا بنت الا هجر
فاناب ولان الجملة الشرطية صفته والخبر محل هذا التقدير هو ان يكون اذ على التقدير بين
الاولين الشرطية خبرا ان يكون هو بدلا من ثلاث او بيانا ولما من هو مبتدأ والشرط والجزاء
معا خبره او الشرط فقط على الخلاف فيه ومن الشرطية ولما موصولة متضمنة لمعنى الشرط
ووجد بمعنى اصاب ولهذا تعدى لمفعول واحد فان قلت لم سكن احبهما بطل هو منهما كان
اسمه قلت لئلا تفوت الاستعلاء من هو مقدر مذكر لا مؤنث ولا تطوز المطابقة لمرجعه قوله وان
عجبا لمرتب نصب المرتاب مفعول وفاعله الضمير الراجع الى من لا يحبه الا لله جملة حالية محتملة
بتاء التأنيث الفاعل او المفعول او كليهما معا قوله ويعود في الكفر هو بالنصب
معدى بكلمة الا نهاية لا مالة انظر في قلت فقد يحمر بمعنى الاستقرار كانه قال ويقذف
فيه والذكر اهمية مع ان الاراءة وتستعمل هي بمعنى التقذيف هذا ما يتعلق باصل التركيب
واما ما يتعلق بمعانيه فهو ان الحلاوة امر معنوي في المطعومات والايمان ليس مطعوما فتصرف
فيه بان شبه الايمان بالعسل وصوغ له جامعة اي وجه الشبه الذي بينهما وهو الاستلذاذ
وسيل العقلية اليه فذكر المشبه وحذف المشبه به وقرائنه وهو الحلاوة

من سبيل الفضيلة ومثله سبيل الاستعارة بالكناية واعلم ان في الحديث شأنين اولا الاول المحبة
بالفعل وهو كون الله ورسوله احب اليه وهذا هو المراد بالتعظيم لامر الله وكون محبة الله ورسوله
مقدمة على ما سواهما وهذا هو المراد بالمحبة في قول المصنف في الرذائل وهو كراهية الكفر
ومما يلزمه من نتائج النفاق وهذا الحقيقة لانه للاول ان ارادة الكل استلزمت تكراهة
النفاق الشيخ حلاوة الايمان حسنه يقال حلا الشيء في الفم اذا صار حلوا والحسن
في العين والقلب فيحمل على هيئة او حسن الذوقي هذا حديث عظيم اصل من اصول الاسلام
وموجب حلاوة الايمان استدامة الطاعات وعمل الشاق في الدين وايثاره ذلك على اعراض
الدنيا ومحبة العبد ربه بفعل طاعته وترك مخالفته وكذلك محبة الرسول صلى الله عليه وسلم
وقال انما قال ايمانا ساواهما ولم يقل من لان ما اعم وفيه دليل على الايمان مثل هذه النسبة
وانما قوله للذي خطب وقال ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب انت فلبس من هذا النوع
لان الراوي في الخطب الايضاح لا الرموز واما هنا فالمراد الايجاز في اللفظ لحفظ ما يليق به
الملحاء في ستر اوي داود من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه
الفاضوحيا لانه يفضح صحبته الله ورسوله حقيقة وصاحبه في الله وكراهة الرجوع الى الكفر
الا لمن قوي الايمان بتمكينه واطمأنت به نفسه واتضح لبصيرته وخالط لحمه ودمه فهذا
الذي يجد حلاوة الايمان والحب في الله من مرارات حياته تعالى وقال مالك الخبيث الله
من بلعبات الاسلام وهو ابو لبابة الله تعالى وقال يحيى بن معاذ الرازي حقيقة المحبة
ان لا تزيد بالبر ولا تنقص بالجفا الفاضوحيا المرأة بالحاء المهملة الذي هو شاذ
ما يقتضي العقل جهالة ويستقبح عرفا لمخالفته وان كان معلوما في الهوى الا تزى ان المريض يجاف
الدواء وينفر عنه بطبعه ويميل اليه باختيار وهو ذي تناوله يقتضي عقله لما علم ان صلاحه
فيه فالمراد بالمؤمن الايمان يقتران البشارة بالجنة والنهي الامانة بسلام خالصا وخلاص اجمل
والعقل يقتضي ترجيح جانبه وكما لا يقترن نفسه بحيث يصير جزءا منها لعقله وليتذ
به الذة عقلية او الذة ادراك ما هو كمال وخير من حيث هو كذلك لان وليت من جهة
الذة والذات المحسوسة نسبة تعينها والشارع عبر عن هذه الحالة بالحلاوة لانها
اظهر اللذات المحسوسة واما جعل هذه الامور الثلاثة صنوان كمال الايمان لحصول تلك
اللذة لانه لا تتم ايمان امر يحتو يتكرر في نفسه ان المنع بالذات هو الله تعالى والايمان
سؤاله ومناجاته وسائط ليس لها في حد ذاتها اضرار ولا انتفاع وان الرسول صلى الله عليه وسلم
هو المعلم في الشاهي في صلاح شأنه وذلك يقتضي ان يتوجه بكليته نحوه والا يحب شيئا يحجبه
الا لكونه وسطا بينه وبين ان يتنفر ان يصلة ما اوعده وعد من تنفيذا يحمل الذي موعود
كالوفاء والاشتغال عا يؤول الى الشيء ملابسته به يحب مجالس الذكر بامر الجنة واكلها
اليتيم اكل النار والعروق الكفر النفاق في النار قال وما نكتة تنكير الضمير هنا فلا يمان على ان
المعنى على المجموع المركب من الحبين لا كل واحدة فانها حينئذ ما ضاة لاضية وامرا لا واو في
حديث الخطيب اشعار بان كل واحدة من الخصلتين مستقل باستلزام الغواية او العطف
في تقدير التكرير والاصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم واقول وهذا الجواب ليس مما

تقدم وقال الاصوليون امر الاقرار لانه اشد تعظيما والمقام يقتضي ذلك باب علامة
حب الانصار قوله ابو ادريس هو شاشم بن عبد الملك الطيالسي البصري مولى باهلة
وقال احمد بن عبد الله هو ثقة والحديث روى عن سبعين امرأة وكانت الرملة جدة ابي داود
الطيالسي اليها وقال ابو حاتم كان ثقة اماما ثقة ثبتا ما قال احد فخطأه توفي بالبصرة سنة سبع
وعشرين ومائتين قوله شعبة هو ابن الحجاج المشهور بامير المؤمنين في الحديث وتقدم
ذكره قوله عبد الله بن عبد الله بلفظ المكبر اسمه واسم ابيه جبير بفتح الجيم والموحدة
الساكنة ويقال جابر بن عتيك الانصاري المدني قوله آية الايمان اي علامته
حب الانصار اي ارادة الخير لهم والانصار جمع نسبة كشريف واشراف او جمع ناصر كصاحب
واصحاب واللام للعهد اي انصار الرسول صلى الله عليه وسلم والمتبادر عرفا اصحاب
المدينة الذين آووا ونصروا وهم المبتدئون بالبيعة على الاعلان توحيد الله تعالى وسيرد بيعته
فلذلك كان وجه علامة الايمان فان قلت الانصار جمع قلة فلا يكون لما فوق العشرة
لكنهم كانوا اضعافا لاف قلت القلة والكثرة انما اعتبرتا في تكوار الجموع واما في المعارف
فلا فرق بينهما قوله النفاق هو اظهار الايمان وابطان الكفر والبغض هو منه الحث
فان قلت المطابقة تقتضي ان يقابل الايمان بالكفر بان يقال اية الكفر كما تقدم عنه
قلت لعل في الزين ظاهرهم الايمان وهذا لسان مآبه تبين المؤمن الظاهري عن المؤمن
الحقيقي ولو قيل اية الكفر بغضهم لا يعجبه او هو ليس بكافر ظاهرا فان قلت هذا يقتضي ظاهر
الحديث ان من لم يحبهم لا يكون مؤمنا قلت لا يقتضي انه لازم من عدم العلامة عدم
ما له العلامة او الراد كل الايمان فان قلت هل يلزم من انتفاء بعضهم كون منافقا
وان كان مصدقا بقلبه قلت المقصود بغضهم من جهة انهم انصار رسول الله صلى الله عليه
ولا يكون اجتماعهم مع الصدق لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت هل يستفاد
الحصر من هذا التركيب قلت اكثر المعاني على ان المبتدأ والخبر اذا كانا معرفتين ومما
يفيد الحصر حسب ما يقتضيه المقام فان قلت اذا كان للحصر فهل يحصر المبتدأ على الخبر
او بالعكس قلت كلاهما محتمل الصاحب الكتاب فان معناه مقصور الصاحبة على الكتابة بالعكس
فان قلت فهل هو حصر حقيقي او ادعائي قلت الظاهر انه ادعائي نفيا بالحب الانصار وكان
المعنى انه لا علامة للايمان الا حبهم وليس حبهم الا علامة وبوجد منا فقد حاد في صحيح مسلم
آية المؤمن حب الانصار سنقديم الآية وحب الانصار اية الايمان بتقدير الحب فان قلت
اذا كان حب الانصار آية الايمان بغضهم اية عدمه لان حكم نقيض الشيء حكم الشيء فما الفائدة
في ذكر آية النفاق بعض الانصار قلت هذا التقرير مسموع ولكن لما قالوا الفائدة في ذكر
التصريح به والتأكيد عليه والمقام يقتضي ذلك لان المقصود من الحديث الحث على حب الانصار
وبيان فضلهم لما كان منهم من ايثار الدين وبذل الاموال والانفس والايمان على اضدادها
وغير ذلك الموفق معناه ان معرفة مرتبة الانصار وما كان منهم من نصرة دين الاسلام
والسعي في اظهاره وآوا المسلمين وفيايهم بهمات تدبير الاسلام حتى القبيلة وحبهم النبي
صلى الله عليه وسلم وحبه اياهم ومعاداتهم سائر الناس ايثار للاسلام ولحب الانصار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

هذه الخصال كان ذلك من دلائل صحة ايمانه وصدقه في اسلامه لسروره بظهور الاسلام
ومن ابغضهم كان ضد ذلك واستدل به على نفاقه وفساد سريرته باب ما ترجم في
هذا الباب وذكره غير مضاف ولا بد من تعلق بمباحث الايمان ومناسبة بينهما فذلك
اما الاعلام بان المتابعة لم تقع الا على ذكر التوحيد اولا كل شيء اشعار بانه هو اساس الامور
الايمانية او بان ترك المنهيات داخل في المتابعة التي هي شعار الايمان واما القصد
الى بيان احكام المؤمنين من الاجر والعقاب والعفو او ايضا تعلق بحب الانصار من حيث
ان النقباء كانوا منهم ولمبايعتهم اثر عظيم في اعلاء كلمة الدين فلا بد من محبتهم والله اعلم
قوله ابو اليمان هو الحكم بن نافع الحمصي وشعيب هو ابن ابي حمزة القرشي والزهري
هو الامام ابو بكر بن شهاب المدني التابعي وقد سبق ذكرهم قوله ابو ادريس عائذ الله
بذال المعجمة بعد الهمزة ابن عبد الله بن عمرو على المشهور الخولاني الشامي ولد يوم حنين
وولاه معوية القضاء بدمشق وكان من عباد الشام وقرائهم توفي سنة ثمانين قوله
عبادة بضم العين هو ابو الوليد بن الصامت بن قيس الانصاري الخزرجي روى له عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم مائة واحد وثمانون حديثا ذكر البخاري منها تسعة وهو اول من
ولي قضاء فلسطين وكان طويلا جسيما جميلا فاضلا خيرا توفي سنة اربع وثلاثين
قال في الاستيعاب وجهه عمر رضي الله عنه الى الشام قاضيا ومعلما فاقام بحمص ثم
انتقل الى فلسطين ومات بها ودفن ببيت المقدس وقبره بها معروف وقيل توفي
بالرملة قوله بدرا هو موضع الغزوة الكبرى العظمى لرسول الله صلى الله عليه وسلم
يذكر ويؤنث ماء معروف على نحو اربعة مراحل من المدينة وكان لرجل يدعى بدرا فسميت
باسمه وشهد المشاهد كلها وانما خصصه بالذكر لشرف غزوة بدر وفضلها على
سائر الغزوات قوله النقباء جمع النقيب وهو الناظر على القوم وضمينهم وعريفهم
والمراد منه نقباء الانصار وهم الذين تقدموا لاخذ البيعة لنصرة رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليلة العقبة اي العقبة التي تنسب اليها جمرة العقبة وهي بمنى وهم
اثنا عشر رجلا اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض نفسه على قبائل العرب
في كل موسم فبينما هو عند العقبة اذ لقي رهطا من الخزرج فقال الا تجلسون اكلمكم
قالوا بلى فجلسوا فدعاهم الى الله تعالى وعرض عليهم الاسلام وتلا عليهم القرآن
وكانوا قد سمعوا من اليهود ان النبي صلى الله عليه وسلم قد اظل زمانه فقال بعضهم لبعض
والله انه للنبي فلا يسبقن اليهود عليكم فاجابوه فلما انصرفوا الى بلادهم وذكروه
لقومهم فشا امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فاتى في العام المقبل اثنا عشر رجلا
الى الموسم من الانصار احدهم عبادة بن الصامت فلقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالعقبة وهي بيعة العقبة الاولى فبايعوه بيعة النساء يعني ما قال الله تعالى يا ايها
النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين
ولا يقتلن اولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك
في معروف ثم انصرفوا وخرج في العام الآخر سبعون رجلا منهم الى الحج فواعدهم رسول الله

صلى الله عليه وسلم العقبة اوسط ايام التشريق قال كعب بن مالك لما كانت الليلة التي
وعدنا فيها بتنا اول الليل مع قومنا فلما استثقل الناس من النوم تسللنا من فرشنا
حتى اجتمعنا بالعقبة فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عمه العباس لا غير فقال
العباس يا معشر الخزرج ان محمدا منا حيث علمتم وهو في منعة ونصرة من قومه وعشيرته
وقد ابى الا الانقطاع اليكم فان كنتم وافين بما وعدتموه فانتم وما تحملتم والا فاتركوه في
قومه فتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم داعيا الى الله مرغبا في الاسلام تاليا للقرآن
فاجبناه بالايمان فقال اني ابايعكم على ان تمنعوني مما منعتم منه ابناءكم فقلنا ابسط
يدك نبايعك عليك فقال صلى الله عليه وسلم اخرجوا الي منكم اثنا عشر نقيبا
وكان عبادة نقيب بني عوف فبايعوه وهذه بيعة العقبة الثانية واعلم ان لرسول
الله صلى الله عليه وسلم بيعة ثالثة مشهورة وهي البيعة التي وقعت بالحديبية
تحت الشجرة عند توجهه من المدينة الى مكة تسمى بيعة الرضوان وهذه بعد الهجرة [illegible]
الاولين وعبادة شهدها ايضا فهو من المبايعين في الثلاث رضي الله عنه قوله
حوله يقال حوله وحوليه وحواليه بفتح اللام في كلها اي محيطون والعصابة بكسر العين
الجماعة من الناس لا واحد لها وهو ما بين العشرة الى الاربعين واخذها من العصب الذي
بمعنى الشد كانه يشد بعضهم بعضا ومنه العصابة اي الخرقة التي تشد على الجبهة
ومنه العصب لانه يشد الاعضاء واما من العصب الذي بمعنى الاحاطة يقال عصب فلان
بفلان اذا احاط به وهو مبتدأ وحوله منتصبا على الظرفية خبرها وفائدة ذكره الاعلام
بان المخاطبين العصابة وبيان مبالغة ضبطه وانه يرويه عن تحقيق واتقان وهكذا
في قصته بانه شهد بدرا وانه احد النقباء اذ لا شك ان في ذكره اشعارا بانه ضابط
مع ما فيه من زيادة ترجيح وتصحيح او فضل الراوي وشرفه من مرجحات الرواية ولا كلام
بحثها قوله بايعوني المبايعة على الاسلام عبارة عن المعاقدة والمعاهدة عليه
سميت بذلك تشبيها بالمعاوضة المالية كان كل واحد منهما يبيع ما عنده من صاحبه
فمن طرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد الثواب ومن طرفهم التزام الطاعة
وقد تعرف بانها عقد الامام العهد بما يامر الناس به قوله ولا تشركوا بالله
شيئا اي وحدوه وهذا هو اصل الايمان واساس الاسلام فلهذا قدمه على اخواته
وشيئا عام لانه نكرة في سياق النهي لانه كالنفي قوله ولا تقتلوا اولادكم فان قلت
قتل غير الاولاد ايضا منهي اذا كان بغير حق فتخصيصه بالذكر مشعر بان غيره ليس
منهيا قلت هذا مفهوم اللقب وهو مردود عند الاكثر او كان من باب المفهومات المعتبرة
المقبولة فلا حكم له ههنا لان اعتبار جميع المفاهيم انما هو اذا لم يكن خارجا مخرج الاغلب
وههنا هو كذلك لانهم كانوا يقتلون الاولاد غالبا خشية الاملاق فخصص الاولاد
بالذكر لان الغالب كان ذلك الكرماني خص القتل بالاولاد لمعنيين احدهما انهم
هذا اكثر من قتل غيرهم وهو الوأد وهو اشنع القتل وثانيهما انه قتل وقطيعة
رحم فصرف العناية اليه اكثر قوله ولا تأتوا ببهتان البهتان الكذب الذي

سامعه او يهشه لقطاعة يقال نهته فانتهى ضمنا اذ اكذب عليه ما يهته من يشرع
تكره والاقتراء الاختلاق والمفترى الكذب فان قلت ما معنى الاجتناب حيث قيل بأن
ووصف النهي بالافتراء والافتراء والبهتان من واد واحد وزيد عليه بين ايديكم و
ارجلكم وهلا اقتصر على البهتان قلت معناه مزيدا التقرير وتصوير لشناعة
هذا الفعل فان قلت فما معنى اضافة الايدي والارجل قلت معناه لا تأتوا بهتان
من قبل انفسكم والايدي والارجل كناية عن المعالجات لان معظم الافعال يقع بهما وقد يعاقب
الرجل بجناية فيقال لهذا بما كسبت يداك او معناه لا تنشئوه من عند انفسكم
لان المفتري انما اراد اختلاق قول فاته يقدره ويقرره بالقلب ويضيره وينشئه ذلك ما
بين الايدي والارجل من الانسان وهو القلب والاول كناية عن القائم بالبهتان من القها
انفسهم والثاني عن اضافة البهتان من مزيد حيلة تلوموه منبئا على الفرض المبطل لظاهره
معناه لا تنهموا الناس المعايب كفاحا وواجهة بعد كما يقول الرجل فعلت هذا بين
يديك او بحضرتك البيضاوي هذا عام يصلح ان يكون سببا لنزول ما قبله فعلينه بين
ايدي القوم اي بحضرتهم او فعلته بهتانا جاهرت به ولم يتعلق عنهم هذا البتة واقول
مرصولا او نكرة المذكور الارجل فقط قال المراد بالايدي وذكر الارجل اكمالا له وتابعا
لان ذلك اغلب محلي والله اعلم وهو كناية عن الفاحشة ويعرف جلباب الحياء كما هو باب
السفلة من الناس ولذلك قيل هل الشطارة الا تهتك قيل ويناسب هذا التأويل هو النهي عن
قذف اهل الاحصان وبدخل فيه الكذب على الناس والاغتياب لهم وشتمهم بالعظائم
وكل ما يلحق بهم العار والفضيحة قوله في معروف اي شائع عند الشارع عند وشهود
اي بما عرف فعله من الشرع واشتهر عند الفاسي البيضاوي ما عرف من الشارع حسنه
وقال الزجاج اي المأمور به وقيل الطاعة وقال في النهاية هو اسم جامع لكل ما عرف
من طاعة الله تعالى والاحسان اليه والتقرب الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المساوئ المنكر
النووي يحتمل في معروف الحديث والعصوفي ولا احدا وفي عليكم من اتباع اوامر تم بمعروف
فيكون التقييد بالمعروف عائدا الى الاستماع وبهذا قال لا تعصوا ولم يقل فعصوني
ويحتمل ان يعود الى الجميع وسكوته عليه وسلم ارشاد بنفسه فقط وقيد بالمعروف تنظيما للنفوس لانه
عليه السلام لا يأمر الا بالمعروف الكشاف في اية المبايعات فان قلت اوليس في
قوله لا يعصينك وقد علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأمر الا بالمعروف قلت بنته
بذلك على ان طاعة المخلوق في معصية الخالق لو جاز لرخ بغاية التوقي والاحتياط لعلم
انه ذكر الاصفاديات والعمليات كلها لكن اكتفى في الاصفاديات بالتوجيه الاصول
والاساس فان قلت فلم ما ذكر الاثنان بالواجبات واقتصر على ترك المنهيات قلت لعبر
بقصر حيث قال لا تعصوا في معروف اذ العصيان محالفة الامر والامر اقتضاء لان هذه المبايعة
كانت في وايات البيعة ولم تشرع الافعال بعد فان قلت لم تقدم ذكر المنهيات على فعل
المأمورات قلت لكثرة المحالي عن الزواجر فقدم على المحلي الفضائل فان قلت فلم تر الباقي
سائر المنهيات ولم يقل مثلا ولا تقتلوا اولادكم السيوطي يعني لك قلت لما لا نه في ذلك ما

لم يكن حراما لم او اكتفى بالبعض ليقاس الباقي عليه او لزيادة الاهتمام بالمأمورات قوله
فمن وفى منكم بالمبايع عليه يقال تخصيصه القفال وتشديدها قوله فامره على الله ان
قلت لفظ الامر يشعر بان الوفاء بالمأمور به ليس واجبا كما هو مذهب المعتزلة لانه يجري فصلا كما هو
مذهبنا اقول ما اشعر بان الوفاء بالمأمور به ليس واجبا كما هو مذهب المعتزلة لانه يجري فصلا كما هو
مذهبنا اقول ما اشعر بان الوفاء بالمأمور به ليس واجبا كما هو مذهب المعتزلة لانه يجري فصلا كما هو
على الله تعالى كما هو مذهب اهل السنة وكل لفظ دال على امر ظاهر في وجوب الامر والوفاء على
الله تعالى كما هو مذهب اهل السنة وكل لفظ دال على امر ظاهر في وجوب الامر والوفاء على
قلت اطلاق الامر لا يشعر بالوجوب صورة لترتبه عليه ومحو ولفظ على انما هو لمبالغة في
تحققه وقوعه كالواجبات ومحصل ان اللفظين محمولان على خلاف ظاهرهما بالدلائل
العقلية والنصوص الشرعية مبالغة على ان تفضل على ان غير واجب على الله تعالى واهل الحديث
يدل عليه ايضا ان قوله نهانا الى ان لا يجب عليه عقاب عاصر وان لم يجب عليه
هذا لا يجب عليه ثواب مطيع اصلا اجاب الاقاتل بالفصل قوله من اصاب من ذلك
شيئا من هذه البيعة وشيئا ما لم تكرر في سياق الشرط صرح ابن الحاجب بانه
كالنفي في افادة العموم لتكرر وتعدد في سياقه وضابطه ان الاخبار اما ان يأتوا في
الجمع والعقاب ينال بترك اي واحد كان من ذلك لا معنى لوفاء الانسان بجميع ما التزمه
من العهد فان قلت هذا لا يجري في الشرك اذ لا يسقط العذاب في الاخرة عنه بعقوبته
عليه في الدنيا بالقتل وغيره ولا يصير كفارة له ولا معنى لعقاب الله تعالى عنه قطعا انما يتأت
على الشرك قلت عموم الحديث مخصوص بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به والاجماع
او لعله ظن ذلك اشارة الى غير الشرك بقرينة السنة فانه يسقط تقيم في الاعمال التوبة كما
اظهرها واخفاها وهما اما الشرك او الكفر وهو من الامور الباطنة فانه عند الايمان
وهو المقصد تزلفي على الاصح الطيبي قال في المراد منه الموصوف حاصله انه معطوف
على قوله فمن وفى وهو ما مر بيانه لقوله منكم تقديره ومن اصاب منكم ايها الموصوف
من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا او اقيم الحد عليه لم يكن له عقوبته لاجل ذلك الاقتضاء
وهو ضعيف لان الفاء في فمن لترتيب ما بعدها على ما قبلها والتضمين في منكم للمضاف
المعهود فكيف يخصص الشرك بالغير بل الصحيح ان المراد بالشرك الاعم الا ان الشرك
للغير قال تعالى لا يشرك بعبادة ربه احدا وبعد ذلك له تنكير شيئا اي منكرا ايا ما كان
واقول لعل الشارع نص على ان لفظ الشرك عند الاطلاق ينصرف الى الاعم فقال لا تشركوا
في وانا لا ابعثه وكثرة عبدة الاصنام قوله فهو اي فالعقاب او الحد كفارة له
اي يسقط عنه الاثم حتى لا يعاقب في الاخرة ذهب كثير العلماء الى ان الحد وحده كفارات
استدلا لا بهذا الحديث ومنهم من توقف الماوردي ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا ادري الحد وحده كفارة ام لا الجواب ان حديث ابي هريرة قد يكون قبل حديث عبادة
فلم يعلم ثم علم بعد ذلك قال النووي في شرح مسلم قوله ثم ستر الله اي بمكة من الاخرة
معوض الى مشيئة الله تعالى العلماء من هذا اهل السنة ان مرتكب كبيرة وما ت قبل التوبة
ان شاء الله عفا عنه وبه يحكم الجنة اول مرة وان شاء عذبه في النار ثم يدخله الجنة وقالت
المعتزلة ضابطا كبيرة او مات قبل التوبة لا يعفا عنه ويخلد في النار وهذا دليل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليهم لانهم يوصون العقاب على الكبائر قبل التوبة والعفو عنها بعدها الطيبي وفيه اشارة الى ان لا يجوز الشهادة بالجنة ولا النار لاحد بعينه الا من ورد فيه النص كالعشرة المبشرة وغيرهم رضوان الله عليهم باب من الدين الفرار من الفتن قوله من الدين هذا حديث لم يقل من الايمان مع ان مقصد الكتاب انما هو في الايمان ليشعر بانها الدين والايمان واحد كما ان الايمان والاسلام عندنا واحد الطيبي اسقط لفظ الايمان في الاسلام لان الدين والاسلام عندنا واحد لا مشاحة في الاصطلاحات قوله عبد الله بن سلمة بفتح الميم واللام وسكون السين المهملة بن شعيب المعيني المدني ابو عبد الرحمن سكن البصرة روى عنه الشيخ الخمسة الترمذي والنسائي من جعل عمره الثلاثة عشر جمع العلماء على جلالته وعلمه روى ان جلالته الامام مالك فقال قدم المعيني نقال مالك فهو مثل ما الى خير لاهل الارض وقيل المعيني حدث ولم يكن بحدث معقال ذاك ان القيامة قد قامت فصيح يا اهل العلم فجاء واجتمعت معه فصيح في اي مجلس فقلت الفرج اكن معهم اطلب قال لكل واحد منهم نشر يا واخفيت بحدث وقال عمر بن علي كان المعيني مجاب الدعوة مات بمكة وكان مجاورا بها في الحرم سنة احدى وعشرين ومائتين قوله مالك هو امام المسلمين امام دار الهجرة المستغنى عن التعريف وقد تعرض نسائل التوأمين وتفقد وا ما عبد الرحمن وابو عبد الله نهما انصاريان مازنيان من مازن بن النجار وهما من المهاجرين والعشرة المبشرين الاولين منهما ساكنة قوله ابي سعيد وهو سعد بن مالك بن سنان الخزرجي الانصاري الخدري بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة منسوب الى الخدرة احد اجداده او احدى جداته بطن من الانصار استشهد ببدر يوم احد وهو كان صغيرا وغزا بعد ذلك ثنتا عشرة غزوة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف حديث ومائة وسبعون حديثا ذكر البخاري اثنين وستين منها توفي بالمدينة سنة اربع وستين او سبعين ودفن بالبقيع روى عنه ظلة بن ابي سفيان عن انس بلغه الكبر في احداث الصحابة افضل من ابي سعيد وفي رواية اعلم وهذا الاسناد من المستطرفات لان الرواة كلهم مدنيون قوله يوشك هو بضم الياء وكسر الشين اي يقرب ويقال في ماضيه اوشك وهو من باب افعال المقاربة وقد وضع لدنو الخبر احد فاعليه وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال فجعل ايشك زيد ان يجيء بمنزلة ان يجيء زيد على ما وجه الفلانة قوله يتبع بتشديد التاء المفتوحة وبحاء ساكنة وبها والتشعب بفتح الشين والعين المهملة وسكون الباء الموحدة والواحد شعفة وسواد القطر بفتح الهاء وسكون الباء الابدية والصحاري وفي بعض النسخ تتبع بها زيادة بها والشعير بالجمع الى الجبل وسواد الجبل وجوز تانيثه باعتبار معنى الجهة وجوز في ضبط مال المسلم غنم وجهان نصب خبر وبعده ونصبه هو الاشهر في الرواية وقد يجوز كونه مبتدأ ولا بد من كون الاسم وهو غنم مكررا لانها موصوفة بقوله يتبع بها اما الرفع فبيان وتقييد في يكون خبر الشان ويكون خبر مال المسلم غنم مبتدأ وخبرا وقد روي منصوبا بالنصب وتقييد بالغنم ان هذا النوع من المال نموه وزيادته اكثر من انتاج الحرث كالاب والشهامة المكروهة ومنعت الغنم بذلك لما فيها من السكينة والبركة

وقد رضاها الانبياء عليهم السلام مع انها سهلة الاقتناء خفيفة المؤنة كثيرة النفع وقد الاتباع بالمواضع المخالية من ارباب الشرك ومن اسلم فانيا من المخافات المؤذية الى الكلمة ت وقال بعض بدية اسعاد بان هذا الاتباع ينبغي ان يكون لاستعصاء الدين لا لامر دنيوي كطلب كثرة العلف وقلة اطماع الناس فيها كان خيرا لها لان الخير هو الوفور والربح وبصيانة الدين كان خير الاموال التي يتحرى بها المسلم وفيه اشارة بانه يكون فارا بدينه من فتن وقتنا بين الناس وهو بكاد يكون من المحرمات قوله يفر بدينه من الفتن اما جملة حالية وذو الحال هو الضمير المستتر في يتبع ويحتمل ان يكون هو المسلم ويجيء الحال من المضاف اليه وهو دينه اي ملة ابراهيم حنيفا فان قلت انما يجعل حالا من المضاف اليه اذا كان المضاف جزءا من المضاف اليه او في حكمه كما في مررت بوجه هند قائمة لا في رأيت غلام هند قائمة والمال ليس كذلك قلت المال لشرف ملابسته بذي المال كانه جزء منه ولما اتحد المخبر بالمال فظاهر اجملة استيانية على تقدير جواب سؤال يقتضيه المقام قوله من الفتن وهو جمع الفتنة اي من مفاسد ذات الدين وغيرها فان قلت كيف يجمع بين معنيي هذا الحديث من اختيار العزلة وبين مامر في باب الشام من اختلاط اهل المحلة لاهل المحلة والاخذ لاهل البدو لاهل الحضر لاشتراكهم في اصل الاخوة الدينية قلت ذلك عند عدم الفتنة او توقعها وهي في الهرج اعم من الشام وغيره فاذا وقعت فالعزلة اسلم وقد قال الغزالي لا يكون الانسان مزكيا قبل ازالة الفتنة فانه يجب عليه السعي في ازالتها اما بنهي المنكر او بالقتال بحسب الحال والامكان واما في غير ايام الفتنة فاختلف العلماء في العزلة والاختلاط بهما افضل مذهب الشافعي والاكثرين التفصيل الخالطة لمن يعلم من نفسه انه لا يغتاب ولا يستمع الغيبة ولا يتأذى بايذاء الجليس ويرجو ان يعاشر الناس بمكارم الاخلاق ويصبر على ايذائهم ويؤثر الخلوة لمن يخاف على نفسه الوقوع في المعاصي عند الاختلاط بالمجالسة الصالحة واما اتباع الشعب والمقاطر لطلب الخلوة والانقطاع بالمعاش في اصداد هذه الحالات النووي وفي الحديث فضيلة العزلة في ايام الفتن لان الانسان مأمور بدفع كل ما يقدر على ازالته من الفتنة فان عجز عليه السعي في ازالتها اما نهيا عن وامرا عن كراهية بحسب الحال والامكان واما في غير ايام الفتنة فالمخالطة لما فيها من اكتساب الفوائد وشهود جماعة المسلمين وتكثير سوادهم والصلاة لخير اليهم ولعيادة المرضى وتشييع الجنائز وافشاء السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتعاون على البر والتقوي وامامة المحتاج وحضور جماعاتهم وغير ذلك مما يتعذر عليه كل احد فان كان صالحا علم انه يزهد تاركا تفضيل المخالطة وفي هذا رد على من فضيل العزلة لما فيها من السلامة المحققة لكن يشترط ان يكون عارفا بوظائف العبادة التي تلزمه وما يكلف به قال المختار تفضيل المخالطة لمن لا يطمئن الى توقع في المعاصي واختار المختار في عهدنا تفضيل الانعزال لتعذر حال المجاهدة في المعاصي الا اقل قال في الاستذكار لا يصح الحديث للترجمة نظرا لانه يلزم من حفظ الحديث عدم الفرار دنيا واما نارا هو صيانة للدين فلعل البخاري نظر الى ان حسبانه ذخيرة لمن يحمله هو في الترجمة واقول لا نظر اة كلا من ان ذلك الفرار من الفتنة مشروط بالدين والحديث يدل عليه لان الباء للسببية فما اقترب ظاهرا باب قوله النبي صلى الله عليه وسلم لفظ هذا

الباري نعين ان نقرأ مضافا الى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا عذبن او لاعلمنكم بالله
معقول القول قوله وان المعرفة هو بفتح الهمزة عطفا على القول لا على المقول لانه
لكان مكررا اذ المقول وما عطف عليه مكملهما والعذر هو خلاف الرواية والدراية قوله
باكسبت قلوبكم اي بما عزمت عليه قلوبكم وقصدته وهو اكسب القلب عزمه ونيته وفي
الاية دليل لما عليه الجمهور انا فعال القلوب اذا استقرت على احد بها وقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تتكلموا او تعملوا به محمول على ما اذا
لم يستقر وذلك معفو عنه بالاشك لانه لا يمكن الانفكاك عنه بخلاف الاستقرار والعلم
ان افعال القلوب مختلفة في محل العلم الحادث وهو غير متعين عند اهل الحق عقلا بل يجوز
ان يخلقه الله تعالى في اعم جوهر اراد لكن دل السمع على انه القلب فوجب ان يكون لهم قلوب
يعقلون بها وبحوه قال ملا كتاب هذا كتاب الايمان وما وضع لمعناه من الترجمة بالايمان قلت
العلم بالله وكل المعرفة به التصديق به والايمان اما التصديق او التصديق مع العمل
فالمقصود بيان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اشد اما نا منهم وبيانا ان الايمان
هو بعض افعال القلب دون اعمال الكرامية قوله محمد بن سلام بتخفيف اللام وهو
الصحيح الذي عليه الاعتماد ولم يذكر مسلم في المحققين غيره وذكر بعضهم ان الشديد تصحيف
وادعى صاحب المطالع انه الشديد به هو رواية الاكثر فضل انها عالمة للشهور والايمان
يريد ورواية اكثر نسخة وكتبه ابو عبد الله بخاري سبكدي بيار سوحرة مكسوة تحتانية
ساكنة وكاف مفتوحة فنون ساكنة قال سهلة منسوبا الى سكدرة قرية بخارى وتوفي
سنة خمس وعشرين ومائتين قوله عبدة بالمهملة والموحدة الساكنة قال المهملة
ابو محمد بن سلمان ابن الجاجب الكلابي الكوفي وقيل اسمه عبد الرحمن وهو لقبه
قال الامام احمد هو ثقة ثقة وزيادة مع صلاح وكان سنه يدا لصغر توفي بالكوفة
سنة ثمان وثمانين ومائة واما هشام فهو ابو المنذر ابن عروة الذي التابعي المتوفي
ببغداد وهو روى عن ابيه عروة ابن الزبير الاسدي التابعي الجليل احد الفقهاء السبعة
بالمدينة وهو روى عن خالته ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهم
وقد مر ذكر الثلاثة في باب الوحي قوله انا اعلمهم اي اذا امر الناس بعمل امرهم بما
يطيقون ظاهره انه كان يكلفهم بما يطاق فعلا لكن السياق دل على ان المراد بتكليفهم
بما يطاق الدوام على فعله قوله لهيئتك الهيئة الحالة والصورة وليس المراد هنا
تشبيه ولا نهي بحالة صلى الله عليه وسلم فلا بد من تاويل في احد الطرفين وقيل
المراد من كهيئتك كمثلك اي وكذاتك او كهيئتك وزيد لفظ الهيئة للتاكيد وهو مثلك
لا يحمل من قبيل السر حالنا فحذف المحال واقيم المضاف اليه مقامه واتصل الفعل
بالضمير وفي السياق والله اعلم الكلام طلب الاذن في الزيادة من العبادة والرغبة
في الخير يقولون انت معذور لا تحتاج الى عمل ومع هذا انت مواظب على الاعمال فكيف بنا
ونحن بما كثير ذنوبنا عليهم وقال انا اولى بالعمل لاني اعلمكم واخشاكم قوله انا الله
فلعفر لك اقتباس مما قال الله تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر

فان قلت لا نبيا معصومون عن الكبائر مطلقا وعن الصغائر عمدا على الاصح واما الصغائر
السهوية فلا مواخذة بها على المكلف اصلا فما وجه التوبة الذي تضمنه ذلك الذنب الذي قبل
النبوة المتقدم بعضهم على بعض او ذلك الاولى او نسبة اليه ذنب ومنه قوله فعصى ابي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ فعصب وهو وان كان بلفظ المضارع
لكن المقصود حكاية الحال الماضية واستحضار تلك الصورة او الغفلة للحاضرين قوله
حتى يعرق العصب هو الرواية ويجوز فيه الرفع ومنع بعض ايضا جاز فيه الرفع والنصب ولكن
على فيعصب يتعين فيه الرفع والمنع في المسألة ان المنتبت لا ارضا قطعه ولا طهر البقي
لخبر العمل ما دام وان قل وما تحسا ولما لا يطيق دوام عليه تركوه او بعضه بعد
ذلك رضا وروى في صوم ناصر العهد والذي يطالب الاعرج الذي فانه لم يكن مالفقا
على حاله ولانه اذا اعتاد من الطاعة ما امكنه الدوام عليه دخل فيها انشراح واستلذاذ
ونشاط ولا يكلف ملل ولا كسالة والاعتياد مثل كثير قوله اعلمكم اشارة الى كمال
الفرق العلمية والحكمية الى كمال الفوز العلمية والتقوى على ما مر مرارا وفائدة العدول عن
الاكثر وهو العالمة وعن العالم وهو الخاشية وعما سوى الله وهو الخوف لعل الخوف والعلم
يتناول ما سواهما وهو المستور بامور الدين وبما يحكمه وهو فروع الدين وما يكمله
وهو علم القرآن وما يتعلق به وما لا يتعلق وهو معرفة صفات الرب العالم ولما كان كمال
صلى الله عليه وسلم جامعا لانواع التقوى حاول كل همام العلوم ما خصص العلماء والعلوم
وهذا قريب مما قال اهل المعاني قد يقصد بالحذف فائدة العموم والاستغراق ويعلم منه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان افضل من كل احد واكرم عند الله واكمل لان كمال
الانسان منحصر في الحكمتين من العلمية والعملية وهو الذي بلغ الدرجة العليا والمرتبة
الاقصوى منهما يجوز ان يكون افضل واكرم من الجميع معا افضا حيث قال اتقاكم واعلمكم
خطابا للجميع صلى الله عليه وسلم فان قلت لا تعارض لحديث الخبر المتقدم في الترجمة
وهو ان المعرفة فعل القلب ولا الة له عليه لانه لة وسعته ولا عقلية قلت يمكن ان
يوجه وان كان احتمالا بعيدا بانه يعمل عليه بحسب السياق ليجاوز طرفا الكلامين
اي لما اراد والله ان يريد والاعلمكم بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عليه
وسلم لا يتهيا لكم ذلك لاني اعلمكم بالله والعلم من جملة الاعمال التي امرتم بها
لانه عمل القلب وان يقال بان غرضه ان يبين الشق الاول من الترجمة بالحديث والثاني
بالقرآن وههنا نبهك على قاعدة كلية ما عملها وقد كان البخاري رضي الله عنه كثيرا ما
يترجم الابواب ولا يذكر في ذلك الباب حديثا اصلا ولا يذكر ما يثبت ما ترجم عليه فضلا
بصريح بينه وبين مقاصد الشارع سببه ان البخاري بوب الابواب وترجم التراجم اولا
ثم كان يذكر بعد في كل باب الاحاديث المناسبة له بالتدريج فلم يعثر الناسخ الحديث
لبعض التراجم حتى انتقل الى رياض اخر وقال بعض المحققين عادته ان يترجم الترجمة
ان يبين انهم بنيت عند شرط حديث في المعنى الذي ترجم عليه وانما عمل فضل
ان يكون هذه الترجمة منها النووي وفي هذا الحديث فوائد منها ان العبادة الاولى بها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القصد وملازمة ما يمكن الدوام عليه وان لا يترك الصالح منه لان الترك الاعتياد في العمل اعتاد فاعمل منه ما لا بد وان له الافضل وفضيلة ضد اذا دعتك الى ذلك حاجة وسوق ان يحرص على كتمانها فانه يخاف من اشاعتها زوالها وحوان الغضب عند دواعي الشرع وتقوية للحكم وحال الغضب والشغب وان الفتحابة رضي الله عنهم كانوا من الرغبة الشديدة في طاعة الله تعالى والابتعاد من انواع الخير وغير ذلك باب مركب يجوز فيه لفظ هذا الباب المنون والموقف والاضافة الى الجملة وعلى الفعل ومبتدأ خبره مسند وجملة من الايمان أي كراهة مركب هو من الايمان والكراهة منه الارادة والمراد بمعنى الصيرورة وحقق فيه معنى الاستقرار حتى عدي بفي نحو ويجعلون قوله تعالى او لتعودن في ملتنا قوله سليمان هو ابو ايوب بن ضرب بالضاد والراء المهملتين وبالموحدة ابن عجل بن موهب بن معتوق بفتح فسكون فمثناة تحت ساكنة فلام الازدي ويقال اليشكري بفتح المثلثة والكاف المهملة وآخره طاء من الازد البصري نزل مكة وقاضيها المأمون الخليفة قضاها ثم عزله ورجع الى البصرة ومات بها سمع منه بحور القطان والامام احمد وابن راهويه والذهلي والحجاج بن الشاعر وهو اكبر شيوخ البخاري وقد شاركهم في الرواية عن سليمان وهذا الحديث مرتب على رواية راجع ما قال في حلاة سليمان ولما سنه وديانته وصيانته قال ابو حاتم سليمان امام من الائمة لا يدلس ويتكلم في الرجال والفقه وقعد مجلسه ببغداد وخمسون رجلا من حضر مجلسه اربعين الف رجل وكان مجلسه عند قصر المأمون فوق قصر ومن قصر باب القصر وقد ارسل سترا شف وهو خلفه يكتب ما يمليه قال البخاري ولد سنة اربعين ومائة وتوفي سنة اربع وعشرين ومائتين وروى له الشيخ السنة قال الخطيب حدث عنه بحور القطان وابو خليفة وبين وفاتيهما مائة وسبع سنين توفي القطان سنة ثمان وتسعين ومائة وابو خليفة سنة ست عشرة ومائتين قوله سبعة احوال المجالس وفاتها المسند وسبعة ابيات هو الصحابي الجليل القدر المشهور بالكرم وقد نقدموا قوله ثلاث اي ثلاث خصال او خلال فان قلت قد سبق هذا بعينه فما فائدة التكرار قلت لم يسبق بعينه بل بينهما تفاوت وهو انه ذكر ثمة بلفظ المضارع في المواضع الثلاثة وبلفظ الماضي وهنا ذكر بلفظ المضي في الثلاثة وبلفظ عند وليقي وزيادة بعد اذا نقد الله منه فاختلف مقر الالفاظ لم لتحتلا في الرواية ايضا اذ شيخ البخاري ثمة محمد بن المثنى وههنا سليمان وهذا قرينة تقدير عدم التفاوت في الاسناد المقصود من ايراده ثمة بيان ان للايمان حلاوة وههنا بيان ان الكراهة العود في الكفر من الايمان وكم بينهما وقد تقدم مباحث من المسائل فلا نذكر هنا الا ما تقتضيه عبارة البخاري فنقول ثلاث مبتدأ والشرطية خبر وجاز ذلك لان التقدير ثلاث خصال يتحصل ثلاث وجوز ان تكون الجملة الشرطية صفة لثلاث والخبر محذوف كائنة والله يعلم التقدير ثلاث خصال كائنة من كن فيه وجد بهن حلاوة الايمان وعلى الثاني يجب تقدير مضاف قبل لفظ من كان لان الجملة الاولى بدلا من ثلاث بيان وعلى الثاني يجب تقدير مضاف قبل لفظ من لان لفظة محمة وقيل من الثالثة كراهة اي محبة من كان ومن ليس كراهة مركبة والمشار اليه مضاف للمضاف

بالمضاف اليه وعلية المحبة والكراهة عليهم جاز حذف المضاف منها واقتضى اعطاء حكمه وبجاءه وفي بعض النسخ ومن يكره ان يعود بالضمائر باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال لفظ تفاضل مجرور باضافة الباب اليه وفي الاعمال متعلق بتفاضل ومتعلق بمحذوف حال من فاعل تفاضل وكلمة في للسببية كما في قوله عليه السلام في النفس المؤمنة مائة ابل اي التفاضل الحاصل بسبب الاعمال ويحتمل ان يكون تفاضل مبتدأ وفي الاعمال خبره والباء مضاف اليه الجملة لكنه احتمال بعيد فان قلت الحديث يدل على تفاضل في ثواب الاعمال لا نفس الاعمال اذ المقصود منه بيان ان بعض المؤمنين يدخلون الجنة اولا والامر بعضهم يدخلونها اخيرا يدل على تفاوت في الايمان ايضا لان الايمان اما التصديق وهو عمل القلب واما التصديق مع العمل والتصديق قابل للتفاوت اذ مثقال الحبة اشد في الايمان من اقل منه او تفاوت الثواب مستلزم لتفاوت الاعمال شرعا ويحتمل ان يراد من الاعمال ثواب الاعمال اما مجازا باطلاق اسم السبب وارادة المسبب واما باضمار بتقدير لفظ الثواب مضافا اليها قوله اسماعيل هو المشهور بابن اويس وهو ابن اخت مالك بن انس الامام فهو ههنا راو عن خاله فوق سبعة سنة واسمع وعشرين ومائتين قوله عمرو بالواو وبعد الراء ياء مهملة ثم زاي ابن ابي عمرو الانصاري المازني المدني روى له النسوة السنة وغيرهم روى عن ابيه محمد المذكور واعلم ان مجال هذا الحديث كلام مدون فيه تقدم ان مالكا والباسعيد كليهما مدنيان ايضا قوله اخرجوا من الاخراج خطابا للدابة بكلمة وجوز من الخروج وحينئذ يكون من كان منادى اي يا من كان وفي بعض النسخ وجد بعد لفظ اخرجوا لفظ من النار قوله مثقال هو كالمعتاد لفظا ومعنى وهو مفعال من الثقل وهو في غير هذا الموضع العظيم للثقل الكبير وفي العرف المثقال من الذهب صارج من اثنين وسبعين شعيرة بالحبة بفتح الحاء والصاد وطسوج المثقال من الحنطة وهي هاهنا والخردلة نبات معروف شبه الشيء القليل البليغ في القلة بذلك يعني بمثل الحبة من كان في قلبه اقل قدر من الايمان فان قلت هل يجوز ان يتعلق بفعل واحد حرفا جر من جنس واحد وهو الكلمة الابتدائية يعني من زائدة ومن ايمان قلت لا يجوز ومن مزيدة يتعلق بجاءه لصلة اي صنه خاصلة من مزيدة ومن ايمان يتعلق بخاصلة اخرى بعد لفظ من كان واما كم الايمان لان المقام مقتض للتقليل ولو عرف لم يفد ذلك فان قلت فيكفيه الايمان بعض ما يجب الايمان به كما ان بعض الايمان ايمان قلت لا يكفيه لانه علم من عرف الشرع ان المراد من الايمان هو الحقيقة المعهودة عرفا وشرعا قوله اسودوا اي صاروا سودا كالحمم من تأثير النار فيها وتنوين بعض القائم في النهر يعني فاطا وسكونها والفتح افصح قوله الحياء بفتح الحاء والقصر للحيا وضم الحياء معناه المطر الذي يحيي من يقع فيه قوله سمعت مالك بن انس يعني الترمذي بن الحياء او الحياء هو اسما وقع من مالك وهو الذي سمع منه قوله كانبت الحبة بكسر الباء وشد الموحدة جزم العشب جمعه حبب كقربة وقرب ويحتمل ان يكون اللام للعهد

وزاد سعيد بقلة الحمقاء ان شاء ان يثبت شيئا مما عدا حبات السيل فيتلف السيل
ثم ينبت فيتلفه السيل وهذا حديث بقلة الحمقاء لانه لا تنبت لها في اختيار المنبت
الحبة بالكسر وزان العنب ما ينبت وفي الحديث ينبتون كما تنبت الحبة في حميل
السيل وحميل الرجلة بكسر الراء والجيم بقلة الحمقاء لانها لا تنبت الا في السيل
الكشافي هو حميل الرياحين وفي بعض الروايات في حميل السيل وهو ما حمله السيل
من طين ونحوه قيل فاذا اسمعوني الحبة واستقرت على شط مجرى السيل تنبت
في يوم وليلة وهو اسرع نابتة يأتي ذكره في شرح السنة محيي السنة واعلم ان قطر
في جانبا السيل مشعر بأن وجه الشبيه سرعة الانبات قوله صغار الاسنان من يتس
الالوان الرياحين ولهذا قيس المناطين وسيد رياحين الجنة الحناء وهو اصفر ونوعه
اي منعطفة شتى وذلك ايضا يريد الرياحين سبعا يعني اهتزازه وتميله اي الذي
في قلبه منقال حبة من الايمان يخرج من ذلك الماء نضر احسنا منبسطا منحنيا
كما يخرج هذه الرجاءة من حاب السيل منعطفا متميلة وهذا يؤيد كون اللام في
الحبة للتفسير لان بقلة الحمقاء ليست صغار الاسنان بقصد محرر الحس والبصر ارفع
النووي التشبيه وقع من حيث الاسراع ومن حيث منعة النبات ومن حيث الطراوة
والحسن واول وجوه التشبيه معقد وبسببه ورد بصفة الله والحديث حجة لاهل السنة
على المرجئة حيث علم منه دخول طائفة من عصاة المؤمنين النار ثم منعهم الله بفضله
الايمان معصمة فلا يدخل الجنة ومحجة على المعتزلة اصابهت دل لاهل عدد خلود
القاسمي في النار الطيبي الحبة من الحبوب مثل البر ونحوه والحبة في المعرفة والسير بعيار
في الوزن لان الايمان ليس بجسم يحصره الوزن بالكيل بل كون بما يشكل المعقول
تقدير الاعيان المحسوسة ليفهم وتشبيه به ليعلم قوله وهيب هو ابن خالد بن عجلان
ابو بكر الباهلي البصري وقد لحق فضيل بصرة وكان يلزم موعظته وقال ابن مهدي
كان من ابصر اصحاب الحديث والرجال روى له الجماعة مات سنة سبع وستين ومائة
وهو ابن ثمانين سنة قوله قصر جمع القصير وهو خلاف الطويل وهو ايضا
على قصان واقصة والذي بصر النار وكسر الدال وشد بالراء جمع الذكر ضد
فلس وفلوس وهي المرأة والرجل ضابوه بهم على الذكور وذكر النار والذال قوله مادون
ذلك اي اقصر فيكون فوق الذي لم يرتق اليه ولم يصل به لقلته قوله اولا تناول
تفسير ما يؤول اليه الشيء والمراد ههنا القصير وفي اصطلاح الاصوليين تفسير الشيء
بالوجه المرجوح وصرف اللفظ عن المحتمل الظاهر عليه المحتمل المرجوح لدليل تصير راجحا وهذا
احق من قوله الدين بعد الاعتياد النووي في الحديث فوائد منها ان الاعمال من الايمان
وان الايمان والدين بمعنى واحد وفيه تفاضل اهل الايمان وفيه بيان فضيلة من مات
على التوحيد وفيه جواز الرؤيا وسؤال العالم عما عنها وفيه استاعة العالم السائل عن مسألة
اذا لم يحسن منعه بالجواب وفيه ان يكون الفرض التنبيه على فضله لتعلم منزلته ويعامل
بمقتضاها ويرغب في الاقتداء به والتحلي باخلاقه وقال اهل السنة الحصر في الخبر
معناه الدين وحق بدليل ما ثبت في الجملة وسنة المسنة في المسلمين بعده فانه
يقتدى به من كلامه وروى البخاري في كتاب المناقب هذا الحديث وفيه بدل من صوتن

بن سعد وابن ابراهيم بن سعد الزهري وهو ابو سعد المخزومي الزهري المدني ولد سنة عشر ومائة
وقدم بغداد مع هرون الرشيد فاكرمه وولاه بيت المال وصات بها سنة ثلاث وثمانين
ومائة ودفن في مقابر باب التبن وسمع ابن شهاب لكن روى هذا الحديث عن صالح عن
ابن شهاب قوله صالح بن كيسان ابو محمد الغفاري المدني التابعي لقي سالما
جماعة من الصحابة فمن بعد ذلك للزهري ويلقى من بعده وابتدا بالتحديث بعد سبعين
سنة ومات وهو ابن مائة وستين سنة قوله ابو امامة بضم الهمزة اسعد
سهل بن حنيف بضم المهملة ابن واهب الانصاري الاوسي المدني الصحابي ابن الصحابي سمع النبي
صلى الله عليه وسلم اسعد وكناه ابا امامة باسم جده لامه وكنيته روى له الستة
عن النبي صلى الله عليه وسلم والبخاري ومن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية
سنة مائة واعلم ان هذا الاسناد كالذي قبله فان رجالهما كلهم مدنيون وهذا في غاية
الاستظراف اذا قرن اسنادين متقاربين قليلا جدا قوله بينا اصله بين اشبعت
الفتحة فصارت الفا قال بينا عن زيدت انا ٠ اي بين اوقات رقدتنا اياه والجملة بعدها
صفة لها اسقاط الزمان عن ثبوت الحجاج امين نهض في المضاف الذي هو اوقات
وولي الظرف الذي هو بين الجملة التي اقيمت مقام المضاف اليها والاصل بين اوقات
اذا واذ من حروف الابتداء يقولون بينا انا نائم اوجاء اذا واذا للمفاجاة فلان قوله رأيت
مستوى الرؤية اومن الرؤيا بمعنى الابصار فمن صوتن حال ومن الرؤيا بمعنى المنام مفعول
ثان والاول هو الظاهر ويحتمل وقع التأمل عن قوله رأيت الناس يجمعون عنا ٠ فقلت
لصيدح انجي بلالا ٠ وصيدح علم ناقة الشاعر وبعرصوته لها في بيت له قوله
عرض الشيء اذا ابداه واظهره قوله قصر جمع القصير وهو خلاف الطويل وهو ايضا
على قصان واقصة والذي بصر النار وكسر الدال وشد بالراء جمع الذكر ضد
فلس وفلوس وهي المرأة والرجل ضابوه بهم على الذكور وذكر النار والذال قوله مادون
ذلك اي اقصر فيكون فوق الذي لم يرتق اليه ولم يصل به لقلته قوله اولا تناول
تفسير ما يؤول اليه الشيء والمراد ههنا القصير وفي اصطلاح الاصوليين تفسير الشيء
بالوجه المرجوح وصرف اللفظ عن المحتمل الظاهر عليه المحتمل المرجوح لدليل تصير راجحا وهذا
احق من قوله الدين بعد الاعتياد النووي في الحديث فوائد منها ان الاعمال من الايمان
وان الايمان والدين بمعنى واحد وفيه تفاضل اهل الايمان وفيه بيان فضيلة من مات
على التوحيد وفيه جواز الرؤيا وسؤال العالم عما عنها وفيه استاعة العالم السائل عن مسألة
اذا لم يحسن منعه بالجواب وفيه ان يكون الفرض التنبيه على فضله لتعلم منزلته ويعامل
بمقتضاها ويرغب في الاقتداء به والتحلي باخلاقه وقال اهل السنة الحصر في الخبر
معناه الدين وحق بدليل ما ثبت في الجملة وسنة المسنة في المسلمين بعده فانه
يقتدى به من كلامه وروى البخاري في كتاب المناقب هذا الحديث وفيه بدل من صوتن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عرضوا وبدل بجيره اجيره وبدل منها ماعاد وذا لك ومنها ما يلغز دون ذلك وفي كتاب
الغدير بجيره فان قلت يلزم من الحديثان يكون عمر افضل من ابي بكر لان المراد بالافضل
الاكثر ثوابا والاعمال علامات للثواب فمن كان دينه اكثر ثوابه اكثر وهو خلاف الاجماع
قلت لا يلزم ان القسمة غير حاصرة لجواز ان قسم رابع سلمنا انحصار القسمة لكن ما خص
القسم الثالث لعمر ولم يحصر عليه حتى يلزم التحصيص بل كثير مغاير له لامارات الدالة
على افضلية الصديق بحيث تواتر المعنى المشترك بينها ومثله يصير المتواتر من جهة
المعنى قد يلبكر آحاده ودليلنا ستواتر بعدنا الشاذي بين الكل دليل ابي بكر الاجماع
سعد لا افضلية وهو دليل قطعي وهذا دليل ظني والظني لا يعارض القطعي وهذا
الجواب يستفاد من تقرير الدليل وهو ان قاعدة كلية عند اهل المناظرة في امثال
هذه الامر انك بان يقال ما اوردته اما لمجموع عليه او لا وان كان فالدليل لمحصور الاجماع
والا فلا يتم الا يراد اولا الزام الا لمجمع عليه في الله اعلم **باب** الحياء من الايمان
هو بزنة الحجا اذا اضفت اليه الباب تم لانه مبتدأ ومن الايمان خبره والحياء بالمد تغير
واستحقاقه بمعنى قوة الحياء ومعناها في اللغة وبعضه كونه من الايمان وسائر مناسبة تتردد
في باب امور الايمان **قوله** عبد الله بن يوسف هو التنيسي الدمشقي ومالك هو الامام
المشهور وابن شهاب هو الزهري وقد سبق فضائل الثلاثة **قوله** سالم هو ابو عمر
سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المعروف بالعمري العدوي التابعي الجليل احد الفقهاء السبعة
بالمدينة على اصح اقوال الاربعة قال ابن المسيب كان سالم اشبه ولد عبد الله بعبد الله وعبد الله
اشبه ولد عمر بعمر وقال مالك لم يكن في زمن سالم اشبه من صفيه من الصالحين فالزهد
كان يلبس الثوب بدرهمين وقال ابن زهير اصح الاسانيد كلها الزهري عن سالم عن ابيه
وكان ابوه يلازم في اول الحجب سالما وكان يعقله ويعقل الا تحجبون من شيخ يقبل شيخا
مات رحمه الله بالمدينة وصلى عليه هشام بن عبد الملك سنة ستا وحمسين وثمان
اوسبعين **قوله** مر على رجل من الانصار وهو يعظ اخاه والحياء جمع النواصر
او النصير والالف للعهد اي انصار لرسول الله صلى الله عليه وسلم الذين آووا ونصروا
من اهل المدينة **قوله** وهو يعظ اخاه اي يحثه اخاه والوعظ النصح والتذكير بالعواقب
قال ابن فارس هو التخويف ولا ينافيه قال الخليل هو التذكير بالخير بما يرق له القلب والاخاء
الظاهر انه اراد الاخ في القرابة وهو حقيقة وعبته ان زاد الاخ في الاسلام وهي اعرف
الشرع بها مجاز لغوي او حقيقة عرفية **قوله** في الحياء اي في شان الحياء وفي حقه
ومعناه انه تركه عنه نحو فهمه منه فرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم فعظه وقال دعه
اي اتركه وهو ليلا ما يصلح قالوا اما قاله امتثالا لامره صلى الله عليه وسلم وقد يرد **قوله** فان الحياء
ان لا يدخل الا الجميل كالعلم يكون المخاطب به شاكا فيه او منكرا له فابين الثلاث اولا ولا انكار منه
قلت المخاطب كان شاكا لا منكرا لانه كان يعتقد منكرا فلو كان معترفا بانه من الايمان لما منعه
من ذلك سلمنا انه كان منكرا لكنه جعله كالمنكر لظهور امارات الانكار عليه سلمنا
انه ليس كالمنكر لكن ربما يكون التاكيد لدفع انكار غير المخاطب من الحاضرين ونحوهم

سلمنا انه لا انكار منهم ايضا لكن قد يكون التاكيد مرجحة ان الفضة في نفسها ما يجب
ان يهتم بها ويؤكد عليها **الثنيي** الحياء الاستحياء وهو ترك الشيء لما فيه خجلة
عند ذي قال تعالى ويستحيون نساءكم اي يتركون قال والظاهر الحياة منه لانه البقاء من الخير
والرهط الزجر يعني يزجره من الحياء ويقول له لا تستحي وقال عليه السلام بقية حيي
فان الحياء من الايمان اذ الخصلة كغيرها من اشياء منها ما الشرع للحياء ويكثر مثل هذا
في زماننا وانما قال ليس هو زيادة الشيء بل هو هيئة تكون سببا لترك الشيء فان قلت
قد علم مما تقدم ان الحياء شعبة من الايمان فما فائدة التكرار قلت كان المقصود هنا
بيان امور الايمان والشعب من جملتها فذكر ذلك بالتبعية وبالعرض وهنا ذكره بالقصد لذات
فان قلت فاذا كان الحياء بعض الايمان فاذا انتفى الحياء انتفى بعض الايمان واذا انتفى بعض
الايمان انتفى حقيقة الايمان فليلزم ان الشخص فاسق فلم يستحق كونه كاملا فما المراد من الايمان
هو الايمان الكامل بالتقريب بقرائن احوالهم وقيل الاعمال داخلة في حقيقة الايمان
لكان مستكملا **باب** فان تولوا اي عن التوكل ليوافق الحديث الاول وفي نسخ
فان صح تشهدوا ان لا اله الا الله **قوله** عبد الله بن محمد هو السندي نسبة لجده
وفتح المثنوة واهمال داله هو ابو احمد البخاري وقد سمع الكبير اي كتاب الحديث
وقد تقدم ذكره **قوله** ابو روح بالراء المفتوحة والحاء المهملة كنيته واسمه ثابت وقيل
الحاء المهملة المفتوحة والراء المفتوحة والياء المشددة ضبطه وهو ابن عماره بضم المهملة
والميم المخففة ابن ابي مغيث العسكر البصري روى عنه الجماعة الا الترمذي **قوله** وقيد
بالقاف وليس في الصحيح فاعده بالعاد ابو محمد بن يزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب **قوله**
ابو ايوب محمد المذكور وهو جد جد ابن عمر اي جد ابيه **قوله** امرت بضم الهمزة وفتح الميم
للامر هو القول الطالب للفعل والمفهوم منه ان الله هو الامر وكذا اذا قال الصحابي
امرنا كذا فهم منه ان الرسول صلى الله عليه وسلم هو الامر فان اشتهر بطاعة
رئيس اذا قال ذلك فهم منه ان الرئيس امره **قوله** وفائدة العدول عن المضرع وهي
التعيين والتعويل على شهادة العقل **قوله** اني اقاتل اي باني اقاتل بحذف الجار وهو ان
كثير شائع مطرد والناس قالوا ويدل عليه عبدة الاوثان دون اهل الكتاب اذا لقتال
سقط عنهم بقبول الجزية فان قلت فلم خصصوا بالعبدة قلت لان الاولة الظاهرية
مثل حتى يعطوا الجزية ولك عليه **الطيبي** هو من العام الذي خص من العموم ان
القصد الاول من هذا الامر حصول هذا المطلوب لقوله تعالى وما خلقت الجن و
الانس الا ليعبدون فاذا تخلف منه احد في بعض الصور لعارض لا يقدح في عمومه
الا ترى ان عبدة الاوثان اذا وقعت المهادنة معهم تسقط المقاتلة وتبقى العصمة
قال ويجوز ان يعبر بمجموع الشهادتين وبفعل الصلاة والزكاة عن اعلاه كلمة الله
واداء تلك الخالفين تحصل في بعضهم بذلك وفي البعض بالجزية وفي الاخر بالهدنة
وقال وايضا الاتصال قائم فان ضرب الجزية كان بعد هذا القول واقول اذا الغرض من
ضرب الجزية اظهار عدم الاسلام وسبب السبب سبب فكانه قال حتى يسلموا او يعطوا

الجزية تأكيدي بما هو المقصود الاصلي من قتلهم اذ المقصود من القتال هو ما يقوم مقامه هو لعل الجزية او من الاسلام هو ما يقوم مقامه نحو اعطاء الجزية وكل هذه التأويلات لما ثبت الاجماع ان الجزية ساقطة للمقاتلة فاحفظ التوجيهات وعده ها وجوهي فانه للمقتال وتحمل ان تكون غاية للامرين فان قلت اذا شهد وقام واداى فمقتضى الحديث ان يترك القتال وان كذبنا جاء به النبي صلى الله عليه وسلم لكنه ليس كذلك قلت الشهادة برسالة تستغرق التصديق بما جاء به مع انه يحتمل انه ما جاء بسائر الاشياء الا بعد صدور هذا الحديث او يعلم ذلك من دليل اخر غير هذا كما جاء في الرواية الاخرى من قولي وبما جئت به قوله ويقيموا معنى اقامة الصلاة اما تعديل اركانها وحفظها من ان يقع خلل في بعضها وسننها واوابدها من اقام العود اذا قومه واما الدوام عليها من قامت السوق اذا انفقت واما التحفظ والتمرن فاما تقيل من قام بامر اذا تحفظ به على سنتها واما اوقاتها فبعد الاداء بالاقامة لان القيام بفضل اركان الصلاة هي المفتتحة بالتكبير المختمة بالتسليم والزكوة هي الحد الفاصل بين المعصوم والمسخ فان قلت تارك الصلاة يقتل وبقاتل كما ذكر في المنتهيات تداخكم تاركي الزكاة قلت حكم الزكوة حكمها وهذا قائل الصديق رضي الله عنه مانعي الزكوة قال قلت فهل هو محترم الصلاة والزكوة ام هو حكم جميع الواجبات قلت ذكر النووي وجوب قتال من منع واجبا من واجبات الاسلام وانما خص الصلاة والزكوة بالذكر من بين سائر الواجبات لانهما اما العبادات البدنية والمالية والمبارز على غيرهما والعنوان لهم ولذلك سمى القلاة عماد الدين والزكوة قنطرة الاسلام فان قلت اذا شهدوا وفعلوا واتوا لم يجز قتالهم وقد ورد اذا بعد الشهادة لا بد من الاكفاف عن القتال في الحال والانتظار الاقامة والايتاء لانهما وكانوا يحتجون الظاهر ان يكتفى بقوله الا بحق الاسلام فان انه قائمة والايتاء من جملة ذلك ذكرهما تعظيما لهما واهتماما بشأنهما واشعارا بانهما في حكم الشهادة او المراد بترك القتال مطلقا فستعم لا ترك القتال في الحال الممكن اقامة وترك الصلاة والزكاة وذلك لا يحصل الا بالشهادة واتيان الواجبات كلها الطيبي الا بحق الاسلام استثناء مفرغ والمستثنى منه عام المفاد والمجرور محذوف متعينة لعموم الذي حتى يصح تفريع الاستثناء اذ هو شرط اي لا يعصم دماءهم واموالهم بسبب من الاسباب الا بحق الاسلام من قتل النفس وترك الصلاة ومنع الزكوة واما تقديم قوله ويقيموا وتوتوا واداء الشهادة عن عقرها هذا وعطفها على الشهادة للدلالة على انها لم تنفك في كونها غاية للقتال اذ ما من وقت من اوقات العبادات وتوجيه هذا التأويل واية ابي هريرة فانه لم يذكر فيها الصلاة والزكوة قوله فان فعلوا ذلك فان قلت المشار اليه بعض قول فكيف اطلاق الفعل عليه قلت اما باعتبار ان على اللسان واما على سبيل التغليب الاثنين على الواحد وعصموا اي حفظوا وحقنوا والدماء جمع الدم نحو الجمال جمع الجمل اذ اصله دمي وزنه الاسلام الاضافة فيه اما بمعنى اللام او بمعنى في او بمعنى على والمراد الذي يعاقب الدم

هو القصاص او المال كالضمان قوله على الله لفظة على مستعرة للايجاب في عرف الاستعمال نحو على سبيل التشبيه لو كان لواجب على الله تعالى في نحو الوفاء ولا نا لا اصل لوجوب ان يقال لمسلم لله تعالى فيه اولى فيه او هو واجب عليه شرعا عجب ومحدد واما عند المعتزلة فظاهر لانهم يقولون بوجوب الحساب عقلا بمعناه وهو ان امور سر هم الى الله وانا نحن نحكم بالظاهر فعاسلهم بمقتضى ظاهرهم ونفعالهم ومعناه هذا القتال وهذه العصمة انما هو من الاحكام الدنيوية وهو مما يتعلق بسياسة الامور الاخروية من دخول الجنة والنار والثواب والعقاب وكيفيتها وكميتها وهو موكول الى الله لا دخل لنا فيها واما تعلق هذا الباب بكتاب الايمان فهو ان يعلم منه ان من اتصف بهذه معصوما ويحتمل ان يكون من جهة ان نعلم انا لا قامة والايتاء من جملة الايمان النووي في الحديث دليل منها وجوب قتال مانعي الصلاة والزكاة اوعمهما من واجبات الاسلام قليلا كان او كثيرا ومنها ان تارك الصلاة عمدا معتقدا وجوبها يقتل وعليه الجمهور واضطرابهم هل يقتل حدا او كفرا ثم يصلى ثلاثة ايام الاخ الاول بعيد والصحيح انه يقتل تارك صلاة واحدة اذا ضاق وقت الضرورة لها وانه يقتل بالسيف وهو مقتول بعد وقال الامام احمد يكفر وقال ابو حنيفة يحبس ولا يقتل ولا يكفر واما الصوم فلو ترك حتى مات الطعام لان الظاهر انه يموت لانه معتقد الوجوب واما الزكاة فتؤخذ منه قهرا وتصرف الى مصارفها ان من الطهم الاسلام وفعل الاركان كما تقدم عنه وفيه قول قوية الزندوستي الذي ينكر الشرع جملة وان تكرر منه الارتداد وهو الصحيح وضعيف خلافا لمشهور العلماء سيأتي وضعه الشهادة لما لم تنفك عن كلمة الشهادة في الحكم بالاسلام وانه لا يكفر من قالها لا تنفك عنها قوله باب من قال لا يحوز في هذا الباب الا الاضافة الى ما بعده قوله الايمان هو العمل فان قلت العمل اما ان يراد به عمل القلب اي التصديق فلا يطابق الاستشهاد بقول العترة لانه قول او عمل اللسان او يراد به عمل الجوارح او عمل اللسان او مجموع الاعمال فلا يناسب الحديث اذ الايمان بالله فيه هو عمل القلب فقط بقرينة ذكر الجهاد وليجب قلت المراد به المجموع والاستدلال عليه بمجموع الايات والحديث اذ بدل الكل او الجزء من القرآن والسنة على بعض الدعوى بحيث يدل الكل على الكل قوله او نحوها فان قلت معنى الايراث ابقاء المال بعد الموت لمن وعد وحقيقة ممتنعة على الله تعالى فما معنى الايراث هنا قلت اما ان لا يكون الموروث هو الكافر بعينه لو كفر ولكن لله تعالى فانقله منه بسبب كفره الذي هو موت الارواح الى النوس واما ان يكون هو بعينه تعالى وهو مجاز عن الاعطاء على سبيل التشبيه لهذا الاعطاء بالايراث او عن مجرد الاعطاء على طريقة الطلاق كل واردة الجزء قوله ما كنتم تعلمون اما مصدرية او موصولة فمعناه بعلمكم او بالذي كنتم تعلمونه واما قالوا فتضمن من قول المفسرين ان قوله تعالى تعلمون معناه توبخون فان قلت كيف الجمع بين الاية والحديث لن يدخل احدكم الجنة بعمله قلت الآية ما كنتم ليست للتسبيب بل للاستحقاق او نحوها للاسبية لاجلكم اي لثوابكم او للمقابلة نحو اعطيت الشاة بالدراهم وان الجنة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في تلك الجنة حصة خاصة اي تلك الخاصة الرفيعة العالية بسبب الاعمال التي اصل العمل
فيرجع الضمير اليه تعالى لان الاعمال مختصة اصلا بالجنة بالفضل والدرجات بالاعمال اوان
الدخول ليس الا بالعمل والاتصال المستفاد من الاعمال بالعمل النووي للجواب ان دخول
الجنة وسببه العمل والعمل برحمة الله تعالى والموالي المقدمة الاولى خلافا صريح الحديث فلا
يلتفت اليها قوله عدد بكل الهين وشدة الدال اسم للعدد المعدودة قال اهل اللغة العدد
للقلة والعدة للكثرة قوله عن قول متعلق بنبأنهم اي بنسألنهم عن كلمة الشهادة
النووي وعن الايمان فان قلت هذه الآية تحتمل السؤال على سبيل التوكيد للتقرير وفي اية
اخرى قال فيومئذ لا يسأل عن ذنبه انس ولا جان فمتى السؤال قلت ان في القيمة مواقف
مختلفة وازمنة متطاولة فهو موقف وزمان يسألون وفي اخر لا يسألون اولا يسألون
سؤال استخبار بل سؤال توبيخ او لا يسأل العرفي بيد انتر ولا جان العرفي ولا تزر وازرة وزر
اخرى النووي الظاهر ان المراد نسألنهم عن اعمالهم كلها اعم من الاعمال التي يتعلق بها
التكليف والمخصص موجود لا الا الاقتدوي لا دليل عليها قوله لمثل هذا اي القمران
العظيم يعمل العاملون اي فليعمل من الكافرين بالحاق العمل واراد الايمان قوله احمد
بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي التميمي الكوفي الكنى باسم جده فانه يسمى
باحمد بن يونس منسوبا الى الجد محمد وفاس بينهما عبد الله تخفيفا وقال رجل الامام احمد
ممن يرى ان تكتب الحديث فقال لمن يرجع الى احمد بن يونس فاسخ الاسلام ولد في سنة تسع و
عشرين ومائتين بالكوفة قوله موسى بن اسماعيل هو المنقري بكسر الميم وسكون النون
وفتح القاف البصري وقد تقدم قبل بضعة عشر قبل وابراهيم بن سويد وهو بسكون الواو بن
عوف المنقري ببغداد وابن شهاب هو الزهري وابو هريرة سبق ذكرهم ايضا قوله
سعيد بن المسيب بفتح الياء على المشهور وقيل بالكسر ولكن ذكره فتحها ابن ماكولا
الحاء المهملة وابراي الساكنة هو ابو محمد الدارمي الخزرجي المدني امام التابعين حدث عن
ابي هريرة بضعة والمسند من حفاظ مكثرين من الحفاظ قيل هو كان رأس من
بالمدينة في وقته المقدم عليهم في الفتوى وبقي الى بعد المائة قال الامام احمد
مثل سعيد افضل التابعين فقيل له فسعيد عن عمر حجة قال هو حجة فان لم يسمع من عمر
فاذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن تقبل قال ابو حاتم ليس في التابعين مثل سعيد بن المسيب
وهو اثبتهم وابورع وعده صحابيان اسلم ابو المنهال وقال سليمان بن موسى كان هو افقه
التابعين وقال ابن المديني هو اجل التابعين وقال احمد بن عبد الله كان من اعلم الناس
من افقه الثلاثة السبعة بالمدينة مجمع اربعين سنة لا يأخذ العطاء وكان لا يسأله ديناره
دينارا يجد بها في الوقت وكان اعور وقال ابن قتيبة كان سيد حزن اتى النبي صلى الله
عليه وسلم بفتح الياء وكسرها فقال بل انت سهل فقال لا اغير اسما سماني به ابي قال سعيد فما زالت
تعرف تلك الحزونة فينا وكان جابر بن الاسود على المدينة فرد بيعة ابن الزبير
فاقر بعض سنين سوطا وثمانين وقيل ضربه هشام بن اسماعيل المخزومي لما تتبع
من بيعة الوليد وحبسه وحلقه ومات سنة ثلاث او اربع او خمس وتسعين في خلافة

الوليد بن عبد الملك بالمدينة قال النووي في تهذيب الاسماء ولما قولهم ان افضل التابعين
فيراد هم اصلهم في علوم الشرع والا فمن صحح مسلم عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير التابعين رجل يقال له اويس ولم يكن ضرو به
فليستغفر لكم قوله افضل اي الاكثر ثوابا عند الله والافضل الاتباع بان يعمل
بالاوجه الثلاثة ولا يجوز ان يفضل الا ان يكون معلوما بعموم او خصوص قوله الجهاد
اي القتال مع الكفار لاعلاء كلمة الله وانما جعله افضل من غيره لانه بذل النفس في
سبيل الله تعالى والجود بالنفس اقصى غاية الجود والجهاد اما مسند لحديث او
اخبر محذوف المبتدا وكذا اقوله الافضل بعد صوابح لانه عبادة مركبة من اجزاء البدنية
والمالية قوله حج مبرور الحج مصدر اكحجة لاجل التسمية بالبدنة اوقوعه بعرفة
والمبرور هو الذي لا يخالطه اثم ومنه برنت بصيدا اي سلم من الجنث وقيل هو المقبول
ومن علامة القبول ان لا يعود الى مثل الحال الذي قبله او قيل هو الذي لا رياء
فيه وقيل هو الذي لا يتبعه معصية وهما والحقان بما قبلهما والبر الطاعة والمقبول
يقال برحمك بفتح الباء وضمها الا تبين وبر الله حجك وبر الله حجك اي قبله فلله ابرع
استعمالات فان قلت لم عرف الجهاد والحج ونكر الايمان والحج ثلثا فرق بين مؤدى المعرف
بالتعريف الجنسي ومؤدى النكرة بتقريب المسافة بان المعرف اسم جنس والاسم هذا التعريف وبين
ان يراد غير معروف به يماثل معرفا معلوما غير المعرف قال واعلم ان ارجح التقسيمين
والمعنى ليعرف امر الحج لهم ولذا لان عدد بسيط وصفا لا حالا هذا مرجح الجواب
مرجحة المعاني فهو ان الايمان والحج لا يتكرر بخلاف الجهاد فانه قد يتكرر فالتنوين
للاشارة الى الشخص والتغيير بقلة الكمال اذ الجهاد اولى به مع وقوع الاصباغ الى النكرار لما
كان افضل والله اعلم النووي الافضل في هذا الحديث بعد الايمان الجهاد وفي حديث
ابن مسعود بدلها الصلاة لميقاتها وفي حديث ابي ذر لم يذكر الحج وفي الحديث الاخر ان افضل
افضل قال المسلم المسلمون من لسانه ويده وفي الاخر اي الاسلام خير قال ان تطعم الطعام
قال الفقهاء اصل هذه الاحاديث ان الافضل الاعمال ما علم كونهم بها احاطة
الغير دون ما لم يتوقع حاجتهم اليه او كمال المعلم السائل واهل المجلس وما اعلم
ولهذا سقط ذكر الصلاة والزكاة والصيام في حديث الباب ولا شك ان الثلاث
معدودات على الحج والجهاد فان قيل كيف قدم الجهاد على الحج مع ان الحج من اركان الاسلام
والجهاد فرض كفاية والحج فرض كفاية ايضا قلنا قد تتعين لساير فروض الكفايات وان الحج
يتعين اذا بقي الاخر فرض كفاية والحج قال ابو حنيفة حجة واحدة ومالك واحمد مرارا وقيل
واجب تعتبر فيه الاستطاعة فالجهاد ان كان افضل لمن لا حج عليه لانه شامل الحج في الفرضية
وزاد تحريه نفعا متعديا الى المسلمين عامة وكونه ذابا عن حرمة الاسلام والا كان في اول
الاسلام ومحاربة اهل الردة قيل لهم هذا للترتيب في الذكر لمقول مقال تمسكا بان الذين
اسلموا قبل ثم لا يقتضي ترتيبا فان فاعلت وفعل الحج بعينه متعينا للجهاد كان الجهاد
افضل لما انه بقي فرض كفاية وهو افضل من النفل بلا شك بل قال امام الحرمين في كتابه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الغنى في فرض الكفاية عند ذي فضل من فرض العين وبه يتبين ان فعله مسقط للحرج عن الامة
باسرها وبتركه يعصى المسلمون كذا في منسك ملا علي القاري في عظم ما هذه صفته العقال
وحد الجمع ان ذلك اختلاف جواب جرى على حسب اختلاف الاحوال فانه يقال صيد
الاشياء كذا ولا يراد به حشر جميع الوجود في جميع الاحوال والاحضار بل في حال دون حال
او يحمل ان المراد من افضل كذا اومن جنسها او من جنسها فحذفت من وهي مرادة كما يقال
فلان اعقل الناس اي من اعقلهم ومن جملتهم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم خيركم خيركم
لاهله ومعلوم انه لا يصير بذلك خيار الناس مطلقا ما لم يكن لفظة اذا
للظرفية المحضة اي وقت حين عدم كون الاسلام على الحقيقة ظاهرة الباب بضافة
اليها ويحتمل ان تكون مضمنة معنى الشرط والفعل محذوف اي يحكم لا يعتد به لا يخبر
فيتعرى الباب عن الاضافة فان قلت اذا للاستقبال فلم لم يطلب المضارع ما مضيا فكيف
اجتمعا قلت اذا هنا لمحض الوقت ويحتمل ان يقال لما لم يتعرف الكون المعلوب ما مضيا
واذا الاستقبال ذلك التعرف قوله على الاستسلام اي الانقياد والظاهر ان المراد بالاسلام
في السلم والسلمان اي خلتا في السلم والمعتد به انما يكون اسلاما على الحقيقة والا لما صح
نفي الايمان عنهم لان الايمان والاسلام الشرعي واحد عندنا كما يجيء وكذا غيره لان الايمان
شرط صحة الاسلام عنده هما الجهري في الصحاح اسلم اي صار في السلم وهو السلام
قوله على ما تحمله بضم واو ردد على معنى الآية او الآيتين كما في بعض النسخ قوله ابو اليمان
وهو الحكم بن نافع الحمصي شيخ البخاري وابو عمرة الاموي والزهري وهو ابن شهاب
قد مر ذكرهم قوله عامر روى له الجماعة توفي في المدينة وهو ابن الوليد بعد ذلك سنة
ثلاث واربع ومائة قوله سعد هو ابو اسحاق ابن ابي وقاص مالك المشهورة من الوقص
وهو الكسر مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري احد العشرة المبشرة
بالجنة واحد الستة اصحاب الشورى الذي جعل عمر رضي الله عنه امر الخلافة اليهم
اسلم وهو ابن تسع عشرة سنة سابع سبعة بل هو ثالث الاسلام كما في الصحيح وهاجر
الى المدينة قبل قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم اليها وهو من المهاجرين الاولين
شهد المشاهد كلها وكان مجاب الدعوة لدعائه عليه السلام له بذلك فانه صلى الله عليه
وسلم اللهم استجب دعوته وسدد رميته وحديثه في دعائه على اهل الكاذ عليه
من اهل الكوفة وهو ابو سعدان واجيبت دعوته في ثلاث اشياء مشهورة فانه صح
انه لم يسهم في سبيل الله اول من رمى بسهم في سبيل الله تعالى وكان يقال كان
فارس الاسلام استعمله عمر على الجيوش التي بعثها لقتال الفرس وهو كان امير على
الجيش الذين حزموا القرية الفارسية بحبالهم قال الشاعر

الم تر ان الله اظهر دينه * وسعد بباب القادسية معصم
فانا وقد اعتب فساء كثيرة * ونسوع سعد ليس في فصل آيم
فاصابته رمية خرس لسانه وبست يده وسعد هو الذي فتح مدائن كسرى وبنى الكوفة
وولاه عمر العراق وقال الزهري توفي سعد يوم نعد الناس بهم وقد صح عن علي

رضي الله عنه ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع ابويه لاحد الا لسعد فانه سمعه
يوم احد يقول له ارم فداك ابي وامي وهذه بخاصة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم هذا خالي فليرني
كل احد بخاله ونقل عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما نادى احد يوم سمعت ذكر البخاري عشرين نفسا وفي رواية عنه بضعة عشر ما بين الثلاثة
وهما لي بقاب الجبل الى المدينة وصلى عليه مروان بن الحكم وهو من بقي سنة احد
وعشرين وستا وسبع اوثمان وخمسين وهو اصح المشهور سوى وليا عصر الزهاد وعا
بخلوف جبة لم من صوف عقال الكتوفي فيها قاني كنت اشتكي بها وبدر
واما كانت اصنافها لذلك رضي الله عنه وفي هذا الاسناد لطيفة وهي ان بين
ثلاثة زهريين مدنيين قوله رهطا اي جماعة ويطلق الجماعة دون العشرة من الرجال
لا يكون فيهم امرأة وقيل دون الاربعين والجمع ارهط وارهاط وقعد بالكسر قال ابن
فارس فحذفت لفظة قال قوله لعجيمهم الاعجام فصلهم وتسليمهم في اعتقادي فان
تلك السيارة تنبغي انه يقال لعجيمهم اليعجمت قال وسعد جالس ولم يقل وانا
جالس قلت هذه التفاتة من الغيبة الى التكلم فان قلت فهلا قيل في قوله وسعد جالس التفات
حيث لم يقل وانا جالس قلت فيجلاف عند علماء المعاني من قال الانتقال من التكلم الى الغيبة
والغيبة الايمان يكون محققا فلا التفات عنده وبناء لا انتقال بحقيقة ومن قال الانتقال
فيه اعم من ان يكون محققا او مقدرا كما هو مذهب صاحب المفتاح فيه ايضا
التفات من التكلم الذي هو مقتضى المقام الى الغيبة قوله مالك من فلان اي اي
شيء حصل لك اعرضت عن فلان او عدلت عن فلان او من جهة فلان بان لم يعطك
بلفظة فلان كناية عن اسم مسمى من الجنس كذا في الحاشية وفي رواية صحيح مسلم فما نعك فلانا
الله صلى الله عليه فما رأيته مؤمنا قلت مالك عن فلان قوله لاراه مؤمنا الدوسي هو
بفتح الهمزة اي اعده ولا يجوز ان يجعل بمعنى اظنه لانه قال انه غلبني على ما علم
منه ولانه راجع الى نبي صلى الله عليه وسلم مراد اظنه بكر حازما بما افاده لما كرر
المراجعة وقال ويجوز الضم كما في بعض الروايات ويكون علم بمعنى الظن كما ان في قوله
تعالى فان علمتموهن مؤمنات بمعنى ظننتموهن ومعنى والرجوع مراد الاستلزام الظن اليقين كون
الظن يلزم منا معنه انفاقا قوله واسلما بسكون الواو ومعناه ان لفظة
الاسلام اولى ان يقولها لانها معلومة بحكم الظاهر واما الايمان فباطن لا يعلمه الا الله
قال صاحب المحرر في شرح صحيح مسلم هذا حكم على فلان بانه غير مؤمن وقال النووي
ليس ضابطا كل كونه مؤمنا بل معناه النهي عن القطع بالايمان لعدم موجب القطع وقد يقطع
من قام به كونه مؤمنا بعدم الايمان بان الحديث اشارح الى الايمان وهو قوله لا اعطي الرجل ويدع
اصلا هو منه واول فعل على هذا التقدير لا يكون الحديث دالا على ما يفيد له الباب وفيه
لا يكون الرسول صلى الله عليه وسلم على سعد فادح ولئن سلمنا ان سائح الاية تلك
حصل بعد تكرار سعد اخبار بايمانه وعدم انكاره عليه فلم لم يكرر الاستفسار عن الجهل
به قوله فغلبني ما اعلم يقال غلبه كذا اذا رجع اليه بالمغالبة والمقال بمعنى القول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله وفيه مسئلة واحد جزء والجملة حالية وخشبة منصوب بانه مفعول ثان لاعطى
سواء فيه رواية التنوين مع تنكير وتقدير لفظة من اى كبيه الله ورواية
الاضافة مع تعريفه لانه مضاف الى ان مع الفعل وان مع الفعل بمعرفة ويجوز في المعمول
لاجل التعريف والتنكير والمعمول الثاني من باب اعطيت محذوف والحذف لما لا يتم
الا به اعطيه في نحو كان ايجعل الشقدمي الى اثنين كالمتعدي الى واحد اما واجد هذ
بمعنى اعطاه الرجل والفارق بينهما المبالغة قوله بكبه بفتح اوله وضم الكاف اى بجنبه
منكبا وهذا من النوادر على عكس القاعدة المشهورة فان المعروف ان يكون الفعل
اللازم بعد المجرد والمتعدي بالهمزة فان الكب لازم وكب متعد ونحو لحم ولحمته
في كبه للرجل اى اناله تلبه بالاعطاء مخالفة من كبرته ونحوه اذا لم يعطه والنقد بالدال
اعطى في الحال ضعف عليه ولم اعطه ان يبرء من الدين اعتقاده بكبهم في
النار اى كانه اشار الى الواقعة اى الى ما ذا منه نسب الرسول صلى الله عليه وسلم الى البخل
والمامور به هنا ما يناسبه وهو الميل الى ما كله الى اليمانية بالاشتغال عليه رجوعا عن دينه ولا سوء
اعتقاده ولا ضير فيما لا يحصل الا من الدنيا كما لا يخفى من ضعف الاعتقاد بان يكون ذلك الرجل
ممن قوى في الايمان لاحتمال ان يكون الرجوع فرضا بعد فرض بعد سعد نفسه فان قلت هذا
الكلام اعم مجازا وكناية قلت لا يكون مجازا من باب الملازمة بين الملزوم واراده اللازم اذ الملازمة
في الكناية لا تبقى كون مساوية وان امتنعت بان الكب قد يكون للمعصية فلا يستلزم
الكلام سببا ان المراد من الكب كب مخصوص لا يكون الا لاكاذم والا فلا نسلم الكناية ايضا
قلت شرط المجاز امتناع اجتماع معنيي المجاز والحقيقة وهنا لا امتناع في اجتماع الكب
والكب نهو كناية لا غير النووي في الحديث جواز الشفاعة الى ولاة الامور فيهم وفيه
مراجعة المشفوع اليه الامر الواحد مرارا اذا لم يؤد الى مفسدة وصلاة امرا للمنبت وترك
الفطر مما لا يعلم الا بقول فيه لان الاصل في صالح المسلمين الاهتمام بالامور
وبيان المشفوع اليه ما عليه اذا رد الشفاعة اذا كانت خلاف المصلحة وفضائله
ينبغي ان يعتد بالشفاعة ويبشر الرجل عند رجوعها وفيه ان المفعول به الحاصل
وفيه لا ينظم لاحد الامرين الجنة الامر بشيء فيه نصر للسنة المندرسة وفضائل
الامور اما باللسان لا يقع الا اذا اقترن به اعتقاد وبالقلب وعلا بالاعلام وفيه لا نقص
المنافق في واسعد به جماعة ما جوابه قول المسلم انا مؤمن مطلقا مع بقيد
بقوله ان شاء الله واما الفرق بين الايمان والاسلام فقال الخطابي وجماعة هما في
موضع فقال المؤمن مسلم وفي العكس فيشعفان عنه هو ان الاسم يتوجه الظاهر الباطن
وما اتفقا فان هو ان لا استوى يقال الدعند ذلك سلم مستخانه يستسلم ويعني
ملجأ في الحديث ناد وسلما في الاخير قولوا اسلمنا اى استسلمنا قوله ابو نعيم هو
الفضل بن دكين الملائي وروايته عن الزهري من رواية الاكابر عن الاصاغر
لانه اسن من الزهري بمعدم هو ابن المسند البصري قد تقدم ذكرهم في صدر الكتاب

وابن اخو ابن شهاب هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري
كان كثير الحديث صالحا فقيها عالما مات سنة مئتين وخمسين ومائة ومعناه ان هؤلاء الاربعة
تابعوا شعيبا في رواية هذا الحديث عن الزهري ورفعوه فيها النووي قوله
الخطابي رواه فلان وفلان دنيه الشيخان الاولى بيان اكثر طرقه لزيد الحديث قوة
وصحة والثانية ان تعلم رواية ليتبع رواياتهم ومسانيدهم من غيب في شيء من جميع
الطرق ان يحضر ما عرفه متابعة او استشهادا وغيرهما والثالثة ان يعرف ان هؤلاء الذين
رووه قد يتوهم من لا خبرة له انهم رووه غير المذكور في الاسناد فربما راه في كلام
غيره ويتوهم غلطا فاذا اطلع ايضا على رواه فلان ايضا زال الوهم وانقطع والقائل بالرابعة
الوهابية بشرطه سرها ان شرط عمل ما قال بعضهم ان يكون لكل حديث روايان فاكثر
والحاصل ان بصير الحديث مستفيضا فيكون صحة عند الجمهور الذي ياشة يطوا
كون الحديث مشهورا في تخصيص القرآن ونحوه والمستفيض اعلى المشهور وما زاد
فغلته صلى الله عليه وسلم باب السلام من الاسلام برفع السلام قوله
عمار هو ابو اليقظان المجمعة ابن ياسر بن عامر بن مالك العنسي بالعين المهملة
الصفي ثم المذحجي ويقسر هو بفتح الاسود المنتبي الكذاب وياسر بهمز في العمار
هو والد عمار وامه سمية صبية الصفي من اليمن وابوه ياسر لانهم قدموا مكة
فاسلم عمار وامه سمية صبية الصفي من اليمن وابوه ياسر لانهم قدموا مكة
بعد بون بكة في ابيه تميز بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم بعد بون فيقول
صبر ال ياسر فان موعدكم الجنة وقتل ابو جهل سمية رضي الله عنها مكانت اول
شهيدة في الاسلام واعطاهم عمارا ما اراد بالمساءة والطمان قلبه الاسلام
فنزل الامر كره وقلبه مطمئن بالايمان وهاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وصلى
الى القبلتين وشهد بدرا والمشاهد كلها وهو اول من بنى مسجدا لله في الاسلام
مسجد قبا ودخل عمر بن رسول الله صلى الله عليه وسلم الشام وسنوى بعد بناء كما العذاري
منها خمسة وشهد قتال اليمامة زمن الصديق رضي الله عنه فاثر في يوم حرجه ونادى
يا معشر المسلمين اين الجنة تعزين الى اني انا عمار بن ياسر فطعت اذنه يومئذ فقاتل
اشد القتال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عمار املا ما الى اخضر منه وقال
له مرحبا بالطيب المطيب وقال ايضا اهتدى بهدي عمار وتشبه بسنن بوتمن
امير المؤمنين عمر رضي الله عنه وكانت الصحابة يومئذ يتجوبونه لعلمهم بانزع الفتنة العمائة
لما قال النبي صلى الله عليه وسلم له تقتلك الفئة الباغية وقتل بصفين وقد عاش
رضي الله عنه بضعا وستين سنة فاما صلى عليه ولم يغسله قال ساصلي لاستغاب وروي
اهل الكوفة انه صلى عليه وهو منهم في الشهادة انهم لا يغسلون ولكن يصلى عليهم
وذلك سنة سبع وثلاثين وهو ابن ثلاث وتسعين سنة قوله ثلاث اى خصال
من جمعهن فقد جمع خصال الايمان واعلى ما كمل في قوله ثلاث من كن فيه وجد حلاوة
الايمان قوله الانصاف اى العدل فقال المنصف من تنصف وانتصف تأنيه والعالم

بفتح اللام اي لكل الناس من عرفت ومن لم تعرف والافتقار افتعال من الفقر
قال ابو البقاء وجمع عامر في هذه الالفاظ الخير كله لانك اذا انفقت من نفسك فقد
نفعتها لقاية بينك وبين مخالفتك وبينك وبين الناس ولم تضيع شيئا امرك الله والناس
عليك واما بذل السلام للعالم فمركوز عليه السلام وتفقد السلام على من عرفت من لم
تعرف وهذا حض على مكارم الاخلاق واستيلاف للقلوب واما الانفاق على الاقارب
فهو الغاية في الكرم وقد مدح الله تعالى من يعدل صنعه بقوله ويؤثرون على انفسهم ولو
كان بهم خصاصة وهذا عام في نفقة الرجل على عياله واضيافه وكل نفقة في طاعة الله تعالى
وفيه ان نفقة المعسر على اهله اعظم اجرا من نفقة الموسر واقل هذه الكلمات
جامعة لخصال الايمان كلها لانها اما مالية او بدنية والانفاق اشارة الى المالية
المقتضية للوثوق بالله تعالى والزهادة في الدنيا والبدنية اما مع الله تعالى في التعظيم
لامر الله تعالى وهو الانصاف او مع الناس في النفقة على خلق الله وهو بذل السلام
قوله فنبيشة على صيغة مصغر النبشة هو ابو حباب سعيد بن حبيل البغلاني في سنوس
الى بغلان بفتح الموحدة وسكون الغين المعجمة قرية من قرى بلخ قيل انه كان مولى
للحجاج بن يوسف لهم النبشر سولاهم وقال ابن ماكولا هذا اسم يحيى وقيده بفتح
قال ابن منده اسم علم روى عنه اصحاب الكتب الستة احمد وح مدت ن وغيرهم
وكان كثير المال كما كان كثير الحديث توفي سنة اربعين ومائتين وقال علي بن محمد المسا
حمعته يقول ولدت يوم الجمعة من غلاء السعر لست مضين لرجب سنة
ثمان واربعين ومائة قوله الليث هو ابن سعد وزيد ابو ابي حبيب بفتح الحاء المهملة
وابو الخير هو مرثد بالميم المفتوحة والثاء والمثلثة وعبد الله بن عمرو بن العاص العقبي
المصريون كلهم وقد تقدم ذكرهم قوله اعمال الاسلام اي خصلة من خصال الاسلام
فان قلت الحديث بعينه هو المتقدم فلم ذكره مكررا قلت ذكره للاستدلال على ان الاطعام
من الاسلام وهنا لك سند الاعلى ان السلام منه فان قلت كان كيفية ان يكون اسمة
ايهما باب الاطعام والسلام من الاسلام بان يدخلها في سلك واحد ويجعلهما المطلوب
قلت لعل عمرو بن حي الذكر في معرض بيان الاطعام منه وفيه نبي في بيان ان السلام
منه فلذلك سيقهما مضيفا الى الكل او ما تقدم في رواية وانت اعلم النسيج
السلام ما خوذ من السلامة فاذا سلم الرجل فكانه قال للمسلم عليك سلامتي وهي
في اسماء الله تعالى منها ايضا لان معناه ذو السلامة ما يلي الخلق فمن المقصد ومن
الجنة دار السلام لانها الصائرة اليها سليمة من الافات والسلام الصلح لانه ينال الذي
به وبقال سلام عليك بالتنوين والسلام عليك باللام وهما سواء وتاتي في الضحايا
فلنتبا والشافعي السلام حديث ابن عباس رضي الله عنهما عند مسلم في الصحابة
والضحايا بمعناه السلام بدون نون فيه زيادة مرفين قال الشافعي وهما سواء لانا نقول
يقوم مقام الالف واللام باب كفران العشير وكفر دون كفر في بعض الروايات
وكفر بعد كفر اما الكفر بعد الايمان والكفر ايضا محبوط بالتوبة وهو ضد الشكر وكل الكفر

لكن الكفر في الدين والكفران في النعمة اكثر استعمالا والكفر بالفتح التغطية ومنه قيل
فلاح كافر وسمي الكافر لانه يغطي نعم الله تعالى بانكاره او لانه يستر توحيد الله تعالى او نعمة الله وقيل للزارع الكافر لانه يغطي
البذر تحت التراب والعشير يعني المعاشر كالاكيل بمعنى المواكل والمعاشرة المخالطة قوله
الملائية قوله فيه ابو سعيد الخدري الصحابي المشهور وقد مر معناه ان ابا سعيد ايضا
قد روى في كفران العشير حديثا وخرج البخاري حديث ابي سعيد في هذا الموضع في باب
الحيض حيث قال فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار فقلن
وبم يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير وفي باب الزكاة ايضا كذلك قوله
عبد الله بن مسلمة بفتح الميم واللام وسكون السين المهملة هو القعنبي المدني ومالك
هو الامام المشهور وابو سلمة تقدم ذكرها قوله وزيد هو ابو اسامة بن اسلم
بصيغة الفعل المفضل ابن الامة القرشي المدني التابعي مولى عمر بن الخطاب رضي
الله عنه ان عمر وابن عباس وغيرهم اجمع على حلالة وكان الحلقة في مسجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان ثقة كثير الحديث وكان على اوار الحسين رضي الله عنه منها يجلس الى زيد
فبلغه فخط مجلس فمات الوعد عمر بن الخطاب فقال اما مجلس الرجل الى
من يفعه في دينه توفي بالمدينة سنة ثلاث وستين ومائة اوائل الدولة
العباسية وكان ابوه مات يقول لا يرفع الله يوم زيد اما لم يوجد احد رضاه للقضية وهي
عزة فاتاه يهون بن ميسرة فقرعها قام بعده قوله عطاء هو ابو محمد بن يسار بالمثناة
التحتانية والمهملة القاص المدني الهلالي مولى ميمونة ام المؤمنين توفي سنة اربع وتسعين
وقيل سنة ثلاث او اربع ومائة وهذا الاسناد رجاله كلهم مدنيون الا ابن عباس لكنه
اقام بالمدينة قوله اريات بضم الهمزة وبعد الراء الساكنة الف ثم مثناة تحتية
فالف تاء التانيث وهو جمع الاكثرة لقلة اعني اعداد الاكثرة وهو معنى التكثير والتصغير هو
القاعدة مقلة المفعول الاولى والنار الفاعل اكثر اهلها النساء المفعول الثاني والواو
فيه للحال وجملة صفة لامة النساء لا صفة مخصصة اذ ليس المراد تخصيص نار بعض
المستبينا وكلام كان جواب سوال اذا سئل يا رسول الله لم وفي بعض الروايات اريت
النار فرايت اكثر اهلها النساء برايا فرايت وفي بعضها ايتا النار فاكثر اهلها
النساء بدون فرايت وهو بضم اكثر بدل النار والنساء هو المفعول الثالث وارت
بمعناها علمت وبعضهم اكثر بدل اكثر سيد والنساء جمع والجملة الاسمية حال بدون
الواو عرضي وقال الراجح بعطف بعضكم لبعض عدو وفي بعضها بكفرهن بالتاء للمستبينة
وهو متعلقة الاكثر او بفعل الرواية المعتمدة قوله اكفرن بالنون هذا السؤال
دليل على ان الكفر لفظ محتمل بين الكفر بالله والكفر الذي للعشير ونحوه اذ لا انكار
دليل الاستدلال قوله يكفرن العشير لم يصد كفر العشير بالبناء كاعدى الكفر بالله
ليس منه فما المعنى الاعتراض على ما مر ويكفرن الاحسان كانه بيان لقوله يكفرن العشير
اذ المقصود كفران الاحسان العشيري لا كفران مطلق الاحسان والعشير المراد ههنا الزوج لانه
يعاشرها ويقاسمها اكثر من غيره عادة والا فقريبه الشبابي تدل عليه والكفر اصل معنى
نعمة الارواح عليهن وعلى جملها ولا يمتنع حمله على جنس المعاني وعلى عموم اللام اما

للعهد واما الجنس والاستغراق فان قلت ايهما الاصل في اللام قلت الجنس وهو الحقيقة
نحمل عليها الا اذا دلت قرينة على التخصيص والتعميم فتتبع القرينة حينئذ وهذا
حكم عام لهذه اللام في جميع المواضع **قوله** ان احسنت وفي بعضها لو استحسنت فان قلت
لو استلم الحجر الاسنام غير مكفر صحيح هنا هذا المعنى فلت هو هنا بعنوان انه مجرد
اشتراطية ومثله كثير ويحتمل ان يكون من قبيل ان العبد صهيب لولم يخف الله لم يعصه
باذ يكون للكم ناشئا على النقيضين والظرف المسكوت عنه اذ هو المذكور والدهر
منصوب على الظرفية وهو بمعنى الابد والمراد منه دهر الرجل اى مدة عمره ويحتمل ايضا
بقاء الدهر مطلقا على سبيل الفرض مبالغة في كفر الفرض وسوء من الجهر بخلاف المراد
بهذا الخطاب مخاطبا خاصا بل كل من يأتي منه ان يكون مخاطبا به وهذا على سبيل
التصوير واصل وضع اللفظ ان يكون مستعملا لمعنى يختص فان قلت اولم يجز عاما
لما جاز استعماله في كل مخاطب كزيد مثلا حقيقة قلت عام باعتبار امر عام لمعنى خاص
بخلاف العلم فانه خاص بالاعتبارين وههنا قاعدة كلية للنحو غريبة الفوائد وهي ان
اللفظ قد يوضع وضعا عاما لامور مخصوصة كاسم الاشارة فانه وضع باعتبار المعنى
الذي هو الاشارة للمحسوسة الخصوصيات التي تختص بكل واحد منها اشارة اليه لا باعتبار وضعه
عند الاستعمال العموم على سبيل الحقيقة وقد يوضع وضعا عاما لموضوع له عام غير مستعمل
فلا يراد به خاص حقيقة وهو عكس الاول وقد يوضع وضعا خاصا لموضوع له خاص مع العلم
وملخصه ان للواضع ثلاثة اقسام من الموضوعات ومنع باعتبار عام لموضوع له عام
نحو الجمل ووضع باعتبار عام لموضوع خاص نحو اسماء الاشارة ووضع خاص لموضوع له خاص
نحو زيد والمضمرات من القسم الاوسط فاذا اريد عند الاستعمال بالقسم الذي هو مستعمل
بخاطب معين كان حقيقة لانه علم وقد وضع واذا اريد به كل من يصح منه كونه مخبرا
كان مجازا ومثله قوله تعالى ولبوا ان الجبون ما كسوا روسهم **قوله** شبه النفوس
للتحضير او للتقليل او لهما اى شيئا فشيئا حضروا او قليلا قليلا او نوعا من احضارها قال بعض العلماء
الكفر اربعة انواع كفر انكار وكفر جحود وكفر معاندة وكفر نفاق وهذه الاربعة من الكفر
انه يلزم منها الكفر بعد الله لكن الانكار ان لم يكن عقليا ولا لساني فهو القلبي وان لا يعرف قلبا
ولكن لم ينكر بقلبه ولكن لم يقر بلسانه كفر الجحود وان عرف بقلبه ولا يقر بلسانه كفر المعاند
ان عرف بقلبه ويقر بلسانه وما دل على قبول الايمان بالتوحيد كفر في جميع الكتب
كفر المنافق ظاهرا قال النووي واعلم ان الشرع اطلق الكفر على ما سوى الاربعة
وهو كفر ان الحقيقي والنعم من ذلك هذا الحديث الذي في هذا الباب وحديث لا
ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فان معناه وهذا مراد البخاري بقوله
وكفره دون كفر قال وفي الحديث ان من العلم منها ما من حمله وهو ان الكفر قد يطلق
على غير الكفر بالله تعالى وهو عظم الزجر الرئيس وحث بعضهم على الطاعة وفيه مراجعة المتعلم
العالم والتأمل المتبوع فيما قاله اذا لم يظهر له معناه وفيه تحريم كفر ان الحقوق والنعم
اذ لم يحمل الكفار الا بارتكاب محرم والله اعلم وفيه ان النار اى بعضهم الذي هو اربعة اصناف

الاخرة مخالفة اليوم وهو من هجر اهل السنة وضلالهم عرفي الكبيرة بانها ما ورد الشارع
بخصوصه عليه كون كفران العشير عند كبيرة قال ابن بطال الكفر ههنا كفر النعمة
وقد امر الله رسوله بشكر النعم وكفر نعمة الزوج هو من باب كفر نعمة الله لان كل نعمة
يصل بها العشير هي نعمة لصاحبها عليه ويحتمل ان يكون المراد كفر الزوج حقوقه وذلك
ودل بذلك ان فيما نهى عن يشكر من العشير واعمال البر كلها شعبا من الاعمال
من الايمان وانه قول وعمل اذ يا لعمل الصالح يزيد ويا لعمل السيئ ينقص ويشهد لعلى المرء
يعذب على جحد الاحسان وقيل شكر النعم فضيلة واقول فيه دلالة وجه لائم مناسبة الحديث
لترجمة الباب عليه مأة كرر الشارح الاخر ولكل وجهة هو موليها **باب** المعاصي
وهي جمع المعصية وهي مخالفة الشارع بترك واجب او فعل محرم ثم من الكبائر والصغائر
والجاهلية زمان الفترة قبل الاسلام سميت بذلك لكثرة جهلهم **قوله** لا تكفر
هذا مذهب الجماعة واما عند الخوارج فالكبيرة موجبة للكفر وعند المعتزلة موجبة للخلود
بين المنزلتين مناصبها لا مؤمن ولا كافر **قوله** الا الشرك اى الاشراك بالله حتى
يصح الاستثناء من الاشراك لا من الكفر مجازم الانسان لها **النووي** قال بأركانها
احتراز من اعتقادها لانه لو اعتقد حل بعض المحرمات المعلومة من الدين ضرورة كان
كفرا على الاصح **قوله** امر وهو من نوادر الكلمات اذ حركة غير كلمة تابعة للام في كون
الذلات ومعناه رجل **قوله** ان يشرك به فان قلت المعهود من الآية ان من مات
مشركا لا يغفر له الا يكفر والترجمة اعم في الكفر لا في الغفر قلت الكفر وعدم الغفر
عند ما استلزما فان نعم عدم المغفرة صاحب الكبيرة الذي لم يتب عنها غير معفو وكل
مخلد في النار وفي الكلام لف ونشر **قوله** سليمان هو ابو ايوب بن رزين بالسين
المرجع الاسدي الغاضري بمكة وشعبة هو الامام العلم امير المؤمنين في الحديث وقد
تقدم **قوله** واصل هو ابن حيان بالحاء المهملة والياء المثناة الاسدي الكوفي الاحدب
بالموحدة توفي سنة عشر ومأة فان قلت حيان بنصر فلم لا تمل ان احد تين الحاء تين
ينصرف ومن الحياة فلا **قوله** المعرور بالعين المهملة والراء المكررة ابو امية بن سويد
على صيغة المصغر الكوفي الاسدي قال الاعمش رأيته وهو ابن مأة وعشرين سنة اسود
الرأس واللحية روى له الجماعة **قوله** اباذر شرع الآن ويقال ابا الدرداء ايضا اسم مبتدأ
بضم الجيم وصمة الذال وبفتحها اسم اضافة بضم الجيم وبالنون ابن سمعان الغفاري وغفار
كبير القبيلة قبيلة من كنانة الصحابي الكبير سلم قديما كان رابع اربعة او خامس خمسة
اسلم بمكة ثم رجع الى بلاده باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قدم المدينة على ربيع النبي
صلى الله عليه وسلم فصحبه حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اسلامه في
عداد مزعم مشهور سياقي في اسلام الصحابة وفضائلهم روى له عن رسول الله صلى
عليه وسلم مأتان واحد وثلاثون حديثا ذكر البخاري منها اربعة عشر حديثا
عشمانا في الزكاة وتوفي بها سنة اثنتين وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود وقد قدم

بها ثم قدم ان سعود المدينة فاقام عشرة ايام وتوفي ايضا والوديعة تراتم موحدة
وثناة تحتية ساكنة مصنوعات موضع قريب من المدينة منه لمن سار الى صاح العراق وكان
مذهبا في ان يحرم على الانسان ايخار سار اراد على حاجته قوله حاجة تعم الحاجة المهمة
اوالمراد ولا يسمى حاجة معتبرة يكون فيها ذلك اشارة الى نساء بها في ليس الحاجة واما
سأله لان عادة العرب وغيرهم ان يكون ثياب المملوك دون سيده قوله سابتاني شئت
او تكون بمعنى شئت ويعمل كان هو عبد لانا لسيا وقيل مليه قوله تعزيرة اي تنبيه
اوالعار اي عيبة ويقال عيرته بكذا وعيرته كذا فان قلت فهذا التعنيف كان هو نفس الذنب
ذكر البخاري في كتاب الادب انه قال كان سبب ورود هذا الكلام وكانت امه اعجمية
فلت منها تكريف صحيح الفارق بينها وشرط المعطوف بين مغايرته لما قلت هما متغايران
بحسب المفهوم من اللفظ ومثال هذا في القاء النفسيرية وذلك نحو قوله
تعالى ثم بلى الوا بأركم فاقتلوا انفسكم حيث قالوا القتل هو نفس التوبة قوله
يا باذ اصله يا اباذ بحذف منه الهمزة للعلم بها تحقيقا والاستغناء بالم في اعجمية
للتقرير ولانكار التوبيخ قوله فيك جاهلية معناه انك في تعييرك امه خلق من
اخلاق الجاهلية وليست جاهلية محضا قيل انه تمرة الرجل بسواد امه كان يا الستوخ
قوله حولكم بفتح الواو حول الرجل عشيرته الادنى حوله كاهله وقد يكون للحول واحد وهو اليس
بتبع على العبد والامة قال الفراء جميع ما يلي وهو الراعي وقال غيره هو مملوك من العبيد
وهو التملك وقيل للحول الخدم وسموا بذلك لانهم يتحولون الامور اي يصلحونها فان قلت
اصل الكلام حولكم اخولكم لان المقصود هو الحكم على المحول لا الحول قلت التقديم
لاالاهتمام بيان الاخوة وبالحصر للحول على الاخوان اي ليسوا الا اخوانا وقال بعض علماء
المعاني المبتدأ والخبر اذا كانا معرفتين نحو تعريف كان يفيد التركيب الحصر واما انه من
باب قلب الموبث لمداومة الكلام عنهم وان لم انهر كراى كراكا شاهد قلبه مع ان ذلك
ليس كذلك البتي كانه قال هم اخولكم اي اولاد مولاكم الاخوان فقال الحولكم قوله تحت
ايديكم مجاز عن القدرة او عن الملك والاضافة ايضا هنا مجاز عن مطلق القدرة لان الكل
اولاد آدم او عن الصغر الاسلام والمالك الكبرة واما ان تجعلهم في هذا الحكم تابعين
للمماليك المؤمنة او مخصص هذا الحكم بالمؤمنة قوله فليطعم بضم الباء وكذا ليلبسه
واما ليلبس بسكون اللام فان قلت ما الفائدة في العدول عن الطعام هنا حيث لم يقل مما
يطعم كما قال مما يلبس قلت الطعم اعم من الطعام يقال طعم يطعم طعما اذا ذاق
اوكل قال تعالى فمن لم يطعمه فانه مني اي من لم يذقه فلو قال مما يطعم لتوهم انه يجب الاذاقة
مما يدوق وذلك غير واجب فان قلت هذه الاوامر الثلاثة هل هي للوجوب ام لا وكذا
النهي عن الضرب للخوم لا قلت اختلفوا العلماء في الامر المطلق هل هو للوجوب ام لا والاكثر
على انه للوجوب واما النهي عن الضرب فانه للتحريم ايضا قوله لا تكلفوهم التكليف تحميل الشخص شيئا فيه كلفة
وقيل هو الامر بما يشق وبما يعلبهم ايوما تصبه قدرتهم فيه مفعولا اي ما يصح ان يفعله
لعظمه او صعوبته اي لا يكلف ما لا يطاق او يقرب منه وحذف المفعول الثاني من

كلمتموهم وهو ما يفهم قال ابن بطال يريد انك في تعييره بامه على خلق من اخلاق
الجاهلية لانهم كانوا يتفاخرون بالانساب فنهاهم وعصمت الله تعالى في ذلك ولم
يسخو بهذا الفعل انه كان من اخلاق الجاهلية في كفرهم بالله واقول فيه بعد التقرير
ان الحديث يعلم منه الامران المذكوران في الترجمة قال وعرض البخاري هذا الرد على الجاهلي
في قولهم الحديث من الموسرين يجلد في النار كذا في الفتح الآية وبعضهم وون ذلك فرية
والمراد به من مات على الذنوب ولو كان المراد به من تاب قبل الموت لم يكن للتفرقة
بين الشرك وغيره معنى اذ الميت من الشرك قبل يغفر له قوله في ثوب عرض
البخاري عنه الرد عليهم وقد تقدم الا نزاع لهم فان الصغير لا يكلم صاحبها والتعنيف
جرى ابن التين وصغيرة قال وفي الحديث الدعم عرب العبيد وتعييرهم بامهاتهم
والحض على الاحسان اليهم والى الكلام من يوافقهم في المعنى من جعله الله تحت يدي آدم
كالاصبع للجادم فلا يجوز لاحد ان يعيره بعيب ينتهي من الى الكروه لغيره في اصوله وجاء صته
نفسه اذ الاصل لا حد على غير الا الاسلام والتقوى وروى ابن ابي شيبة قال ابو ذر اعيرته
بامه ارعم ليسك ما انت افضل من تربي من الاحمر والاسود الا ان تفضل في دين وتقى
وروى ابن بلال الا كان الذي عيرته ابوه ربيعة ابي بسواد هاقال نظر بلال الى رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم فشكى اليه تعييره بذلك فامره رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يدعوه فلما جاءه اوذر قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم شتمت بلالا وعيرته
بسواد امه قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنت احسبك بقي فيك ذرة من
تكبر الجاهلية حتى ما الفي ابوذر يفضل في الارض ثم يضع خده على التراب وقال والله
لا ارفع خدي منها حتى تطأ بلال خدي ويقدميه فوطئ خده بقدميه النووي وفيه
ان الذنوب ينبغي ان يعتبر اليها ولا تكلف من العمل الا تطيق الدوام عليه وفيه التواضع
الترفع وان كان عبدا وفيه الحاطة على الامر والنهي من المنكر وتغيير ذلك باب وان
طائفتان من المؤمنين اقتتلوا اما صلحي بينهما فان بغت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي
تبغي حتى تفيء الى امر الله الاية الطائفة القطعة من الشيء والمراد بها هنا الفرقة وقد
تطلق الطائفة على الواحد والاثنين قال تعالى ولا تفرق من كل فرقة منهم طائفة والفرقة
ثلاثة فالطائفة واحد او اثنان او اكثر والجمع في قول حبر الواحد وعلى الثلاثة قال تعالى فلم
طائفة منهم معك والمراد منها الثلاثة بقرينة ضمير الجمع في قوله وليأخذوا اسلحتهم
واقلها ثلاثة على الصحيح وعلى الاربعة قال تعالى وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين
فالمراد اربعة لانها اضيفت الى اثنين وهو الذي هو سبب عذابهما فان قلت الضمير يعود
جمع في آية الانذار فاقله ايضا ثلاثة قلت الجمع بالنظر الى الطوائف التي تخرج من الفرق
وفي الآية دليل على جواز قتال اهل البغي فان قلت قال ابو حنيفة لا يقاتلون لحفظ الحريم وانما
بينهما بلفظة انفسية فما وجهه قلت نظر في الاول الى المعنى وفي الثاني الى اللفظ
وذلك سائغ شائع قوله فسماهم مؤمنين اي سماهم الله تعالى اهل الايمان مؤمنين
فعلم ان صاحب الكبيرة لا يخرج عن الايمان ووقع في كثير من نسخ البخاري هذه الآية

وتوفي في رمضان بالبصرة سنة سبع وتسعين ومائة

بحدثنا الاحنف ثم حدثني ابو ذر في باب ولعله بعد قول الله تعالى وصفهما وذلك
لمن يشاء وفي بعضها ما الترتيب الذي ذكرناه **قوله** عبد الرحمن بن بكر وبقال ابو محمد
بن الفيارلبن عبد الله الغنيمي بالمهملة والقتانية والشين المعجمة البصري توفي سنة
ثمان او تسع او عشر ومائتين **قوله** حماد هو ابن زيد بن درهم الازدي البصري ابو اسماعيل
الاذري بجام المفاطة المعجمة والمهملة الثقيلة ولد سنة ثمان وتسعين ومائة وسلم عليه احمد
بن سليمان الهاشمي والي البصرة من قبل ابراهيم بن امير المؤمنين ومحدث عنه الهيثم والثوري
وبين وفاتهما مائة سنة واكثر **قوله** ايوب هو الامام ابو بكر السختياني البصري التميمي
سيد الفقهاء وقد مر في باب حلاوة الايمان **قوله** ونفر هو ابو عبد الله بن عبيد
بن زياد العبدي مولى عبد القيس التابعي البصري وقال العلماء في وصفه حسن الحفظ
وغزارة الفضل مشهور قال محمد بن عبد الله الانصاري رأى سليمان وعبد الله ابني
علي بن عبد الله بن عباس ويجمعهم في اخر سليمان بن علي يحملون جنازة على اعناقهم وقال
عبد الله هذا هو الشرف توفي سنة تسع وثلثين ومائة **قوله** الحسن هو ابو سعيد بن
ابي الحسن الانصاري مولاهم البصري واسم ابيه اسمها حيز بالحاء المهملة والصاد المعجمة وواو ساكنة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم ولد لسنتين او لاخر خلافة عمر فهو من المدينة وقيل انه ولد بتبوك
كانت تغيب فيبكي الحسن فعطيه ام سلمة ام المؤمنين ثديها تعللها الى ان تجيء امه فيجد
ثديها فيسكت به فمن ذلك الفصاحة والحكمة من بركتها وتوفي الحسن رواية في الشهر
الحسن عشر وناهز ثمانين سنة ومعنى ناهز من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن محمد بن سعد
كان الحسن جامعا عالما رفيعا ناسكا عابدا كثير العلم فصيحا اجمل اهل البصرة حتى سقط
عن دابته فحدث بانفه ما حدث قدم مكة فاجلسوه على سريره واجتمع الناس اليه
فحدثهم فقالوا لم نر مثله قط اجمع لامره على جلالته وعظم قدره علما وزهدا وفصاحة
ودينا وورعا الخبر وغير ذلك توفي سنة عشر ومائة **قوله** الاحنف الحاء المهملة والنون
هو ابو بحر ان بن قيس التميمي البصري التابعي واسمه الضحاك وقيل صخر والاحنف لقب
ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم على عهد ولم يره وفد الى عمر سنة ست عشرة رضي الله عنه
وهو الذي افتتح مرو رود وكان الامام الحسن وابن سيرين في جنازته قال الاحنف ما
انا اطوف في دمر عثمان اذ اسد بيدي رجل من بني ليث يعني صفعا بها فقال الا انبئك
فقلت بلى قال انكم اذ صفتم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومك بني سعد فجعلت
اعرض عليهم الاسلام واد عوهم اليه فقلت انت انا لبد على الجمير وما اسمع الا صمتا
واني قد رأيت ذلك لرسول الله فقال اللهم اغفر للاحنف فلا يزال يهدي ارحام ذلك
ولعل الاحنف ملتقى الالسنة يموت في ما بينها وكان اعور توفي في سنة سبع وستين الكوفة
قوله هذا الرجل يعني عليا وطالب رضي الله عنه وقتل يعني عثمان **قوله** ابو بكرة
اي نفيع بصيغة الصغير من النفعة ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والدال المنقوطة
الثقفي كنيته ابو بكرة لانه كان اسلم في حصن الطائف فخرج الى حديقة منه فتدلى في
النزول الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه بكرة رويه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

مائة واثنان وثلثون حديثا ذكر البخاري منها ثلاثة عشر وكان من اصل الرابع الحمل
من الفريقين فوفى بالبصرة سنة احدى وتسعين وهذا الاسناد اعلى ما فيه ان رجاله كلهم بصريون والثانية ان فيهم ثلاثة تابعيين يروي بعضهم عن بعض والحسن
والحسن وايوب مع يونس **قوله** انصر فان قلت السؤال عن المكان والجواب عن الفعل
فلا تطابق بينهما قلت المراد اريد مكانا انصر **قوله** فالقاتل والمقتول في النار
فان قلت القاتل والمقتول من الصحابة في الجنة اذ كان قتالهم عن اجتهاد او امارة
قلت ذلك عند عدم الاجتهاد وعدم ظهران فيه الصلاح الذي اما اذا اجتهد وظن
الصلاح فيه فهما مأجوران مثابان من اصاب فله اجران ومن اخطأ فله اجر وما وقع بين
الصحابة هو من هذا القسم فالحديث ليس عاما فان قلت فلم منع ابو بكرة الاحنف منه
ولم استمع بنصه قلت ذلك ايضا اجتهادي فكان اجتهاده يؤدي الى الاستماع
والمنع فيهما صواب قلت فذلك فان قلت لفظة في النار وشعرة بحتمة مذهب المعتزلة
حيث قالوا بوجوب العقاب للعاصي قلنا لا اذ معناه حقهما ان يكونا في النار وقد يعفو
الله عنهما بحر فيه لمعارض يخرجهما عن معناه هذا حاصل الوجوه وليس بلازم ان يجازى بهما

قوله هذا القاتل هو مبتدأ وخبرا في بحتمة النار الاولى فاعل فالمقتول ليس بحتمه
وهو مظلوم **قوله** كان حريصا فان قلت قالوا في قوله تعالى وعليها ما اكتسبت اختيار
باب الامتثال للاستعاذة بالله لابد في الشر من الاعتمال والمعالجة على الخير فانه
بالنية المجردة فيه ثناء عليه فما وجه كون المقتول بمجرد القصد في النار وقال صلى الله
عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا به وفي
الحديث الاقرار بانهم عبدا بسيئة فلا كتبوها عليه قلت من عزم على المعصية بقلبه وطن
نفسه عليها انهم في اعتقاده وعزمه وهذا جاء بلفظ الحرص فيما حرص فيه وعمل او وقع
في هذه الظواهر وامثالها مما دل ان ذلك فيما الم يوطن نفسه عليها وانما من ذلك بفكر
مر غير استقرار ويستمر هذا هو الفرق بين الهم والعزم وان هذا العزم يكتب سيئة
فان اعملها كتبت معصية ثانية فان قلت فلم ادخل الحرص على القتل وهو صفة حرص وحملت
القتل وهو كبيرة قلت ادخلهما في سلك واحد في تحريمهما في النار بقطع وان تفاوتا
صغرا وكبرا وبقوله **النووي** فان قيل انما سماهما الله تعالى في الاية سوئين وسماهما
النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث مسلمين حال الاقتتال لا حال القتال وبعده فالجواب
دلالة الاية ظاهرة فان في قوله تعالى فاصلحوا بين اخويكم سماهما الله تعالى اخوين وامر
بالاصلاح بينهما ولانهما عاصيان قبل القتال وهو من حين سعيا اليه وقصداه وامام
الحديث محمول على من يموت في الاية واعلم **باب** ظلم دون ظلم دون اما بمعنى
غير يعني انواع الظلم مختلفة متفاوتة ولما يعم الاولى بعض بعضها اشد في الظلمة
وسوء عاقبتها **قوله** ابو الوليد يعني هشام بن عبد الملك الطيالسي الباهلي البصري
قال احمد بن عبد الله هو بصري ثبت في الحديث روى عن سبعين امرأة وكانت الرحلة
اليه بعد ابي داود الطيالسي توفي سنة سبع وعشرين ومائتين بالبصرة وله ثمانية وثمانون

قوله بشر هو الموحدة المكسورة والشين المعجمة ابو محمد بن خالد العسكري المعروف بالقرارة توفي في سنة ثلاث وعشرين ومائتين اعلم ان البخاري قد يعول من اسناد الى اسناد امر يعوله هو بقران الى شيخه فالاول الواسطة بينه وبين شيخه بصل واحد والثاني اكثر منها بصلان وفي بعض النسخ كتبت قبل وبعد شيخه لفظة ح اشارة الى التحويل بين الاسنادين وتمة تحقيقه وقال في الاول حدثنا او لم يكن البخاري سفيرا وناقله عند شيخه وفي الثاني حدثني او كان سفيرا عنه قوله محمد بن جعفر هو ابو عبد الله محمد الهذلي البصري المعروف بغندر وغندر بضم الغين المعجمة والنون الساكنة والدال المهملة المفتوحة هو المشهور وحكى الجوهري ضمها والغندر الشغب واهل الحجاز يسمون الشغب غندرا وسبب تسميته به ان ابن جريج قدم البصرة فاجتمع الناس عليه فحدث بحديث عن الحسن وانكر الناس عليه وكان محمد كثير الشغب عليه فقال اسكت يا غندر فجالس سبعة عشر سنة وكان شعبة زوج امه توفي بالبصرة سنة اثنتين او ثلاث او اربع وسبعين ومائة قوله سليمان هو الامام ابو محمد بن مهران الاسدي الكاهلي الكوفي التابعي الاعمش رأى بعض انسه ولم يثبت له سماع منهم قال البجلي لعظمان كان الاعمش من النساك وكان علامة الاسلام وقال العجلي ثقة رجل صالح لم نر نحن ولا المرء الذي قبلنا مثل الاعمش وما رأيت استاطين عن احد احفظ منه عند الاعمش جمع فقهه وعلمه وقال وكيع رجح الاعمش الى الجمعة وقلبه الفرق جلد ها على جلدين وسومها المخارج وعلم كيف مدخل الكوفان مكان الرداء وقال يحيى بن معين كان جرير اذا حدث عن الاعمش قال هذا الذي تاج الحفاظ وانا وكان شعبة اذا ذكر الاعمش قال المصحف المصحف سماه المصحف لصدقه وكان اموي من سبي الديلم وكان فيه تشيع وكان جسيما سمين توفي سنة ثمان واربعين ومائة قوله ابراهيم هو ابراهيم امام اهل الكوفة ابو عمران بن يزيد بن قيس بن الاسود بن عمرو بن ربيعة بن دهل بن سعد بن مالك النخعي الفقيه الكوفي التابعي الجمع على اماشته وجلالته علما وعملا رأى عائشة رضي الله عنها ولم يثبت له منها سماع وكان اعور وجعل اهله اهله وهو ابن ثمان عشرة سنة قال الشعبي مات قبل ان ادرك احدا اعلم او افقه منه قالوا ولا الحسن ولا ابن سيرين قال ولا الحسن ولا ابن سيرين ولا اهل البصرة ولا الكوفة ولا الحجاز وفي رواية ولا بالشام قال الاعمش كان ابراهيم صيرفي الحديث مات وهو مختف من الحجاج ليرجع سنة ست وتسعين وقيل سنة اربع وتسعين قوله علقمة هو ابن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ابو شبل ولد يوم قتل عثمان وقيل قبله بسنة او سنتين وقيل بعده بسنة او سنتين وقد رآه ولم يسمع منه وكان من العلماء العاملين توفي سنة اثنتين وستين او ثلاث وستين قوله عبد الله هو ابو عبد الرحمن بن مسعود ابن غافل بالغين المعجمة والفاء الهذلي الكوفي الصحابي الجليل اسلم بمكة قديما وهاجر الهجرتين وشهد المشاهد بعد تقدم ذكر اول الكتاب الايمان وسماعه لاكثره تكريرها وفي الاسناد ثلاثة تابعيون كوفيون يروي بعضهم عن بعض

الاعمش وابراهيم وعلقمة والثلاثة حفاظ متقنون ائمة جلة فقهاء من اثبات من الجلالة قوله لما نزلت اي هذه الاية وما ها اولئك لهم الامن وهم مهتدون ولم يلبسوا ايمانهم بظلم طلوا ولم يظلموا في بعض النسخ وبعد بعوه لفظة نفسه اي الصحابة ومعنى الظلم على الاطلاق فشق عليهم فيما يظهر انهم اراد الظلم المقيد وهو الظلم الذي لا ظلم بعده فان قلت من اين لزم اي من ليس الايمان بظلم لا يكون امنا لا مهتديا حتى يشق عليهم قلت من تقديم لهم على الامن اي لهم الامن لا لغيرهم ومن تقديم لهم على مهتدون قال الزمخشري في كلمة هم فائدتها التخصيص اي هم وحدهم لا غيرهم فان قلت لا يلزم من قولك ما ان اشترك لظلم عظيم ان غيره اشترك لا يكون ظلما قلت التنوين في ظلم للتعظيم فكانه قال ولم يلبسوا ايمانهم بشرك فان قلت لم يحصر الظلم الذي هو الشرك قلت عظمة هذا الظلم معلومة بنص الشارع وعظمة غيره غير معلومة والاصل عدمها فان قلت كيف دل القضية على النتيجة قلت لما علم ان بعض انواع الظلم اكبر وبعضها اكبر كفر بعضها دون بعض ضرورة النووي رحمه الله البخاري هذا الحديث هنا وفي التفسير هكذا رواه مسلم في صحيحه فقالوا ايتنا لم يظلم نفسه فقال صلى الله عليه وسلم ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم فيما تأولوا ايتنا تفسر الاعمش ومعناه انه لما شق عليهم ذلك انزل الله تعالى ان الشرك لظلم عظيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس الظلم الذي وقع لكم كما تظنون انما المراد بالظلم كما قال لقمان قال وفي الحديث دلالة في ان المعاصي لا تكون كفرا وان الظلم على ضربين كافر يخرج اللسان جائر الى وقت الحاضة الخطابي انما شق عليهم لان ظاهر الظلم الاعتبات بحقوق الناس والاعتبات السوأى الشنيعة وما اطلع به انفسهم من ارتكاب المعاصي فظنوا ان المراد هو ما عناه الظاهر فانزل الله الاية واصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه ومنه جعل العبادة واثبت الربوبية لغير الله فهو ظالم بل اظلم الظالمين النووي معنى الاية لم يفسدوا ايمانهم ويخلطوه بكفر لان المخلط بينهما لا يستوجب اسم الامن على اطلاقه صفة الكفر بصفة الايمان فتحصل لهم الصفتان ايمان متقدم وكفر متأخر بان كفروا بعد ايمانهم ويجوز ان يكون معناه بيانا فعلى هذا يجتمعون فيهما ظاهرا وباطنا وان كانا لا يجتمعان قال ابن بطال مقصود الباب ان تمام الامان بالعمل وان المعاصي تنقص بها الامان ولا يخرج صاحبها الى الكفر وانما يختلفون فيه على قدر صغر المعاصي وكبرها وفيه من الفقه ان المفسر يتوقف على الجمل وقد احتج الخطابي من قال ان الكلام حكمه العموم حتى يأتي دليل الخصوص **باب** علامات المنافق المنافق هو المظهر لما يبطن خلافه وفي الاصطلاح المتقدم هو الذي يظهر الاسلام ويبطن الكفر وسمي المنافق لانه يستر كفره فشبه بالذي يدخل النفق وهو السرب الذي في الارض وله محاصل الى مكان اخر فيستتر به وقيل هو من نافقاء اليربوع فان لليربوع

يقال لها المنافقة وهو موضع يرتفع بحيث انا من مر بها رأته على ما وصفنا وهو يكتنفها
ويظهر غير ما فاتق القصاص البدء من قبل المقاصصة وهو وجه الظاهر الذي
يقصع فيأتي يدخل ضرب المنافقاء برأسه فانسفع اي خرج فكأن البربوع يكتم
النافقاء ويظهر القاصعاء كذلك المنافق يكتم الكفر ويظهر الايمان ويدخل
في الشرع من باب ويخرج من آخر وسبب من وجه لهم وهو ان المنافق ظاهره برى
كالارض والجلحة حفر تتهيأ فكذا المنافق قوله سليمان هو ابن داود والزهراني
العتكي المكفوف ابو الربيع سكن بغداد فانتقل الى البصرة وتوفي بها سنة اربع وثلاثين
ومائتين قوله اسماعيل هو ابن ابراهيم بن جعفر بن ابي كثير الانصاري المدني
قاضي اهل مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان موته فانا بعد العشرين
وتوفي بها عام ثمانين ومائة قوله نافع هو ابو سهل عم مالك بن انس الامام
المشهور قوله عن ابيه انما مالك ابو ابي عامر وهو ابو انس الاصبحي المدني جد مالك امام
مالك المذكور توفي سنة اثنتي عشرة ومائة واما ابو هريرة فقد تقدم وعال الاسناد
كلهم مدنيون الا انا الربيع قوله اية المنافق اي علامته وسميت الاية من آيات
القرآن لانها علامة لانقطاع كلام عن كلام فان قلت الاية مفردة فالظاهر يقتضي ان يقال
الايات ثلاث قلت انما ان يقال كل من الثلاث اية حتى او يحدث خصلة واحدة
يكون صاحبها منافقا او ان يقال كل الثلاث معا اية حتى اذا اجتمعت تكون اية
واحدة فعلى الاول المراد منها جنس الاية وعلى الثاني معناه الاية اجتماع هذه الثلاث
قوله كذب هو الاخبار على خلاف الواقع والوعد الاخبار بايصال الخير في المستقبل
والاخلاف جعل الوعد خلافا وقيل عدم الوفاء به والايتمان جعل الشخص امينا وتخن
بصيغة المجهول وفي بعض الروايات بتشديد الثاء وهو بقلب الهمزة الثالثة منه واوا
وادغام الواو في الواو والخيانة التصرف في الامانة على خلاف الشرع فان قلت
الجمل الشرطية بيان للثلاث او بدل لكن لا يصح ان يقال الاية اذا حدث كذب فما وجه
قلت معناه اية المنافق كذب عند تحدثه وكذلك مثل قوله تعالى فيها بينات
مقام ابراهيم ومن دخله كان آمنا هل الحمد الوجيهات فان قلت لو جعل تحدث خاصا فما
معنى عطف على التحدث والخاص اذا عطف على العام لا يخرج من تحت العام فالاية ثنتان
لا ثلاث قلت لما كان لازم الوعد الاخلاف الذي قد يكون فعلا وهو غير الكذب الذي
لازم التحدث وهو قد لا يكون فعلا جعلا متغايرين نظرا الى اعتبار تغاير لازميهما
او جعل الوعد حقيقة اخرى غير واخل تحت حقيقة التحدث على سبيل الادعاء لزيادة
قبحه كما يدعى ان جبريل عليه السلام نوع من غير الملائكة لزيادة شره قال الشاعر
فان تفق الانام وانت منهم * فان المسك بعض دم الغزال * وانما خص هذه الثلاث
بالذكر لانها مشتملة على المخالفة التي عليها مدار النفاق من مخالفة السر العلن
واعلم ان جماعة من العلماء عدوا هذا الحديث مشكلا من حيث ان هذه الخصال
قد توجد في المسلم المصدق بقلبه ولسانه مع ان الاجماع حاصل على ان الحكم بكفره

ولا يتفاق بحمله فالمدرك الاسفل من النار النووي ليس في الحديث اشكال او معناه
ان هذه خصال نفاق وصاحبها شبيه بالمنافق في هذه الخصلة بخلافهم اذ النفاق
اظهار ما يبطن خلافه وهو موجود في صاحب هذه الخصال ويكون نفاقه خاصا في هذه
من حدثه ووعده واتمنه لا انه منافق في الاسلام مبطن للكفر وقال بعض العلماء هذا
فيمن كانت هذه الخصال الثلاثة عليه دائما من غير ذلك منه فليس بخلافه الطيبي
الاتيان بالجملة الشرطية مفارنة باذا الدالة على تحقق الوقوع بخلاف ان هذه عادته
وقال الخطابي في كلمة اذا تقتضي تكرار الفعل واقول وقد تكون اذا دليلا على انها عادته
وانها تقتضي تكرار الفعل بطريق الاولى ان يقال حذف المفعول من حدث وهو
يدل على العموم والاطلاق ومكانه قال اذا احدث في كل شيء كذب فيه واذا ايعد ما هية
التحديث كذب ولا شك ان مثله منافق في الدين وقال جماعة المراد به المنافقون الذين
كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فقد نقل بامانتهم فكذبوا ووعدوا في ضل الدين
فاخلفوا واتمنوا في دنياهم فخانوا وقال الخطابي معناه الانذار للمسلم ليحذر
لان يعتاد هذه الخصال فتوشك ان يفضي بها الى النفاق وقال النفاق ضربان احدهما
ان يظهر صاحبه الدين وهو مبطن للكفر وعليه كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم والاخر ان يخالف قوله عمله وسره علانيته وهذا ايضا ينقسم قسمين
نفاقا كما سماه سباب المؤمن فسق وقتاله كفر وانما هو كفر دون كفر وفسوق دون فسوق
كذلك هو نفاق دون نفاق وقال بعضهم ورد الحديث في رجل بعينه منافق وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا يواجههم بصريح القول فيقول فلان منافق بل يشير
اشارة كقوله ما بال اقوام يفعلون كذا فيهمنا اشار بالاية
اليه حتى يعرف ذلك الشخص بها اقول ذلك دفع الاشكال بمستلزم لحمل الاتم اما الجنس
فهما ما على سبيل التشبيه او ان المراد الاعتياد او معناه الانذار واما للعهد اما
من منافق فمن زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم واما منافق خاص من شخص بعينه
وههنا وجه سادس للدفع وهو ان المراد بالنفاق النفاق العملي لا النفاق الايماني
او النفاق وهو ان كان يستفاد من كلام الخطابي والحسن الوجه هو السابع بان يقال
النفاق شرعي وهو ما يطرد الكفر ويظهر الاسلام وعرفي وهو ما كون سر صاحبه
علانيته وهذا هو المراد ان شاء الله تعالى يحكى ان رجلا من البصرة قدم مكة حاجا
فجلس في مجلس عطاء ابن ابي رباح فقال سمعت الحسن يقول من كان فيه ثلاث خصال
فهو منافق وان قال انه منافق فقال لعطاء اذا رجعت الى الحسن فقل له ان عطاء يقرئك
عليك السلام ويقول لك ما تقول في نبي يعقوب عليه السلام لعنوه يوسف
اذ حدثوا فكذبوا ووعدوا فاخلفوا وائتمنوا فخانوا فكانوا منافقين فقال ما قال
هذا للحسن سل الحسن فقال الحسن اذا رجعت الى عطاء فقل له ان الاصحاب اذا سمعتم مني حديثا
فاسمعوا مني لها سمع احوكم حديثا يرويه العلماء فما كان منه صواب فالحسن وان كان
غير ذلك ردوا على جهله ومن مقاتل بن حيان ان سأل سعيد بن جبير عن هذا

الحديث وقال هذه مسئلة اختلفت على سبعين لا في اظن الا اسلم من هذه الثلاث
ومن بعضها فضحك سعيد وقال اهتريتنا الهتك فاثبت ابن عمر ابن عباس فقصصت
عليهما فضحكا وقالا احسنا وافقه يا ابن اخي مثل الذي اهتك من هذا الحديث نسائنا
النبي صلى الله عليه وسلم فقال مالكم ولهن اما قولي انا احدث كذب عني فما
انزل الله علي واعلمه يشهد لي المتقين لكاذبون واما انا وعدت خلف فذلك في قول تعالى
فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه واما انا اومن خيان
فذلك فيما انزل الله تعالى رضيت الامانة وانتم تراه من ذلك قوله حدثنا مصعب
بفتح القاف والموحدة المكسورة والصاد والمهملة ابن عفيفة بضم المهملة والفاء الساكنة
هو ابو عامر الشامي بضم المهملة وتخفيف الواو وكسر الميم بعدها الف فلام كوفي مزيني
عاصر بن صعصعة وكان من عداد الصحابة الحجر قال واسع بن سفيان سفيان فلم يضبط
سنه كما هو جزمه تهذيب الاسماء وروى عن سفيان قال الثوري وبكى في جلالة احتجاج البخاري
به وهو المنع غير هذا وما هذا الموضع فقد قال اما وقرع منا عنه لا منا صلا واقول
لسرقوم في هذا الموضع على طريق المتابعة لخالفة هذا الحديث ما تقدم لفظا ومعنى
من جهات كالاختلاف في ثلاث واربع وكزيادة لفظ خاصا وقال جعفر بن حميد وبه
كاد على باب قيصة ومعنا ابن مالك للجبل ومعالجة مدفع الباب على قيصة فابطا
بالخروج فخرج وفي طرفي ازاره كسيرات من الخبز فقال رجل يعني من الدنيا بهذه
ما يصنع بان مالك للجبل والله لا احدثه ابدا فلم يجد بدا من توفية سنة خمس عشرة
وماتين قوله سفيان بالمثلثات الثلاث في سنة هو الامام الكبير العالم الرباني
احد اصحاب المذاهب الستة المتبوعة المتفق على ديانته وقيام منزلته وكثرة علومه
وصلابته في دينه القائم للحق غير خائف في الله لومة لائم ابو عبد الله ابن سعيد
الثوري منسوبا الى الجد احد اجداده المسمى ثورا الكوفي وهو من بني ناجية من تميم قال ابن
عاصم سفيان امير المؤمنين في الحديث وقال ابن المبارك كتبت عن الف شيخ
وسبعمائة ما كتبت عن افضل من الثوري وقال ابن معين كل من خالف الثوري فالقول
قول الثوري وقال ابن عيينة انا من غلمان الثوري وكان وهيب يقدم سفيان
في الحفظ على مالك روي ان ابا جعفر المنصور لما حج حج في اثنا سنة من قدامه حين خرج
الى مكة وقال اذا رأيتم سفيان فاسلبوه وصل الحجاز ورون الى مكة ونصبوا المنبر
فرقي سفيان فاذا رأسه في حجر الفضيل بن عياض ورجله في رجل ابن عيينة
فقالوا يا ابا محمد الله لا شمت بنا الاعداء فتقدم الى اساطين الكعبة فاخذ بها
فقال برئت منها ان دخل ابو جعفر فمات او جعفر قبل ان يدخل مكة فانقل سفيان
الى البصرة فمات فيها متواريا من سلطانها ودفن عشية سنة ستين ومائة قوله
الاعمش هو سليمان بن مهران بكسر الميم الكوفي التابعي وفيه تدليس ظلم دون ظلم وكان
في بصره ضعف اواخر مع سيلان دمعها قوله عبد الله
بفتح الميم والراء المشددة الهمداني بسكون الميم الكوفي ايضا التابعي الجليل في

الجاهلية المخضرم والد القاسم مات سنة مائة روى له الجماعة قوله مسروق هو ابن
الاجدع بالجيم والمهملتين الهمداني التابعي الكوفي قيل ما ولدت همدانية مثل مسروق
وسمي به لانه سرق في صغره ثم وجد وغلب عليه ذلك وقال له عمر رضي الله عنه ما اسمك
قال فعلت مسروق بن الاجدع فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الاجدع شيطان انت مسروق بن عبد الرحمن فانت اسمه في الديوان بابن عبد الرحمن وهو
الاجدع كان افرس فارس في اليمن وهو اول من اخذ عمر بن سعد بكرب مات سنة ثلاث وستين قوله عبد الله بن عمرو بن ابي العاص الصحابي الكبير القرشي وقد مر
في باب المسلم من سلم المسلمون وهذا الاسناد كله كوفيون الا ابن عمرو وفيه ثلاثة
تابعيون بعضهم يروي عن بعض الاعمش وابن مرة مسروق قوله اربع مثنا بتقدير
اربع خصال او خصال اربع ولا يضر كونه صرفة والشرطية خبر ومحل الكون الشرطية
صفته واذا اوتمن خان الخ خبره ومتعدد اربع كذا هي الخانة عند الامان وهو هو وقد مر
توجيهه في ثلاث من كن فيه وبعد صلاوع قوله كان منافقا معناه على ما يتقدم من
الرجوع السمعة وصفته بالخلوص يزيد عضد السادس والسابع اي كان منافقا عمليا
لا اعتقاديا او كان منافقا هنا لا شرعا اذ الخلود من هذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقي
في الدرك الاسفل واما كونه خالصا فيه فلان الخصال التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن
لا يزيد عليه قال ابن بطال خالصا سماه خالصا في هذه الخلال المذكورة في الحديث فقط
لا في غيرها وقال الثوري اي شديدا شبه الشيء المتمكن بسبب هذه الخصال وقال
الا سماعاة بين الروايتين من ثلاث خصال كما في الحديث الاول لان الشيء الواحد قد يكون
له علامات كما مر فمنها جمل بها صفته ثم قد تكون تلك العلامة شيئا واحدا
وقد تكون اشياء قال الطيبي لا سماعاة لان الشيء الواحد قد يكون له علامات فنارة
يذكر بعضها واخرى جميعها او اكثرها واقول الاولى ان يقال التخصيص بالعدد لا لدليل
على الزائد ومع التناقض قوله الخصلة هي الخلة بفتح المعجمة فيهما والمعاهدة المخالفة
والموافقة والمعنى ترك الوفاء واصل الفجور الميل عن القصد والشق بفتح فخر مال
عن الحق وقال الباطل يشق ستر الديانة قال الثوري في شرح هذا الصحيح خصال من
الحديثين او خصال المنافق خمسة وقال في شرح صحيح مسلم واذا عاهد غدر وهو داخل
في قوله اذا اؤتمن خان بعض عليه رحمة واقول لو اعتبرنا هذا الاصل لتحول الخمس تسعة والثلاثة
تماثل والحق انها خمسة متغايرة عرفا وباعتبار تغاير الاوصاف الواردة في الخصال
ويحصل المصير فيها ان اظهار خلاف الباطن اما في الصفات او هو اذا اؤتمن خان اما في
غير هما واما في حالة الكذب وهو اذا خاصم واما في حالة الصفاء وهو اما موكد
باليمين وهو اذا عاهد او لا وهو اما بالنظر الى المستقبل وهو اذا وعد واما بالنظر
الى الحال وهو اذا حدث فالخلط في الحديث واما كان النفاق على عهد رسول
صلى الله عليه وسلم ولكنه اليوم هو الكفر بعد الايمان ومعناه ان المنافقين
في ذلك الزمان لم يكونوا قد اسلموا انما كانوا يظهرون الاسلام رياء ويبيتون الكفر

سبيل وأما اليوم فقد شاع الاسلام وتوالد الناس عليه فربما توهم منهم توهم ردته لان نفاقه كفر احدثه بعد قبول الايمان وانما كان المنافق حينئذ مقيما على كفره الاول هذا كلامه ولمناسبة هذا الباب لكتاب الايمان ان بين ان هذه علامة عدم الايمان او يعلم منه ان بعض النفاق كفر ومن بعض الشراح المودي مراد القاري بنكير هذا الحديث هنا ان المعاصي تنقص الايمان كما ان الطاعة تزيد لقوله اعلم قوله تابعه معنى المتابعة فعنونا بها المعنوية وهذه هي المتابعة المعنوية لا المطلقة حيث خالف عن الاعمش بالنانسة لا الثانية حيث ذكر المتابعة من وسط الاسناد لا من اوله وشعبة قد مر ذكره باب قيام ليلة القدر من الايمان لان القيام لغة قيام ليس فيه الا الرفع وهو بها تعتد لما تكتب فيها الملائكة من الاقدار والآثار والاعمال التي تكون في تلك السنة اي يظهرهم الله عليه ويأمرهم بفعل ما هو من خليفته هم وقيل لتعظم قدرها وشرفها او لان من لم يحي بالطاعات صار كالعدم او ان الطاعات لها قدر زائد فيها قال الثوري واهل اللغة في وفيها فعلا الجماعة هو ان يتفق ان يكون في سنة في ليلة وفي سنة في ليلة اخرى وهكذا وبهذا يجمع بين الاحاديث الدالة على انها في رمضان او في احد وعشرين او غيرها قالوا انما تتنقل في العشر الاواخر من رمضان وقيل بل في كله وقيل انها معينة لا تنتقل ابدا هي ليلة معينة في جميع السنين لا تفارقها فقيل هي في السنة كلها وهو قول ابن مسعود وصاحبيه وقيل بل هي في شهر رمضان كله وهو قول ابن عباس وعمر وقيل بل في العشر الاوسط لا الاخر وقيل بل في الاخر وقيل بل في احد وعشرين او سبع وعشرين وقيل بل في تسع عشرة او احدى وعشرين او ثلاث وعشرين وقيل لليلة ثلاث وعشرين وقيل ليلة اربع وعشرين وهو محكي عن بلال وابن عباس وقيل سبع وعشرين وهو قول جماعة من الصحابة وقال زيد بن ارقم سبع عشرة وقيل تسع عشرة وحكي عن عمار رضي الله عنه وقيل احدى ليلة من الشهر وسئل عنها فقال لقد علمت ليلة القيام حين نلامها الرجلان ودفعت وهذا غلط لان الحديث يرد عليه وهو عسى ان يكون حين لامكم الشيطان فيها في السنن الا شيخ وفيه تصريح بان المراد برفعها رفع بيان علمه بها لا رفع وجودها واول وسيل الستار فهي الى انها ليلة الحادي والعشرين او الثالث والعشرين لكونهما المراد وهو ما رجح عن المذكورات فان مذهب ابي حنيفة مخالف لما ذكره والمذهب ما صححه ابن قدامة في المقنعة وليلة القدر كل الشهر دائرة وهيئتها هادوره قال الثوري اجمع من يعتد به على وجودها وانها الى آخر الدهر وهي موجودة نرى بحقيقتها ما شاء الله تعالى فمن يحلم كل سنة في رمضان واخبار المحلين بها وقوتهم لها اكثر من ان تحصى وامارتها لا يمكن ولو تهيأ حقيقة تعلمها وقال في الكشاف ولعل الداعي الى اخفائها ان يجتهد من يريدها الليالي الكثيرة طلبا لواقعتها فيكثر عباداته وان لا يتكل الناس عند ايقانهم على اتيانها بالفضل فيها فيفرطوا في سائر الليالي قوله ابو الدرداء هو عويمر بن زيد الانصاري الخزرجي الحكيم تقدم الكلام على اسمه في الحصين وشعبة هذا ابو الدرداء الراوي الحصين وابو الزناد

بالنون عبد الله بن ذكوان القرشي والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز المدني القرشي قيل اسمه سليمان ابي هريرة ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ورجال هذا الاسناد كلهم قد مر ذكرهم بهذا الترتيب في باب حب الرسول قوله من يقم هو بفتح الميم فان قلت لم قال من يقم بلفظ المضارع وقال فيما بعد من قام رمضان ومن صام رمضان بالماضي قلت كلاهما قيام رمضان وصيامه محقق الوقوع فجاء بلفظ دليل عليه بخلاف قيام ليلة القدر فانه غير متيقن فلهذا ذكره بلفظ المستقبل فان قلت فما الحكمة في مجيء لفظ من الشرط في الاستقبال مع ان المغفرة في زمن الاستقبال قلت اشعارا بانه متيقن الوقوع محقق الثبوت حاصلا من الله على عباده فان قلت لفظ من يقم ليلة القدر هل يقتضي قيام تلك الليلة او كلها قلت لا يكفي الاقل وعليه بعض الائمة حتى قيل كفاية اداء ركعة من صلاة العشاء في جماعة حصلت فيها اكثر الظاهر الظاهر منه هو الاتيان لا يقال قام الليلة الا اذا قام كلها او اكثرها فان قلت ما معنى القيام فيها اذ ظاهره غير مراد قطعا قلت القيام للطاعة كناية معهود من قولهم قام فلان وقرء من ابنه قانتين وهو حقيقة شرعية منه قوله ايمانا قال النووي اي تصديقا بانه حق وطاعة واحتسابا اي ارادة وجه الله تعالى لا لاراءة ونحوه فخرج فعل الانسان الذي لم يعتقد انه صدق لكن لا يفعله محاسبا بل رياء ونحوه وقيل الحث على قيام رمضان وقيل الاخلاص في الايمان قوله احتسابا اي حسبة لله تعالى يقال احتسبت كذا اجرا عند الله بالاسم الحسبة وهو الاجر فان قلت لم انتصب ايمانا واحتسابا قلت مفعول له او تمييز فان قلت هل يصح ان يكون حالا بان يكون المصدر في معنى اسم الفاعل اي مؤمنا محتسبا قلت حينئذ لا يدل على رجحة الباب اذ المعنى من قام ليس الا القيام في حال الايمان المهم الا ان يقال كونه في حال الايمان وفي زمانه متعلقه فهو من جملته وكلف الكلمة في وجه توجيهه ظاهر فان قلت فالتمييز والمفعول له لا بد ان يكونا ايضا على من الايمان قلت من للابتداء فمعناه ان القيام منشأ الايمان فيكون للايمان او مرجعه الايمان فان قلت شرط التمييز ان يعم وقوع الفاعل نحو طاب زيد نفسا قلت اطراد هذا الشرط ممنوع ولئن سلمنا فهو لعمر من ان يكون فاعلا بالفعل او بالوقوع كما لا يخفى على طارق عمر وفرضنا بان المراد طاب وقوعه الفرح فهو في معنى اقامة الايمان قوله من تبعه كلمة من اما متعلقة بقوله غفر اي غفر من ذنبه ما تقدم فهو منصوب المحل وهو سببية لما تقدم نحو مر زيد الحمل الان ما تقدم هو معمول لما هم فيه فاعله فان قلت ما الذنب عام لانه اسم جنس مضاف فهل يقتضي سبق توبة حتى يعلو حتى الناس قلت لفظه عام معنى لذلك لكن علم من الادلة الخارجية ان حقوق العباد لا بد فيها من رضا المخصوم فهو عام اختص حين الله تعالى الا بعضها وهو ما يدل على التخصيص وهو ان يكون من تبعيضية التبني حيث قيل ان يكون المراد من الحديث انه يعذر بعلم انها ليلة القدر فيقومها ويجوز ان يكون بعد بامنه الى قيام هذه القيامة في الثنى الثالثين فيها ليلة القدر فاذا قام هذا القيام يعتقد ان فيها ليلة القدر وقد سبق بيان صلاته فيها

سبب للمغفرة محتسبا بفعلها ايما بادئ بهذا توجيه لترادف جعل المؤمن به السببية
للمغفرة قال ابن بطال هذا الحديث يصلح ان الاعمال ايمان لانه جعل القيام ايمانا

باب الجهاد من الايمان الجهاد مرفوع الاجر وهو القتال مع الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى

قوله مروي الجمالة المهملة والراء المفتوحتين والياء المشددة هو ابو علي بن جعفر بن عمر
العتكي القسملي بفتح القاف والسين الساكنة المهملة والميم المفتوحة البصري مات
سنة ثلاث وعشرين ومائتين قوله عبد الواحد هو ابن زياد ابو عبيدة ابن زياد
بالمثناة التحتانية العبدي مولى عبد القيس البصري ويعرف بالمتعوق في سنة سبع
وسبعين ومائة روى له الجماعة قوله عارم بضم العين المهملة بعدها الميم ابن الفضل
بالفاء والمهملة ابن سرمة بالسين المهملة المضمومة وبضم الراء الضبعي الكوفي روى له
الجماعة ابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء اسمه هرم او هشم واو عبيد الله ابو عبد الله
بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي بالموحدة والجيم المفتوحة الكوفي قوله انتدب
الله الجمهور بدأ بالامر فانتدبني وعاد لي جاحب فيهما كانا الله تعالى جعل جهاد
العباد في سبيله سؤالا وعدا له اياه وفي رواية مسلم تضمن الله وفي اخرى له تكفل
له ومعناه اوجب تفضلا او يحقق وحكم ان يجزل ذلك وهو مؤتمن لفعله تعالى ان الله
اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة قوله ايمان في السياق ما يقتضي
ان يقال ايمان به عدل لعدم القرينة الى المتكلم اتفاقا او ذكر اهل سبيل الله كناية عن الله
تعالى وقال ابن مالك والشواهد كان الا تؤنث في الظاهر ان يكون بعد الباء الها سلامة
من التاويل وهو مقدر باسم فاعل من الفعل منصوب على الحال كانه قال انتدب لجنة لمن
خرج في سبيله قائلا لا يخرجه الا ايمان بي وبجوز ان تكون الباء في سبيله غالبة على من
وسبيله المرضية ثم ضمر بعد سبيله قال وبعوج لا موضع له من الاعراب قوله او نفسه
وفي بعض النسخ وتصديق برسلي والصلة وهو ظاهر فان قلت اذا كان باء الملابسة
فما معناه اذ لا يصير الايمان بالله والتصديق برسول الله قلت او معناها هنا مجرد
استباع الجملتين منها مع امكان الجمع بينهما اي لا يخلو مؤمن احدهما وقد يجتمعان فيسلزم
الاجتماع لان الايمان بالله يستلزم التصديق برسله اذ من جملة الايمان بالله الايمان باحكامه
وافعاله وكذا التصديق بالرسل يستلزم الايمان بالله وهو ظاهر والمستثنى منه هم
عام الفاعل اي لا يخرجه مخرج الا الايمان والتصديق وفي بعض الروايات ايمانا وتصديقا
بالنصب فيهما وفي جميع نسخ مسلم ايمانا بي وتصديقا برسلي قال النووي هو
منصوب على انه مفعول له وتقديره لا يخرجه المخرج الا للايمان والتصديق قوله
ارجعه اعمالي مسكنه رجع جاء لان من شان الرجوع ومعنى ما نال اي اصاب وجاء
على لفظ الماضي لتحقق وقوعه عند الله تعالى او لفظه منصوب لانه عطف على الرجعه فان قلت
جميع المؤمنين يدخلهم الله الجنة فما وجه اختصاصهم بذلك قلت قال القاضي
البيضاوي يحتمل ان يجعله عند موته كما قال تعالى احياء عند ربهم يرزقون ويحتمل
ان يكون المراد الدخول عند دخول السابقين والمقربين بلا حساب وعذاب ولا مؤاخذة

وتكون الشهادة مكفرة لها واقول للجاهد هما لنان الشهادة والسلامة ملحقة للحالة
الاولى والاجر والغنيمة للثانية فان قلت لفظة او في قوله او غنيمة يدل على ان للسالم
اما الاجر اما الغنيمة لا كلاهما قلت معناها ما تقدم انفا وهو ان اللفظ لا ينفي
اجتماعهما بل ثبت احدهما مع حرمان فوت الاخر فقد يجتمعان فان قلت ههنا حالة ثالثة
للسالم وهو الاجر بدون الغنيمة قلت هذه الحالة داخلة تحت الحالة الثانية اذ هي اجر
من الاجر يحط او منه مع الغنيمة فان قلت الاجر ثابت للشهيد الداخل في الجنة فكيف
يكون السالم والشهيد مغتربين فان احدهما الاجر والاخر الجنة مع ان الجنة
ايضا اجر قلت هذا اجر خاص والجنة اجر اعلا منه فهما متغايران او ان الغنيمين هما
الرجع والاوحال لا الاجر والجنة النووي قائل معناه مع ما حصل له من اجر بلا
غنيمة ان لم يغنموا او من الاجر والغنيمة معا ان غنموا وقيل ان او ههنا بمعنى الواو اي من
اجر وغنيمة وكذا وقع بالواو في رواية ابي داود ومعنى الحديث ان الله ضمن ان الخارج
للجهاد لا ينال خيرا بكل حال فاما ان يستشهد فيدخل الجنة واما ان يرجع باجر فقط
واما باجر وغنيمة وانما قال اللفظ لا ادري لعل تقرع مع انه لا يدفع بعض السؤالات قوله
لولا هي الاستاهة لا التخضيضة اي استاع عدم المفعول اي القيام لوجود المشقة
على الامة واشق اي جعل شاقا وخلعها اي بعد والسرية بتخفيف الراء وتشديد الياء
قطعة من الجيش اي ما تخلفت عنها بل خرجت في جميعها نفسي بفظم الامر فيه فارتفاع
الدرجات وسيل السعادات بسببه ولو ددت اللام هو في جواب لو والوجه حذفها كما حذف
مما بعدت فان قلت لا مشقة على الامة في وداده الرسول عليه السلام لان غاية ما في
الباب وجوب المتابعة في الوداده وليس فيها مشقة قلت وداده لا نسلم انه ليس فيها
مشقة ولئن سلمنا فربما يحمل الى تشريع مودوده فيصير سببا للمشقة او نقول اللام
فيه جواب لقسم محذوف اي والله لو ددت وافتل واصابعه للحرث بينهما في
الخمسة فان قلت القرار انما هو على حالة الحياة فلم جعل النهاية هي القتل قلت هو المراد
الشهادة فختم الحال عليها او ان الاحياء الخير آخره معلوم شرعا فلا حاجة الى وداده
لانه ضروري الوقوع وتم ههنا وان دل على التراخي في الزمان حملا على التراخي في الرتبة
هو الوجه لان المتوسط حصول مرتبة بعد مرتبة الى ان ينتهي الى الغرة وسر الاعمال النووي
في الحديث فضل الجهاد والشهادة في سبيل الله والحث على مسرة النبي وبيان شرف
شفقته صلى الله عليه وسلم على امته ورافته بهم واستحباب طلب القتل في سبيل الله
وجواز قول الانسان ود دت حصول كذا من الخير الذي يعلم انه لا يحصل وفضيلة
اذا عاهد مسلمين ان يدي باهلها وانه يترك بعض المصالح لمصلحة اهم منها والحرص
مستحق تزيد عليها قال وقالوا وهذا الفصل وان كان ظاهره انه في قتال الكفار
يدخل فيه من خرج في سبيل الله في قتال البغاة في اقامة الامر المعروف والنهي عن المنكر
وقمع وعصيان المجتهاد وغيرها لان كفاية لا فرض عين وفيه عظم الشهادة وتمني ما لا يمكن
في العادة من الخيرات وفيه السعي في ازالة المكروه والمشقة على المسلمين قال الله تعالى

هذا الباب اضافة فان الاعمال ايمان لانه لما كان الايمان بالله هو المخرج له في سبيله
كان المخرج ايمانا بالله لانه لا يحالة كما تسمى العرب الشئ باسم ما يكون من سببه
ويقول للمطر سماء لانه من السماء ينزل **باب** نطوع رمضان من الايمان وفي بعض النسخ
شهر رمضان وتطوع لغة ما فعل غير واجب ولا فرض وشرعا التكلف والطاعة والتقرب بالشئ
التبرع به وفي اصطلاح الفقهاء النفل والمراد من القيام هو القيام بالطاعة في
ليالي **قوله** اسماعيل هو ابن ابي اويس الاصبحي الذي ابن اخت مالك وخاصته وعني الامام مالك
ان افقر بابن شهاب هو الزهري ابو بكر **قوله** حميد بضم الحاء هو ابن ابي حميد الطويل
ابو عبيد الرحمن ويقال ابو عثمان ابن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة المدني الزهري
الدوري ابو اسحاق عثمان بن عفان اول المهاجرات من مكة الى المدينة توفي سنة ثمان
وتسعين اي سنة مائة وهذا الاسناد كلهم مدنيون **باب** من قام رمضان والوقوف
ينتهي له **قوله** ايمانا اي للايمان اي من جهة الايمان او في حال الايمان والمراد منه اما
الايمان بكلمة وجب الايمان به او ان هذا القيام حتم وطاعة وانه سبب للمغفرة
على ما تقدم من الوجوه فيه وفي الاشارة على الترجمة ايضا في باب قيام ليلة القدر مع سائر
الجماعة وعمل العلماء القيام على صلاة التراويح **النووي** المختار ان يقال التراويح
محصلة لفضيلة قيام رمضان ولكن لا تنحصر الفضيلة فيها بل تحصل لمن صلى
بعامل في اي وقت من الليل ويمكن تطبيقا حصل هذا الفضل وفي قوله من قام رمضان
بغير اضافة نشهد اليه ثم المشهور في هذا الحديث وشبهه بحذف غفران للخطايا
بالوضوء وبصوم عرفة ان المراد غفران الصغائر لا الكبائر كما في حديث الوضوء ما لم
يؤت بكبيرة قال الذهبي المحققون نظير لكن يرجعان الكبائر لا تسقط الا بالتوبة او المجد
ان قيل قد ثبت هذا المغفرة في قيام رمضان والعمر في صيامه وثبت صوم عرفة
كفارة سنتين وصوم رمضان الى رمضان كفارة لما بينهما ومن وافق تأمينه الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه وهو في هذه الاحاديث هل هو منه بحالة ام كيف يقال فيها
فالجواب ان كلا منها مرجو الحصول صالحة لتكفير الصغائر فان صادفها كفرها
وان لم تصادفها فان كان ثم غيرها من الصغائر لكونه غير مكلف كالصغير او نحوه
لو فعل صغيرة او فعلها فتاب او فعلها وعفي عنها بحسنة اذهبتها ان الحسنات
يذهبن السيئات فهذا ترجو له هذه درجات ويكتب له بها حسنات وقال بعض
العلماء يرجى ان يخفف عن مقدار الكبائر ان كان لتلك الخطايا وقال المحاسبي اكره قيام
الليل كله وصيامه الدوام عليه لا لليلة او عشر ونحو ذلك لتفوتها على احياء بقية
ليلة العيد وفيه **باب** صوم رمضان **قوله** احتسابا اي للاحتساب
اي يرجى به الاحتساب وانما اكتفى به ولم يقل ايمانا وليحتسبا اسألا لما كان جبلة
النفس تنفر عما يشق لا يكون الا للايمان ولما انه لخصه بذكره اذ العادة الاقتصار في
الترجيم والقناوين **قوله** ابن سلام هو محمد بن سلام البيكندي البخاري وهو الصحيح
الذي عليه الجمهور وضعيف لا سديد وقيل بتشديدها قال الدارقطني ليس في الاسماء بن سلم

بالتخفيف الا عبد الله بن سلام الصحابي وتقدم ذكره في باب انا اعلمكم بالله **قوله** محمد
بن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام ابن ابي حميد المعجمة وسكون الزاي
مولاهم الكوفي يكنى ابا عبد الرحمن وكان عزيزا فعبد وتيال رجل من ضبة نسبة نهد القادسية
مع مولاة واعتقه توفي بالكوفة سنة تسع وخمسين او سنة خمس وتسعين ومائة **قوله**
يحيى بن سعيد هو ابو سعيد الانصاري قاضي المدينة وتقدم في اول حديث في التصحيح **قوله**
ابو سلمة هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة وهو قرشي مكي تابعي
امام جليل احد الفقهاء السبعة بالمدينة على احد الاقوال وسبق ايضا في اول الكتاب
قوله صام رمضان اي في رمضان فان قلت هل يكفي اقل ما يطلق عليه اسم الصوم
حتى لو صام يوما واحدا دخل تحته قلت لا يقال في العرف صلى رمضان الا اذا صام
كله والسياق ظاهر فيه فان قلت المغفور كالمغفور اذا ترك الصوم فيه ولم يكن مريضا
لكان صائما وكان بنية الصوم لو العذر وهل يحتمل بعث هذا الحكم قلت نعم كالمريض
اذا صلى قاعدا للعذر له ثواب صلاة القائم قال الائمة **قوله** ايمانا واحتسابا قال
محيي السنة يقال فلان يحتسب لاضحاياه وصلاتها كلها فان قلت كلا من اللفظين
يغني عن الاخر اذ المؤمن لا يكون الا محتسبا والمحتسب لا يكون الا مؤمنا فهل لغير التأكيد فيه
فائدة اجيب بانه قد يكون المصدق المنشئ تماما لا يفعل مخلصا مثل المرائي ونحوه والمخلص في الفعل
ربما لا يكون مصدقا بثوابه ويكون طاعة مأمورا به سببا للمغفرة ونحوه او الفائدة هو
التأكيد ونعم الفائدة فان قلت هل الترتيب الكتاب والترتيب للجهاد بين قيام ليلة
القدر وقيام رمضان وصيامه مناسبة ام لا قلت مناسبة تامة وهي المشاركة في كون كل
من المذكورات من امور الايمان وتوسيط للجهاد وشعبان النظر مقطوع عن غيره هذا
والله اعلم **للخطابي** معنى ايمانا واحتسابا بنية وعزيمة وهو ان يصومه على معنى التعبد
به بالرغبة في ثوابه طيبة نفسه بذلك غير كاره له ولا مستثقله لصيامه او مستطيله
لايامه **باب** الدين يسر وقول النبي صلى الله عليه وسلم احب الدين الى الله تعالى
الحنيفية السمحة الباب مضاف الى الجملة فالدين مرفوع ورمضان الى لفظ القول هو مجرور
واحب منتدأ والحنيفية خبره وهو صفة الملة المقدرة والجملة معقول القول ومعنى الحنيف
المائل عن الباطل الى الحق والسمحة اي السهلة او المسلحة المساهلة والملة السمحة
القوامحرج فيها ولا تضييق ويحتمل ان يراد بالدين الاسلام ويحتمل ان تكون اللام للعهد
ويراد بالملة الحنيفية الملة الابراهيمية مفتتحا بها قوله تعالى بل ملة ابراهيم حنيفا
والحنيف عند العرب من كان على ملة ابراهيم ثم صار من اختتن وحج البيت حنيفا ثم سمي ابراهيم
حنيفا لانه مال عن عبادة الاوثان ومعناه بعثت بالملة الابراهيمية التي منها
على السهولة والسماحة للمخالفة الاديان حتى ان شريعتنا مع كلفة اشاره وهو طبعا بهم
من الشدائد وحب بعض المحبوب لا بعض الحب فان قلت لا مطابقة بين الجزء والجزء
لان المبتدأ مذكر والخبر مؤنث قلت الملة الحنيفية كانها غلبت عليها الاسمية
حتى صارت علما او ان اهل التفضيل الصناف لقصد المبالغة على من اضيف اليه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يجوز فيه الاداء والمطابقة لمن هو له فان قلت فلزم ان تكون الملة دينا وان لا يكون سائر الاديان ايضا كذلك اجيب بالنقض اجمالا وبالحل تفصيلا اما النقض فلان المفهوم من الملة غير المفهوم من الدين وسائر الاديان منسوخة قلت اللازم الاول فقط بل ما الثاني فموقوف على تفسير الملة والمراد بالدين الطاعة اي لبعض الطاعات هي السمحة قوله عبد السلام هو ابو نضرة بالظاء المعجمة والقاف المفتوحتين ابن مطهر بصيغة المفعول من التطهير بالطاء المهملة الازدي البصري مات سنة اربع وعشرين ومائتين قوله عمر هو ابو حفص بن علي بن عطاء بن مقدم بفتح الدال المشددة المقدمي البصري قال ابن سعد كان ثبتا ثقة وليس بمسند يدلس توفي سنة فسعين ومائة قال بعضهم لم يكونوا يتهمون عليه غير التدليس ولم اكن اقبل منه حتى يقول حدثنا او اخبرنا وما كانوا يتهمونه في الصحيح من حديثه الا بشيء سمعه من حيوة اهـ قوله معن بفتح الميم وسكون العين المهملة هو ابن محمد بن معن الغفاري بكسر الغين المعجمة الحجازي روى له البخاري والترمذي والنسائي وابن ماجه قوله سعيد هو ابن سعيد بفتح السين وسكون العين ابن ابي سعيد كيسان والمقبري بضم الباء وفتحها منسوب الى مقبرة بمدة رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مجاورا لها وقيل كان منزله عند المقابر وقيل حمله عمر على صغر العنبور ويحتمل ان يضعف به الامران والمقبري صيغة لا سعيد وكان هو يكتب الامرأة من بني ليث وقال ابن سعد هو ثقة كثير الحديث لكنه كبر وتغير حتى اختلط قبل موته باربع سنين ومات ابو سعد في اول خلافة هشام بن عبد الملك وقال ابن قتيبة هو كان مملوكا لرجل من بني جذيم بضم الجيم وفتح الذال المهملة والعين المهملة وهو بطن من ليث كانت على اربعين فرسخا في كل صحو وفي سنة سبعة فضلا عن عبد العزيز الدوري في شرح صحيح مسلم قال الكل باحد من الاب والام والمقبري وان كان في الاصل هو الاب وقال وفي الباب ثلاث لغات لكن الكسر غريب قوله ليسر معناه لساد ويسر ما انه يسر على سبيل المبالغة هو ابو جنيفة فعله اي شدة التيسير وكنيته كانية نفسه والتيسير ما كان السير بضعها ضد العسر ومعناه التخفيف قوله ان شاد الدين الا عليه في جميع النسخ بغير لفظ احد وقال صاحب المطالع ان شاد الدين احد رواه ابن السكن بالمثناة تحت احد وهذا ظاهر الدين يعلو هذا يغلب وامامعلى رواية الجمهور فغريب نصب الدين ووجه فعل التفسير الفاعل في شاد للعلم به وعمل الرفع منسحب الهم فيه اما على ان شاد يحتمل ان يكون صيغة المعروف وصيغة المجهول والمشادة المغالبة من الشدة بتخفيف الشين ويقال شاده مشاده اطاقه اليه ومعناه لا يتعمق احد في الدين ويترك الرفق الا غلبه الدين عليه وعجز ذلك التعمق وانقطع عن عمله كله او بعضه ومعنى هذا الحديث ان الدين اسر يتيسر على الاعمال القاصدة ويوصف اليسر بالسر هو العمل والدين والايمان والاسلام بمعنى واحد والمراد منه التحضيض على ملازمة الرفق والاقتصار على ما يطيقه العامل ويمكنه الدوام عليه وان من شاد الدين وتعمق انقطع وغلبه الدين وقهره ويصير الدين غالبا وهو معارب قوله سددوا التشديد بالسين المهملة الترفيق للسداد وهو الصواب والقصد

القصر على الدونيات سنة ثلاث وعشرين ومائة واسم ابيه سعيد

من القول والعمل ويقابل سددوا اذا كان عمل بالصواب والقصد قوله قاربوا المبهج كالمؤمن اي لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها مثل مقارب بكسر الراء اي وسط بين الطرفين الثنيا قاربوا اما ان يكون معناه قاربوا في العبادة ولا تباعدوا منها فانكم ان باعدتم في ذلك لم تبلغوه واما ان يكون معناه ساعدوا ويقال قاربت فلانا اذا ساعدته اي ليساعد بعضكم بعضا في الامور والاول اقرب ترجمة الباب قوله استعينوا بالغدوة الخ ويجاء لغة استعنوا بحذف الشين من الشر حتى لا يشار لها احد ولا يثاب على العمل بان لا تقل اسم الوقت من غدا يغدو اذا سار بالغداة وطلوع الشمس الى الزوال والرواح اسم الوقت من زوال الشمس الى الليل والدلجة بضم الدال وفتحها الاكثر بسكون الدال وهو السير بالليل واما الرواية بضم الدال وهو شك قوله تعالى اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل كانه عليه السلام خاطب مسافرا يقطع طريقا الى مقصد فنبهه على ان قطع المسافة انما يحصل بالسير في هذه الاوقات فنشاطكم الذي تريدون به عمله لان هذه الاوقات افضل اوقات المسافر بل على المتعبد الذي اراد رحلة وطريقا الى الاخرة ضبه الله ان يغتنموا اوقات فرصتهم وفراغهم معناه اغتنموا اوقات نشاطكم للعبادة فان الدوام لا تطيقونه واستعينوا بها على تحصيل السداد كما ان المسافر في اول الليل وفي النهار دائما مجد في قطع عرض مقصده واذا ساوى في هذه الاوقات اول النهار واخره واخر الليل وصل مقصوده بغير مشقة ظاهرة وهذه هي افضل اوقات المسافر فلسيره استعينوا بالاوقات النشاط وقراغ القلب للطاعة المظاهر معناه الامر الاقتصاد في العبادة اي لا تشقوا بعمل الايام والليالي كما يفعله المتعاطون فوق الحد ويصوم النفس عما بينهما لئلا ينقطع كم وانزل محمله كونوا معينين في الاعمال يستوي بسببكم فيها مستظهرين بالثواب مستعينين بالاوقات المنشطة للعمل فانها كيت كيت قول الحديث على الشرف الثاني من الترجمة وهو قولها لبعض صلى الله عليه وسلم قلت المحبة والعداوة بالنسبة الى الله تعالى اما مجاز او الاستحسان والاستهجام بحسب الاديان هو الملة الحنيفية والحديث دليل على ان الحسن حسب امر بها بلفظ سددوا وقاربوا والمأمور به سواء كان واجبا او مندوبا فما حسن واجبا انه احسن فلان يحرص عليه اخص وبقهر واما ان تكون المحبة حقيقة عن ارادة ايصال الثواب عليك وتلك في المأمور به واجبا او مندوبا اولا ثواب في غيره هذا ما امكن من بيان المناسبة عندنا والله اعلم باب الصلاة من الايمان وقول الله تعالى لفظ الصلاة مرفوع ولفظ القول مجرور وقوله عند البيت الموجي هذا مشكل لان المراد صلاتكم كلكم الى بيت المقدس وكان ينبغي ان يقول ايصلاتكم الى بيت المقدس وهذا هو مراده فيما اولي عليه كلامه ولعل مراد البخاري بقوله عند البيت مكة اي صلاتكم بمكة وكانت الى بيت المقدس والمراد بالبيت ارادها الله شرفها قوله عمرو هو ابو الحسن بن خالد بن فروخ لمحاذ المنقطة الخراساني ساكن مصر مات سنة تسع وعشرين ومائتين قال النسائي في تهذيب الكمال يسر في شيوخ البخاري عمرو بن خالد الحراني هو عمرو بن خالد بالواو في جميع الكتاب قوله زهير بصيغة المصغر ابو خيثمة بفتح الخاء المعجمة

قاربوا

وبتقديم الخمانية على المثلثة ابن معونة الكوفي ساكن الجزيرة توفي سنة اثنتين او ثلاث وسبعين ومائة وكان قد فتح قلعة نسف ونصف اوعرها قوله ابو اسحق هو السبيعي بفتح السين المهملة وكسر الموحدة منسوب الى سبيع جد القبيلة وهو سبيع بن صهيب صعب وهو بطن من همدان واسم ابو اسحق عمرو بن عبد الله بن علي الهمداني الكوفي التابعي الجليل ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان قال احمد العجلي تسع السبيعي ثمانية وثلثين من الصحابة وقال ابن المديني روى السبيعي عن سبعين نفسا كلهم يرد عنهم يروي مات سنة ست اوسبع اوثمان اوتسع وعشرين ومائة قوله البراء بفتح الراء والمد على المشهور وقيل بالقصر وهو ابو عمارة بضم العين ويقال ابو عمرو ويقال ابو الطفيل ابن عازب بن الحارث الانصاري الاوسي الحارثي المدني لم يغز رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة عشر حديثا وكان البخاري منها سبعة وثلثين نزل الكوفة وتوفي في ايام مصعب بن الزبير وقيل ابو عمارة عازب بالعين المهملة والزاي اي بحاي ايضا على الاشهر وقال ابو عمر والشيباني في فتح الباري سنة اربع وعشرين بحاي اوغنوغ وشهد هو واسيد غزوة تستر وشهدا مع علي رضي الله عنه مشاهده قوله اول ما نصلي في اول زمان قدومه عند الهجرة من مكة ومنا مصدرية والمراد من المدينة مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي الاسماء كطيبة بزنة وطيبة بفتح الطاء وسكون الياء وطابة والدار والطيبة لما لحلها من الشرف او لطيبها لما كنها لانها وعثم وقيل لطيب عيشهم فيها واما تسميتها بالدار فلاستقرارهم فيها واما المدينة فهي اما من مدن بالمكان اذا اقام وهو نحيلة وجمعها مدائن او المهمز او من دان اي اطاع او من دين اي ملك فجمعه مدايين كما يشير اليه المحشي قوله واول الشام من ابي ايحنح والمراد بالاول هو من جهة الاموية والطلائع الجند والحال هنا مجاز لان الحال شامل لجند رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجيح من الانصار وفي رمز ان الانصار جمع النصير وهم الذين آووا ونصروا الاسلام من اهل المدينة قوله قبل بكسر القاف وفتح الموحدة اي نحو بيت المقدس وجهته اي متوجها اليه والمقدس هو بضم الميم وسكون القاف وكسر الدال وهو مصدر كالمرجع اوكان اسم المقدس وهو الطهر اي المكان الذي يطهر فيه العابد من الذنوب او تطهر الصلاة من الاحداث وبضم الميم وفتح القاف والدال المشددة وهو اسم مفعول من التقديس اي التطهير وفتحها صيغة اسم الفاعل منه ايضا ويقال البيت المقدس على الصفة والمشهور بيت المقدس على الاضافة عن مسجد الجامع قوله او سبعة عشر شهرا من البراوسم الشهر لشهرته عند الناس كلهم لاستيلائهم الى مع غيبة في العبادات والمعاملات ومعاملاته سلوا هذا المقدار متوجها الى المقدس بعد قدومه المدينة فالصلاة وقاكثر من نصف زمان النبوة هو بيت المقدس قوله وكان اي رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب اي يحب ان تكون قبلته جهة الكعبة قال الله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها قوله اما النصب مفعول مطلق لصلى بصلاة العصر او النصب على الظرفية في الكلام مقدر اي في الصلاة صلاها متوجه الكعبة ولم يتوجه لم يذكره قوله رجال

هو عباد بن نهيك بفتح النون والكاف الخطمي الانصاري قوله على مسجد وفي بعضها على اهل مسجد وهو مسجد المدينة غير مسجد بنا والصلاة صلاة العصر واما اهل قبا فاتاهم الآتي في صلاة الصبح قال البخاري في باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت قبل الناس يصلون الصبح اذ جاءهم آت فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها هاكذا قالوا وكان لفظ الاخبار يحتمل ان يكون المراد من مسجد هو مسجد قبا ومن لفظهم هم ركعوا ان يكونوا في صلاة الصبح اللهم الا ان يقال الفاء التعقيبية لا تساعد قوله ان يكون يحتمل ان يراد به حقيقة الركوع فان يراد به الصلاة من باب اطلاق الجزء وارادة الكل قوله اشهد بالله الجوهري اشهد بكذا اي احلف به وقبل بكذا اي قبل البيت الذي بمكة ولهذا قال فمادوا كما هم قبل البيت قوله كاهم ما موصولة وهم مبتدأ وجملة قوله يحدثون خبره والضمير عليه اي داوروا مستبهين بالحال الذي كان متعقدا على حال دورانهم او دوروا على الحال الذي هم كانوا عليه ومثل هذا الكاف قيل بكاف المقارنة اي دوروا مقارنين لحالهم قوله قد نجبهم فاعل يحب هو رسول الله واذ كان بدلا الا شتمال او كان اذ فاعل اذكروهم هنا للزمان المطلق اي نجبهم زمان كان يصلي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بيت المقدس لانه كان قبلتهم فاحبابهم لموافقة قبلة رسول الله قبلتهم بيت المقدس قوله واهل الكتاب عطف على اليهود فاما ان يراد باليهود معنى خاص عطف عليه خاص اي جميع اهل الكتاب فالمراد به النصارى فقط منهم خاص عطف على خاص وجعلوا تابعة لانهم لم يكن قبلتهم بل احبابهم كان بالتبعية لليهود ويحتمل ان يكون الواو بمعنى مع ومعناه كان يصلي نحو بيت المقدس مع اهل الكتاب وهذا هو الاظهر لموافقة رواية النصب قوله وفي اي اصل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجه نحو الكعبة انكروا اهل الكتاب قال تعالى سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها قوله قال الزهري يحتمل ان البخاري ذكر هذا على سبيل التعليق ويحتمل ان يكون داخلا تحت عنده السابق سمعا لوجوزنا العطف بتقدير حرف العطف كما هو مذهب بعض النحاة قوله على القبلة اي المنسوخة التي هي بيت المقدس ويحتمل ان على بمعنى الى قوله قتلوا اي رجال قتل ان تحول القبلة فان قلت فعلى هذا المعطوف عليه لا يلزم ان يكون قيدا في المعطوف عند النحاة فمن اين فتدبه يقولك قبل ان تحول وكذا عند الاصوليين عطف المطلق او العام على المقيد او العام او المقيد ليس مخصصا للعام ولا مقيدا للمطلق قلت الستار يقتضي التقييد وحمل المطلق على المقيد فان قلت الواجب ان يقال او قتلوا بالواو قلت يحتمل ان يكون المقتولون بعض المائتين وفائدة ذكر القتل بيان كيفية موتهم اشعارا بشرفهم واستعدادا لاصباغ طاعتهم او ان العطف للتهيئة لكونها بعد موتهم او فان قلت كما ان المكرم المعاد يجب ان لا تكون هو بعينها الاولى تحمل الضمير الراجع الى المكرم على ما يليق به قلت ليس على سبيل يحتمل المغايرة والاتحاد قوله فلم يدر اي فلم يعلم ان طاعتهم صائمة ام كانوا لله

الآية فان قلت ما الفرق بين جهة علم المخاطبي بان يقال ما يصنع الله اياكم وبين ما عليه
المثلاوف من القرآن العظيم قلت الفرق بالتاكيد وعدمه وقال الزمخشري ما كان معناه
ماصح جوابه بنعم او بلا كان الاصاغة ويعرف بنفي الاضافة نفسها فان قلت سياق كلام
البراء يقتضي ان يقال اياهم بلفظ الغيبة قلت المقصود تعميم الحكم للامة حيا وميتا
حاضرا وغائبا كما ذكر الاصحاب المخاطبون تغليبا لهم على غيرهم **الشوكاني** والحديث فوائد
منها ما مر جملة وهو كون الصلاة من الايمان ومنها استحباب كريم المقادم فاديه بالنزول
عليهم ومنها النجبة الانسان لانتقال من حال الطاعة الى اكمل منها ليسر قادها والرضا
بل هو محبوب ومنها جواز النسخ وانه لا يبحث وخرج المكلف متى بلغه لان اصل المسجد
صلوا الى بيت المقدس بعض صلاتهم بعد النسخ لكن قبل بلوغه اليهم ومنها ان الصلاة
الواحدة تجزئ لجهتين بدليل تعبدهم متى ان من صلى لاحد الجهات الاربع ثم تغير
اجتهاده في اثناء الصلاة نظر القبلة في جهة اخرى واتم صلاته متوجها الى
الجهة الثانية ويبني على ما مضى من صلاته حتى لو صلى الظهر الى الجهات الاربع كل ركعة
الى جهة بالاجتهاد واجزاه قال وقد استدل جماعة على قبول خبر الواحد ولا يسلم لهم
الاستدلال به لان هذا الواحد لما تعدل افاد بخبره فافاد العلم لان القوم كانوا متوفرين
بحيث لا يقع التواطؤ منهم على الكذب وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرهم على الخبر الذي يأتي
ويعتمد عليه ما يقال هذا سمع الله لمن حمده وغيره من الخبر الذي يأتي
فان استقبال بيت المقدس كان ثابتا بالقرآن لم لا يجوز ان يكون هو خبر الواحد واستمر العمل
فان استقبال بيت المقدس كان ثابتا بالقرآن لم لا يجوز ان يكون هو خبر الواحد واستمر العمل
على ان القرآن ناسخ للسنة قال التيمي نحولوا من بيت المقدس الى الكعبة بقول او بعد طاعة
الله تعالى وتصديق نبيه صلى الله عليه وسلم الى ذلك قال ابن بطال الآية المذكورة اقطع للحجة
والمحجة في فرضهما ان الاعمال تسمى ايمانا **باب** حسن اسلام المرء **قوله**
قال سألت أهلا انه لم يدرك زمن مالك تعليق مشروط بلفظ جاء من نهى صحيح ولا
فتح فيه قال ابن حزم الظاهري بانه قادح في الصحة لانه منقطع وليس كما قال لانه موصول
من جهات لم يصح فيه نكير لشهرته فكيف وقد عرف من شرط البخاري وغاية ما فيه
انه لا يجزم الا بما ثبت وتقييد فان قلت هل يصدق عليه انه المنقطع باصطلاح
المحدثين قلت نعم لان المنقطع ما لم تصل اسناده على اي وجه كان لكنه منقطع حكما
حكم المتصل فكونه صحيحا انما علم من عادة البخاري وشرط الكتاب فان قلت فهل
هو معضل قلت ما كان الساقط من اسناده رجلين فاكثر سمي معضلا بفتح الضاد وقيل
يجب ان يكون اسقاط البخاري بين مالك في هذا الاسناد رجلين من تابعي التابعين
وان يكون واحدا منهم مجهولا للاعضال فان قلت فهل هو من رسل تابعي هذا يرجع الى
الاصطلاح بعد الحديثين مرسل اذ هو من المنقطع عندهم واما اكثر الاصوليين
فقالوا المرسل قول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ويعضده قولهم في القديم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال اسقط البخاري بعض هذا الاسناد
قال وهو سنة ورد من حديث مالك في غير الموطأ بهذا الاسناد قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كفر الله عنه كل سيئة كان زلفها ومحى عنه كل سيئة
كان زلفها وكان عمله بعد الحسنة عشر امثالها الى سبعمائة ضعف والسيئة مثلها الا ان
يتجاوز الله عنها وذكر الدارقطني في غريب حديث مالك ورواه عنه من تسع طرق واختلف فيها
كلها فما استقطه البخاري اذا كان الحسن اسلم اسكت لان في الاسلام كل سنة عملها في
الكفر وقال ابن بطال وفقه ان يتفضل على عباده بما شاء وحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم
رب العالمين رضي الله عنه اسلمت على ما اسلفت من خير وقال ابو عبد الله المازري الذي في الاسلام
انما يصح من الكافر المقرب فلا ثواب على طاعة ويصح ان لا يكون مطيعا فمن يقرب كمن طرق في
الايمان فانه مطيع به من حيث انه موافق للامر بالطاعة هو موافقة الامر ولا يكون مقربا
لان من شرط المقرب ان يكون عارفا بالمقرب اليه وهو في حين نظره لا يعرف الله تعالى في
ثواب احد شيء حكم على ما كتبنا فعلا جميلة ينتفع بها في الاسلام او ازاد جعل له بناء
جميل وهو باق عليه والاسلام او ازاد في حسناته التي يعملها في الاسلام يستدل
افاضي علم بعناه انه بركة ما سبق له من خير هذا قوله الله تعالى الا من تاب
منكم فان السر هو ليعمل عملا صالحا آخر وفاقه قال ابن بطال ان الحديث على ظاهره
ومعناه ان الكافر اذا عمل اعمالا جميلة على جهة التقرب الى الله تعالى كصدقة وصلة
والعتاق ثم اسلم كتب له ذلك وبناء على ذلك اذا مات على الاسلام ما جرت **النووي**
وليس حديث ابي سعيد الذي رواه الدارقطني بهذا نص صريح فيه وحديث حكيم ظاهر فيه هذا
امر لا يعتمد العقل وقد ورد الشرع به فوجب قبوله واما وعد كونه على الاعمال الصالحة فغير
ظاهر واما قول الفقهاء لا يصح الكافر ولو اسلم بعد ما فرط في الاعتداد بها في احكام
الدنيا وليس فيه نقض لثواب الآخرة وقد يعتد ببعض اعماله في الدنيا فقد قال الفقهاء
اذا لزم الكافر كفارة ظهار او غيرها فكفر في حال كفره اجزأه ذلك واختلفوا فيما لو
اجب وانفسل في كفره ثم اسلم هل يلزمه اعادة الغسل قال بعض اصحابنا يجب منه كل
طهارة واذا اسلم صلى بها **قوله** زيد بن اسلم بصيغة التفضيل من السلامة
هو ابو اسامة القرشي المكي اقدم تابعي مولى عمر بن الخطاب واما عطاء بن يسار بالمثناة
التحتانية والسين المهملة هو ابو محمد الهلالي مولى ميمونة ام المؤمنين ويقدم
ذكرها في باب كفران العشير وهذا الباب سلسل بلفظ الاخبار على الافراد
وهو القراءة على الشيخ اذا كان القاري يعرفه وهذا عند من فرق بين الاخبار والتحديث
وبين ان يكون معه غيره او لا يكون **قوله** يقول فان قلت لم عدل عن لفظ الماضي الى
المضارع مع ان القصة ماضية ومعناه هو المناسب لسهم قلت لغرض الاستحضار كانه
يقوله الان وكانه يريد ان يعلم الحاضرين على ذلك القول لمبالغة في عفو ونوع
القول ذلك كقول القائل يقول لعيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن
فيكون حيث لم يقل فكان **قوله** الخمس عطف على اسلم وجملة الشرط حكم الله ويجوز فيه الرفع
لتقديم ثم على وان اتاه خليل يوم مسغبة يقول لا تعبأ مالي ولا جمعه **قوله** وعند الخمر
الساكان فتحرك بالكسر والمراد بها ما هي بالدن ومعنى الاسلم الدخول فيه بالطاع

والحاصل جميعا يقال في مرتبة الشرع من اسلام فلان اذا دخل فيه حقيقة وقال ابن بطال
معناه ما جاء في حديث جبريل الاحسان ان تعبد الله كانك تراه اراد مبالغة الاخلاص
لله سبحانه بالطاعة والمراقبة النووي معنى سنته لم يلم اسلاما محققا ربما
من الشكوك قوله بكسر اوله التكفير القطيعة وهو في معنى المعاصي والاحباط في
الطاعات قال الزمخشري التكفير لماطمة المسخوط من العقاب بثواب او بتوبة
قوله زلفها بضم الزاي واللام والفاء اي اسلفها وقدمها يقال زلفه وازلفه
ازلافا بمعنى قدمه واصل الزلفة القربة وفي بعض نسخ الغارية زلفها بتخفيف التاء وتشديد
عن المعنى قوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يجب ما قبله اي يهدمه ويمحوه قوله وكان
بعد ذلك اي بعد حصر الاسلام العظائم وهو مقابلة الشيء بالشيء اي كل شيء يهدم يوضع
في مقابلة شيء ان خيرا فخير وان شرا فشر وهو موضع بالتاء اسم كان وهو يحتمل ان تكون
ناقصة وان تكون تامة فان قلت لم قال كان والسياق يقتضي لفظ المضارع قلت هو
للتعود وتوجه كان ونحوها وادى اصحاب الخانة قوله الحسنة مبتدأ وبعشر
خبره والجملة استينافية قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والسيئة تعلق
بعد راى منتهيا الى السيئة فهو منصوب على الحال فال تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم
في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن
يشاء فان قلت بين في الحديث الانتهاء الى السبعمائة والله يضاعف لمن يشاء يدل على ان قد يكون
الانتهاء الى اكثر قلت المراد ان الله يضاعف تلك المضاعفة وهي ان يجعلها سبعمائة وهو ظاهر
وان قلت ان معناه انه يضاعف السبعمائة بان يزيد عليها ايضا فذلك في مشيئته تعالى و
اما المضعف منها الى السبعمائة فقط قوله ضعفا اي مثله وضعفاه مثلاه فان قلت
علم وجوب العقوبة فيما لو ابهم بضعف نصيبه ويضعف نصيبه لانه
امثاله قلت المعتبر في الوصايا والاقارير العرف لها ولا الموضوع اللغوي وقد يجاب
ايضا بانه اسم يقع على العدد وشرطه ان يكون معه عدد دائما او اكثر فاذا قيل ضعفا العشرة
لزم ان يجعلها عشرين بخلاف لا يراد مرات تضعيفها ولو قال له عندي ضعفا درهم
لزمه درهمان حتى يرتفع الشرط المذكور كما اذا قيل هو لعمرو بل له قضى ان يكون زيد احاه
واذا لزم المزاوجة بينهما في الاقرار وعلم هذا فله ضعفا درهم بنزل على ثلاثة وهو اولى لذلك
بناء على ما توهم ان ضعف الشيء موصوفه مثلاه وضعفيه موصوفه ثلاثة امثاله ويدل
ذلك ان موضوع المثل الشرط المذكور ومن ابنيتهم الرمز في ضعفي الشيء ثلاثة
امثاله ولو كان موضوع الضعف المثلين لكان الضعفان اربعة امثاله قوله
بمثلها يعني لا يزاد عليها وهذا من فضل الله وسعة رحمته حيث جعل الحسنة كالعشر و
السيئة كما هي بلا زيادة قال تعالى ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها قوله الا ان
يتجاوز الله عنها اي بعفوه عنها وهذا دليل لاهل السنة في ان اصحاب المعاصي لا يقطع
عليهم بالنار بل هم في مشيئة الله تعالى ملخصا للمعتزلة مستدلين بقطعه وابهامات الحد الكثيرة
الزامات بلا توجيه منها النووي لا بيئة لي في تكفير سيئات رمز الكعبة وكنيتها

حسنة ان يكفر من الطاعات فالاسلام يلازم الاخلاص في كل فصل من اوفيها الى
قوله حدثنا الحسن بن منصور بن بهرام هو ابو سعيد الكرجي من اهل مرو سكن نيسابور
ورحل الى العراق والحجاز والشام روى عنه الجماعة الا ابا داود وهو احد الاثبة من اصحاب
الحديث وهو الذي دون مع احمد المسائل قال احسان بن محمد سمعت مشايخنا يذكرون
انا حفظ بلغنا ان الامام احمد كتب بعض تلك المسائل التي علقها عنه قال فجمعها في جراب
وحمله على ظهره وخرج راحلا الى بغداد وهو على ظهره وهو مرمر خطوط احمد عليه في كل
مسئلة استغفاء منها فاقام ها هنا ثنيا وثلثا والحق ذلك احمد بن شاذان نيسابوري
سند احمد وحسين ومائتين والمشهور فيه ثلاث بضم الثاء النووي بضم الباء وفتح
الموحدة قوله عبد الرزاق هو ابن همام بن نافع ابو بكر الحميري مولاهم اليماني الصنعاني
روى عنه سفيان وهو شيخ قال احمد عبد الرزاق عندنا كسفيان بن عيينة ومعمر وكان عالمنا قال معمر عبد الرزاق بن همام خليق ان يقرب اليه الكتاب والاسفار قال احمد بن صالح
قلت لاحمد بن حنبل رايت احدا احسن من عبد الرزاق قال لا قال العجلي مات سنة احدى
عشرة ومائتين روى له الجماعة قوله معمر بفتح الميمين هو ابن راشد ابو عروة البصري
بكسر العين ابدل الكاف من الجيم وسهد جحدر قال الطبراني في نقده معمر قلم ريان وقد مر
ذكر اول الكتاب قوله همام بتشديد الميم هو ابو عقبة ابن منبه بن كامل اليماني
السماني الذماري بكسر الذال المعجمة وفتح الميم وبعد الالف راء منسوب الى ذمار موضع
الى اثنا عشر ميلا من صنعاء الاباوي منسوب
الى الاباء هم قوم باليمن من ولد الفرس الذين جهزهم كسرى مع سيف بن ذي يزن الى ملك
الحبشة فملكوا الحبشة واقاموا باليمن والاباوي هو بفتح الهمزة وتشديد الموحدة وبالواو ساكنة
ثم نون وبعد الالف واو وهمام هذا اخو وهب بن منبه وهو اكبر منه وهب توفي همام
سنة احدى وثلاثين ومائة بصنعا قوله اسند كذا في الخطاب فيه بحسب اللفظ وان كان
للصحابة الحاضرين لكن الحكم عام لما علم ان حكم الواحد حكم على الجماعة الا بدليل منفصل
وكذا لحكم شاهد للسنة وكذا ايضا اذا سلم المرء او العهد فان المراد منه الرجال والنساء
جميعا الا لامارة الغلبة التزام في كيفية التناول اهم صفحة عروبة اوسعة اوجار وغير ذلك
قوله فكل حسنة قال القاضي في السابق الحسنة والسيئة وهنا كل حسنة وكل
سيئة ولا تفاوت بينهما من جهة المعنى او الالفاظ فيها الا ستة اتى وكذا الافادة في الملاق
المشتقة منه والتقييد هنا بقوله بعلمها او المطلق محمول على المقيد لان الحسنة المتوج
لاكتب بالفسر لا بد من العلم حتى كتب بها واما السيئة فلا عداد لها دون العمل
اصلا وكذا في زيادة لفظ كتب هنالك ايضا مقدر به لان الجازاة لا بد له من معاوضة ونقص
اوثبت وهو هنا قال بعض العلماء اما وصف الاسلام بالحسن وحسن الشيء زيادة على اصل هيئته
تعين ان يكون فلا عمال لان الاخلاص لا يقبل الزيادة باب اهل الدين اي اهل
العمل الذي هو الطاعة ومناسبته لكتاب الايمان من جهة ان الدين والايمان في الاسلام
واحد قوله او دمه هو فعل من الدوام وهو متعد الى مفعوله الامة اي الناس فان قلت
قول الامة لا يقبل التفضيل مما معنى الا دوم كلما المراد بالدوام هو المداومة العرفي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وذلك فاعل المكرع والفضلة ومحبته الله تعالى للدين ارادة ايصال الثواب اليه **قوله** محمد بن المثنى هو ابو موسى البصري المعروف بالزمن روى عنه الجماعة وتقدم في باب علامة الايمان **قوله** يحيى هو ابن سعيد القطان الاحول وابو سعيد التيمي مولاهم البصري وتقدم ذكرهما في باب من الايمان ان يحب لاخيه **قوله** هشام بكسر الهاء وتخفيف الشين المعجمة بن عروة والد عبد الله الفقيه المدني التابعي المشهور وفي بغداد سنة ست واربعين ومائة وقد جاوز المائة وان **قوله** ابو اي عروة بن الزبير ابو عبد الله التابعي الجليل احد الفقهاء السبعة بالمدينة عائشة المؤمنين خالته واسماء اسماء بنت ابي بكر الصديق جدته وقد تقدم ذكرهما في الحديث الثاني من الصحيح **قوله** امرأة اسمها حوكة ثانيا الاول وهو من حاسد سيذكرها في باب المتعمد **قوله** قال فان قلت لم عطف على فعل قلت لانه جواب سؤال كان قائلا قال فماذا قال فاذا دخل ثالثة قال وفي بعضها فقال بالفاء **قوله** فلانة اي الحولاء الاسدية وفلانة هي غير منصرف لان حكمها حكم اعلام الخيانة كالسامة لانها اكاية هركل عالم مؤنث اي علم لكل عالم للاناسي المؤنثة فيها العلمية والتانيث **قوله** تذكر بالمشاة الفوقانية المفتوحة وروي بالمثناة التحتانية المضمومة على فعل العالم تيسم فاعله سم صلاتها مفعوله **قوله** منه للجوهري هو كلمة يتبع بها السكون وهو اسم سمي به الفعل ومعناه اكفف فان وصلت نونه فتحت مه بيه ويقال سمهمت به اذا زجرته **التيمي** اذا وصلت النون كان كالزاي واذا حذفت كان معربة وهذا القسم من اقسام النون الذي يختص بالدخول على الكلم ولا يفصل بينها وبين المعربة الا نون الوقاية غير مبنيين والكاف مبني **قوله** عليكم هو اسم سمي به الافعال اي الزموا من الاعمال ما تطيقون الدوام عليه فانما قدروا ولم يقدروا الفعل لان اصل الفعل الدلالة بالسياق عليه وفي بعضها مما تطيقون بالكاف المتصل بما فان قلت الخطاب مع النساء فلم عدل عن عليكن قلت طلبا لتعميم الحكم لجميع الامة بتغليب الذكور على الاناث في الذكر **قوله** لا يمل بالمثناة تحت والميم المفتوحتين وتقدم الكلام على المثناة فوق المفتوحة اعلم ان الملال لا يجوز على الله تعالى لانه يحمل تحت سفاهة فلا يمر بنا وبال واختلف العلماء غير فقال الخطابي معناه انه لا يترك الثواب على العمل مما امرتم بتركه العمل وذلك ان من عمل شيئا وتركه فكنى عن الترك بالملال الذي هو سبب الترك وقال ابن قتيبة معناه انه لا يمل اذا مللتم قال معناه قوله في البليغ فلان لا ينقطع حتى تقطع خصومه معناه لا ينقطع اذا انقطعت خصومه ولكان معناه ينقطع اذا انقطعت خصومه لكن لما دخل على غير ذلك قال بعضهم ان الله لا ينهاهم حتى يملوا فكنى عن الطاعة بالملال حتى شبهوا هم بمن يمل فعل ذلك فكلموا على ما يتعارفونه من العمل وكنى بالملال عن الترك تناهت قوله ليس هو مجرد عن فعل مثله وتركه **التيمي** قال معناه ان الله لا يمل ابدا مللتم انتم اولم تملوا حتى تتركوا العمل وشبه الغراب ولا يجوز ان يشبه الا ان شبه الغراب ليس مكافاة على ملال الله سبحانه وتعالى لانه لا يجوز ان يضاف اليه الملال ولكنه اراد ان لا يمل من الطاعة وهو قولك ان فلانا لا يمل من الخير يريد انه لا يترك فعله حتى يملوا هم فيتركوه فعاملهم معاملة المراوغة كقوله تعالى ومكروا ومكر الله سيئة سميت سيئة لمشابهتها وقول فلعل الاعمال

هنا تعالى خمسة تراجيبها التاويل اما في عمل وهو على ثلاثة اوجه واما في حيوان واما في نبات والله اعلم **قوله** الهدايا الماشية سماها وانما هي اما واطب عليه من الطيبة عرفية والاضحية للتاسي بفعله لا يعبد الا من سنة فذلك فيه عندهم وقال ابن بطال معصوم الباب ترجمة الاعمال دنيا بخلاف قوله الحرجة وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك خشية الملال الاعمق من انقطع في العبادة وقد ذم الله تعالى من التزم فعل البر ثم قطعه بقوله تعالى ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها وانما عصفت عن العمل قوم على عهد نبيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتخفيف عنه وقال لبني قنبلة رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقطع العمل الذي كان الله تعالى يحبه **الخطابي** لعمري الدين اسم لجميع الطاعة والدين في كلامهم الطاعة وتقدم الحديث في صفة الخوارج يمرقون من الدين اي من طاعة الائمة ويحتمل ان يكون اراد بذلك اصحاب الدين الذي يختص المضاف **التيمي** فان قلت المراد من هذا الدين من الايمان لانه ورد في رواية اخرى يمرقون من الاسلام قلت الخوارج منهم خارجون من الدائرة بالاتفاق فيحمل الاسلام على الاستسلام الذي هو الطاعة وقال والمقصود بالدين من الحق لان الدين المطلق لا يفهم منه الا ذلك لا كل دين وان كان الظاهر انه كل دين وان كان باطلا انما هو على ما يعتقده اهله تعالى **النووي** في الحديث فوائد كثيرة منها ان الاعمال تسمى دينا وانها تستحق الثواب جائز اي في اطلاق الملل على الله تعالى من غير استحقاق والملال كراهة قيل وانما كان منه تحريم امر او حث على طاعة او تعذير من مخدور وهو تفضيل الدوام على العمل وفيه بيان شفقته صلى الله عليه وسلم ورأفته بامته لامرهم الى ما يطيقونه وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة لان النفس تكون فيه انشط وبحصل منه مقصود الاعمال وهو الحضور فيها والدوام عليها بخلاف ما يشق عليه فانه سرعان يتركه كله او بعضه او يفعله بكلفة فيفوته الحضور والتعظيم

باب زيادة الايمان ونقصانه **قوله** هدى الهدى هو الدلالة الموصلة الى البغية وقيل هو الدلالة المطلقة فان قلت عقد الباب في زيادة الايمان فكيف دل هذه الاية عليه قلت زيادة الهدى تستلزم ان زيادة الايمان **قوله** وقال فان قلت لم عدل عن الجواب حيث قال لم يفطن قال ولم يقل لم قلت لان الغرض منه الملزوم منه وهو بيان النقصان والاستدلال على انه بعد النقصان بان الشيء او اهله لا يحمد الصدير لا بد وان يقبل السدد الاخر ولهذا قال فاذا ترك شيئا من اداء الكمال فهو ناقص بخلاف ما تقدم فانا لغرض منه اثبات الزيادة صريحا لا استدلالا فهو محمل الفرق بين الموضعين فافهم ابن بطال هذه الاية حجة في زيادة الايمان ونقصانه **قوله** سلم الام الكسر لخفيفة ابن ابراهيم هو ابو بكر عمرو الفراهيدي القصاب البصري وتقدم في الحمام وفراهيد بفتح الفاء وبالراء وبالهاء المكسورة وبالمثناة التحتانية والدال المهملة قال ابن الاثير بالذال المعجمة بلفظ من الازد وسمها الخليل ابن احمد الفهمي جمع من سمعهم اسراع وفي سنة اثنتين وعشرين ومائتين **قوله** هشام بكسر الهاء ابو بكر عبد الله الربعي بضم الموحدة البصري الدستوائي بفتح الدال واسكان السين المهملة وفتح الواو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مشناة بوزن مشتجة والخرز همزة بلا ون وقيل الدستوائي بالقصر والنون والاول هو المشهور
ودستوا كورة من كور الاهواز كان يبيع الثياب الني فنسب اليها قال ابو زيد
الطيالسي كان الدستوائي امير المؤمنين في الحديث قال الامام احمد بن حنبل لا يسئل
عن الدستوائي ما اظهر الناس وروه وتعز اثبت منه سئل عيسى واما اثبت منه فلا وقال
احمد بن عبد الله هو فقه الامة كان يقول بالقدر وليس يدعو اليه توفي سنة احدى
او ستين او ثلاث او اربع وستين ومائة **قوله** قتادة هو ابو الخطاب بن دعامة
السدوسي البصري الاكمه ميز في باب الايمان ان يصلا حبه وهذا الاسناد رجاله كلهم
بصريون لان انسا رضي عنه سكن البصرة وقد فن بها ايضا **قوله** يخرج بفتح الياء
من الخروج وبضمها وفتح الراء من الاخراج **قوله** من خير اي من ايمان كما جاء في الرواية
الاخرى والان الخير الحقيقة هو ما يقرب العبد الى الله تعالى وما لك الا الايمان
فان قلت الوزن انما تحصل في الاسلام دون الايمان والايمان معنوي المعاني لا تحيز
فيه قلت شبه الايمان بالجسم فاضيف اليه ما هو من لوازم الجسم وهو الوزن ومثله
ليس استعارة بالكناية فان قلت تكفير الايمان يقتضي ان يكون اي ايمان كان وباي شيء كان
لكن لا بد من الايمان بجميع ما علم بجيء الرسول صلى الله عليه وسلم به ضرورة حتى يوجب الخروج
من النار قلت الايمان وان صح في نفسه لا يطلق الا اذا كان بجميع ما جاء به فلا بد من ذلك حتى
يحقق حقيقة الايمان ويصح الملائمة واما ذكر يا الشهادتين كالتصديق بن عيسى في تحصيله اذا ما
حصل الخروج بالقلبي لم يطلق عليه اسم الايمان فما الكفير منه بالطريق الاولى فان قلت
التصديق القلبي كاف في الخروج اذ المؤمن لا يخلد في النار وما قال لا اله الا الله فلا يجوز
احكام الدنيا عليه فما وجه الجمع بينهما قلت المسئلة مختلف فيها قال بعض العلماء
لا يكفي مجرد التصديق بل لا بد من القول والفعل ايضا وعليه البخاري او المراد من الخروج
هو حسبما هو كنايه اي حكم بالخروج لمن في قلبه ايمان مثاما اليه عنوانه
الذي يدل عليه اذ الكلمة هي شعار الايمان في الدنيا وعليه مدار الاحكام فلا بد منهما
حتى يصح الحكم بالخروج فان قلت لا يكفي قوله لا اله الا الله بل لا بد من ذكر محمد رسول الله
معه قلت المراد بالمجموع وصار الخبر الاول مستدركا لما يقال فرأيت فلانا هو واحد
اي قرأت كل السورة وكان هذا قبل شرعية بعضها اليه **قوله** ذرة بفتح الذال وتشديد
الراء والمد الذر وهي اصغر النمل قيل وقد تخفيفها شعيرة بضم الذال وتخفيف الراء
وكان سبب المناسبة اذ هي من المحبوب ايضا كالبر والشعير والكلام من باب الترقي
في الحكم وان كان بعض الاعلى الشعير الى البرة وبعض البرة الى الذرة قال ابن بطال قال
المهلب الذرة اقل الموزونات وهي في هذا الحديث التصديق الذي لا يجوز ان يخلط
النقص واما في البرة والشعيرة من الزيادة على الذرة فانما هي زيادة الاعمال بكمال
التصديق وليست زيادة في نفس التصديق فان قيل لما اضاف هذه الاجزاء الى البرة والشعيرة
والبرة اكثر نفعا على الذرة الى القلب دل انها اكثر من التصديق والاعمال فالجواب
انه لما كان الايمان التام انما هو في قلب والعمل لا يكون الا بنية ولقلة من القلب جاز

ان ينسب العمل الى القلب اذ تمامه بتصديق القلب وقد عبر في هذه الاجزاء من الاصل اما سرة
بالخير ومرة بالايمان وكل شائع سائغ وقال المهلب وضمن ان يكون الذرع واضعا ها
التي في القلب فلانها من نفس المصدق لان قول لا اله الا الله لا يزيد الاعتقاد في القلب والناس
يتفاضلون في التصديق اذ يعود على الزيادة بزيادة العلم والمعاينة اما زيادته بزيادة العلم
فلتعلق بقاء اليكمل زاد ته من ايمانا واما زيادته بزيادة المعاينة فلتعلق بقاء ولكن ليطمئن
قلبي ثم لتزدادها عين اليقين حتى يصير علم اليقين عين اليقين استدل البخاري
بهذا الحديث على نقصان الايمان لانه يكون لمن لا خير معه وهي اكثر من البرة والبرة اكبر
من الذرة فدل على ان يكون الشخص قائلا لا اله الا الله قد نقص من الايمان لا يكون ذلك القدر
لقائل لمن واقول لا يحتج بالنقصان بل يدل على الزيادة ايضا **النووي** في الحديث دلالة
لما ترجم له وفيه رد على طائفة من غصاة الموحدين النار وقيل نصاب الكبير من الموحدين
لا يكفر بفعلها ولا يخلد في النار وفيه انه لا يكفر في الايمان معنى بها الهلب ودوان الكلمة
ولا الكلمة من غير اعتقاد **قوله** ايان بفتح الهمزة وتشديد الموحدة وهو منصرف لانه
فعال كعثمان ومنهم من جعله افعل فمنع صرفه لوزن الفعل من العلمية وهو ابو يزيد البصري
العطار وكرر البخاري عنه تعليقا لعدم تلاقيهما وذكر سابقه لانه اتم لما لضعفه
او للفرع واما لضعف شيخه وهو واما مسلم فعده في الاصول والله اعلم ان فيه
فوائد الاولى ما في سائر المتابعات من التقوية والثانية ما في ذكر الايمان بدل الخير
والثالثة بدل الاحتجاج لان قتادة مدلس لا يحتج بعنعنته الا اذا ثبت سماعه لذلك
الذي عنعن وقد وقع في الرواية الاولى عنه وهو روى كثيرا هشام بالعنعنة حتى قال عمرو
ان قتادة ان ثبت من رواية ابان عنه الحديث والسماع اذا قال حدثنا او سمعنا او اخبرنا
وصححنا لها وعلى هذا عمل كل ما جاء في الصحيح من هذا النوع واعلم ان الواسطة بين البخاري
وابان محتمل ان يكون مسلم بن ابراهيم وان يكون غيره **قوله** الحسن هو ابو علي بن الصباح
بتشديد الباء ابن محمد بن البزار ما الرازي ثم البزاز او اسطي سكن بغداد وتوفي بها
سنة تسع واربعين ومائتين **قوله** جعفر هو ابو عون بن جعفر بن عمرو بن العمري
المخزومي الكوفي مات بها سنة ست ومائتين **قوله** ابو المسيب بضم الميم وفتح
المهملة والتشديد والمهملة هو عتبة بن عبد الله من مسعود الهذلي الكوفي روى له الجماعة
قوله منير بن مسلم هو ابو عمرو الحذلي الكوفي مات سنة عشرين ومائة
قوله طارق هو ابو عبد الله طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي الوحداني والوحدان
الفخذ حتى الاحمسي الصحابي الكوفي رأى النبي صلى الله عليه وسلم وعن ابي بكر وعمر
الخمسين ثلاثا وثلاثين من عمره الى سنة ثلاث وثمانين وهذا الاسناد
رجاله كوفيون الا واحدا خر وقال ولا حدثنا وانا سمعه وانا احدثنا واربعا
اخبرنا وانا سأنا عنعن سماعا لا صطلاحهم ولقط سمع تصرف في قراءة الشيخ بخلاف
حدثنا فانه ظاهر فيها ولا فرق بين حدثنا واخبرنا عند كثير والاصح ان لفظ قال محمد
فيما لا يعرج الكلام الا بقدر يرد عند القراءة بخلاف لفظ سمعت عند الجمهور **قوله** اليهود

هو علم قوم موسى عليه السلام ويهود معرفة او دخل عليها لام التعريف وسموا به استئنافا
من هاد واي مال اذا مال من عبادة العجل او من موسى او من هاده اذا رجع من غير الى خير
ومن شر الى خير لكثرة انتقالهم من مذاهبهم وقيل لانهم تهودوا اي تحركوا عند قراءة
التوراة وقيل معرب من يهوذا اسم يعقوب بالذال المعجمة ثم نسب اليه فقيل يهودي
شذ حذف احدى الياءين في الجمع فقيل يهود وكذا جمع سندي في جنس العرق بينه وبين واحده
بالياء وحده نها محض روم وروحي قوله آية مبتدأ وفي كتابكم صفته وتقرءونها صفة اخرى
ولو علينا متعدين لتركت علينا لان لولا تدخل الاعلى الفعل وتلك المذكورة تدخل
المقدرة تخولها انتم تملكون والجملة الشرطية خبر المبتدأ والاية مبتدأ بتقدير اية عظيمة
وفي كتابكم خبره وكذا تقرءونها ويحتمل ان يكون خبره محذوفا وهو في كتابكم متعلقا عليه
وفي كتابكم للتبيين ومستطيل قوله معشر منصوب على الاختصاص اي ايها معشر اليهود وفي الكشف
الخاصة الذين سمائهم باسمه قوله لاتخذنا ذلك اليوم عيدا اي لعظمناه وجعلناه عيدا
في كل سنة لمعظم ما حصل فيه من النعم الدينية والعيد ما يعتاد من الهوى والمأتم ضده ولا يكاد
يقال الا في يوم فيه نوح قال الزمخشري في قوله تعالى تكون لنا عيدا لاولنا وآخرنا قيل العيد هو السرور العائد
ولذلك يقال يوم عيد وكان معناه يكون لنا سرورا وفرحا وقال في قوله تعالى اليوم اكملت
لكم اي كملت لكم ما تعتبرون به الدين فتكملون من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشرائع
وقوانين القياس وأتممت عليكم نعمتي بذلك اي بكمال امر الدين لانه لا نعمة اتم من نعمة
الاسلام ورضيت لكم الاسلام دينا معناه اخترته لكم من بين الاديان وارتكم بإياه هو الدين المرضي
وحده قوله اي اية فان قلت ما فرق بين ايما اي اية وان يقال ما لك الاية قلت يعم
السؤال بأي اسامها هو عما يميز احد المتشابهات وكذا ما في الحقيقة والامر ههنا طلب تعيين تلك
الاية وتمييزها عن سائر الآيات التي في الكتاب مقروءة قوله فقد بينا معناه اما الاهلة
ولا خفاء عليها زمان نزولها ولا امكان نزولها وضبطنا جميع ما يتعلق بها حتى صيغة
النبي صلى الله عليه وسلم ومن صنعه في زمان النزول وهو كونه قائما لسيد وهو غاية في
فان قلت عرفه بالجمعة تدل على الزمان فما الذي يدل على مكان النزول قلت اما ان يقال
علم بمعرفة ايضا اما الان زمان الوقوف بعرفة اما هو في عرفات واما الان عرفة فلتطابق
علمي عرفات ايضا غيرها هنا كلا المعنيين على ما عند هم من جواز اعمال اللفظ المشترك في
مفهوميه كالشفق والعين ونحوهما او يقال اما قال عرفنا المكان ولكن ليس بمتعين للغيبة فان قلت
بم يتعلق بعرفة قلت اما بقائم واما بنزلت قوله يوم الجمعة في بعض الروايات يوم
جمعة وهي يفتح الميم واسكانها وضمها والفرق بين فعلة بالاسكان للعين وفعلة بالفتح للمكان
بمعنى المفعول والمتحرك بمعنى الفاعل يقال رجل ضحكة يكثر الضحك اي يتحرك عليه ضحكة
كحركة الطماع اي يتأملك على عينين وكذا همزة لمزة فمعناها المجموع منا الناس والمراد بهم
للناس وهي فاعلة كلمة فان قلت عرفة علم والجمعة صفة او غير صفة ليس علما وقيل
علما الاسم من الصرف فان قلت كيف طابق الجواب السؤال لانه قال لاتخذناه عيدا فقال
عمر رضي الله عنه ما احب انه لم يقل جعلناه عيدا قلت لما بين ان يوم النزول كان عرفة من الجمعة

ان اليوم الذي بعده عرفة هو عيد للمسلمين وكانه قال جعلناه عيدا بعد ادراكنا استحقاق
ذلك اليوم للتعييد فيه فان قلت ولم ما جعلوا يوم النزول عيدا قلت لانه ثبت في الصحيح
ان النزول كان بعد العصر ولا تحقق العيد الا بزوال النهار وهذا قال الشعبية وروينة
الهلال بالنهار للليلة المستقبلة فان قلت كيف ولهذه القصة على ترجمة الباب
قلت من جهة انها مشتملة على الاية الدالة عليها وعلى انزولها في عرفة من حجة
الوداع المؤهل لجعلها عيدا بضعة عشر من شرائع الدين وأركانها الثووي معناه اما من ركا
يركا اذا ثبت والمكان اما المكان نهر عرفات وهو معظم الحج الذي هو احد
اركان الاسلام واما الزمان فهو اليوم المعين وهو يوم عرفة وهو يوم اجتمع فيه فضائل وشرفان
ومعلوم تعظيمها لكل واحد منهما فاذا اجتمعا زاد التعظيم فيقتضي اتخاذنا ذلك اليوم عيدا
وتعظيمنا اكمله ايضا وهذا كان في حجة الوداع بعرفات التي حجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد هجرته
ثلاثة اشهر باب الزكاة من الاسلام قوله الزكاة مرفوع وقول الله مجرور
والا ليعبدوا الله استثناء مفرغ من عام المفعول لاجله اي ما امروا الا لاجل ان لا يعبدوا
وصفقا جمع حنيف وهو المائل من الضلال الى الهداية ويقيموا الصلاة مزيد عطف
الخاص على العام وفيه تفضيل للصلاة على الزكاة على سائر العبادات وقد مر معانيها قائمة
الصلاة ودلك دين القيمة اي دين الملة المستقيمة وقد مر قام بمعنى استقام ومنه
قوله تعالى ما قامت قائمة اي مستقيمة قاله الزمخشري قوله اسماعيل امامنا ابو نصر وهو
اسماعيل بن عبد الله الاصبحي المدني ابن اخت الامام مالك شيخه وخاله وابو اويس ابن
عم مالك وقد مر في باب تفاضل اهل الايمان قوله حدثني مالك قال الاحدثنا
اسماعيل وههنا احدثني مالك لان الشيخ قرأه ولغيره ثمه وههنا قرأه وحده قوله
عن عمه ابي سهيل هو نافع بن مالك بن ابي عامر المدني عن ابيه اي عن مالك بن ابي عامر
وهو من الاتباع نص على ذلك يروي اسماعيل عن خاله عن عمه عن ابيه قوله طلحة هو ابو محمد
بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي المكي المدني احد العشرة المبشرة و
الثمانية الذين سبقوا الى الاسلام والستة اصحاب الشورى والخمسة الذين اسلموا على
يد الصديق توفي رضي الله عنه شهدا لمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا بدرا فانه بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتجسس الاخبار وردم من الشام بعد
رجوع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدر فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في سهم
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لك سهمك قال واجري يا رسول الله قال لك
اجرك وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم طلحة الخير وطلحة الجود وطلحة الفياض
ويقال طلحة الطلحات ايضا والمراد هو طلحة الطلحات الذي قيل فيه نضر الله عظما
دفنها بسبستان طلحة الطلحات لان هذا مرادي بدفون بجستان وكان
الصديق رضي الله عنه اذا ذكر يوم احد يقول ذاك يوم كله لطلحة وجعل يوسد طلحة
نفسه وقاية لرسول الله صلى الله عليه وسلم روي انه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بأبي وثمانين وثمانون حديثا ذكر البخاري منها اربعة قتل يوم الجمل سنة ست وثلاثين وهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اربع وستين قيل اعتزل يوم الجمل في بعض الشعوف فرعى بسيهم فتعلم من رجيله
عرق النساء فمرل دمه يترف منه حتى مات واقتر وابنه الحكم انه رماه والقعقاع الا بان
بن عمشان فقال قد كفيناك بعض قتلة أبيك وقالت عائشة رضي الله عنها الحمد
من يضع يده ويماثل يده يلا قال ابن قتيبة دفن بفطرة فرفع فرأت بنته
عبد موت ستة وثمانين سنة في المنام انه يقول اليها الدواة فاسرت به فاستخرجت
ودفن في دار الهجرتين بالبصرة وبيع مشهور قوله نجد الجوهري نجد من بلاد
العرب وكلما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد وهو مذكر وقال ابن دستاد
هذا الرجل المجدي هو ضمام بالضاد المعجمة المكسورة ابن ابي ثعلبة من بني سعد
بن بكر قوله ثائر الرأس منتشر شعر الرأس ومنتشره يقال ثار الغبار اذا انتشر وفتية
ثائرة اي منتشرة واوقع اسم الرأس على الشعر لان الشعر منه ينبت كما يطلق اسم السماء
على المطر لانه من السماء ينزل واما ان يجعل نفس الرأس ثائرا فلان على طريق المبالغة او كون
من باب حد في المضاف بقرينة عقلية وثائر مرفوع بانه صفة لرجل وقيل منصوب على الحال
فان قلت شرط الحال ان يكون نكرة وهو مضاف فيكون معرفة قلت اضافته لفظية
فلا تفيد الا تخفيفا قوله دوي بفتح الدال وكسر الواو وشد الياء على المشهور وحكي
ضم الدال وهو بعد الهمزة في الهوي وعلو ومعناه صوت شديد لا يفهم منه شيء كدوي
النحل ونسع ونفقه بالنون المنصوبة فيهما على الاشهر لا كفرور وروي بالباء المشاة
التحتانية المضمومة فيهما قوله عن الاسلام اي قال تصدق النحو فرضت على من يشهد الله فقال
وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهذا لم يذكر فيه الشهادة وقال لانه سأل عن الاسلام
علم ان الرجل يسأل عن شرائع الاسلام ويمكن انه سأل عن حقيقة الاسلام وقد ذكر له
الشهادة فلم يسمعها لطلحة عند لعدم موضعه او لم يعتد الشهرة قوله الا ان تطوع هو
تشديد الطاء وتواو كليهما على ادغام احدى التاءين في الطاء قيل يجوز تخفيف الطاء
على الحذف فان قلت اي الحرفين تحذفها قلت الاصلية اولى بالاسقاط من الزائدة لان
الزائدة انما وصلت لاظهارها ومعنى فلا تحذف لئلا يزول الغرض الذي لاجله وصلت
واختلف العلماء في هذا الاستثناء فقال الشافعي وغيره من يقول لا يلزم النوافل
بالشروع انه استثناء منقطع تقديره لكن التطوع خير لك وقال من شرع في تطوع يجب
لدامامنه ولا يجب بل يجوز قطعه وقال آخرون استثناء متصل ويقولون تلزم النوافل
بالشروع ويستدلون بهذا الحديث ويقولون فالا يبطلوا اعمالكم والاقتداء على ان
حج التطوع يلزم بالشروع ويعلم من الحديث ان وجوب صلاة الليل منسوخ في حق الامة
وهو مجمع عليه واختلف قول الشافعي في نسخه في حق الرسول صلى الله عليه وسلم
وفيه ان صلاة الوتر والعيدين ليست بواجبة وقال ابو حنيفة الوتر بل العيدان ايضا
واجب وقال الاصطخري من الشافعية صلاة العيد فرض كفاية الطيبي الحديث
مستمسك لنا في اصلين لعدهما في شمول عديم الوجوب في غير ما ذكر في تعدد وجوب
الوتر والثاني في ان الشروع فيه يلزم لانه نفى وجوب شيء امر مطلقا شرع فيه او لم يشرع

وتمسك الحنفية بعدم ان الشروع يلزم قال انه نفى وجوب شيء لم يتطوع به الا استثناء
من الشيآت فيكون النفي الا استثناء وجوب ما تطوع به وهو المطلوب قال وهذا
سقط لانه ان هذا الاستثناء من واو في قوله تعالى لا ينبغي ان يقول الموت الا الموتة الاولى
اي لا يجب شيء الا ان تطوع وقد علم ان المتطوع ليس بواجب فلا يجب شيء اخر اصلا قوله
وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا قول الراوي فانه رضي الله عنه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم او التبس عليه فقال ثم ذكر له الزكاة وانه يؤذن بان من اتى بها فقد اطاع الله
مشروطة في الرواية فاذا التبس عليه يشير في لفظه الى ما يتوهم عنه كما مر قوله
اعلم الفلاح الفوز والبقاء وقيل هو الظفر بالمراد والنجاة من المرهوب وقيل هو صيغة من
ابنية اسماء لا افعال ولا فعل له ولا يعرف له فعل ولا يجعل فعل ولا كلفة في اللغة
اسم للخيرات حتى الفيومي قيل هذا الفلاح راجع الى لفظ ولا انفصر خاصة المختار
انه راجع اليهما بمجموعهما ان لم نقل بانفصر كان منطوقا لانه اتى بما عليه ومن الى بما عليه
كان مفلحا وليس فيه انه اتى بزيادة على ذلك لانه يكون مفلحا لانه هذا ما يعرف بالضرورة
فانه اذا فعل ما اوجب فعلا جيدا بالمندوب مع الواجب الاولى والاولى ان يحمل اخر وهو ان
يكون السائل رسولا فخلف لان لا يزيد في البلاغ على ما سمعت ولا انفصر في تبليغ ما
سمعته منك الرفيجي ويحتمل ان يكون صدور هذا الكلام منه على المبالغة فالقصد
والقبول اي قبلت قولك فما سألت عنه قولا لا مزيد عليه من جهة السؤال ولا
نقصان فيه من جهة القبول وقيل يحتمل ان هذا كان قبل شرعية امر الحج او انه اراد لا ازيد
عليه بتغيير صفته كانه قال لا اصلا الظهر خمسا او انه اراد انه لا يصلي النوافل بل
يحافظ على كل الفرائض وهذا يفهم بلا شك وان كانت مواظبته على ترك النوافل
مذمومة او المراد اني لا ازيد على شرائع الاسلام وسنذكر في كتاب الصيام ما يخصص
المذكور وقال له فاخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الاسلام فقال
والذي اكرمك لا اتطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا واعلم انه سقط من هذه
الضربات بعض الوجوه الثمانية ثلاثة منها الاول ان مفهوم الشرط انه اذا زاد عليه
لا يمتثل الثاني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قرره على حلفه وقد علم الكذب من حلف
ان لا يفعل خيرا الثالث كيف قال لا ازيد ولم ينه عن جميع الزيادات ولا المنهيات ولا
المندوبات واقتصر الرسول على زيادة عليه حتى قال انه لم يأت في هذا الحديث
ذكر الحج فضلا انه لم يفرض حتى قلنا ان الرجل سأل عن حاله حتى قال هل علي غيرها
فاجابه صلى الله عليه وسلم بما عرف من حاله ولعله مر ذكر الحج واجبا عليه وقيل
لم يأت في هذا الحديث الحج كما لم يذكر في بعضها الصوم وفي بعضها الزكوة وذكر في بعضها
صلاة الضحى وفي بعضها اقام الخمس فقالوا ثبت هذه الاحاديث في عدد خصال الايمان
زيادة ونقصانا وسبب ذلك تفاوت الرواة في الحفظ والضبط فمنهم من يحفظ ويضبط
على ما سمعه فلا يزاد ولم يسمع ما ليزاد عليه ولا اثبات وذلك لا يمنع من زيادة
الجميع في الصحيح لما عرف ان زيادة الثقة مقبولة والقاعدة الاصولية فيها ان الحديث

اراد واحد الروايتين على رواية فان لم تكن مغيرة لا معنى للباء في قبلت وصلة في ذلك على نسيان الراوي او توهمه او افتضاح بالمقصود منه وسوء الاستشهاد وان كانت مغيرة تعارضت الروايتان وتعين المسلك بترجيح اصحاب الحديث فيه تفاصيل وقد جاء في بعض الروايات انه لم يأت ابن سمعون وانه ليس على ما هو عليه الغرب ان قد خالفها في كلامهم غير قاصد بن بها حقيقة الحلف والنهي انما ورد فيمن قصد الحنيفة لما فيه من تعظيم المحلوف به ومضاهاته بالله تعالى وقيل انه كان قبل النهي هو الحلف الا ماذا النووي في الحديث انه لا يجب صوم عاشوراء ولا غيره من رمضان وهو مجمع عليه وفيه جواز قول رمضان من غير ذكر شهر وفيه ان الفطر في المال العروسي الزكاة وفيه جواز الحلف من غير استحلاف ولا ضرورة لان الرجل حلف بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليه قال ابن بطال هذا الحديث حجة ان الفرائض نسخت صلاة ما وردي قوله افلح ان صدق على انه ان لم يصدق في الفرائض انه ليس بمفلح وبعد خلاف قول المرجئة النسيمي حضر هذا الحديث بالاراد في باب الزكاة من الايمان وان كان فيه دلالة على ان الصلاة والصيام من الايمان لانه استغنى في غير هذا الباب بغير هذا الحديث ولم يجد في هذا شيئا آخر

باب اشاعة الطعام من الايمان قوله اشاعة بتشديد الياء والجناز بضم الجيم المعجمة والمكسورة والكسر اصح وهي شنقة من جنازة او اسرة ويقال انه بالفتح للميت وبالكسر للنعش عليه ميت ويقال مكسورا ايضا الجوهري الجنازة بالكسر والعامة تقول بالفتح والمعنى الميت على السرير واذا لم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش قوله احمد هو ابو عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف بفتح الميم وبالنون الساكنة وبالجيم وبالفاء المخفوفي والمنجوف لغة الموسم وكنيته ابو بكر البصري السدوسي توفي سنة اثنتين وستين ومائتين قوله روح بفتح الراء وبالحاء المهملة هو ابن عبادة بن العلاء البصري القيسي بن قيس بن عيلة قال ابن المديني من الحديث قوم تمر بالواو في الحديث كذا وبالتاء تخدعوا منهم روح روى له الجماعة مات سنة خمس ومائتين قوله عوف بالفاء ابن ابي جميلة واسم ابي جميلة بندويه بوجد مفتوحة فنون ساكنة فدال مهملة مضمومة فواو فتحتانية فهاء تانيث وقيل اسمه بندوه اي العبد وهو هجري بفتح الجيم بصري يعرف بالاعرابي وليس من اعراب وكان مما لك عوف الصدفي وكنيته ابو سهل وكان يتشيع مات سنة ست او سبع وثلاثين ومائة قوله الحسن ابي الحسن البصري هو ابو سعيد بن ابي الحسن الانصاري مولاهم التابعي الكبير قيل انه افضل التابعين وقد مر في باب العاصي من امر امه في الايمان بسم الله الرحمن الرحيم سلام الحسن بن ابي هريرة اقول تعلم هذا التقدير يكون لفظ هن ابي هريرة سقط من الخط فقط او يكون مرسلا قوله محمد عطف على الحسن الاصوب هو ابن سيرين ابو بكر البصري وسيرين بكسر السين وفتح الياء معرب شيرين بالشين المعجمة او الجلو وكان عبدا لانس بن مالك فكاتبه على عشرين الفا فاداها وجر الكتابة وعتق وامر محمد اسمها صفية مولاة الصديق رضي الله عنه وادرك محمدا عمر بن الخطاب من الصحابة ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان وهو من لا يجوز نقل الحديث بالمعنى وكان يحدث بالحديث على حروفه وهو نعة رفيع المرتبة امام في العلوم ورع في فقه تعففي ورعه مشهور وعلم العبادة وكان بزازا وحبس بدين كان عليه فقيل كان سبب حبسه انه اشترى ثيابا بربعين الف درهم فوجد في ثوب منه فارق فقيل الفارق كانت في المصرح فصب الزيت كله فانكسر عليه ثمنه وكان يتبسم وهو ابن عبيد وانس ويحيى بن سعيد بن ابي الطفيل ابن سعيد فالمراد بمحمد وروى محمد عن عبيدة بن عمرو هو من المستظرفات لكونهم ثلاثة اخوة روى بعضهم بعضهم بالبصرة سنة عشر ومائة بعد الحسن بمائة يوم وقال ابن المديني اصح الاسانيد محمد بن سيرين عن عبيدة بفتح العين وكسر الموحدة عن علي رضي الله عنه ويقال هذا الحديث كلهم يصيرون الا ابا هريرة قوله من رابع وفي بعضها اتبع ظاهره يقتضي السعي وذلك الجنازة وهو مذهب ابي هريرة واما الائمة الثلاثة الاخر فقالوا هو قدامها افضل وحملوا الاتباع على المعنى الاعم اي اذا لو تقدم عليها او حاذاها او تاخر بحيث ينسب الى الجنازة وبعده من سمعها كان لحكم الاتباع عرفا ورجحوا القدام بما روى ان النبي صلى الله عليه وسلم والشيخين كانوا يمشون امامها وايضا المشيعون للجنازة كالمستغفرات لها ولهذا يقولون في الدعاء وقد جاء ان شفاعة كل نبي ومن شان الشفيع ان يتقدم بين يدي المشفوع له وقال الفوري الكل على السواء لان الضمير يرجع منه قوله اما ان تركيبية دلالة على البرمة في الابواب التي تعلو بين رمضان قوله معه وفي بعضها معها تحمل بصيغة المعروف والضمير راجع الى من رابع وبصيغة المجهول تعقوله عليها قائم مقام الفاعل وكذا الحكم في يمرغ من وفيها فان قلت فما يقول على هذا التقدير لو اتبع حتى دفنت ولم يصل هو عليها هل له القيراطان قلت لا اذ المراد ان يصلي عليها مع الروايتين وصلة للمطلوب على المفيد قوله كل قيراط مثل احد بيان لعظمها واحد مصروف وهو الجبل الذي بجنب المدينة على من يسلمنها والقيراط لغة نصف دانق واصله قراط بالشد لان جمعه قراريط فابدل من احد حرفي تضعيفه كما في الدينار والمقصود منه هاهنا التعظيم والمضمضة ولعل العرف كان في ذلك العهد عليه الطيبي فيحمل القيراط هنا من اصغر الدينار وهو نصف عشر في اكثر البلاد واهل الشام يجعلونه مرة اربعة وعشرين جزءا وقد يطلق ويراد به بعض الشيء وقال كل غير ما مثل احد تفسير للمقصود من الكلام لا للفظ القيراط والمراد منه بقوله مثل احد وكل من السابقين صفة لقيراطين لكن الاول قدمت فصارت حالا قوله يرجع هو مستتر من الرجوع لا من الرجع ويقيراط المراد منه ايضا مثل جبل احد ثم يفرض كرها هنا العلم ما تقدم وهذا لا يحصل من الصلاة فقط بل لابد ان يكون معه ومتبعا له بقرينة يرجع اذ الرجوع عنه مسبوق بالذهاب معه او بقرينة ما تقدم قوله تابعه معنى المتابعة قد سلف وعثمان المؤذن بجامع البصرة

هو ابو الحسين بن جهم بن بسيس بن حسان العبدي البصري ابو عمر روى عنه البخاري في
سبع وتسع بلا واسطة وقد يروى عنها في بعضها عن محمد غير منسوب وهو محمد بن سيرين
الذهلي عبد وعوف محمد هو ابن سيرين هما المذكوران انفا وعوف في الاسناد الاول
روى عن محمد بلفظ عنهما عن محمد فقط وفي الاولى كان اول واسطة بين البخاري
وبين رجلين وهنا احتمل كونهما رجلا واحدا وضمير به راجع الى درج لا الى احد لانه في
مرتبته لا في مرتبة احد فان قلت قال البخاري عن فلان يجزم بانه سمعه منه عند امكان
السماع فاذا قال نا به على يجزم بانه سمعه منه قلت قياس المتابعة على العنعنة يقتضي
ذلك لكن سرحوا في العنعنة به ولم يصرحوا فيها قوله عجزه اي بعض ما تقدم وهو ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لئن تبع صناع الى آخره الظاهر انه بمعناه النووي
وفي هذا الحديث الحث على الصلاة على الميت واتباع جنازته وحضور دفنه قال والعمل بالصلاة
يحصل بها مع التفريط اذا انفردت فان انضم اليها الاتباع حتى الدفن حصلا له وبالاول ان
فاته صلى وبحضر الدفن القيراط الثاني فلو اقتضى الصلاة قيراط واحد لاحتمال
حصل بالصلاة مع الدفن ثلاثة قراريط كما بينه بعضهم بظاهر بعض الاحاديث
لان هذا النوع صريح والحديث المطلق والمحتمل محمول عليه واما الرواية التي فيها ان صلى
على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان فمعناه فله تمام قيراطين المجموع
ويطابق قوله تعالى الحكم لله الذي خلق الايام في يومين الى قوله في اربعة
ايام ثم قال فتضاعف سبعة سبعة في يومين قال واما الدفن فبعد يومها ان الصحيح
انه تسوية القبر بالتمام والثاني انه نصب اللبن عليه وان لم يهل عليه التراب فان
ثم في الحديث تشبيه على مسئلة امرى وهو ان القيراط الثاني مقيد لمن اتبعها وكان
منها في جميع الطرق حتى تدفن فلو صلى ورجع الى القبر وحده وبكر حتى حان
للجنائز وحضر الدفن لم يحصل له القيراط الثاني وكذا لو حضر الدفن ولم يصل او تبعها
ولم يصل فليس في الحديث حصول القيراط له انما حصل القيراط لمن تبعها بعد
الصلاة لكن امر في الجملة والله اعلم قوله باب حوفي الموتى ان يحبط عمله قوله
يحبط اي يبطل فان قلت المقول بالحباط المعاصي للطاعات من قال بعدم الاحتراز
فما وجه قولنا انها تحبط قلت هذا الاحباط ليس بذاك اذ المراد به الاحباط بالكفر او بعدم
الاخلاص وهو لا يشعرون لذلك هو قوله تعالى وبدا لهم من الله ما لم يكونوا
يحتسبون النووي المراد بالحبط نقصان الايمان وابطال بعض العبادات لا الكفر
فان الانسان لا يكفر الا بما يعتقده او يفعله عالما بانه يوجب الكفر وانا قول هو مما
ينازع فيه اذ المجهور على ان الانسان يكفر بكلمة الكفر وبالفعل الموجب للكفر وان لم
يعلم انه كفر قوله ابراهيم هو ابن يزيد بن شريك التيمي ابو اسماء الكوفي قال يحيى
ثقة مرجئ قتله الحجاج وهو ابو عابد قال لما ابراهيم التيمي ما اكلت من اربعين
ليلة الا حسبت مات سنة ثنتين وتسعين قوله مكدا اي للدين حتى لا اكون
من اهل بقتضاه او اي لنفسي اقول اني من المؤمنين ولا اكون من اهل بيانهم النووي

معناه انه تعالى ذمهم من امر بالمعروف ونهى عن المنكر وتصرف العمل وقال تعالى
كبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تفعلون فخشي ان يكون مكدا اي لم يبلغ غاية
العمل هذا على المختار في ضبط مكدا بكسر الكاف وقد ضبط بفتحها ومعناه
خشيت ان يكذبني من اتى على محل لقائي فيقول لم كنت شاهدا فاما تعلق هذا
الفعل قوله ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة ابو بكر التيمي
المكي الاصل كان قاضيا لعبد الله بن الزبير وعودنا لي في اوفات الصلوات
مات سنة سبع عشرة ومائة وابو مليكة هو بصيغة المصغر باسم زهير ونعقد
فلم يرجع ولم تعلم حاله قوله نجاف النفاق اي حصول النفاق في الجملة
على نفسه او الخوف انما يكون عن امر في الاستقبال وما منهم احد يجزم بعدم
عروض النفاق كما هو جازم في ايمان جبريل بانه لا يعرضه النفاق ويحتمل ان يكون
وما منهم اشارة الى مسئلة زائدة استفادها من اعلمهم ايضا وهي انه كما انا مكلفون
بزيادة الايمان ونقصانه قوله وذكر عن الحسن اي البصري فان قلت تقدم
علق عن ابراهيم وعن ابي مليكة بلفظة قال وتبعا ما عن الحسن بلفظة ذكر
قلت ليشعر بان قولهما ثابت عنده بصحيح الاسناد لان قال هو صيغة الجزم وصريح
الحكم بانه صدر ومسئله ليس تعليقا بصيغة التمريض بخلاف يذكر فانه لا يجزم فيه
فيعلم ان من ضعفا ومسئله ليس تعليقا بصيغة التمريض قوله ما خافه اي
ما خافا من الله تعالى فحذف الجار واوصل الفعل اليه وكذا في امنه اي معناه
امن منه والمنه هو بفتح الهمزة وكسر الميم قوله وما يحذر بلفظ المجهول
عطفه على حرفي اي باب ما يحذر وما مصدرية وهو مجرور المحل ويحتمل عطفه
على يقول اي ما منهم احد الا يحذر ما نافية ويحذر بلفظ المعروف وهو مرفوع
المحل والمنظور اليه هذا الاخير حيث قالوا لا احد يرتفع عن المعاصي عند حصول
الايمان وعقد الباب لامرين ليبان ان الخوف من جهة ومرجو الكمين ما هو كالاجماع
السكوتي فما نقل عن الثلاثين الثلاثة وليبان الخوف من الاصرار على المعاصي
بالاية والاخيرة على المرجئة النووي حاصل ما في هذا الباب الرد على
المرجئة في قولهم ان الله لا يعذب على شيء من المعاصي من قال لا اله الا الله ولا يحبط
شيئا من اعماله شيء من الذنوب وان ايمان المطيع والعاصي سواء وذكر في سبب
الباب اقوال الائمة التابعين وما تقلوع عن الصحابة وهو كما تشير الى الاتفاق
بينهم فيه وانهم مع اجتهادهم المعروف صرحوا قولا الا يجوا من عذاب الله تعالى ويصد
المعول عليه ويدل قائل ما سالا عن المرجئة اصحيون ام محطوون في قولهم
سباب المسلم وقتاله وغيرها الاصرار انما هو فروي الحديث واراد الانكار عليهم
وابطال قولهم المخالف لصريح الحديث وما قول ابن ابي مليكة فمعناه انهم خافوا
ان يكونوا سرحملة من اظهر وما خافوا قوله ما منهم احد يقول على ايمان جبريل
بناء على ما تقدم ان الايمان يزيد وينقص وان ايمان جبريل كل من ايمان احاد الناس

خلافا للمرجئة اويحيث قالوا ايمان افسق الفساق وايمان جبريل عليه السلام سواء
قال ابن بطال واما خالفوا الاربطالت اعمالهم حتى راوا من التغبير بما لا يعهد وا
وتبعيد بما على انكان مخالفا فان يكونوا واهنوا وما ضعفوا وقال انما سخط عمل
المؤمن وهو لا يشعر انما عمل الذنب يسيرا فاحتقره وكان عند الله عظيما وليس
الحبط بخرج عن الايمان وانما هو مقتضان منه لا يكون الكافر هو منها الا ماضا
الايمان على الكفر والقصد انه لكفر لا يكون الوتر كافرا من حيث لا يقصد الى الكفر
لا يختار فان قلت ورد الشرك اخفى فيكم من دبيب النمل وهو يدل على انه قد يخرج
من الايمان الى الكفر وهو لا يستقيم قلت الرياء تصان ما في عقد الايمان وهو الشرك
الاكبر وهو كفر يمحا في الاعمال وعقد الايمان سالم وهو الاصغر وهذا هو المراد
ههنا بقرينة فيكم قوله عمل التقابل هو في بعضها على النفاق والا فهي
المناسبة لقوله وقتال الكفر والثانية لما تقدم قوله يصرون اي هم يعلمون ايلم
يدا ومول قال تعالى والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا
لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون يعني هم
من الآية انهم ان لم يستغفروا اليوم تقبل واصروا على ذنوبهم يكون محل الخوف قوله
محمد بن عبد مرة بالعينين المهملتين والراء المكررة غير منصرف للعلمية
والتانيث ابن المبتدا بالموحدة والتاء المكسورتين ويقال بفتحها والنون الساكنة
والدال المهملة وكانه غار سلي واسم ابيه يعيش ويقال ابو عبد الله السامي بالسين المهملة
منسوب الى سامة بن لوي بن غالب القرشي البصري مات سنة عشرة او ثلاث
عشرة ومائتين وشعبة هو ابن الحجاج الواسطي ابو بسطام وقد تقدم في باب
المسلم من سلم المسلمون قوله زنبيد مصغر زيد بالزاي والموحدة ابو عبد الرحمن
بن الحارث بن عبد الكريم اليامي منسوب الى يام بالمثناة التحتانية حد للقبيلة
الكوفي وكان من العباد المتنسكين وليس في الصحيح زبيد بالمثناة المكررة تصغير
زيد اخي عمرو عادة قال الحافظ مات سنة ثمان وعشرين ومائة قوله
ابا وائل بالهمز بعد الالف شقيق ابن سلمة الشاعر المخضرم الاسدي الكوفي اول
زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولد قبل البعثة ومات سنة مائة قال ابو سعيد
بن يونس كان ابو وائل يؤم جماعتنا وهو ابن مائة وخمس سنة مات في خلافة
عمر بن عبد العزيز قوله المرجئة اي الفرقة الملقبة بالمرجئة ولقبوا
بها لانهم يرجئون العمل اي يؤخرونه يقال ارجات الامر اي اخرته يهمز ولا يهمز
او لانهم يقطعون الرجاء بحث يقولون لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة
قوله عبد الله بن سعيد التحاني الحليلي مر ذكره في اول كتاب الايمان قوله
سباب حيحمل ان يكون على اصل معنى باب المفاعلة وان يكون بمعنى الشتم
وهو التكلم في عرض الانسان بما يعيبه وهو مضاف الى المفعول والفسوق للخروج
من طاعة الله تعالى قوله قتاله اي المقاتلة المعروفة ويحتمل ان تكون المقاتلة

المشارة اي المخاصمة والعرب تسمى المخاصمة مقاتلة قال ابن بطال ليس المراد بالكفر
الخروج عن الملة بالكفر ان حقوق المسلمين لا ان الله جعلهم اخوة وامر بالاصلاح بينهم
ونهاهم الرسول صلى الله عليه وسلم عن التقاطع والتقاتل فاخبر ان من فعل
ذلك فقد كفر حق اخيه المسلم وانهى او المراد انه يؤدي الى الكفر اذ شبيه بافعاله كفعل
الكفار والمظاهي المراد بالكفر الله تعالى وان ذلك في حق من فعله مستحلا بلا موجب
وتاويل واما المتاول فلا يكفر لانه لم يستحق ذلك كالبغاة والخوارج من اهل الاسلام الثاني
تمسك به من قال ان اهل البدع ليسوا بكفار لانه لا يستحق من يكفر الكفار قلت
لا يجعلون السباب صنوفا ولا القتال كالكفر ونحوه فان قلت السباب والقتال كلاهما
على السوية فان فاعلهما فاسق ولا يكفر قلت قال في الاول فسوق وفي الثاني كفر قلت لان الثاني
اغلظ اولانه باخلاق الكفار واشبه فان قلت فلم اولت الكفر وجعلت الفسوق باقيا
على حقيقته قلت لان الاجماع من اهل السنة منعقد على ان المؤمن لا يكفر بالقتال ولا
بفعل معصية اخرى قوله حدثنا قتيبة هو ابن سعيد الثقفي البلخي روى عنه
الشيخ السنة اصحاب الاصول وقد مر في باب السباب من الاسلام قوله اسماعيل
بن جعفر هو ابراهيم الانصاري المدني المتوفى ببغداد وتقدم في باب علامات المنافق
قوله حميد بضم المهملة ابو عبيدة بضم العين ابن بسر بكسر الشناة الفوقانية وسكون
الضادية وهو العربي السهمي وقيل الازدي بصري وقيل طرخان وقيل مهران وحميد
الحراني بصري مولى طلحة الطلحات الخزاعي وهو مشهور بحميد الطويل قيل كان يصير
طويل اليدين فتطيل لذلك وكان يقف عند الميت فتصل اليدي بدنه الى رأسه
والاخرى الى رجليه وقال الاصمعي رأيته ولم يكن بذلك الطويل كان في جبهته رجل يقال
له حميد القصير فقيل لحميد الطويل للتمييز بينهما مات سنة ثلاث وقيل سنة اربعين
ومائة ولما انتهى مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما في باب من الايمان ان يحب
لاخيه ما يحب لنفسه وهذا هو المقتضي لبيان العفيفة فسوق في باب علامة الايمان
حب الانصار وبغضهما وقد رهما وعلمهما الاحتياج الى البيان وهذا من قبيل
رواية الصحابي عن الصحابي قوله خرج اي من الحجرة ويخبر اما استيناف او حال قال
قلت الخبر خرج لم يكن في حال الاخبار قلت مثله كثير والحال المقدرة اي خرج معتقدا الاخبار
عن مراد خلوها خالدين ولا شك ان المخرج حالة تقدير الاخبار كما ان معنى قوله تعالى ادخلوها
قوله فلان هو شقيق بن السلمي وهو الشاذع الجوهري يقال شذع الرجل اذا نزع على
رجليه هما سيد بنو سعد ابو حمزة رويلة الكاهلي المهملة المفتوحة والذال المهملة المكررة قد
كعب بن مالك كان على عهد الله بن كعب يقلده فتنازعا فيه ورفعا صوتهما في المسجد
قوله لا خبركم بليلة القدر فان قلت الاخبار متعد الى ثلاثة مفاعيل فاين الاخبار ان
منها قلت هنا محذوف فان اول لفظ بليلة القدر صورة منزلة المفعولين اذ التقدير
لاخبركم بان ليلة القدر هو الليلة الفلانية فان قلت هل يجوز ان تكون ليلة القدر
ثاني المفعولات والثالث محذوف قلت لا ان مفعول الاول كمفعول اعطيت لشاة في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والاتيان كمفعول علمت **قوله** فرفعت **النووي** معنى رفعت الترغيب اياها او عليها والاتيان بها فيه اليوم الخمسة وقال وشد فهم فضائل رفعت ليلة القدر وهذا غلط لان لفظ الحديث يرد عليهم فانه قال التمسوها ولو كان المراد رفع وجودها لم يأمرهم بالتماسها والقول بان قلت كيف يؤمر بطلب شئ قد رفع علمه قلنا المراد طلب التعيد في عقباها وربما يقع العمل بمثله فانها لانه مأمور بطلبها العلم بعينها والاوجه ان يقال معناه رفعت من علمي اي نسيتها **قوله** ان يكون خيرا لكم الترديد في الاجتهاد ويقع مثله في الليالي المطلبها فيكون زيادة في قولكم ولو كانت معينة لاقتضى ثبات الليلة فعل عملكم **قوله** التمسوها في السبع اي ليلة السبع والعشرين من رمضان والتسع والعشرين تسع والخمس والعشرين منه وفي بعض النسخ تقديم التسع على السبع فان قلت من اين استفيد التقييد بالعشرين وبرمضان قلت من الاحاديث الاخر الدالة عليها وهو ليل على انها في افراد من الليالي وتقدم في باب قيام ليلة القدر الاقوال التي فيها الى خمس عشرين وبيان تسميتها وغير ذلك فان قلت ما وجه دلالة الحديث على الترجمة قلت من حيث ان ضد ذم الشئ وان صاحبه ناصر لانه يستعمل عرفا من الخير بسبب سمعا اذا كان في المسجد وقد جهر الصوت بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم بل ربما يجب الابطال لاداء العمل وهو لا يشعر قال تعالى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض ان تحبط اعمالكم وانتم لا تشعرون فان قلنا للترجمة جزء دلالة على الجزء الاول الظهر كالحديث الاول على الجزء الثاني في فعل تعرف تشعروا ان قلنا الترجمة امر واحد فلا بحث فيه **قوله** ادخل البخاري هذا الحديث في الباب لارفع ليلة القدر كان بسبب تلاحيهما ورفعهما الصوت بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم فضيعة مذمة المراد بها وبفضائل صاحبها والقول فان قلنا انه يجوز ان يكون الرفع خيرا فلا مذمة فيه ولا يشعر بالحط العمل قلنا ان اريد بالخير اسم التفضيل صح معناه ان الرفع عسى ان يكون خيرا من عدم الرفع من جهة اخرى كمن جهة كونه سببا لزيادة الاجتهاد المستلزمة لزيادة الثواب والا صح معناه عسى ان يكون خيرا وان كان عدم الرفع خيرا واولى منه فان خيرية ذاك كانت محققة وخيرية هذا مرجوة ولان عادة عسى **باب** سؤال جبريل بفتح لام جبريل الا ان المصدر لصاب اله وهو غير منصرف وهو فاعل والنبي مفعول وجبريل عليه السلام ملك توسط بين الله تعالى ورسوله بالوحي **قوله** وعند الساعة اي علم القيامة **الكشاني** سمت بذلك لوقوعها بغتة او لسرعة مسابقتها ادعى العكس لطولها اي فهي قليلة كالبقال في الاسود كالغراب او لانها عند الله على طولها كساعة من الساعات عند الحلولها فان قلت السؤال ليس عن علمها وظاهر الكلام يقتضي ذلك قلنا بدل على الساعة وقت الساعة لان السؤال هو عن وقتها لانه قال متى الساعة قلت الوقت مقدر اي علم وقت الساعة والقرينة كلمة متى لانها للسؤال عن الوقت واما العلم فهو لازم السؤال اذ معناه اعلم وقت الساعة فاخبر في نهو متضمن السؤال عن علم وقتها **قوله** وبيان عطف على سؤال فان قلت لم

بين النبي صلى الله عليه وسلم وقت الساعة فكيف قال وبيان النبي لان الضمير لنا راجع الى الامة والمجموع المذكور قلت اما انه اطلع وارآه اكثر انه حكم معظم النبي حكم كله او يحمل ان الحكم منسوخ بآية لا يعلمها الا الله تعالى **قوله** فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت لم عطف الجملة الفعلية على الاسم او على الجملة الاسمية وفق اسلوب الكلام قلت لان المقصود من الكلام الاول بيان الترجمة ومن الثاني كيفية الاسئلة لانه على جعل كان ذلك دينا فلتغاير المقصود بن تغاير الاسلوبان **قوله** فجعل اي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما دينا فان قلت علم وقت الساعة ليس من الايمان فكيف قال كلما قلت الاعتقاد بوجودها وبعدم العلم بوقتها لغير الله تعالى من الدين ايضا او اعظم لان كثيرا حكم الكل مجازا **قوله** لوفد الوفد هم الجماعة المختارة من القوم ليتعقدوهم في لقي العظماء والمصير اليهم والوفد وعبد القيس قبيلة عظيمة من ربيعة سكنوا البحرين **قوله** من ربيعة متعلق بقوله بني فان قلت علام عطف ومن ربيعة وقوله تعالى ومن يبتغ والجار تارة يعطف على المستقل الذي يحل في الترجمة واذا لا تحل كانت وقد عبد القيس في هذا الباب والمعنى الآية قلت اتوا ويبتغ مع ما يحمل فلان وبناسب ما بين الوفد من ان الايمان هو الاسلام حيث فسر الايمان في تضمنهم بما فسر الاسلام ههنا ومع الاتيان حيث دل على ان الاسلام هو الدين فعلم ان الايمان والاسلام والدين امور متحدة وهو مروي البخاري اوما بني سيدنا وقوله تعالى عطف عليه وخبر المبتدا محذوف اي الذي بنيته الرسول صلى الله عليه وسلم للوفد من الايمان والاتيان لان علما ذكرنا ايما الحديث فمن حيث فسر الايمان ثمة بما فسر الاسلام ههنا واما الاتيان فمن حيث افادت ان الاسلام هو الدين **قوله** وما بين على الاول مجرور بالجر على الثاني مرفوع بانهم الى الترجمة وما بين اي الاتيان للتعديل على ان الايمان هو الاسلام بل على ان الاكمل هو الدين وارادة الاستعانة في تتميم مرادة والتعوية لاحديث الوفد والاتيان **قوله** مسدد هو ابن مسرهد الاسدي البصري وعبد ورقة كره ما قيل فيه ان ذكر نسبه كرقبة الضرب في باب من الايمان ان يحب لاخيه **قوله** اسماعيل ابن ابراهيم اي المعروف بابن علية بضم العين وفتح اللام ابو بشر البصري ولد بغدادي في امر خالد هارون وتوفي بها وقد فر في سفر بعبد الله بن مالك وما كان له كتاب قط وكانوا يقولون انه بعيد الحروف وتقدم في باب حب الرسول من الايمان وذكر البخاري ثمة بالنكيشة حيث قال ابن عليه وهو ههنا بالاسم وهذا دليل على تنبيط البخاري واما ثمة حيث نقل لفظ الشيخ بعينه فاذا له كاسمه **قوله** اوصاهم اما مستقى من الحياة فلا يصرف او من الحين فينصرف وهو يجوز بن سعيد بن حيان الكوفي التيمي وروى عنه ايوب والاعمش وهما ثقتان وليس هو بنا بعي وهذه فضيلة قال احمد بن عبد الله هو ثقة صالح مات سنة خمس واربعين ومائة **قوله** ابي زهرة بضم الزاي وسكون الهاء وهو من عمرو بن جرير البجلي الكوفي وتقدم في باب الجهاد من الايمان **قوله** بارتزال الناس اي ظاهرا انهم جالسون هم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاتاه رجل اي تخصر في صورة رجل قوله ان تؤمن بالله فان قلت ما وجه تفسير الايمان بان تؤمن وفيم تفريق الشيء بنفسه قلت ليس هذا تفسيرا بنفسه انما المراد من المحدود الايمان الشرعي وبين الحد والايمان اللغوي المتضمن للاعتراف ولهذا عدي بالباء او ان تصدق مغترفا بكذا والحفظ الايمان بالله متأول للايمان بوجوده وبصفاته التي لائقة الالوهية ايضا قوله وملائكته هو جمع سلمت نظرا الى اصله الذي هو ملاك مفعل من الالوكة بمعنى الرسالة والتاء زيدت فيه لتأكيد معنى الجمع او لتأنيث الجمع وهم اجسام علوية نورانية متشكلة بمائات من الاشكال قوله بلقائه قال الخطابي اي برؤيته الله تعالى في الاخرة النووي اختلفوا في المراد بالجزم بالايمان بلقاء الله والبعث فقيل اللقاء يحصل بالانتقال الى دار الجنة والبعث عند قيام الساعة وقيل اللقاء ما يكون بعد البعث عند الحساب وليس المراد اللقاء برؤية الله تعالى فانه لا يعظم لمن انكرها فان الرؤية مختصة بمن مات مؤمنا والاندري الانسان ما يختم له به والموت وفيه نظر اذ لا دليل قطعي لنفسه بل اللازم ان يقطع بالجزم في نفس الامر بغير وجوب الرؤية من المسائل المختلف فيها ليست من ضروريات الدين فلا يجب الايمان بها اتم دسته قوله وبرسله الارسال مع الرسول وهو النبي الذي انزل عليه الكتاب والنبي اعم منه وغيره ذكر الملائكة على الرسل اشعارا لترتيب الوجود فان الملائكة مقدمة في الخلق والترتيب واقع في تحقيق معنى الرسالة فانه يقال ارسل الله الملك الى الرسول لا تفضيلا للملائكة على الرسل كما هو زعم المعتزلة فان قلت الايمان بالكتب ايضا واجب فلم ذكر ذلك الايمان فارسل مستلزم للايمان بالمنزل عليهم قوله وتؤمن بالبعث فان قلت لم كرر لفظ تؤمن قلت لانه نوع اخر من الموسى لان البعث سيوجد فيما بعد والحال انه موجودة الآن والمراد من البعث بعث الموتى من القبور وما يترتب عليه من الحساب الصراط والجنة والنار وغيرها او بعثة الانبياء والاول اظهر قوله ان تعبد الله العبادة هي الطاعة مع الخضوع فيحتمل ان يراد بها معرفة الله فيكون عطف الصلاة والزكاة والصوم عليها لا حاحا في الاسلام لا لما لم يدخل تحت لفظ العبادة وافتقر على هذه الثلاث لكونها فرضا حينئذ واما ان معرفة الزكاة مثلا فيه فاسقط وتحتمل ان يراد بها الطاعة مطلقا فيدخل جميع وظائف الاسلام فيها فيكون عطف الثلاثة عليها من باب ذكر الخاص بعد العام تنبيها على شرفه ومزيته على ما ذكت وجميل وذكره لا لقسر اليه بعد العبادة لان الكفار كانوا يعبدون الله تعالى فالصواب ويعبدون معه اوثانا يزعمون انهم شركاء في ذلك قوله وتقيم الصلاة مترفي حديث نجي الاسلام على خمس كان الاقامة تحتمل ايقاعها في متعددة وكذا ترى تعريفات الصوم والصلاة والزكوة وسائر ما يحتمله والمراد بالصلاة هي الكتوبة كما مر في رواية مسلم مصرحا به وهو احد لازم الثلاثة فانها وان كانت من وظائف الاسلام لكنها ليست من اركانه فتحمل المطلقة هنا على المقيد في الرواية الاخرى جمعا بينهما قوله الزكاة المفروضة قيل احترازا عن المندوبة من الزكاة المجملة قيل الحمل انها ليست مفروضة

من اركان الاسلام واظهر شعائره والى هذا ذهب بعض من تكلم في هذا الحديث

عمل الا آتاه وقيل من صدقة التطوع فانها زكوة لغوية فان قلت ظاهر الحديث يقتضي تغاير الايمان والاسلام وتقدم ان الايمان والاسلام والدين عند الطاوي عبارات تتقن معبر واحد قلت لعل تغايرت انواع الحكم فيه قد يعبر بما يعبر بضده ان الطرفين لا تنال وقد من بعض الحاشية في اول كتاب الايمان وفي باب الكبائر الاسلام مع الحقيقة قال الخطابي تكلم في المسئلة وحاصله ان الكلمة واحدة الوصول من القولين الاتحاد وعدمه ورد الاخر على المتقدم ومختفى عليكما والصحيح فيان بتيد الكلام نوع ذلك ان المسلم قد يكون مؤمنا وقد لا يكون والمؤمن مسلم وكل مؤمن مسلم به والعكس وانا نقرر هذا لاستقام تأويل الايات والاحاديث واصدق القولين فيها واصل الايمان التصديق واصل الاسلام الاستسلام فتصير كون المرء مسلما اي منقادا وفي الظاهر غير منقاد في الباطن وقد يكون صادقا في الباطن غير منقاد في الظاهر قال محي السنة جعل النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام اسما لما ظهر من الاعمال والايمان اسما لما بطن من الاعتقاد وليس ذلك لان الاعمال ليست من الايمان او التصديق بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك تفصيل الجملة هو كلها شيء واحد وبها سمي الدين وله هذا قال صلى الله عليه وسلم انا كجبريل يعلمكم دينكم والتصديق والعمل بينا وفيها اسم الايمان والاسلام جميعا وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح ما في الحديث بيان الاصل الايمان وهو التصديق الباطن ولا اصل الاسلام وهو الاستسلام والانقياد الظاهر ثم ان اسم الايمان متناول ما اضمر الاسلام وسائر الطاعات لكونها ثمرات التصديق الباطن الذي هو اصل الايمان ولهذا سمى الايمان في حديث الوفد باسم الاسلام جميعا واسم الاسلام يتناول ايضا ما هو اصل الايمان وهو التصديق الباطن ويتناول الطاعات فازة لك كل استسلام يجتمع بما ذكرنا انهما يجتمعان ويفترقان قوله الاحسان وهو هنا بمعنى الاخلاص الطيبي الاحسان يقال لعمل يجعل به الاتمام على الغير يقال لفلان واسانا فالاحسان في الفعل وذلك انما يحمد اذا حسنا اي عمل عملا حسنا ويجوز ان يحمل هنا على الاتمام وذلك لان المرء يسهل الجهد فيظهر على نفسه وقيل الاحسن الى نفسك واعبد الله كانك تراه والا فهو يراك وحمل العلماني كما في قوله تعالى انا لنراك من المحسنين اي المجتهدين المتقنين في تعبير الرؤيا كانه سأل ما الاجادة والاتقان في حقيقة الايمان والاسلام فاجاب بما ينبئ عن الاخلاص قوله كانك فان قلت كانك ما محل من الاعراب قلت حال من الفاعل اي اعبد الله مشبها بمن تراه فان قلت فانه تراه لا يصح حالا لانه ليس مسببا عنه قلت اما ان تقدر فان لم تكن تراه فانه يراك او اعتبرت الرؤية بانه يراك كما يقال فانا كرمني فعل كرمك لمن اراد ان تعد بكرامك فاعبد بكرامي او فان تخير بذلك اخبر بعد اي وهو قوله الخبري واما ان تقدر فان لم تكن تراه فلا تعمل فانه يراك فانه قوية مستأنفة لان لا محل عند بعضهم لما في كونه جزاء والمراد لازمه وهو قول الباقي النووي هذا اصل عظيم من اصول الدين وقاعدة من قواعد المسلمين وهو عزم التصديق بقين وهيئة النفس الكين وكنز العارفين وقد اتاب الفاضلين وتلخيص معناه

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان تعبد الله عبادة من يراه فان لم تكن تراه فانه يراك وعلامة ذلك ان لا يبقى شيء من التصنع والاخلاص
وحفظ القلب والجوارح وسائر الآداب مادام في عبادته وان لم تكن تراه
فانه يراك يعني ان الله تعالى لا يخلو عن رؤيته اياك وان لم تكن تراه
وهذا المعنى موجود وان لم تره لانه يراك وحاصل الحث على الاخلاص في العبادة
ونهاية المراقبة فيها وقال هذه من جوامع الكلم التي اوتيها صلى الله عليه وسلم وقد
ندب اهل الحفائق الى محاسبة الصالحين لكون ذلك مما قد يلبس فيشوبه الرياء
لخواطرهم واستحيائهم وكيف بمن لا يراه الله مطلعا عليه في سره وعلانيته وقال
القاضي عياض هذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة
الباطنة من عقود الايمان باعمال الجوارح واخلاص السرائر والتحفظ من آفات الاعمال
حتى ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومنتشعبة عنه الخطابي اختلاف هذه الاسماء
الثلاثة يوهم انفرادا في احكامها وليس الامر كذلك انما هو اختلاف ترتيب وتفصيل لما
يتضمنه اسم الايمان من قول وفعل واخلاص الا ترى انه حين سأل عن الاحسان قال ان
تعبد الله كذا وهذا شارح الى الاخلاص في العبادة ولم يكن هذا المعنى خارجا عن الوجهين
الاولين بل داخلا في احدهما الا ان المفترقة في العبادة وفي الاحسان هذه الاسماء
انما وقعت لمعنى التفصيل وعلى سبيل الزيادة في البيان والتوكيد والدليل عليه
ان جبريل في حديث الوفد هذه الاعمال كلها انما اتاهم ليعلمهم امر دينهم فلو كان
لاشيء منها مزيد فضل على شيء منها لكان ذلك مما يسألون عنه ويحرصون على
ان يتعلموه فلما لم يكن ذلك علمنا ان الكل عندهم في المنزلة سواء وان كل واحد
منها كاف في بابه وقد جاء في الحديث ان الله تعالى يحب من عباده ان يعبدوه
على ما امرهم به من غير ان يكون لبعضها فضل على بعض في المحبة ولا في الثواب
في الخامسة وهذه المذكورات شرط للرؤية عادة ولهذا يعوز الناظر عن ان يرى الجنين
بقية الدلس قوله باعلم الباء زيدت لتأكيد معنى السؤال والمراد بالمسئول عنه وقيها
لا عز وجوهها اذ الوجوه مقطوع به فان قلت لفظة اعلم مشعرة بوقوع الاشتراك
في العلم والسؤال وحمله الى الزيادة فيلزم ان يكون معناه انهما متساويان في العلم به
لكن الامر بخلافه لانهما متساويان في نفي العلم بدقائقه لا نفي ملزومه لانهما متساويان
في العدد والذي يعلمان منه وهو نفس وجودها انما يعلم الله عليه وسلم نفي ان يكون
صلة لها لان يسأل عنه ذلك لما عرف ان المسئول في الجملة يضيق ان يكون اعلم من
السائل قوله عن اشراطها اي علاماتها وقيل اوائلها ومقدماتها وقيل معظم
امورها وهو جمع شرط بضم الشين والراء ومعنى اشتراط فلان نفسه اذا جعل
علامة لنفسه بينها والمراد اشراطها السابقة لا اشراطها المقارنة لها المطابقة لها
كطلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة ونحوهما قوله اذا ولدت لما كان الشرط
مخوف الوقوع جاء بلفظ اذا التي تدخل على الجازم يوقع صدورها ولهذا يصح ان يقال
اذا تأملت القضية كان كذا ولا يصح ان يقال ان قامت القضية كان كذا بل يكون كما لا يخفى
بالشك فيه فان قلت ما الفرق بين كلمتي حذوف فقد مر في اجابي الولادة شرطية فاذا قيل
اذا ولدت كيف وقع بيانا للاشراط قلت نظرا الى المعنى تقديرا ولادة الامة وتطاول

الرعاة كما يقال في قوله تعالى فيه آيات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان آمنا ان المراد
امن داخله والاظهر ان يكون ذلك متحققا في الوقت او وقت الولادة ووقت الظهور
الاشراط جمع قلة وقلة فلانة تعلم الامحى والمراد بذكرهما الاثنان قلت اما المراد بهما
ان قلة اثنان ليصدق ان اثنان لحصول المقصود بما ذكر كما يقال اصبحت الكوكبية المذكورة
انعاما فان قلت لم ذكر بعض القلة والعلامات اكثر من العشر في الواقع قلت جاز لانه قد تستعمل
القلة للكثرة وبالعكس او لعدد جمع الكثرة للفظ الشرط او لان العشر قريبة القلة والكثرة
اما هو في النكرات لانها المعارف قوله بهما اي بامها وسيدها قال الا كثرون هما
لضمير مثنى كثرة الشاربي دابة او هو فان ولدها من سيدها منزلة سيدها لان مال الانسان
صائر اليه ولو بعد غاليا وقد يتصرف فيه في حياة مولاه كما يتصرح به ايده بالاخرون
واما بما يعلم بقرينة الحال او عرف الاستعمال وقيل معناه ان الاماء يلدن المالوك فيكون
امته سرحيلة وهو سيدها وسيد غيرها من جهته وفي امور معرفة قيل معناه ان ابنها
يفسد اموال الناس فيكثر بهم امهات الاولاد في آخر الزمان فتكثر اولادها في ايدي الناس
حتى يشتريها ابنها او ولد ولدها وعلى هذا القول لا يختص بامهات الاولاد بل يتصور في غيرهن
فان الامة قد تلد من غير سيدها او على شبهة او لكل وجه فتكاثر اولادها فتباع
الامة في السوق بين يديها كثيرا وتدور الايدي حتى يشتريها ابنها فان قلت كيف الطريق
الى العلم بهذا الامر الغيبي قلت اخبر به الصادق المصدوق عليه الصلاة والسلام لا يقال لعدم
سيدي ومولاي قلت هذا من باب التأديب والمبالغة او السؤال مختص بوقت دون غيره قوله
رعاة بضم الراء جمع راع كقضاة وقاض وفي بعضها رعاء بكسر الراء جمع راع ايضا كتجار وتجار والمهم
بسم الدال جمع الابهم يعني الذي لا شية له النووي وروي بجر الكلمتين وفيها قمر حسن
جعله وصفا للابل او رعاء الابل السود تمثيلا لهم بشر هيأتهم ومن رفع جعله صفة للرعاء
او الرعاء السود الخطابي معناه الرعاء البهم الذين لا يعرفون الا القليل من امور دينهم
الامر بهو بهم اذا لم يعرف حقيقته ولذلك قيل للدابة التي لا شية في لونها بهيم يعني انها
اذا هل البادية اهل الغفلة بسط لهم الدنيا حتى يتباهوا في الطالة البنيان يعني العرب
تستولي على الناس بلادهم ويزيدون في بنيانهم وهو اشارة الى فتوحهم وبسط الاسلام
كما ان العلامة الاولى اشارة الى تملك الاسلام واستيلاء اهله على بلاد الكفر بسبي
ذراريهم ومحصل ان من اشراطها تسلط المسلمين على البلاد والعباد قال القاضي
السمناني وهي ذلك لان بلوغ الامر الغاية مذنبة بالترصيد المؤذن بان القيامة ستقوم
لاستتمام شروع امر بعده والستر ارسنة تعالى في ملكه لا يدعه ابدا عباده سدى قال ابن
بطال معناه ان ارتفاع الاسافل من البهيم والسفلة حتى الغز وغيرهم من علامات
القيامة قال والبهم بفتح الباء خطأ لانه لم يذكر لما لا تفهم في الغنم مستعمل الطيبي
المقصود ان الامة منها اشف لاعراض الاولى القريبة الثانية ظاهر في صيرورة الاعراض
اقلة ملوك الامر بمحصل القريبة الاولى الى صيرورة الاعراض اولة الا ترى الى الملكة
بنت الخان حين سبيت والحصر فيه بيد بني سعد ومن ثم في نهاية كيف اشتد ت

فنينا نفوس القوم الامر ربنا ❊ اذا نحن فيهم سوقة نتنصف فاق لدينا
لا يدوم نعيمها ❊ تقلب تارات بنا ونصرف ❊ وقال تطاول اى تعاظم فى طول
البنيان وتكبر به قوله فى خمس هو غير مسند لمحمد وما يعلم وقت الساعة فى جملة تحتمل
سقوطا واهمالا ولا بعد الباقية تزول الغيث ويعلم ما فى الارحام وكسبا بعد والارض التى
عيوت التحضر بها فان قلت من اين استفاد الحصر من الاية حتى تؤول الحصر الذى فى الحديث
قلت من تقديم عنده واما بيان الحصر فى الخمس انها فلا يحتمل على الاصح بالقرائن واما الاحاد
فى هذا الشرع ان الامور التى يعلمها الله كثيرة فاسألانه سأل الرسول صلى الله عليه وسلم
عن هذه الخمسة فنزلت جوابا لهذا سألانها غاية الجهد المتبر قوله الاية المصنف يفعل
محمد وفى بعض الاية اى اقرأ وابدأ ترجمة بالية مسندة وخبر محمد وما الاية مقروءة الى اخرها
والحصر اى الاية اى المتعلقة بها وما مهما قال سألانى الله تعالى عنده علم الساعة
وينزل الغيث ويعلم ما فى الارحام وما تدرى نفس ما ذا تكسب غدا وما تدرى نفس بأى
ارض تموت فان قلت ما الحكمة فى سؤال الساعة حيث عرف جبريل ان وقتها غير معلوم
لجواز انهم قلت اقل التنبيه على ان العظيم الهم والفصل بين ما يمكن معرفته
وما لا يمكن قوله شاد بن اوس احد السائل بقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
للصحابة رووه اى استرجعوه فلم يروه وايما قال شيئا ولم يقل فلم يروه او فلم يردوه الهذا
مبالغة نحو ما احد واشباهه لا عينه ولا اثرا منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
هذا جبريل اتانى ان الملك يجوز ان يتمثل لغير النبى وان يراه غيره قائلا او ساكتا قوله
يعلم فان قلت هو سأل فقط والناس تعلموا الدين من الجواب لانه قلت لما كان هو السبب
اطلق التعليم عليه او لما كان عرضه للتعليم اطلق عليه وصورة هذه المقالة كصورة العهد
اذ المتحدث الشيخ عند حضور الطلبة ليزيد واطمأنينة فاتاه بعيد الدرس ويلقى اليه المسئلة
كما سمع من الشيخ بلا زيادة ونقصان قوله قال ابو عبد الله هو البخارى صاحب الجامع
جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك من الايمان فان قلت كيف قال الاعمال فى ذلك كله
دينا وقال مهما امرتكم بشئ اتيتكم به دينا فاطمأنت نفس سليم وذهب واما جعله
اياها من الايمان فلتتميم المراد بالايمان هو الايمان الكامل المغير عنه عند الله وعند الناس فلا
شك ان الاسلام والاحسان داخلان فيه واما البداية فلا يخفى ان مبدأ الاحسان
والاسلام هو الايمان بالله اولا ايمان به لتصور العبادة له ولعلم ان هذه الاصولة
والاهمية صدرت قبل مجئ الوفاع فريب استقرار الشرع وضبط اذ كثير لا شكوا بعضى
وسئلها ان العالم اذا سئل عما لا يعلم يصرح بانه لا يعلمه فان ذلك لا ينقصه من جلالته
بل يدل على ورعه وتقواه وعدم تجحد بالسر عنده وسئلها انه ينبغى ان يصغر مجلس العالم
اذا علم اهل المجلس حاجته الى المسئلة ان يسأل عنها ليعلم الساسعون وعليك بالتأنى
والاستعلام يفتك الله تعالى باب قوله ابو ابراهيم بن صرح بالحاء المهملة
والراء بخاء بن محمد بن مزرع بن مسعود بن عبد الله ابن ابى يزيد بن العوام القرشى الاسدى المدنى
قال ابن سعيد هو ثقة صدوق وما فى الرواية كتبنا بعضها وتجد بعضها

العيدين بالمدينة مات سنة ثلاثين ومائتين بها قوله ابو ابراهيم هو ابو اسحق بن سعيد
بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف المدنى قاضى بيت المال ببغداد وتوفى بها وقد مر فى
باب تفاضل اهل الايمان قوله سالم هو ابو محمد بن كيسان الغفارى المدنى
وثقته فاخرجه هرقل توفى وهو ابن ماية وثمان وسبعين سنة قوله ابن شهاب
هو الامام ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الغفرى الزهرى
المدنى سبق فى الحديث الثالث من الكتاب قوله عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
بن مسعود الامام احد فقهاء المدينة السبعة سرى فى التاسعين وعبد الله بن عباس
هو حبر الامة تقدم فى الرابع منه ورجال هذا الاسناد كلهم مدنيون والثلاثة منهم تابعيون
واكثرهم قرشيون وابو سفيان هو صخر بن حرب بن امية القرشى مر فى السادس منه وهرقل
بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف هو الملك الروم ويقال اضافا بكسر الهاء والقاف وسكون
الراء وهو علم لكل واحد قيصر وكذا كل من ملك الروم وسبق ايضا قوله فالها اى قال
هرقل لابى سفيان هل يزيد ون يعيبون اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم فان قلت الغيبة
يقتضى ان يقال لا يزيدون بالجزم لان ام المتصلة مستلزمة للجزم كما ان الرواية
السابقة اولى الكتاب بالجزم قلت هو منقطعة لا متصلة فتقدر بل التى يقصون
يعنى يكون اضرابا عن سؤال الاول وايستفهم اتباع النقصان سلمنا انها متصلة لكنها
لا تستلزم الجزم بل الاستفهام قال الزمخشرى فى المفصل لم لا تقع فى الاستفهام
اذا كانت منقطعة ونحوهم من الجزم فان قلت شرط المتصلة ان تقع بين الاسمين
صرح به بعض النحاة قلت قد صرح ايضا بانها لو وقعت بين الفعلين جاز اتصالها
لكن بشرط ان يكون عامل الفعلين متحدا كما فى مسئلتنا فان قلت المعتبر على تقدير
الاتصال هو صحيح لان هل لطلب الوجود واما المتصلة لطلب التعيين سلمنا فى هذا
المقام فانه ظاهر لا للتعيين قلت يجب حمل مطلق على اعم من تحقيقها للمعنى
وتطبيقا بينه وبين الرواية المتقدمة صدر الكتاب قوله فذكرت فزعمت
وفى الرواية السابقة وكذلك الايمان وفى المسألة وكذلك لم الايمان والمراد من
الروايتين فى الامر واحد هل يرتد وفيما سبق اين يزيد وفذكرت بدل فزعمت
وزيد هنا لا محملة احد وقد مر شرح الحديث بطوله فى خاتمة الكتاب ومقصوده
هنا ان هرقل لم يفرق بين الايمان والدين فسماه مرة دينا ولم يرد اما الغزالى
وضع هذا الحديث فى بعض النسخ فى الباب السادس من غير تخصيص بباب وهذا
فاسد والصواب ما فى اكثر النسخ بلا واو نام ويجوز لفظ الباب لان ترجمة الباب الاول
لا يتعلق بها هذا الحديث فلا يصح ادخاله فيه واقول ليس لاسماعيلى بها لان الغرض من
تلك الترجمة بيان جعل الايمان دينا وهذا يدل عليه وقال وفى الاستدلال به اشكال
لان هرقل لم يكن مسلما فكيف يستدل بقوله وقد يقال هذا الحديث نداولته الصحابة رضوانهم
ولم يكروا على المخصوص واقول لا اشكال اما اولا فلانه قد اختلف فى اسلامه واما
ثانيا فلان هذا ليس امرا شرعيا بل هو محاورة ولا شك ان محاورة الكفار على الوجه الصحيح

المعتبر الخارجي على القولين فخبر الاستدلال بها ثلاثة من اهل الكتاب وفي
شرعهم كان الايمان دينا وشرع من قبلنا حجة والمعاد مما قام ذكره هو نفسه واعلم
ان في اسناده هذا الحديث المتقدم بين البخاري والزهري رجلين وفي هذا الاسناد
ثلاثة رواة فاختلف في جواز اقتصاد الحديث على بعضه وذكر البعض ومثله يسمى
بالحذف فمنه مطلقا ومنه مطلقا والصحيح انه يجوز من العالم اذا كان ما ترك غير
متعلق بما ذكر ولا بحيث لا يحتمل البيان ولا تختلف الدلالة ولا فرق بين ان يكون قد رواه
قبل على التمام او لم يروه فان قلت فمن هذا الحذف تلك الطائفة من الزهري
الامر الخارجي لاختلاف شيوخ البخاري فلعل الذي حذفه ابراهيم بن حمزة لم يذكر في مقام
الاستدلال على ان الايمان دون الاهذا القدر فان قلت فلم يقع الحذف تلك الا في المقامات
مختلفة والسياقات متنوعة فمقام بيان كيفية الوحي يقتضي ذكر الحديث بتمامه
ومقام الاستدلال على هذا المطلوب يقتضي ذكر ما تتم به المقصود به اختصارا او نحو ذلك
لهم المراد والله اعلم **باب** فضل من استبرأ لدينه **قوله** ابو نعيم بضم النون
هو الفضل بن دكين واسمه المنقطعة ازيد كين بضم الدال المهملة وفتح الكاف وهو لقب واسمه عمرو
بن حماد القرشي التيمي الطلحي مولاهم الكوفي الملائي كان يبيع الملا
بضم الميم وبالمد وهو الربطة سمع ملائة من الكبار وقال من شاركه في كثرة الشيوخ
قال ابو نعيم شاركت الثوري بسبعين شيخا في اربعين شيخا ابو حمزة شيخا وكان يأخذ
على الحديث شيئا فقال للمؤمنين على الاخذ وفي بقي ثلاثة عشر نفسا وماتي سبعين
وتوفي في المقام بعد ما نعق الله بك بعيره فما كنت تأخذ على الحديث فقال انظر
القاضي في سري فوجدني فاعيال فعفا عني وقال ابن حجر توفي سنة ثمان او تسع عشرة
وماتين بالكوفة وكان اتقن اصحابه **قوله** ذكريا مقصور ومده وداسم لغير محمد
ازادي زائدة حالد ميمون المهدي الكوفي مر ذكره في باب المسلم من سلم المسلمون
قوله الشعبي هو العامي بن شراحيل الصحابي والصحابة بن يشبه بالموصلة المفتوحة والشين
المفتوحة بن سعد بن نعلبة الانصاري الخزرجي الكوفي واسم امه عمرة بنت رواحة اخت
عبد الله بن رواحة وهو اول مولود ولد في الانصار بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث واربعة عشر حديثا ذكر البخاري منها
ستة وهو من جلة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيا واداه بالغا استعمله معوية
على عمر فجعل الكوفة فمات الشعبي بعد ما مات يزيد صار زبير تابعيا فاضلا اهل حمص
فاضرعون منها وابعوه يقضاوع بقرية من قرى حمص قبلية وذلك سنة اربع وستين وهو
رجال الاسناد كلهم كوفيون وفيه سمعت سعيد بطلان ما يقوله من تقدم بحضرتهم
من النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** الحلال الخ اعلم انهم اجمعوا على عظم موقع هذا
الحديث وانه احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام قالوا لانها قاعدة من قواعد الاسلام الامر تركه
الاسلام يدور عليه وعلى حديث الاعمال بالنية وحديث من حسن اسلام المرء تركه
ما لا يعنيه وقال ابو داود السجستاني يدور على الاربعة احاديث هذه الثلاثة وحديث

لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه قالوا وحسبك عظم موقعه انه صلى الله عليه وسلم
نبه فيه على اصلاح المطعم لكل الاكل والشرب والملبس والمنكح وغيرها وانه ينبغي ان يكون
حلالا وارشد الى معرفة الحلال وانه ينبغي ترك المشتبهات فانه سبب لحماية دينه
وعرضه وحذر من وقائع الشبهات وانه ضرب لذلك بضرب المثل بالحمى نبه بذلك الامور
وهو مراتب القلب **قوله** بتر اي ظاهر نظرا الى ما ادل على الحل بلا شبهة او على
الحرام بلا شبهة وبينهما مشتبهات اي اوساط التي يحتذبها دليلان من الطرفين
بحيث يقع الاشتباه ويعسر ترجيح دليل احد الطرفين الا عند قليل من العلماء النووي
معناه ان الاشياء ثلاثة اقسام حلال بين لا يخفى حله كالخبز والفواكه والكلأ المباح وغير
ذلك وحرام بين كالخمر والميتة والدم والربا والكذب والسباع وذلك واما
المشتبهات فمعناه انها ليست واضحة الحل والحرمة ولهذا لا يعرفها كثير من
الناس واما العلماء فيعرفون حكمها بنص او قياس صحاب وغيره فاذا ترددت الشيء
بين الحل والحرمة ولم يكن نص لا اجماع يعتمد عليه المجتهد فالحقه احدهما بالدليل
الشرعي فاذا الحقه به صار حلالا او حراما وقد يكون دليل غير خال عن الاحتمال
فيكون الورع تركه وعالم نظره للمجتهد فيه شيء وهو منتشه فيحل ويحتد بالحل او
بالحرمة ثم توقف فيه ثلاثة مذاهب **قوله** مشتبهات ضبط بلفظ الفاعل من
الاشتباه والمفعول والاشتمال وبلفظ المفعول من الاربعة ومعناه مستبهات
انفسها بالحلال او شبهات الحلال او تشبهات بالحلال **قوله** فمن اتقى اي اجتنبه
واحتذر واستبرأ لعرضه والعرض اي حصل البراءة لدينه من اللوم الشرعي وبيان هذه
من كلام الناس رضي الله عنه اشار الامام المتعلق بالله تعالى ولعرضه اشار الى ما
يتعلق بالناس او الى اشارة الى ما يتعلق بالشرع وهذا المذكور **قوله** الحمى
بكسر الحاء وفتح اي موضع حضر الانام لنفسه ومنع الغير عنه **الجوهري** حميت
اذا وضعت عنه وهذا شيء حمى اي محظور لا يقرب ويونس من افعال المغاربة وهو بضم
الياء وكسر الحجمة اي يقرب ويقال في ماضيه اوشك وهو مثل كاد وعسى الا استعمال
ومن يحتمل ان تكون شرطية وان تكون موصولة وتقدير الكلام من تكراع او كان كراع
ورعى حوله وشك اما صفة واما استيناف وفي بعض الروايات يوشك وقع في
الشبهات وقع في الحرام كراع الرجل ظاهره يحتمل على النسخة الفائدة قوله وقع
في الحرام انه يتعدد بها كان اوقع في الحرام وخرج فيكون وشك احد الشروط
ويرجع الضمير في واقعه الى الحرام وذلك انه من كثرة تعاطيه الشبهات يصادف
الحرام وان لم يتعمده وبالجملة ذلك اذا انساق لتعسير **الخطابي** ذلك لانه يعتاد
الشاهل ويتمرن عليه ويجسر على شبهة بعد شبهة حتى يتعاطى منها ثم اجرى اعم لفظ
وهكذا حتى يقع في الحرام عمدا وهو تحرير قول السلف المعاصي بريد الكفر اي ضوئ اليه
وقال معنى شبهات اي تشتبه على بعض الناس وقد يعرفها آخرون في نفسها مشتبهة
على كل الناس لا بيان لها بل العلماء يعرفونها لان الله تعالى جعل عليها دلائل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يعرفها هذا العلم وفيه قال صلى الله عليه وسلم لا يعلمها كثير من الناس ولم يقل لا يعلمها اكثر الناس او ما عدا منهم وقال كل شيء يشبه الحلال من وجه والحرام من وجه فهو شبهة قوله الا هو يخصصنا بالعلم هو الذي يتبادر اليها ويدل على صحة ما بعدها وفي اعادتها وتكرارها دليل على عظامة شان من عرفها وعظم موقعه ومحارمه في المعاصي التي حرمها كالقتل والسرقة ومعناه ان الملوك لكل منهم حمى يحميه عن الناس ويمنعهم وحمى الله من وظائف اوقاته العشرة ومن احتاط بها لنفسه لا يقاربه ويدخل حمى بعيد حوله من لم يوقع عبده وقته تعالى في اتيان محرم وهو المعاصي ومن ارتكب شيئا منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول في الشبهات والتعرض للعقد مات يوشك ان يقع فيها فان قلت علام عطفت الواو ما بعدها ولم تذكر الواو بعد الاول والثالث فلم تذكر بعد الثاني فاكثر في بعض النسخ اذ في بعضها هكذا لكل ملك قلت عطفت على مقدر يعلم مما تقدم اي الا ان الاحرى تقدم وان لكل ملك حمى الخ او الواو اشعارا بان بين الجملتين مناسبة اذ هو بالحقيقة تفسير للحرام بالحمى وللشبهة بما حوله فلابد فيه من شركة بينهما وترك الواو في الثاني اشعارا بكمال الانقطاع بين الجملتين وبالبين البعيد بين حمى الملوك وبين حمى الله تعالى الذي هو الملك الحق لان الملك حقيقة الا بقاء او اشعارا بكمال الاقتدار اذ لما كان لكل ملك حمى كان لله تعالى حمى لانه ملك الملوك والملك الحقيقي فذكر مع ذكر فائدة زائدة وهي ان حماه محارمه وكذا بين الثالثة والاولى مناسبة تطرأ الى ان الاصل في الاقتدار والوقوع هو ما كان بالقلب لانه عماد الامر وملاكه وبه قوامه ونظامه وعليه شيء فشيء بعده وبه تبين لك ان حق الكلام ان يكون المناسبة بينها بالصدرية اي كان حفظ الاصل يحفظ الاصل كذا لك حفظ الفرع يحفظ الاصل اي لا يتم رعاية الاصل والفرع حتى تتم البراءة الكاملة بتعاضدهما وتسلم من الطرفين بتعاونهما قوله مضغة اي قطعة من اللحم سميت بذلك لانها مضغ في الفم لصغرها كان المراد بتصغير القلب بالنسبة الى باقي الجسد مع ان صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب وصحة وفساد بفتح اللام والسين وضمهما والفتح اصح فان قلت مد عقل الا ان يكون مخصوصا بفتح وههنا الصلاح غير مختص لاحتمال الفساد وبالعكس قلت هو ههنا بمعنى ان بقرينة ذكر المقابل وقيد ومنع بينهما المساواة وستعرف القلب لتقلبه في الامور وقيل لانه خالص في البدن انفصال كل شيء قلبه ولما كان هو سلطان البدن لما صلح صلح الامر الذي هو كالرعية وهو حب الطف اي تغطه نكون المضغة ومنه نظهر القوى ومنه تبعث الاوليم ومنه تنشأ الادراك ويسري التعقل واصبعها بعد الحديث وبقوله تعالى لهم قلوب لا يعقلون بها على ان التعقل في القلب لا في الدماغ وفي خلاف مشهور عند هيا بعضهم وابن المتكلمين انه في القلب وقال ابو حنيفة هو في الدماغ وحكوا الاول عن الفلاسفة والثاني عن الاطباء واحتجوا بانه اذا فسد الدماغ فسد العقل ولا يحتجهم فيه على ما عهدتم لان الدماغ آلة ونساد الآلة ينفي فساده

وعلى ما عهدتنا ايضا لان الله تعالى اجرى عادة بفساده عند فساده مع ان العقل ليس فيه قال ابن بطال هذا الحديث اصل في القول بعامة الذرائع وفيه ان العقل امير هوى القلب وما في الرأس من قائما هو من القلب ومنه سببه وفيه انه لم تتقاسم الشبهات فعند احد السبيل الى عرضه ودينه يجون وقد يراه وادح شهادته قال الغزالي ليس فيه دلالة على ان العقل في القلب واستدل به اصحابنا على ان من حلف لا يأكل لحما فاكل قلبا حنث ولا يحنث بالقلب وهو ان قالوا لا يحنث لانه لا يسمى في العرف لحما وقال الغزالي السلاطين في زماننا ظلمة تأخذون سلعا من جميع من يجده فلا تحل معاملتهم ولا معاملة من يتعلق بهم حتى القضاة ولا المحارج فالاسواق التي بنوها بغير حق واستيلاء الدين والوبع المحتاب الربط والمدارس والقناطر التي انشأوها بالاموال التي لا يعلم مالكها غالبا فالله منها قوله الباب آباء الجنس من الايمان قوله علي بن الجعد بفتح الجيم هو الامام ابو الحسن الجوهري البغدادي قال ابن معين هو ربا في العلم وقال احمد بن سالم صرنا نأتي ابن معين ويحمد بن حنبل اليه تحدث بكل شيء كتبنا عنه حفظا وقيل انه كان يتهم بانه كان يقول بقول جهم اي بالجبر يفي مرة سنتين يصوم يوما ويفطر يوما ومات سنة ثلاثين ومائتين ودفن بمقبرة باب حرب ببغداد وشعبة بضم الشين هو الامام الشهير ابو بسطام قال الشيخ ابو الشعبة ما عرف في الحديث بالعراق مثله وذكره في باب المسلم من سلم المسلمون قوله ابو جمرة بالجيم والراء هو نصر بالصاد المهملة ابن عمران بن عصام بن جبيعة الضبعي بضم المعجمة والموحدة المفتوحة المصري قال بالمعجمة تحج البيت وخرجت الى مكة فاختلفت الى ابن عباس حتى عرفني باسناس فسميت الحجاج عنده فقال لا تكن عونا للشيطان ثم رجعت الى البصرة فخرج خليفة الحرشي فقال المسلم ابن الحجاج كان مقيما ببسا ور ثم خرج الى مرو ثم انصرف فاقام بسرخس وبها مات سنة ثمان وعشرين وماية وقال ابن قتيبة مات بالبصرة قال بعض الحفاظ يروي شعبة عن سبعة رجال يروون عن ابن عباس كلهم ابو جمرة بالمهملة والزاي الاهذا نصر بن عمران فانه بالجيم والراء وعرف هذا منهم بانه اذا اطلق ابو جمرة عن ابن عباس فهو هذا واذا اراد واحد غيره مزهو الحاء قيد وه بالاسم او الوصف او النسب وغير ذلك قالوا وليس في الصحيحين جمرة ولا ابو جمرة بالجيم الا هذا وقال الحاكم ابو احمد ليس في الحديثين من كنى ابا جمرة سواه فهو من الافراد وكان ابو عمران رجلا جليلا ناسكا في البصرة واختلف في انه صحابي ام لا قوله كنت اتعبد فان قلت كنت ماضي يتعبد اما للحال او للاستقبال فما وجه الجمع بينها قلت اعتد حكاية من الحال الماضية فهو بمعنى اتعبد وذكر بلفظ الحال استحضارا لتلك الصورة للحاضرين قوله فجلست عطف على اعتد فان قلت لا احلاس ترتيل المقعود فكيف جاء بالفاء التعقيبية قلت الاحلاس على السرير بعد المقعود وبها الدليل على امتناعه قوله السرير جمعه اسرة وسرر بضمتين وجاء فتح الراء وقيل هو ما تقعد من الشرور

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لانه مجلس السرور وفيه يستحب الكلام كبير القدر ومن جلسائه ورفع مجلسه

قوله اقتم اي توبل عندي لتساعدني على فهم كلام الساكين اما الاستاذ كان يترجم لابن عباس مراجع السائل الاعجمي وبالعكس واما الاستاذ كان يبلغ كلام ابن عباس الى من خفي عليه اما لترجمان او لغير وبالعكس وقيل قال له ذلك للرؤيا التي رآها كما سيأتي في بيان المتمتع ان شاء الله تعالى قوله سهما اي نصيبا والجمع السهمان بالضم وسهام اي مضاعف له فان قلت لم عدل عن المطابقة حيث قال سهما ولم يقل مضاعفا قلت للمبالغة لان المضاعفة المبلغ من العبد نية قوله وفد يقال وفد على الامير اذا ورد عليه وهو يفد جمعه وفد وجمع الوفد افواد وفود والمراد هنا الجماعة المختارة لينتدبوهم في قومهم العظماء وعبد القيس ابو قبيلة وهو ابو اصحر بالصاد المضمومة والقاف الساكنة وباء النسبة ابن جديلة بالجيم المفتوحة ابن اسد بن ربيعة بن نزار كما مر نزلوا البحرين وبعدها الى الفطيف والاحساء وما بين مجر الى الديار المصرية قوله او من الوفد شك من الراوي والظاهر انه من ابن عباس قوله ربيعة اي ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان وانما قال ربيعة لان عبد القيس من اولاده قوله مرحبا منصوب على المصدر وهو من الفاعيل المنصوبة بافعال مضمرة لازم اضمار فعلها كثير الورود ومعناه صادفت رحبا اي سعة فاستاخر ولا تستوحش قوله غير خزايا بالمد في رواية مسلم غير خزايا على الاصل بالالف في النداء ممن وهو في مصر الروايات غير الخزايا ولا الندامى بالالف فيهما وغير منصوب على الحال فان قلت انه لا اضافة صفاء معرفة فيكون حالا قلت شرطه تعرفه ان يكون المضاف صفة المضاف اليه وهنا ليس كذلك ويرد ايضا بكسر الهمزة صفة للقوم فان قلت انه نكرة كيف وقعت صفة للمعرفة قلت المعرفة بلام الجنس قريب السافة منه وهي النكرة فيحكم النكرة اي لا توصيت بالتعيين ولا تعيين والخزايا جمع الخزيان كالكاري وسكران والخزيان هو المستحي وقيل الذليل وقيل المفتضح والندامى جمع ندمان بمعنى النادم يقال ندم يندم ندما وندامة وكان لا اسلاك نادمين فانهم لخبرا بخسيسا للكلام كما قال لا درت ولا تملت وقيل لا ثلوت وبالغنايا والعشايا والبقايا والبقيات جمع فعلى تانيثا لما بقاريه ومعناه لم يكن منكم تلمز هم الاسلام ولا اضاكم قتال ولا سبي ولا اسر وما اشبهه مما تستحون او تندلون او تفتضحون بسببه او تندمون عليه قوله الا في الشهر الحرام المراد به الجنس فيشمل الاشهر الحرم الاربعة المحرم ورجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم يعرف بالام دون رجب وسمي الشهر بالشهر لشهرته وظهوره وبالحرام لحرمة القتال فيه بالمحرم وفي رواية وشهر الحرام اي شهر الوقت الحرام وانما كانوا في هذه الاشهر لان العرب كانت لا تقاتل فيها دون غيرها قوله هذا الحي اصل الحي منزل القبيلة ثم سمت القبيلة بذلك اتساعا لانها مصدر حيي بعض قوله مضر تسلم الميم وتخفض الضاد والمعجمة غير مضرف هو مضر بن نزار

بن معد بن عدنان ويقال مضر للجبل الاحمر بربعة الفرس لانها اقتسما الميراث اعطى مضر الذهب وربيعة الخيل وكان مضر كان بين ربيعة والمدينة ولا يمكنه الوصول الى المدينة الا عليهم وكانوا يحاذرون منهم الا في الاشهر الحرم لامتناعهم من القتال فيها قوله باسم فصل بلفظ الصفة لانها للاضافة والامر اما والمعدا لا والمراد الفرق الطاب للفعل واما ولعد الامور اي الشان وفصل اما بمعنى انفاصل كالعدل اي فيفصل بين الحق والباطل وانما بمعنى المفصل اي والمهم بحيث يتفصل به المراد عن غيره

قوله من ورائنا اي بحسب المكان من البلاد البعيدة عن المدينة ويحتمل ان يراد بحسب الزمان اي لاوانا واخلافنا والظاهر ان المراد به قومهم وفي بعض الروايات من ورائنا بكسر الميم وفيه الوجوه الثلاثة ايضا قوله امرهم بالايمان فان قلت كيف قال امرهم باربع ثم قال امرهم بالايمان قلت الايمان باعتبار الاخرة الاربعة صح اطلاق الاربع عليه قوله شهادة هذا دليل على ان الايمان والاسلام بمعنى واحد كما مر

فسر الاسلام فيما صح بما فسر الايمان هنا وفسر بتوكل الحي الذي لم يمت بمن حيث لا يموت كما كانت سنة ثمان عام الفتح ونزلت فريضة الحج سنة تسع سنة الهجرة او لانه صلى الله عليه وسلم علم انهم لا يستطيعون الحج اما بسبب كما مر او مضر واما لغيره قوله من المغنم اي من الغنيمة هي تقسم على خمسة اخماس اربعة اخماس للغزاة والخمس يخمس ثانيا للمصارف الخمسة المشهورة في الفقهيات فان قلت لم عدل عن لفظ المصدر للصحيح الى ما في معنى المصدر وهو ان مع الفعل قلت اشعارا بمعنى التجدد الذي للفعل لان سائر الاركان كانت ثابتة وحال ذلك بخلاف اعطاء الخمس فانه فريضة كانت مجددة النووي عقيبها لحديث من المشكلات حيث قال امرهم باربع ونهاهم عن خمس واختلفوا في الجواب عنه والصحيح ما قاله ابن بطال انه عد الاربع التي تعبدهم ثم زادهم خامسة وهي اداء الخمس لانهم كانوا محاويج لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنائم وما قاله الشيخ ابن العلاء ان وان بعطوا معطوف على اربع اي امرهم باربع وبان يعطوا واعترض ليس الصحيح ذلك ههنا لان الفاء في عد الماء على ان الخمس الايمان فلا بد ان يكون داخلا تحت احاد الايمان كما ان ظاهر العطف يقتضي ذلك بل الصحيح ما قيل انه لم يجعل الشهادة بالتوحيد وبالرسالة من الاربع لعلمهم ذلك واما امرهم باربع لم يكن في علمهما فيها دعائم الايمان الطيبي من عادة البلغاء ان الكلام اذا كان منصبا لغرض من الاغراض جيء بما سيأتي ذكره ويتوجه هنا السكان ما سواه مرفوض مطرح فههنا لما لم يكن الغرض الا ايراد ذكر الشهادتين لان القوم كانوا مقرين بصانع قبل قولهم الله ورسوله اعلم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانها كافيتان لهم وكانوا لا يرفي اول الاسلام كذلك لم يجعله الراوي من الاوامر بل جعل الاعطاء منها لانه هو الغرض من الكلام لانهم كانوا محاويج غرباء مع شاكيه من سيان ان الايمان غير مقصود وعلم وذكر الشهادتين القاضي البيضاوي الظاهر ان الامور الخمسة تفسير للايمان وهو احد الاربعة المامور بها والثالثة الباقية حذفها

شبكة الألوكة www.alukah.net

الراوي شيئا او اختصارا ويحتمل ان يقال امرهم بالايمان ليس تفسيرا للقول امرهم باربع بل هو مستأنف وتفصيله الاربعة المذكورة بعد الشهادة وقام خبر مبتدأ محذوف وفي الكلام تقديم وتأخير اي امرهم بالايمان اثم امرهم بعقيبه باربع ونهاهم عن اربع والمأمورات الاربع اقام الصلوة واتوا الزكوة وصوموا خمسة فعدد دعها **قوله** الحنتم بفتح الحاء المهملة والنون الساكنة والمثناة الفوقانية قال ابو هريرة هي الجرار الخضر قال ابو عمرو هي الجرار كلها وقال انضر بن شميل جرار تؤتى بها من مصر مقيرة الاجواف وقالت عائشة رضي الله عنها جرار حمر اعناقها في جنوبها يجلب فيها الخمر من مصر وقال ابن الاثير انواعها وجنوبها يجلب فيها الخمر من الطائف وكان اناس ينبذون فيها فالنقير هو جذر ينقر من طرفين وادم وشنر **قوله** الدباء بضم الدال وتشديد الموحدة والمد هو القرع بالقاف المكسورة وجاء تفسيره في صحيح مسلم انه جذع ينقر ون وسطه وينبذون فيه **قوله** المزفت بتشديد الفاء اي المطلي بالزفت اي القار وروي انه قال ابن عباس المقير يعني المزفت فان قلت السؤال عن الظروف والجواب بالظروف فما وجهه قلت المراد من اطلاق المحل هو الحال اي ما في الحنتم ونحوه والقرينة ظاهرة **الطيبي** معنى قوله عن الاشربة اي عن ظروف الاشربة محذوف المضاف او عن الاشربة التي تكون في الاواني المختلفة محذوفة الصفة **الخطابي** معنى النهي عن هذه الاربع النهي عن الانتباذ فيها وهو ان يجعل في الماء حبات من تمر او زبيب حتى يتمتع فيشرب لا النهي عن تحريم اعيان هذه الاوعية فانها لا تحرم شيئا ولا تحلله ولكن هذه الاربع ظروف متينة فاوكأ السنة مساجمها ربما كان على عنز منها لان الشراب فيها قاهر يسرع اليها السكر وهو لا يشعر به وكذلك هذا في السقاء المزفت لان الزفت الذي فيه يمنعه من التنفس خلاف الاسقية المريوب لانها اذا اشتد الشراب فيها بلبث السقاء ان يشق فيعلم صاحبه فيجتنبه **النووي** خصت هذه الاوعية بالنهي لانه يسرع اليها الاسكار فيها فربما شربه بعد اسكاره ولم يعلم به عليه فان النهي كان في اول الامر ثم نسخ بقوله عليه الصلاة والسلام كنت نهيتكم عن الانتباذ في الاسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا وقال مالك واحمد يجوز الانتباذ فيها لهذا الحديث قال ابن عباس هذا الحديث لما استفتي وقيل هل ان يعتقد النهي ولم يبلغنا الناسخ قال في الحديث انواع من العلم ففيه فائدة الرد على الائمة عند الامور المهمة وفيه استفتاء العالم في تعليم الحاضرين والفهم منهم كما فعله ابن عباس وفيه استحباب قولهم جما للزوار وفيه انه ينبغي ان يحدث الناس على قدر تعليم العلم وبيان الائمة في الفتوى والخبر تقبل من واحد وفيه جواز الخبر في العنبة حول ثلثة او كثرت وان لم يكن الامام في السرية الغازية واقوال وفيه جواز اخذ الاجرة على التعليم وفيه تحريض العالم الناس ان يحفظوا العلم واما نصبهم فاعلم انه كان سبب وقائعهم ان سقفا لفظ اسم الغاضرية والدون والغاف والغال الجحمة

ان رجلان بالمهملة المفتوحة والموحدة كان يخبر الى يثرب فبينما هو قاعد اذ مر به النبي صلى الله عليه وسلم فنهض مسرعا اليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم استقد كيف قومك ثم سأله عن اخبارهم رجل رجل يسميهم باسمائهم فاسلم منقذ وتعلم الفاتحة وامر بأمر ربك ثم رحل الى مكة وكتب عليه السلام معه الى جماعة من قومه كتابا ناذهب به ولكنه اياسا ما اطلعت عليه امرأته وهي بنت المنذر ترغبه بالمال المجحفة وكان سقذ يصلي ويقرأ فمكر امرأته ذلك وذكرته لابيها المنذر وقالت يعلي منذ قدم من يثرب يغتسل اطراف ويستقبل القبلة اي القبلة يحسن ظهره مرح ويضع جبينه على الارض اذ رأى فلانا فيقال رايته فوقع الاسلام في قلبها المنذر ثم اخذ المنذر كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا بني اخيه عصر وهم الملبدين العين والصاد فقرأه عليهم فوقع الاسلام في قلوبهم واجمعوا على السير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوجه معهم اربعة عشر راكبا ورئيسهم المنذر العصري وبلغ دنوا من المدينة قال النبي صلى الله عليه وسلم لجلسائه انا كرة وفد عبد القيس خير اهل الشرق وفيهم الاشج اي المنذر وشتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاشج لاشر كان في وجهه والحد نبتا في القصة يدل عليه **باب** ما جاء ان الاعمال بالنية **قوله** الحسنة **الجوهري** يقال احتسبت بكذا اجر اعند الله والاسم الحسبة بالكسر وهو الاجر **قوله** فدخل هو مقول البخاري لا من تتمة ما جاء وفي بعض النسخ قال ابو عبد الله فدخل **قوله** الاحكام اي بناؤها فيدخل فيه تمام المعاملات والمناكحات والجراحات ذات بيتة طرفي كلامها القصد اليه والخذ الى نوع لسانه من غير تصد الى بعينه ورهنت وطلقت ونكحت لم يصح شيء منها فان قلت ما تقول في قتل الخطأ الموجب للدية على العاقلة اولا اوعلى القاتل الجواب في الاتلافات الواقعة بغير القصد الموجبة للضمان قلت ذاك من قبيل ربط الكلام بالاسباب كالضمان ونحوه الطفل والبالغة وكوجيبة الدلوك ونحوه **قوله** وقال الله الظاهر انه جملة حالية لا عطف وعلى نيته تفسير لقوله على شاكلته يعني وعرف التفسير منه ويريد بان الآية ايضا تدل على ان صحة الاعمال على حسب النية فهي مقوية لما قال فدخل فيه كذا وكذا **قوله** ونفقة الرجل مبتدأ ويحتسبها حال وصدقة خبر المبتدأ والمعضوه منه ما ذكر **قوله** وقال النبي صلى الله عليه وسلم اي قال في يوم فتح مكة لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وذكر البخاري في باب لا هجرة بعد الفتح وهذا ايضا للتقوية ما تركه **قوله** عبد الله من سبلة بفتح الميم واللام هو المعتبر وروي عنه السنبح بالنون قال مالك انه خير اهل الارض وسرق في بأب من الدين الغزو من الغنى واما ما قال النهي الامام الشهور بشرا وعزا **قوله** يحيى بن سعيد هو ابو سعيد الانصاري محمد بن ابراهيم هو ابو عبد الله التيمي وعلقمة بن وقاص هو الليثي مر ذكر الثلاث في الحديث الاول من الصحيح وهم تابعيون يروي بعضهم عن بعض ورجال هذا الاسناد كلهم مدنيون **قوله** الاعمال بالنيات هذا وان كان بعض كلمة انما هو يفيد الحصر

لانه معناه كما عمل بنيته فلا عمل الا بالنية والاعمال صور والصور لكل امرئ ما نوى
ايضا معنى الحصر لانا نقدم مزيد طرق الحصر بالجملتان مفيد تان له كما في الحديث السابق
المذكور ضمنا في الجملتين فان قلت الحصر ممنوع كم صام رمضان بنية القضاء او النذر
ليس له ما نوى اذ لا يقع لا قضاء لا نذرا قلت ذلك لعدم قابلية المحل لهما اذ لا شك
ان المقصود ما نوى اذا كان المحل قابلا له فان قلت الصرورة ينوي المستأجر ولا يقع ما
نوى قلت يقع ما نوى وهو الحج لكن لا للمستأجر بل للنائب وان قلت فلم وقع للنائب وهو
وعد يقع لغيره وكان القياس ان لا يقع له ايضا كما في تصدق رمضان قلت الفرق بينهما
ان النفقين ليس بشرط في انعقاد الحج بل هذا لو احرم مطلقا في وقت الحج فله ان يصرفه
الى ما شاء كما لو احرم بالنفل قبل الفرض صح فله ان يصرفه الى الفرض وان الاحرام شديد كالتشبث
والتلويم فاذا لم يقبل الخصص ما احرم به يصرف الى ما يقبله الرابع لو احرم بالحج في
غير اشهره او بعمرة لم ينعقد عمرة كما ان الاحرام شديد التعلق واذا لم يقبل الوقت ما
احرم به انصرف الى ما يقبله وقال الائمة الظاهرية يلزم بالصلاة قبل وقتها لانه انعقد ما قابلة
بخلاف الاحرام بالحج قبل وقته لفوات الاحرام بفوات وقته مع السبب المستمر بانه احرم
مجامعا واقول وكذلك لانه عبادة فيه مشقة عظيمة فاراد الحفظ من طرق سرعة
الاصابة فيه فان قلت ازالة النجاسة تصح بغير النية قلت لانها ترك فلا فساد بها
تصح بدونها او الشيء سهل كان فعلا او ترك لكونه ترك الشارع فاسدا مشاكلة
لامر الشارع فنازلها منزلة الفاسد بانه ترك لكونه حكم الشارع فاسدا مشاكلة
وقيل لان امر النجاسة اسهل لانه عفي عن اليسير منها وايضا هم بحب الاصل موضع النجاسة
بخلاف الحدث فان قلت يرد بعض الاعمال كاعتداد المرأة المتوفى زوجها وهي عمياء
غافلة موفاة فانها تقضي مع عدم قصدها له قلت هذا ليس فعلا بل ولا تركا ايضا
اذ هو صيرورة عن انقضاء مدة يعلم منها براءة الرحم فان قلت الواقف بعرفة اما صحيح
وقوفها سائل يعتبر عليه عند اهل العلماء ولا نية قلت النية عند الاحرام بها قيد
بحكم الاستصحاب ولا اضحاب في الجواب العام مع ورود النقض كلها ان هذه الصور
كلها مختلف فيها فمن منعها فلا نقض عليه ومن اثبتها فخصص العام بهذه الصور
بالدلائل الدالة على التخصيص وعليه بيان المخصصات قوله لكل امرئ هذا
اللفظ من الغرابة بسبب ان نيته تابع للاعمال في الحركات والاكرار فيه اذ مفاده
عندهم مفاد الاعمال بالنيات كما مر اول الكتاب حيث قرن الشرط والجزاء السببا
محذوفين وان ونيا مقصورة غير منونة وان ذكر المرأة اي لا مانع من كونها داخلة تحت
عموم الدنيا وغيرها لذلك من المباحث قوله الى دنيا وفي بعضها الدنيا فان قلت
لما كان الحديث متنه صحيحا ثابتا عند البخاري لم خرجه صدر الكتاب مع ان الحزم
جوانح مختلفة فيه قلت لاهم الحزم لان المقامات مختلفة فاعمل في مقام
بيان ان الايمان لا بد له من النية واما عند القلب سمع الحديث تماما وفي مقام
ان الشروع في الاعمال الناقصة بالنية سمع ذلك العدد الذي روى ثم الحزم يحتمل

ان يكون من بعض شيوخ البخاري لانه ثم ان كان منه لم يرد فيه لان المقصود يتم بذلك
المقدار فان قلت كان المناسب ذكره عند الحزم الشق الذي تعلق بمقصوده وهو
ان السنة ينبغي ان يكون لله ورسوله قلت لعله نظر الى ما هو الغالب الكثير بين الناس قال
ابن بطال مرض البخاري فيه الرد على من يخرج الرجئة ان الايمان قول باللسان دون
بالنسان دون عقد القلب قوله الحجاج بن منهال هو ابو محمد الامام الحافظ السلمي
مولاهم قال احمد بن عبد الله هو صدوق ثقة رجل صالح وكان صاحب سنة قال ابو احمد بن عدي
ديناره حبة فجاء رجل الى موسى من اصحاب الحديث فاشترى منه اماما طافا عطاه ثلاثين
دينارا فقال له ماعنده قال ليحمر لك خذ هذا المال دنانيرك احمر من علينا من هذين
التراب هات كل واحد منا زبيبة فاخذ دينارا وكسرا وانفصلوا على الدنانير فكان
صاحب سنة فظهر هذا مات بالبصرة سنة سنة عشرة او سبع عشرة ومائتين روى
عنه البخاري ومسلم وابو داود وروى له الترمذي والنسائي وابن ماجه قوله عبد الله
ابن ثابت قيل هو ابن نمير بن الخطيب بالخاء المعجمة المفتوحة هو انصاري كوفي قال
الامام احمد بن حنبل هو ثقة وقال ابو حاتم صدوق وكان امام مسجد الشيعة الكوفة
وتاسيعهم مات سنة ست عشرة ومائة روى له الجماعة قوله عبد الله بن زيد ابي
ابو موسى الاشعري الانصاري البصري الخطمي حليف بني عدي المذكور في جهة الامام فكانه
قال سمعت من جدي شهد الحديبية ابن سبع عشرة سنة وروى الكوفيون قبل ابو زيد
هو ابن زيد بن عصبة بن عمرو بن الحارث بن خطمة بفتح المعجمة وسكون المهملة
وانما سمي خطمة واسم الاصل عبد الله لانه ضرب رجلا كان خطمه انفه روى ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وعشرة من هذا اخرجه البخاري حديث بن
قوله ابي سعود هو عقبة الغفاري الساكن بن عمرو بن التهلة الانصاري
الخزرجي البدري شهد العقبة مع السبعين وكان اصغرهم ثم المجموع انه سكن
بدرا ولم يشهدها وعد البخاري من الشاهدين لغزو تصاروي ليغزو رسول الله
صلى الله عليه وسلم مائة حديث وعد شيان ذكر البخاري عشرة منها سكن الكوفة
واستخلفه علي رضي الله عنه عليها فمن جهل صفين ومات بها وقيل بالمدينة
سنة احدى وثلاثين وقيل مات سنة احدى واربعين قوله ان انفق فاثابت
لزيد وعمرو قلت ليشمل التعميم بعموم انفق اي نفقة كانت صغيرة او كبيرة
وبحسبها حال من الفاعل ويحتمل ان يكون من المفعول المحذوف قوله فهي اي نفقاتها
لصدقة اي تصدقة فان قلت هل هو صدقة حقيقة حتى يترتب عليه احكام الصدقات
مثل ان يحرم على الرجال الانفاق على ازواجهن اجابوا بانه لا تلمه هو مجاز بان
قلت ما القرينة الصارفة عن ارادة الحقيقة قلت الاجماع على عدم حرمة الانفاق على
الزوجات هاشمية او غيرها فان قلت ما العلاقة بين المعنى الموضوع له وبين المعنى
المجازي قلت ترتب الثواب عليها وشبهها به فان قلت كيف يشبهان وهذا
الانفاق واجب والصدقة في العرف لا تطلق الا على غير الواجب الا ان يقيد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالفتح وحكى ضمها النسيب في اصل الثواب لا في كيفيته وكتبه فان قلت قال اهل اللغة
سمي الشيب شيبا لكون الشيب به اقوى وهنا بالعكس لان الواجب اقوى في تحصيل الثواب
من الفعل قلت هذا هو المناسب لا الشيب ثم الشيب لا يشترط فيه ذلك كليا كما قد
بين في موضعه فان قلت لا اهل خامس والوالدين وهو امر من ذلك قلت الظاهر خلوص
سيما في هذا المقام لانه اذا كان الانفاق في الامر الواجب كالصدقة فلا شك انه يكون
اكد ويلزم منه كونه صدقة في غير الواجب بالطريق الاولى النووي في هذا الحديث الحث
على الصلاح والتحصيل النية في جميع الاعمال الظاهرة والخفية ومن اراد على المرتبة
العالية بان الايمان اقرار باللسان دون اعتقاد القلب وفي قوله جنسه رد على من
ان التفقة على العيال وان كانت من افضل الطاعات فانما تكون طاعة اذا نوى بها وجه
الله تعالى وكذلك نفقته على نفسه وبنيه وغير ذلك فكلها اذا نوى بها الطاعة
كانت طاعة والا فلا قوله لفكر بفتح الكاف هو ابو العباس المصري البهراني وسنعيب
هو زياد بن مخرز بالزاي المعجمة المعجمي نقد ما في مدينة هرقل والزهري هو ابن شهاب
ابو بكر محمد بن مسلم مر مرارا قوله عامر سعد بن ابي وقاص القدري روى مر ابنه
سعد احد العشرة المبشرة القرشي الزهري الحجاب المدعو قارس الاسلام وسنوذكرها
في باب ان الدين الاسلام الحنيفة وفي هذا الاسناد ثلاث زهريين متتابعين
قوله الك ان تعوض لتاكيد النفي وفيه ثلاث مذاهب اشهرها مفتوحة بزائه
وانا سلمة لان مخففة الهمزة وسقطت الالف لالتقاء مع النون الساكنة مضارعين
وانا النون في نزيد من الالف والاصل لا ونفقة عام في القليل والكثير لا نهما نكرة
في سياق النفي والكاف في ذلك للخطاب العام او لمن امر منه سعد فقط بل كل من
يتاتى منه ان يكون مخاطبا به وصح منه الاعتاق كعبد وطفل وامرة ذلك الجزء من وهو مجاز
لان اصل يستعمل ان يكون استعماله لمعنى وهذا مستعمل في غيره مما وضع له وتحقيق وضعه
في اثناء مع مر في خصوصية استعمال قد تقدم ويحتمل ان خص لك الخطاب بسعد ويقاس
الباقي عليه او يقال بان حكم على الواحد حكم على الجماعة قوله تبتغي اي تطلب بها وجه
الله اي الجهة بمعنى ويقال هذا يدل على الرأي اي هو الرأي في نفسه والحديث يفيد المشاركة
والامة في مثل فرقتان معترضة وما وله والخوف التوقع من الوقوع على الاثم في ترك
تعالى وما يعلم تاويله الا الله قوله الا اجرت بضم الجيم فان قلت الفعل كيف جاء استثناء
والاستثناء هل يجوز متصلا ومنفصلا قلت قد جاء الا في حالة واحدة فقط اما ان يتعين
نفقة تتعين بها الله تعالى في الحال في الاموال الا وانت في حال ما امرت بذلك عليها او تتعذر
الا نفقة اجرت بها الاستثناء بسيط والاستثناء متصل في بعض التقدير بدل بعضها
عليها قوله حتى هي اما لغة الخارج وما بعدها منصوب بالعطف وما سوى ذلك والعطف
الذي بحدوده فان قلت ما اين يستفاد ان ما تجعل في فم امراتك ما مجرور فيه قلت من ترك
ان تجد المعطوف عليه فيه في المعطوف او تقول حتى هي ابتدائية وما بعدها مبتدا
وخبره محذوف اي ما تجعل من نفقات مأجور فيها فان قلت ما وجه ايراد الاي بالواو

انا كان مرتبا فلا وجه عليه قلت هو جواب سؤال سقط عن العقاب لكن لا يحصل لي الثواب
النووي هذا بيان لفائدة مهمة وهو ان ما اريد به وجه الله ثبت فيه الاجر وان حصل لفاعله
في ضمنه حظ نفس من لذة او غيرها وهذا مثل صلى الله عليه وسلم وضع اللقمة
في فم الزوجة ومعلوم انه غالبا يكون بحظ النفس والتهوع واستالة تلبيها فاذا كان
الذي هو من حظوظ النفس الحامل المذكور من ثبوت الاجر فيه وكونه طاعة وعملا امر به
انا اريد به وجه الله فكيف الظن بغيره مما اريد به وجه الله تعالى وهو مساعد لحظوظ
النفسانية ويمثل صلى الله عليه وسلم باللقمة مبالغة في تحقير هذه الطاعة
التي ذكر بها لانه اذا ثبت الاجر في اللقمة لزوجة غيره مضطرة فكيف الظن بمن اطعم
اللقمة لحتاج او اطعم كسرة او رغيفا او فعل اي من افعال البر مما هو في معنى هذا او عمل
مع نفسه من العبادات الدينية مما سقته في مسقة ثم من الاشعة الذي هو من
الحقائق بالحمل الاولى باب قوله النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة ثلاثا
ولائمة المسلمين وعامتهم قوله الدين اي الحزم في محل النصب بانه مقول القول ولم
يكرره اللام في عامتهم لانهم كالاتباع للائمة لا استقلال لهم واعادة اللام تدل عليه وهذا
الحديث ذكره البخاري تعليقا ووصله مسلم عن تميم الداري ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم
وليس لتميم في هذا الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا في صحيح مسلم غير هذا
الحديث وهو من افراد مسلم وهذا حديث عظيم الشان وعليه مدار الاسلام الخطابي
النصيحة كلمة جامعة ومعناها حيازة الحظ للمنصوح له وقال هو من عبارات الامة مختصر
الكلام وليس في كلام العرب كلمة مفردة يستوفي بها العبارة عن معنى هذه الكلمة
كانوا فالعلماء ليس في كلامهم كلمة اجمع لخير الدنيا والاخرة منها وقيل النصيحة
مأخوذة من نصح الرجل ثوبه اذا خاطه فشبه ما يفعله الناصح فيما يجتلبه من المنصوح له
بما يسده من خلل الثوب وقيل انها مأخوذة من نصحت العسل اذا صفيته من الشمع
شبهوا بخلوص القول من الغش بخلوص العسل من الخلط ومعنى الحديث تعاهد الدين وقبول
النصيحة كقوله الحج عرفة اي عماده ومعظمه واما النصيحة لله تعالى فهي ما رجع الايمان
به ونفي الشريك عنه وترك الالحاد في صفاته وبعضه بصفات الجلال والاكرام ونزيهه
عن النقائص والقيام بطاعته واجتناب معصيته ومولاته من اطاعه ومعاداة من عصاه
والاعتراف بنعمته وشكره عليها والاخلاص في جميع الامور فاذا وصفت هذه الاضافة
راجعة الى العبد في صحة نفسه فانه تعالى غني عن نصح الناصح وعن العالمين واما النصيحة
لكتابه سبحانه وتعالى فالايمان به بانه كلام الله وتنزيله لا يشبهه شيء من كلام الخلق ولا
يقدر على مثل احد من الخلق ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته واقامة حروفه في التلاوة
والتصديق بما فيه وتفهم علومه والعمل بحكمه والتسليم لمتشابهه والبحث عن اسخه
ومنسوخه وعمومه ومخصوصه وسائر وجوهه ونشر علومه والدعاء اليه واما النصيحة
لرسوله فتصديقه على الرسالة والايمان بجميع ما جاء به وطاعته في امره ونواهيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ونصرته حيا وميتا والظلم جملة واحياء سنته والتلطف في تعلمها وتعليمها والتخلق
بالعلانية والتأدب بآدابه ومحبة اهل بيته واصحابه واما النصيحة للائمة فمعاونتهم
على الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم برفق وتنبيههم على الواجب عليهم بالسمع وحسن الصلاة
خلفهم والجهاد معهم والدعاء لهم بالتوفيق وامرهم بالعدل ونهي الناس عن التعرض لهم
لصلاحهم الحكومة الى الخلق والولاة وتذكيرهم بأول بعضهم الدين ونصحتهم تحمل ما يكرهون
وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن بهم واما نصيحة العامة فارشادهم لمصالحهم
في امر دينهم ودنياهم وكف الاذى عنهم وتعليم ما جهلوا واعانتهم على البر بالمعروف
وستر عوراتهم والشفقة عليهم وان يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير وان لا يريد بهم
الضر بحسب استعداد هذا الحديث لانه راوي هذا من طريق التابعي وهو اشهر طرقه سهيل
ابن ابي صالح وليس سهيل من شرط الجامع لكن يقال نحتج به ونصاحبه ونعمل بالاقل
الصحيح والاكثر الصحيح قال الاصمعي الناسخ الخاص من كل شيء خلاص نقد نصح ينصح ويقال نصحته
اصحه فمنه يستمد البخاري الحديث بالآية وهو قوله تعالى ليس على الضعفاء ولا على المرضى
ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله الآية قوله مسدد
بفتح الدال وبجيم هو ابن مسرهد العطار البصري وهو الذي مهد لاهل العراق حديث
وضع ما في باب الايمان ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه قوله اسماعيل هو ابن ابي اويس
ابن ابي خالد الاحمي الكوفي التابعي ويسر الهمزان وتقدم في باب المسلم من سلم قوله
قيس ابن ابي حازم بالمهملة والزاي ابو عبد الله الاحمسي البجلي الكوفي التابعي الجليل
ادرك الجاهلية وجاء ليبايع النبي صلى الله عليه وسلم فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في الطريق وسمع من العشرة المبشرة ولا يعرف احد روى عن العشرة غيره وقيل
لم يسمع عبد الرحمن بن عوف قال ابو داود وهو اجود والناس اسناطوا من طرف احواله
انه روى عن جماعة من الصحابة لم يروه عنهم غيره منهم ابو بكرة ومرداس الاسلمي مات سنة
اربع او سبع او ثمان وثمانين وابو هند ابو حازم محاقي قوله جرير بفتح الجيم هو ابن
عبد الله البجلي منسوب الى بجيلة جد القبيلة وهي بنت صعب بن سعد العشيرة من نسب اليها
الفضيلة المعروفة وروى بجير بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث ذكر البخاري
منها قطعة نزل الكوفة ثم تحول منها الى قرقيسيا وبها مات سنة احدى وخمسين
وهذه الثلاث مجلسون ليس بكون بأبي عبد الله وهو من المؤاخرة وقيل كنيته
جرير ابو عمرو وكان اسلامه في السنة التي توفي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان عمر رضي الله عنه يقول جرير يوسف هذه الامة اي في حسنه ولا يخالف قول جرير
بعدي ومن الغنيمة لما تقدم قوله بايعت المبايعة هي عقد العهد على اقام الصلاة
الاصل فيما اقامة الصلاة وانما اعيد فعل الاقامة لان المضاف اليه موضع عنها وهو ازالة الاقامة
لها سهوا او اكثر من اركان الاسلام بدأ بالصلاة والزكوة ولم يذكر الصوم والحج لانهما
اهم اركانه واظهرها وهما اما العبادات البدنية والمالية فان قلت الحديث لا يدل على
الترجمة قلت يدل عليها المستلزم لبعض الامور الذي هو الصحيح لانه اسلم لكونه سلميا

اما هو فرع الايمان بالله ورسوله قوله جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيح السليم
شرطا في الذين يبايع عليه كالصلاة والزكاة فلذلك نزلا فرضا بنا قال ابن بطال في هذا
الحديث ان النصيحة فرض ديني واسلامنا وان الدين وقع على العمل كما يقع على القول قال وهي
فرض كفاية يجزي فيه من قام به ويسقط عن الباقين وهو لازم لهم على قدر الطاقة اذا علم
الناصح انه يقبل نصحه ويطاع امره ولم يخف على نفسه ما لا يحتمل ويستحب له ان يبدأ
وقتا بالاهم فالاهم وقيل لا يكون الرجل ناصحا لله ولرسوله وللمسلمين الا من يبدأ بالنصيحة لنفسه ويجتهد
في طلبها العلم ليعرف ما يجب عليه وقال المحافظ الطبراني انجر بن المرجوا ان يشتري
له فرسا فاشتراه لم يكتمه ذلك وجاء به وصاحبه يستقيه الثمن فقال لجرير لصاحبه اقرر بما صاحبك
خير من المائة التي تعنيه بها فقال اليك يا ابا عبد الله قال فرسك خير من ذلك
ثم اعاد له ثلاث مائة فأتاه وصاحبه يرضى وجرير يقول فرسك خير الى ان بلغ ثمانمائة
فاشتراه بها فقيل له في ذلك فقال اني بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على النصح
لكل مسلم وكان اذا قوم السلعة يبيع المشتري عيوبها ثم خيره فقيل له اذا فعلت
كذلك لم يعد ذلك ربح فقال انا بعنا النبي صلى الله عليه وسلم على النصح لكل
مسلم قوله ابو النعمان هو محمد بن الفضل السدوسي البصري المعروف بعارم
بالمهملة والراء وهو لقب لزمه لشرسه وسوء خلقه وكان رضي الله عنه بعيدا
منه لكن لزمه هذا اللقب فاشتهر به روى عنه البخاري وقال كان بعيدا من العرامة
وقال ابو حاتم انا حدثنا عارم فاحتج عليه مات سنة اربع او ست وعشرين ومائتين
بالبصرة وقال البخاري نحو عارم باحرة قوله ابو عوانة بفتح العين المهملة هو الوضاح
الواسطي ومر في اول الكتاب قبل بعضهم قبل قوله زياد بكسر الزاي وبالمثناة
التحتانية ابن علاقة بكسر المهملة وبالقاف زمال بن مالك التغلبي والتغلبي الكوفي
وكنية ابو مالك مات سنة خمس وعشرين ومائة قوله يوم مات المغيرة
بضم الميم وكسرها ابن شعبة الثقفي الكوفي اسلم عام الخندق وروى له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مائة حديث وستة وثلاثون حديثا وروى البخاري منها عشرة
مات سنة خمسين بالكوفة في قطاعون وابليا بها من قبل معوية وولاه عمر البصرة
مدة قالوا وهو اول من وضع ديوان البصرة قوله سمعت جريرا فان قلت ما وجهه
اذ جرير ذات والمسموع هو الصوت والحرف فحقه القسام لا دخل له في السماع
ولو قال سمعت جريرا يحمد الله لكان صحيحا قلت لفظ حمدا لله معتد بعده وتقديره
سمعت جريرا يحمد الله والمذكور بعده مفسر له فان قلت ما محل قام قلت استئناف وقال
الزمخشري في قوله تعالى سمعناه يقول سمعت رجلا يتكلم فيوقع الفعل على الرجل
وتحذف المسموع كأنك وصفت بما سمع او سمعته حالا عنه فاحتمال عزكم دنو لا
الوصف او الحال لم يكن سمعه بدون بيان ما سمعت كلامه قوله بحمد الله متعلق بمحذوف
بالجميل والثنى عليه اي ذكره بالخير وحمده ان يراد بالحمد وصفه بمقابل الكمالات
وبالثناء وصفه بمقابل عن النقائص فالاول اشارة الى الصفات الوجودية والثاني الى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الصفات العدمية او الاضافية بجهات قوله عليكم بالتقاء الله اي الزموا التقاء وهو اسم من اسماء الافعال ومعناه منصوب على الملابسة بان كان معرفة لانه ماؤل اما باية في معنى واحد واما باية مصدر بعد حذف وبعد عن بعد وبعدا قوله الوقار بفتح الواو الحلم والرزانة والسكينة بفتح السين السكون والدعة وبالتقاء الله اشارة الى ما يتعلق بمصالح الدين والوقار والسكينة انما يتعلقان بمصالح الدنيا واما فحصهم بالحلم والسكون لان الغالب ان وفاة الامير مؤذنة الى الفتنة والاضطراب بين الناس والهرج والمرج وذكر الاتقاء لانه ملاك الامر وباسر كلهم قوله حتى يأتيكم امير اي بدل هذا الامير الذي مات فان قلت مقتضى لفظ حتى ان لا يكون بعد اتيان الامير الاتقاء والوقار والسكون لان حكم ما بعد حتى بخلاف ما قبلها قلت لا نسلم ان حكمه خلاف ما قبله سلمنا لكنه غاية للامر بالاتقاء لا للامور الثلاثة او غاية للوقار والسكون لا للاتقاء اما غاية للثلاث وبعد الغاية يعني عند اتيان الامير يلزم ذلك بالطريق الاولى وهذا مبني على قاعدة اصولية وهي ان شرط اعتبار مفهوم الصفة فقدان معنى موجود الموافقة وانما اجتمعا يقدم المفهوم الموافق على المخالف قوله فانما يأتيكم اي امير والآن اما ان يريد به حقيقة فيكون ذلك الامير جريرا بنفسه ما روي ان المغيرة استخلف جريرا على الكوفة عند موته وقيل انه مرفوع من المغيرة اويريد به المدة القريبة من الآن فيكون ذلك الامير زيادا او ولاة موتية بعد وفاة الكوفة قوله استعفوا وفي بعض الروايات استعفوا اي اسألوا الله لامير كم العفو فانه كان حيما العفو عزيز بين الناس ان يباسل بالتحصل بما سأل بالناس وفي المثل البس لكل مقام ثيابه وقيل كما تكونوا تكال قال الازهري بطل بمعنى الوسيلة الى عمل الله بالدعاء باغلب فلانا الخير عليه وما كان احبه في حياته ولذلك يجري بكل لسان بعد موته الخيمة باحسن احلامه واعماله قوله فصلت الواو العاطفة لانها ما بعدها عن اثبت او استثنيا وفشرط على من يشتد به التاء على الاصح من الروايات والنصب على الاضمار بعطف على الاسلام وسلم بيسر بالعطف التلقيني جيء لقتد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعطف والنصب على الاسلام ورد كقوله تعالى الى جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي وفي بعضها والنصب بالكسب عطفا على مقدر اي شرط الاسلام والنصب وضمان التسعة سنة وقد دليل على كمال شفقة الرسول صلى الله عليه وسلم وقد تقدم معنى الفصيحة وعاصلها القيام بتأدية ما هو واجب عليك بالنسبة الى الله ورسوله ويقوم اسلس المسلمين وعوامهم على هذا او على هذا المذكور من الاسلام والنصح كليهما والمراد من المسجد مسجد الكوفة وذكر المسجد للتنبيه على شرف مكان العلم وموضع الفصيحة ليكون اقرب الى القبول قوله اني لناصح فيه اشارة الى ان وفاما يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم وان كلا من اسداد في ما امر به من الامر الناصح قوله نزل اي من المنبر او معناه انه قعد لانه في مقام قام محمد الله وثنى على لفظ الحمد بجميع كامل الايمان والحمد مقصب العالمين والصلاة على سيد الاولين والاخرين محمد وعلى آله واصحابه واتباعهم اجمعين وبعد اسعدنا وهو الدنيا ومن شرحنا وعن سائر المسلمين

قال البخاري رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العلم باب فضل العلم الى قوله رزقه في هذا قال شارح السنة انما قدم هذا الكتاب على سائر الكتب التي بعده لان العلم تلك الكتب كلها على العلم فان قلت فلم قدم على كتاب الايمان قلت لان الايمان اول واجب على المكلف او لانه افضل الامور على الاطلاق واشرفها وانكيف لا وهو مبدأ كل خير علما وعملا ومنشأ كل كمال فاوجلا واما تقديم كتاب الوحي على تفسير معرفة الايمان وجميع ما يتعلق بالدين عليه الاكثر لان اول خبر نزل من السماء الى هذه الامة قوله درجات منصوب بايسقط مفعول يرفع ورفعه الدرجات مجازا عن الفضل اذ المراد منه كثرة الثواب وكمال طلب زيادة العلم تدل على فضله اذ لولا فضله لما امر الله تعالى نبيه بطلبه بقوله قل رب زدني علما فان قلت هنا امور ترجمة الباب فاين ما هنا ترجمته اذلم يذكر فيه حديثا اصلا فضلا عما يدل على المترجم عليه قلت قال بعض الشارحين يترجم البخاري الابواب وذكر الترجم وكان يجوز ان يشير اليها الاحاد يث المناسبة لها فلم يتفق له اذ لم يجد الى هذا الباب وجها شبيها منها اما لانه لم يثبت عنده حديث يناسبه شرطه واما لامر لم يظهر قال بعض اهل العراق ترجم ولم يذكر شيئا فيه فصل منه ليعلم انه لم يثبت في ذلك شيء عنده فان قلت فما تقول فيما يترجم بعد هذا بباب فضل العلم ويذكر تحته احاديث في فضل العلم قلت المقصود بذلك الفضل عن هذا الفضل اذ فائدة معنى الفضيلة اي زيادة في العلم وهذا بمعزل عن الثواب عليه ويحتج تحقيقه ان شاء الله تعالى قال البخاري رحمه الله باب من سئل عن علم وهو مشتغل في حديثه فاتم الحديث ثم اجاب السائل الى قوله فانظر الساعة قال شارح السنة سئل بضم السين وهو مشتغل في حديثه جملة حالية عن معمول ما لم يسم ناءبه وقال فاتم بالفاء وتم اجاب بثم لان الاتمام حصل عقيب الاشتغال بخلاف الاجابة قوله محمد بن سنان بكسر السين المهملة والنون وبالموحدة ابو بكر الباهلي البصري روى عنه البخاري وابو داود وروى له الترمذي وابن ماجه مات سنة ثلث وعشرين ومائتين قوله فليح بضم الفاء وفتح اللام وسكون الضاد المعجمة وبالمهملة ابن سليمان بن ابي المغيرة الخزاعي المدني ابو يحيى واسم جده الملك وفليح لقب له غلب عليه قال ابو حاتم وابن معين ليس بقوي وقال ابن عدي لا باس به وقد اعتمده البخاري وروى له مسلم وابو داود والترمذي مات سنة ثمان او تسع ومائة قوله وحدثنا ابراهيم انما كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا بعد الانتقال من اسناد قبل تمامه الى اسناد اخر وهو عادة مقررة قيل انها ماخوذة من التحول لتحول من اسناد الى اسناد ويقول القاري اذا اسقط البهاج وبسمة قرأ ما بعدها وقيل انها من الحال بين الشيئين اذ محل كون تلك الحالات بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها شيء وقيل انها من الى قوله للحديث اهل المغرب اذا وصلوا اليها يقولون للحديث وقد كتبت جماعة من هذا على اوائل المعجم من سمعها فيسمعه بها ومن سمع وسمعت هنا كاية عن الاخبار لانه يوهم انه سقط من الاسناد الاول وهو كثير في صحيح مسلم قليله في هذا الصحيح وقد مر شرح ما امر ابراهيم مفعول ابن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة الحزامي تارة الى المغيرة الذي ابو اسحق روى البخاري عنه في غير موضع

ن الصحيح ثم روى من محمد بن ابي غالب عنه الاستيذان قال ابو حاتم الرازي حدثنا
ابراهيم بن ابي الحسن بن خيل فاستأذن عليه فلم يأذن له وجلس حتى خرج فسلم عليه فلم يرد
عليه السلام فقيل له لم لا تحدث فقال لانه خلط في القرآن وفي بعض النسخ حدثني ابراهيم والفرق بينهما
سبق ان الشيخ اذا حدث له وهو السامع وحده يقول حدثني واذا حدث ومعه غيره
يقول حدثنا قوله محمد بن فليح اي المذكور وهو مكنى بابي عبد الله مات سنة سبع وتسعين
ومائة قوله حدثنا ابن ابي فليح بن سليمان الساعة انفا قوله هلال ابن علي
المشهور بهذا النسب في جميع نسخ الساعة المهدوي المقرئ والمدني في توفي امام جليل فاضل مقدم
عند الملك قوله عطاء بن يسار بالمثناة التحتانية والمهملة ابو محمد الهذلي مولى
ميمونة ام المؤمنين وكان عطاء قاضيا وروى القعنبي مات سنة اربع وتسعين على الاشبه
بالامر اذ قيل بغير ذلك ويقدم في باب كم آن العشب قوله ابو هريرة اختلف في اسمه
واسم ابيه على نحو ثلثين قولا وكان له هرة يكنى بها وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خمسة الاف حديث وثلثمائة واربعة وسبعون حديثا وذكر البخاري منها ثمانية عشر
واربعمائة وروى عنه ثمانمائة رجل وكنز كان يسبح في اليوم اثني عشر الف تسبيحة وتوفي بالمدينة
سنة ثمان وخمسين وقيل غير ذلك بسبع وستين ودفن بالبقيع ومترجم في باب المعوذات الايمان
في رجال الاسناد الاربعة كلهم مدنيون قوله بينما اصله بين فزيدت عليه ما وهو ظرف
زمان بمعنى المفاجاة ولا تنصب في جوابه ان يكون فيه اذ او اذا وقال الاصبحي لا يستعمل الا ظرفا
وقيل انه ظرف متضمن لمعنى الشرط فلذلك اقتضى جوابا والعامل في الجواب الا كان محذوفا
تركة المفاجاة والاصح في المفاجاة ومعنى الحديث ما اعلم اوقفت حديث الرسول صلى الله عليه وسلم
قوله يحدث حبر البشر وبعده ومعه وعلى الاصح ان والقوم هم الرجال دون النساء قال
تعالى لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكن خيرا منهن فسماهن نساء وقال الشاعر اقوم آل حصن ام نساء
وقد يدخل فيه على سبيل التبع لان قوم كل نبي رجال ونساء وجمعه اقوام وجمع الجمع اقاوم
والعرب هو الجيل المعروف من الناس والنسبة اليهم عربي وهم اهل الامصار وجمعها الاعراب
منهم سكان البادية خاصة والنسبة اليها اعرابي لانه لا واحد له وليس الاعراب جمعا للعرب
قوله متى الساعة اي يوم القيمة وتقدم في حديث سؤال جبريل وجوه في سبب تسمية
بالساعة قوله حدثنا ابو جعفر الخ والقوم في بعض الروايات بحديثه عن الخبر وجمع
اي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال الا ما هو اولى منكم سؤالا وفعلا لم يلتفت الى
الجواب قوله حتى اذا يتفوه بحرف يقول قصر بحديثه لا يقول لم يسمع ولفظ فقال
الى هنا جملة معترضة بالفاء وقد لك جائز كما مر في ساء فان كلمة علام بعد علم الم يسمع
او لا يعجبان يعطف على ما تقدم اذ الاعراب انما يكون عن كلام نفسه لا يسمع عطف
اصلا على كلام غيره العاطف قلت لانم استناع صحة العطف والاعراب بين كلامين
وما الدليل عليه سلمنا لكن يكون اذ كلا من كلام البعض الاول على طريقة عطف الملقن
كانه قال البعض الاخر للبعض الاول قل لم يسمع او من كلام البعض الاخر ان عند لفظ
سمع قبله كانه قال سمع بل لم يسمع قوله ابو اسامة كان من الساعة اي زمان الساعة

في بعض النسخ اراه السائل باراه بضم الهمزة اي اظن وهو من كلام الراوي اي اظن انه قال
ابن السائل قوله ها انا فاستدل وبعين محمد ذهب وهل السائل ولعلم في التنبيه للوجود
وها قد يكون جوابا لمن يعيد ويقصر فاينها ستسمع والمتعرب اذا قيل له اين انت
تقول ها انا فان قلت لم ترك الفاء العاطف عند ذكر الفاء قال سؤالا وجوابا فلت لان المقام
كان مقام المفاجاة والراوي حكى ذلك كما قال الاعرابي ذلك سأل سائلا ماذا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في جوابه والعكس في بعض النسخ فقال كيف اضاعها بالفاء والباقي
بلا فاء وذلك لان السؤال عن كيفية الاضاعة متوقع على ما قبله فلهذا عقبه بالفاء بخلاف
الجواب قوله اذا وسد الامر بفعال وسدة الشيء فتحها او الجلد تحت الرأس او فرش
الامر والمراد من الامر جنس الامور التي تتعلق بالدين كالخلافة والقضاء والامارة ونحوها وكان
حقه ان يقول لغير اهله فاتى بكلمة الى للدلالة على تضمين معنى الاسناد فان قلت هل يصح ترتيب
الجواب على السؤال فيما يتعلق بالدين قلت المسئلة ليست مما يجب فيها بل هو مما لا يكون العلم
بها الا الله تعالى وليش سكتنا فلعل الذي كان رسول الله مشتغلا به كان اهم منها
او لعله اخر انتظار اللوحي او اراد ان يتم حديثه لئلا يضاع على السامعين او اراد تعليم
قواعد منها انه يجب على القاضي والمدرس والمفتي تقديم الاسبق ومنها ان من آداب المتعلم
ان لا يسأل العالم ما دام مشتغلا بحديث او غيره لان من حق القوم الذين يليهم ان
لا يقطعه عنهم حتى يتمه ويحيل الرفق بالمتعلم وان جفا في سؤاله او جهل ان التوجه عليه السلام
لم يوجد على سؤاله قبل الاتمام حديثه وفيه مراعاة العالم اذا فهم السائل للجواب كيف اضاعها
فان قلت السؤال انما هو عن كيفية الاضاعة فلم كيف والجواب هو الزمان لا بيان
الكيفية قلت وجهه قلت قال المفسرون الجواب اذا لزم منه بيان ان كيفيتها هو التوحيد
المذكور فان قلت اذا هما هل يتضمن معنى الجواب اذ لم يقل اذا ظهر الظاهر او الفارق فما تنظير
الساعة للتوقيع او جواب شرط محذوف كيف وان كان الامر كذلك فما تنظير الساعة قلت الترتيب
وقيد وجوب تعليم السائل وقال معنى اذا وسد الامر الى غير اهله ان الامة قد اتيتهم الله على
عباده وفرض عليهم النصيحة لهم فينبغي لهم وليس اهل الدين والامانة والنظر في امور الامة
فاذا فقد واغير اهل الدين فقد ضيعوا الامانة التي فوض الله عليهم وقد جاء عن النبي عليه السلام
لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وهذا اما كون اذا غلب الجهال وضعف اهل الحق
عن القيام به وصيرته يقود بالله مما غير فرضه من ذلك قال البخاري رحمه الله باب من رفع
صوته بالعلم في القول مرتين او ثلثا قال سمع ابو العباس السمان هو محمد بن
الفضل السدوسي البصري المعروف بعارم بالعين المهملة والراء من اهل بغداد لقب به لانه
لان العارم الشرير المفسد وكان هو يعيد لا من ذلك وقوله يخيل ان يكون لهيبة
سلمان من فهم عربي العلم اي فهم قيد العارم معناه العربي اي المبالغ في الدين او الغيرة
وقد مر ذكره في باب الدين النصح قوله ابو عوانة بفتح العين هو الوضاح بن عبد الله
اليشكري مولى يزيد بن عطاء الواسطي وكان من سبي جربان وسبب عتقه فيما ذكر ان مولاه
مدحه بين يدي الحجاج وبين كاذبه لحديث فاضاء الكاذبة وتقدم في باب كيفية بدء الوحي

قوله ابو بشر بكسر الموحدة وبالمعجمة البشكري جعفر بن اياس بفتحتين ابو بشر اليشكري بمثناة تحتية ومعجمة الواسطي البصري مات سنة ثلاث او اربع او خمس وعشرين ومائة روى له الجماعة قوله وسيف سنة ابيه وقد تقدم هو ابن ماهك بن بهدل بضم الباء وبكسرها وباذان الفارسي مكي لاته نزل قصر ابن هبيرة بمكة ولم يكن له ولاية بها مات سنة ثلث عشرة ومائة اندوني ماهك بفتح الهاء غير مصروف لانه اسم اعجمي علم قال الاصيلي بكسرها وصرفه فان قلت ما الفرق بين الهجمة والعلمية قلت شرط الهجمة معنوي وهو العلمية في العجم لان ماهك معناه الغنيمة فهو في الاصل وصف اقرب قوله عبد الله بن عمرو بالواو وهو عمرو بن العاص القرشي السهمي اسلم عبد الله قبل ابيه وكان بينهما في السن اثنتا عشرة او احدى عشرة سنة مات بمكة او بالطائف او بمصر سنة ثلث او اربع او سبع وستين في ولاية يزيد بن معاوية ومترجم في باب المسلم من سلم قوله شاة ها التصغير وتم صفو مطلقا او شاة ذات لبن السفر في ذلك كقولهم زيد ظنه مسطلق اي يزيد مسطلق الظن الظن او ظنا قوله فادركنا العطش ينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ارهقتنا الصلاة اي اغشتنا الصلاة وقتها او يصلينا الصلاة اداها والصلاة كانت صلاة العصر يعلم في كتاب العلم هذا وفي الوضوء ان شاء الله تعالى وقال محيي السنة اي دانا وقتها وفي بعض الروايات ارهقنا بفتح القاف ورفع الصلاة لان الصلاة مؤنثة غير حقيقي وفي بعضها ارهقنا بسكون القاف ونصب الصلاة اي اخرنا الصلاة حتى يدنو وقت الصلاة الاخرى قال ابو السكيت ارهقنا الصلاة اي استاخرناها حتى دنا وقت الاخرى وارهقنا الليلة ناسا وارهقنا القوم الخوف قوله فجعلنا هو من باب افعال المقاربة وهو في الاستعمال مثل كاد فان قلت لا ارجل للرجل الى رجلان فالقياس ان يقال ارجلنا قلت الجمع انما قوبل بالجمع بقيد التوزيع بتوزع الارجل على الرجال فان قلت فكيف لكل رجل رجل قلت جنس الرجل بناء او الواحد الاثنين والمعقل يعين المقصود سيما فيما هو محسوس فان قلت المسح على ظهر القدم لا على الرجل كلها فلم قلت الطاهر الرجل واريد البعض اي القدم والقرينة العرفي الشرعي ان المعهود في مسح ذلك قوله للاعقاب جمع العقب بكسر القاف وهو مؤخر القدم فان قلت اللام للاختصاص التابع والمشهور انها للملك فيستعمل في الطير وعلى في المتمكن منها كاكست وعليها ما الكنست قلت هو للاختصاص مهما نحو ويل لهم وهو هم عذاب اليم قال محيي السنة معناه ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها نحو ويل للمصلين قيل اراد ان العقب تحترق بالعذاب اذا قصر في غسلها قال وهذا دليل على وجوب غسل الرجلين في الوضوء قوله وهذا الاستدلال بان الوعيد بالنار لتعديم طهارتها ولو كان المسح كافيا لما اوعد من تركه بالنار اولا نمنع قال بالمسح نا قال ويجوز ان يكون الاصحاب قبل ان المراد الغسل وانما قال نمسح اشارة الى قليل الاستعمال المذاب فيه وعدم الانسياع او ان ابا هريرة سمع الغسل المراد من غير ان يبلغه ان عائشة قالت المسح في كلام العرب قد يكون غسلا ويقال مسح الله ما بك فسلمك وطهرك فان ثبت ظاهر القرآن وامسحوا برؤسكم وارجلكم بالخفض يدل على ان الرجل عليها فلم قرأ بالنصب

تعارض قراءة النصب فلا بد من التاويل وتاويل الجر اما على المجاورة كقولهم جحر ضب خرب او على ان تاويل النصب بانه محمول على محل الجار والمجرور لان المواضع السنة الثابتة الشائعة يخيب المصير اليه واخصر الاستدلال الآتي عليه ان جميع من وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواطن متعددة متفقون على غسل الرجلين قوله اولا نسلم عدم تركه عمرو قال ابن بطال امارات اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيصلون مع افضل الصلاة عليه الامم كانوا على خمسة منزلة بالنبي صلى الله عليه وسلم فيصلون مع افضل الصلاة عليه فلما صافى عليهم الوقت وخشوا فوات توضئوا مستعجلين ولم يبالغوا في وضوئهم فادركهم النبي صلى الله عليه وسلم وهم على ذلك فزجرهم وانكر عليهم بتقصيرهم للوضوء بقوله ويل للاعقاب من النار وهذا الحديث تفسير لقوله تعالى وامسحوا برؤسكم وارجلكم فالمراد منه غسل الارجل لاسيما والخصم لما شك ان حكم الوجه واليد في الوضوء الغسل وحكم الراس المسح وسقط التيمم الراس والرجلين فحكمها حكم الراس اشبه وفيه ان للعالم ان ينكر ما لا يعلم من التضييع للفرض والسنن وان يغلظ القول في ذلك ويرفع صوته بالانكار وفيه نكير المسئلة وتركب الهاء وميانة في وجوهها وفيه مجة في جواز رفع الصوت في المناظرة بالعلم وذكر ابن عيينة قال مرة باب في صفة بقر الماء عند وهو مع اصحابه وقد ارهقتهم صلوتهم العصر فجعلوا يتوضؤون قال البخاري رحمه الله باب قول المحدث حدثنا واخبرنا وانبانا الى قوله قال ابو عبد الله قال شارح السنة المراد بالمحدث اللغوي لا الاصطلاحي الذي هو المشتغل بالحديث الشرعي عليه السلام قوله الحميدي بضم الحاء وفتح الميم بعدها تحتية ساكنة فدال مهملة مكبرا منسوبا الى الحميدة اجداده الاشرس بضم همزة وبكر بعدها شين معجمة ثم راء مهملة فسين مهملة الاسدي بالولاء المكي الامام رئيس اصحاب ابن عيينة مات بمكة سنة تسع عشرة ومائتين تقدم في اول الكتاب وهو شيخ البخاري لكن لفظ قال لا يدل مرتبا على ما سمعه منه فيحتمل انه سمعه منه مرارا وفي بعض النسخ وقال لنا الحميدي وهو اوسط مرتبة من حدثنا واخبرنا وهو سؤال كان بزيادة لنا او لا لانه يقال كما يسال المذاكرة يقال ايضا حدثنا فانه يقال على سبيل التفضل والتحمل وقال بعضهم حدثنا التنبيه وفي كل ما قال البخاري فيه قال في فلان يوهم ترجمة ومسالة قوله ابن عيينة اي سفيان بضم السين وفتحها وكسرها هو الهلالي المكي مات سنة ثمان وتسعين ومائة وتقدم اول الكتاب قوله والحدا في لا تفاوت بينهما كما هو مقتضى اللغة وقد سلم ان الحدا لا يجوز اطلاقه الا على ما سمعه من لفظ الشيخ خاصة واخبرنا لما قرئ على الشيخ وهو مذهب المشائخ وهو مذهب اهل المشرق وقيل هو مذهب اكثر اصحاب الحديث وهل المشائخ والقائلون على اهل الحديث والاول اعلى درجة واصطلاح قوم من المتاخرين على اطلاق انبانا في الاجازة نهوا في من اخبرنا وما سمعته نهوا فيما سمع من لفظ الشيخ سوا كان الحديث معه او مع غيره وهو اوسط مرتبة من حدثنا وقال الخطيب العمدة في رفع الضبابات في ذلك سماع فهد شيخ شيخه اعني ثم انبانا في قال ابن بطال قال ما نقة حدثنا لا يكون الا شافهة واخبرنا قد يكون مشافهة ومكاتبا وتبليغا لانك اخبرنا الله بكذا في كتابه ورسوله بكذا ولا تقول احد شنا الا ان يشافهك الخبر بذلك وقال الطحاوي لم يجد بين

الحديث والخبر فقال في كتاب الله وسنة رسوله قال تعالى يونس حدثنا اخبارنا وقال البيهقي
عليه الصلاة والسلام حدثوني وقال لا اخبركم بخيره ورد الانصار وقال اخبرني في صحيح البخاري
الوهبي ذهب جماعة الى انه يجوز ان يقال بينا قرأ على الشيخ حدثنا واخبرنا وهو مذهب ابن
عيينة ومالك والبخاري ومعظم الحجازيين والكوفيين وذهب مسلم الى الفرق بينهما
اي مما تقدم وذهب طائفة الى الاجازة اطلاق حدثنا واخبرنا في القراءة على الشيخ وهو مذهب
احمد بن حنبل والمشهور عن النساءي المنع كلامه فان قلت هل يعلم من هذا الاختلاف مختار
البخاري في ذلك قلت حيث نقل مذهب الاختلاف من غير رد عليه وغيره كذلك مذهب المخالف
اشعر بان مسلة الاعدم الفرق **قوله** ابن مسعود اي عبد الله بن مسعود الصحابي الكبير صاحب
الهجرتين صاحب نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلم وكان سادس ستة مترجم له
في اول كتاب الايمان وعبد الله اذا اطلق كان هو المراد من بين العبادلة وبقال البخاري محمد
قوله الصادق اي في نفس الامر والواقع المصدوق اي بالنسبة الينا فالله والملائكة اي
المصدق او الصادق اي بالنسبة الينا فما كل هو لغيره والمصدوق اي بالنسبة الينا فما كل
منه اي جبريل **قوله** شقي بفتح الشين المعجمة هو ابو اكيل بقتله في باب حق في الموسم
من ابن يحيط حمله وذكره ثمة بكنيته وههنا باسمه كما تقدم ايضا وانس هو ابن مالك خادم
رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بمائة من الصحابة بالبصرة وابن عباس هو حبر الامة
ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو هريرة وهو اكثر الصحابة رواية عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويترحمان واما حذيفة بن اليمان صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعلمهم وبعدم شهودهم هو وابوه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا وقتل ابوه
يوم مسلة قتله المسلمون خطأ روى له عشرون حديثا تفرد البخاري منها بثمانية واربعة
الدائر فيها ثمانية عشر ستة وثلثين واما الحديثان فتما مذكوران في كتاب الفتن
وكذا حديثا في العالية **قوله** ابو العالية بالعين المهملة والمثناة الفتحانية الاظهار بن رفيع
بضم الراء وفتح القاف ابن مهران الرياحي اعتقته امراة من بني رياح اول الجاهلية واسلم
بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم بسنتين مات سنة تسعين وله ثمانية وتسعون
من انواع شجر البادية وذهبوا الى انها النخلة **قوله** قال لعبد الله ابن عمر يعني ابن الخطاب
فاسكت اي ان تتكلم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند اولئك الاكابر
هيبة منهم وفي غيرهم **قوله** حدثنا بصيغة الامر لكن لما لم يكن منهم هلو ولا استعجالا
ولا اشتاقا الى السؤال وفيه ان سماع الشيخ عند وسامه من الشيخ يصح فيها اطلاق التحديث
لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم حدثوني ولقولهم لرسول الله حدثنا وفي المهذب
فائدتها استحباب القاء العالم المسئلة على اصحابه ليختبر انفهامهم وبريهم في الفكر
وفي ضرب الامثال بالشجر وغيره وغيره فيه الكبار وفرائد الكلام عندهم وفيه فضل العقل
قال انها خلقت من رقبة طينة آدم وهي كالعجة للناس **قال البخاري رحمه الله**
باب يلحق الامام المسئلة على اصحابه ليختبر ما عندهم من العلم اي في قاعة العلم **قال شارح**
السنة قوله ليختبر اي ليستخبر ومن في من العلم بيانية **قوله** خالد بن مخلد بفتح الميم
واللام وسكون المعجمة اي البجلي القطواني والقطواني بفتح القاف وسكون المهملة
بالكوفة البجلي مولاهم توفي بها سنة ثلث عشرة ومائتين روى له البخاري عشرة روى
عن ابن كاسة عنه قيل كان متشيعا **قوله** سليمان هو ابن بلال ابو محمد ويقال
ابو ايوب المدني التيمي الفقيه مولى محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه

قوله ابن عمر هو عبد الله بن عمر بن الخطاب يشهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه
رجل صالح وهو احد العشرة الذين هم اكثر الصحابة رواية مات بمكة بعد الحج سنة ثلث
وسبعين بمقابرة الحجون وقد مر **قوله** ان من الشجر او من جنس الشجر وهو من قبيل
ما يعبر عنه بالمتاخم ثم تمرة تمر **قوله** وورقها يسقط الورق واما الورق بكسر الراء
فهو الدراهم المضروبة **قوله** مثل المسلم للهروي مثل كلمة تسوية بقال هذا
مثله ومثله كما يقال شبهه وشبهه به معنى والمثل ايضا يضرب به من الامثال ومثل بمعنى
ايضا صفة والرواية هنا مثل بفتح المثلثة قال العلماء وجه الشبه بين النخلة والمسلم
في كثرة خيرها ودوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام فانه من حين يطلع ثمرها
لا تزال يوكل منه حتى ييبس ويعد ان ييبس ويخزن فيه منافع كثيرة ومن خشبها وورقها
واغصانها فيستعمل جدوعا وعصيا ومحاصر يحصر فيها الا واوان وغيرها لذلك
ثم الغرض نواها فيغرس ملفا للابل ثم جمالها بها وحسن هيئة ثمرها فهي متتابع
كلها وغير وجمال كما ان المؤمن خير كله من كثرة طاعاته وسكارم اخلاقه فمواظبته على الصلاة
وصيامه وقراءته وذكره والصدقة والصلة وسائر الطاعات وغير ذلك وهو واسع
كاليوم اوراق النخلة فيها فهذا هو الصحيح في وجه الشبه وقيل وجه الشبه انه اذا قطعت
راسها ماتت بخلاف باقي الشجر وقيل لانها لا تحمل حتى تلقح ولانها تموت اذا غرقت او
فسد ماؤها كما تقدم لها اولان لطلعها والنخلة انثى الا انها تفسق كالانسان والاول
هو الاصح لان غيره من الشابهات لا يختص بالمسلم **قوله** ما هي ما مبتدا وهي خبره
والجملة قائمة مقام المفعولين لفعل المحذوف **قوله** البوادي وفي بعض الروايات البوادي
بحذف تاء النسبة وهو لغة اي ذهبت افكارهم الى اختيار البوادي وكان كل انسان يعتبر ما يقع
من انواع شجر البادية وذهبوا عن اعتبار النخلة **قوله** قال لعبد الله ابن عمر يعني ابن الخطاب
فاسكت اي ان تتكلم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند اولئك الاكابر
هيبة منهم وفي غيرهم **قوله** حدثنا بصيغة الامر لكن لما لم يكن منهم هلو ولا استعجالا
ولا اشتاقا الى السؤال وفيه ان سماع الشيخ عند وسامه من الشيخ يصح فيها اطلاق التحديث
لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم حدثوني ولقولهم لرسول الله حدثنا وفي المهذب
فائدتها استحباب القاء العالم المسئلة على اصحابه ليختبر افهامهم وبريهم في الفكر
وفي ضرب الامثال بالشجر وغيره وغيره فيه الكبار وفرائد الكلام عندهم وفيه فضل العقل
قال انها خلقت من رقبة طينة آدم وهي كالعجة للناس **قال البخاري رحمه الله**
باب يلحق الامام المسئلة على اصحابه ليختبر ما عندهم من العلم اي في قاعة العلم **قال شارح**
السنة قوله ليختبر اي ليستخبر ومن في من العلم بيانية **قوله** خالد بن مخلد بفتح الميم
واللام وسكون المعجمة اي البجلي القطواني والقطواني بفتح القاف وسكون المهملة
بالكوفة البجلي مولاهم توفي بها سنة ثلث عشرة ومائتين روى له البخاري عشرة روى
عن ابن كاسة عنه قيل كان متشيعا **قوله** سليمان هو ابن بلال ابو محمد ويقال
ابو ايوب المدني التيمي الفقيه مولى محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه

قوله اسمعيل هو ابن ابراهيم بن جعفر بن ابي كثير الانصاري المدني توفي ببغداد سنة ثمانين ومائة مرقى باب
علامات المنافق **قوله** عبد الله بن دينار هو ابو عبد الرحمن القرشي العدوي المدني
مولى ابن عمر رضي الله عنه مات سنة سبع وعشرين ومائة تقدم في باب امور الايمان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كان برزقا جميلا لحسن الهيئة غاقلا معينا ولي خراج الدينة فوق سبعين ومائتين وسبعين ومائة في حلافة هرون وامات عبد الله بن زياد فقد تقدم قوله حدثوني فان قلت ما الفرق بينه وبين ما تقدم في الحديث السابق من زيادة القاف حيث قال الخدوني وفيها الاصل قلت الاصل عدم القاف لان الاصل عدم جامعة بين الجملتين يقتضي العطف فهذا وارد على اصله وامّا الاول فهو وقعت جوابا لشرط محذوف فلهذا ذكر القاف ومنه هذا الخدوني ومثله كثير ويستظهر الفرق فان قلت ما فائدة اعادة هذا الحديث اذ لا تفاوت بينه وبين الاول زيادة القاف من الراوي بلفظ حدثنا قلت اعادة لاستفادة الترجمة الثوعمد الباب لها سندا فان قلت ما الفائدة في تغيير رجال الاسناد قلت المقامات مختلفة فرواية قتيبة للبخاري اما كانت في مقام بيان معنى الحديث ورواية خالد في مقام بيان طريق المسئلة فلهذا ذكر البخاري في كل موضع شيخه الذي روى الحديث له لان الامر الذي روى لاجله مع ما فيه من التأكيد وغيره قال البخاري رحمه الله باب القراءة والعرض على المحدث الى قوله لم يرصد قول لي ظن الجنة قال الاستاد قوله على المحدث متعلق بالقراءة والعرض كليهما وهو من باب تنازع العاملين على معمول واحد فان قلت ما تريد بهذا العرض اذا العرض على قسمين عرض مناولة وعرض مناولة هو ان يجيء الطالب الى الشيخ بكتاب فيعرضه عليه فيتأمله الشيخ وهو واقف مستيقظ ويقول له وقفت على ما فيه وهو يقول نعم فلان فلان فاخبرني الراوي بهذا الحديث هكذا ونحو هذا لا يريد به ذلك بل هو من القراءة بقرينة ما ذكره بعد الترجمة فان قلت فعلى هذا التغاير لا يصح عطف العرض على القراءة لانه نفسها قلت العرض تفسير للقراءة ومثله يسمى العطف التفسيري ويجاز العطف لتغاير هما مفهوما وان اتحدا بحسب الذات وفائدة الاشعار بانه جامع لهذين الامرين قوله للحسن بن ابي الحسن البصري الانصاري التابعي فان اخر اسمه في عسكر كان فيه المناشدة من الصحابة وتقدم في باب المعاصي من امر الجاهلية قوله التوزني اي سفيان ابو صالح الله الكوفي احد ائمة المذاهب المتبوعة بالامصار وصاحب المناقب القائم بالحق غير خائف في الله لومة لائم مرّ في باب علامات المنافق قوله مالك هو الامام المشهور بكل مكان المشكور بكل لسان قوله القراءة اي على المحدث جائز اي في صحة السماع عنه فان قلت وهل اباح للحسن الى اخره داخل في الترجمة قلت نعم اذ لا اباحة الا ان يأول الفعل الماضي بالمصدر فكأنه قال باب القراءة واباحة الحسن وانما يحتاج بعضهم فان قلت فاذا لم يدخل في الترجمة فما حكمه قلت استئناف كلام تام اسنده فاذا روى معلقا عن الحسن وما بعده الى التوزني بما مر من سند ما قبله وما عن مالك بما سيجيء عن قتيبة وصحح حديث هشام بما روى عن شيخه ابن يوسف قوله هشام بالصاد المهملة المكسورة وبالمعجمة الساكنة المضمومة وبالموحدة اخر من سعد بفتح السين المهملة وسكون العين المهملة وبالدال المهملة قدم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهدنة التي صالح عليها يوم الحديبية فاسلم ورجع به فاستشهد باليرموك فقال ابن عباس ما سمعنا بما قط افضل من هشام بن حكيم بن حزام قوله اشاهدك بطريق الاستفهام ومرفوعه بان ويكون مبتدأ والجملة خبره والتاء محذوفة من ان يصلي وحذف الجار من ان كثير شائع وفي بعضها بان صلى بدون

بالتاء فيه وفي بعضها تسلى البتوني ومعناه امرك بان تأتي بها بالصلاة قوله قال اي المعلم الحسن وهو الحسن المؤدب وبعضهم قال وقرأ النبي عليه السلام باسناده القراءة الى المعلوم فقدره واللام او على اي قراءة للنبي او على النبي في بعضها قرأ على النبي بتصريح كلمة الاستعلاء قوله فاجازوه اي اجازوا الرسل وفي نسخة رضي الله عنهم اواجاز فوجه فان قلت اجاز فوجه لا يحتج بها لانهم كفرة قلت جوز اجازتهم بعد اسلامهم او كان فيهم مسلمون ويستفاد فائدة ذكره الاشعار باعتبار القراءة على الحديث وجواز النقل بذلك او يحمر القراءة على الشيخ لا ليدل على الجواز المقصود قوله بالصاد تشديد الكاف للجوهري الصك كتاب وهو فارسي معرب والجمع مكاك وسكوك قوله بقرأ بضم الياء فيه وفيما بعده وفلان مؤنن مقترف وفي بعضها بعد فلان وامّا ذلك فقراءة عليهم فان لم يطل هذه مجة فاطمة لان الاستشهاد انما يحتاج الى خلاف الاصل قوله على البقري اي معلم القرآن فيقول القارئ اي يتعلم القرآن سواء كان هو الذي يقرأ على المقرئ او يعين قوله محمد بن سلام بتخفيف اللام على الاصح البخاري السمرقندي مرّ في باب قول النبي انا اعلمكم بالله قوله محمد بن المثنى بن عبد الله بن قيس العنزي المزني قاضي البصرة وهو بضم العين المهملة وبالقاف ابن ابي جميلة الجميع المفتوحة البصري يعرف بالاعرابي وبكر القراء وكان عالما بعروض الصدفة مرّ في باب اثم الخائن من الايمان قوله عن الحسن ابي البصري ولا تأثير لابي في صحة السند لان الحديث سمع القراءة على العالم اي الشيخ ولفظ على العالم للسبر قراءة لقوله لا تأثير لابي موسى متعلق بالقراءة قوله عبد الله ابن موسى بن باذام العبسي بالعين المهملة والموحدة قيل لم يرض حكاما فسبق في اول الحديث من كتاب الايمان قوله فلا يأس اي على القارئ ان يقول حدثني كلهم ان ينزل الخبر في نوع من ذلك بان لا تفاوت عندهم بين ما ذكر وبين ان يقرأ على الشيخ او يقرأ الشيخ قوله بالمام هو الصفا البصري مولاهم ابو محمد آدم بن ابي اياس الخراساني الاصل ثم العسقلاني البصري المشهور بالنبيل وربما غلط فظن انه نسبة الى النبل وليس كذلك وتغيير الواسطة قال البخاري سمعت الحاكم يقول سمعت ابا عاصم يقول سمعت مالك بن انس يقول سمعت ابا حازم يقول سمعت سهل بن سعد الساعدي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وفرّج بين اصبعيه الوسطى والتي تليها قوله قال ابو عبد الله اي البخاري قوله ابو حازم سلمة بن دينار المدني الاعرج قوله سهل بن سعد الساعدي اسمه حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي وبالنون قوله كافل اليتيم اي القائم بامره من نفقة وتأديب وغيرهما قوله له او لغيره شك من الراوي قوله وسطى بالقصر وهي الوسطى من الاصابع سميت بذلك لتوسطها بين الخنصر والسبابة وقيل لانها تقع في وسط اليد عند القبض قوله والتي تليها هي السبابة قوله وفرّج بين اصبعيه اي فتح بينهما قليلا قوله شيبان بن فروخ الابلي بفتح الهمزة وسكون الموحدة الصفار بالصاد المهملة المشددة والفاء والراء قوله حدثنا يحيى بن ابي كثير بالمثلثة الطائي مولاهم اليمامي قوله ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قوله ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر الدوسي قوله ان رجلا اي من الانصار كما في رواية مسلم قوله ابيت اي اطعم ليلا قوله ان يضيفه اي يجعله ضيفا قوله فقال لامرأته اي هند بنت عمرو بن حرام قوله هل عندك شيء اي تأكله قوله الا قوت صبيني اي ما يقوتهم قوله نومي اي اضجعي قوله اطفئي السراج اي لئلا يرى الضيف قلة الطعام قوله فغدا اي ذهب صباحا قوله قد عجب الله اي رضي فعله ذلك وقبله وقيل ضحك ملائكته قوله فانزل الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة قوله قال ابو عبد الله اي البخاري قوله فهو حظهم اي نصيبهم قوله ومن يوق شح نفسه اي بخله قوله فاولئك هم المفلحون قوله وقال ابو اسامة اي حماد بن اسامة الكوفي قوله هشام اي ابن عروة بن الزبير بن العوام قوله اخبرني ابي اي عروة قوله ان رجلا اي من الانصار كما في رواية مسلم قوله ان يضيفه اي يجعله ضيفا قوله فقال لامرأته اي هند بنت عمرو بن حرام قوله ما عندنا الا قوت صبياني اي ما يقوتهم قوله فاذا اراد صبيانك العشاء اي طعامه قوله فنومي اي اضجعي قوله فاطفئي السراج اي لئلا يرى الضيف قلة الطعام قوله فقعدوا اي جلسوا قوله فاكل الضيف اي طعامه قوله فلما اصبح اي غدا قوله قد عجب الله اي رضي فعلهما ذلك وقبله وقيل ضحك ملائكته قوله فانزل الله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة قوله قال ابو عبد الله اي البخاري قوله فهو حظهم اي نصيبهم قوله ومن يوق شح نفسه اي بخله قوله فاولئك هم المفلحون قوله وقال ابو اسامة اي حماد بن اسامة الكوفي قوله هشام اي ابن عروة بن الزبير بن العوام قوله اخبرني ابي اي عروة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

على العلم وروى ابن سنة انه قال الفرش خير من السماع **قوله** عبد الله بن يوسف اي ابو محمد
التنيسي اصله من دمشق ونزل تنيس وقال البخاري لقيته بمصر وكان من اثبت الشاميين
ومنه سمع الموطأ مرتين في اول كتاب بدء الوحي **قوله** الليث هو ابن سعد بن عبد الرحمن
المصري الفهمي وكان اصل جده يقولون نهر من الفرس من اهل اسبهان قال ابن بكير الليث
افقه من مالك ولكن كانت الخطوة لمالك تقدم والحديث الثاني من مناكير الوهبي **قوله**
سعيد المقبري مجاز عن ابي سعيد فدم الشام مرابطا وكان ثقة كثير الحديث لكنه كثيرا ما
حتى اختلط قبل موته والمقبري في الاصل صفة لابيه لانه كان مجاورا للمقبرة عبد ينة رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقيل ان منزله كان عند المقابر وقيل لان عمر بن الخطاب رضي الله عنه جعله
على حفر القبور وفي باب المضمضة من ذلك لغات والكسر غريب ومر في باب الذين تبرد
ابو بكر بالنون المفتوحة واليم المكسورة وشريك هو ابو عبد الله القرشي الكوفي الفقيه
مشهور ومن اهل الحديث الحديث حدث عنه المئات فوق السبعين ومائة **قوله** بينما
اصله بين فانفصلت به ما الزيدة وتخفيفه جلوس جبريل فالفجاءة وبينما وبين سبعة
او متصلة بما الزيدة من الظروف الزمانية اللازمة للاضافة الى الجملة ويكون بينما
ظرفين بتضمنان معنى المجازاة لا بد لهما من جواب والعامل فيهما الجواب اذا كان مجردا من
كلمة المفاجاة والا فمعنى المفاجاة **قوله** جلوس جمع جالس كشهود وشاهد والالف في
المسجد للعهد او مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والجمل زوج الناقة وفاتاه
اي بركه **قوله** عقله الجوهري قال الاصمعي عقلت البعير اعقله عقلا وهو ان يثني وظيفه
مع ذراعه فيشدهما جميعا في وسط الذراع والوظيف هو مستدق الساق والذي فوق الابل
قوله بين ظهرانيهم بفتح الظاء والنون قال في الصحاح يقال اقام فلان بين اظهرنا وبين
ظهرانيهم اي بينهم والمقام الفظ الظهر ليدل على ان اقامته بينهم على سبيل الاستظهار
بهم والاستعانة بهم والاستناد اليهم وكان معنى الشيء بين ظهرانيهم فيما هم فيه وهم رداء
مكفوف في جانبيه هذا اصله ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين القوم مطلقا وان لم يكن مكفوفا
والعامل زيادة الالف والنون بعد الشين فانها هي التي تكون كالزائد في النسبة على نفساني في النسبة
الى نفس وغيره **قوله** الاجر فان قلت لم ذكر في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم انه
ليس اجير لا آدم قلت المراد نفيه ان ليس يأتيه كاجير يأتي المنظور كريه المنظر وههنا انه اجير يأتيه
تبارك وتعالى الفوز والنجاة بما قام فيه من الاحاديث الواردة فيه **قوله** فقال له
الرجل اي الملقن يقوله ويقل ويمل **قوله** ابن عبد المطلب بفتح النون لانه منادى مضاف
في بعضها ابن بكر كلاهما الثاني **قوله** لجبتك فان قلت متى لجاء فتح اجبته عنها قلت اجبت سمعت
سمعت الحاء منه انشأ الاجابة واما اجابة الرسول عليه السلام بهذه العبارة لانه اجمل
ما يجيبه من نهاية التعظيم والادب بإحالته للعلم الذي هو المجد وخطابه بابي بكر محمد وبابن
عبد المطلب **قوله** فلا عهد علي بهن بفتح الهاء وضمها لا تغضب سئال وعهد عليه موجدة في
الغضب ووجد عطوفا ووجودا ووجدا ومالته وجدانا ووجدا في الحب وجدا ووجدا في الحزن
وجدا ووجدا في الماجدة اي استغنى توجيد مستوعبة خمسة معان من الوجدة والوجود الوجد

والوجد والجدة **قوله** بذلك اي ظهر والله بصفة الاستفهام في المواضع الاربعة اللهم
اصله يا الله فحذف حرف النداء وعجل الميم بدلا منه والجواب هو نعم وذكر اللهم للتبرك
وكانه استشهد بالله في ذلك تأكيدا لصدقه **قوله** اسألك بفتح الشين معناه اسألك
بالله **الجوهري** فشدت فلانا اشده شدا اوثقته فشد بالله اي سألتك بالله
كانك ذكرته اياه فشد اي تذكر **قوله** الصلوات الخمس في بعضها الصلاة فان قلت الصلاة
مفرد مكيف يوصف بالخمس قلت هي الخمس بنصبة القلادة **قوله** هذا الشهر اي شهر رمضان
من السنة اي من كل سنة اذا اللام للعموم وهذا الشهر الاشارة فيه لنوع هذا الشهر لا لشخص
ذلك الشهر بعينه **قوله** على نفر ثمانية فان قلت اسناد المصرف ثمانية لا يصح على الفقراء ان
ذكرهم باعتبار اعلى مراتب الاصناف او لانه في مقابلة ذكر الاصناف **قوله** امنت فان قلت
من اين عرف صحة كلام الرسول وصدق رسالته او لا معجزة فما جرى مجراها قلت القصد وهذه
الايمان لا بعد الا تأكيدا وتقريبا قلت الرجل كان مؤمنا عارفا بنبوته عالما بمعجزته قبل الوفود
ولهذا سأل الاعرابي تعليم الرسالة الجميع الشارع ومن شرائع الاسلام فان قلت فلم سأل ذكر
الحج قلت لانه اول فريضة الخ لما لم يكن من اهل الاستطاعة له **قوله** من وراء
بفتح الميم ويجوز ضم الرسول وكسر الميم ومن وجه بيان له **قوله** وانا صمام فاعرف ذكرهم
بيانا شرعيا بانه من المشاهير بالايمان سبب لايمان قومه رضي الله عنهم ثم سعد تميما
لبيان شرفه **قوله** بني سعد اي ابن بكر بن هوازن وهم انصار رسول الله صلى الله عليه وسلم
في العرب سعود فاتل شتى منها سعد تميم وسعد هذيل وسعد غير وسعد بكر هذا
وفي المثل كل بادية بنو سعد **قال** القاضي عياض الظاهر من هذا الرجل انه من الاعراب
اسلامه وابتداء آه مستفتيا ومستثبتا للنبي عليه الصلاة والسلام وقال الشيخ ابن الصلاح
وضعفه لانه لفحته ما ذهبا اليه من ان القوم المقدمين ميسون فانه يكفي منهم مجرد
اعتقاد المخبر عنا من غير شك وتزلزل خلافا للفحة ذلك انه صلى الله عليه وسلم
قد رضي اسلامه اصدقه في مخبر رسالته وصدقه ومجيء اخباره اياه بذلك ولم
يكن عليه ولا قال يجب عليك معرفة ذلك بالنظر في معجزاتي والاستدلال بالادلة القطعية
قال ابن بطال ومنه قبول خبر الواحد لان قومه لم يقولوا له لا نقبل خبرك عن النبي عليه السلام
حتى تأتينا بمعجز على طريق امره وتجويز احوال البعد في المسجد وهو دليل على طهارة ابوال الابل
وارواثها اذ لا يؤمن ذلك منه مع كونه في المسجد وفيه جواز نسبة الابوين للاعلى دون
بكنيته الا انه فسخ في حق النبي عليه الصلاة والسلام بقوله لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم
كدعاء بعضكم بعضا وفيه جواز الاتكاء بين الشارع في المجلس وان يعرض الرجل بصفة من يريد
والطرح والطول والقصر ونحو ذلك من الحلية لحكم المبين فالا بصدقة ضمام
لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معروفا في الجاهلية بالصدق في اخباره شاعر فلم يكن يدع الكذب
على الناس ويكذب على الله مع كالهم قال ابو سفيان مع انه اكره بالتعليف **وانا** ليس هو
دليل لاهل طهارة ابوال الابل وارواثها هو محترم احتمال انعم ابوال ولحومها غير مأكول
عليها وليس في جواز الاتكاء مطلقا على المسجد المنع فقط بل يسن سنة تعظيم لما فاله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ازيادة العدد لا يصير الاطفال بالاتفاق بتقدير الرسول من العلم بالمعجز حتى يكون امامة ايمانا
قطعيا معجزا مثابه قوله موسى وهارون اسمعيل ابو سلمة المنقري النوفلي البصري مترفي
كتاب كيف بدء الوحي وهو وان كان شيخا للبخاري لكن يحتمل ههنا ان يروي عنه بالواسطة
فيكون معلقا وفائدة ذكره الاستئناس به وبتقوية ما تقدم قوله علي بن عبد الحميد بن معبد
الازدي المعروف بالحسين الكوفي مات سنة احدى او اثنتين وعشرين ومائتين واستشهد البخاري
في هذا الحديث قوله سليمان هو ابن المغيرة او سعيد القيسي البصري مات سنة خمس
ستين ومائة قوله ثابت هو ابن اسلم ابو محمد البناني العابد البصري وبنانة بضم الموحدة
وبالنونين بطن من قريش قال ابن ابي الحديد اهلا وان ناسا من مفاخر الحي مات سنة ثلث وعشرين
ومائة وهو من عداد تابعي البصرة ومحدثيهم ورجاله من طريق موسى كلهم بصريون قال
البخاري بعد باب ما يذكر في المناولة وكتاب اهل العلم بالعلم الى البلدان الى قوله الا
مختوما قال الداودي شارح السنة اعلم ان المناولة من اقسام طرق تحمل الحديث
ونظمه وهو على نوعين احدهما المناولة المقترنة بالاجازة كان يريد الشيخ الى الطالب
اصل سماعه مثلا ويقول هذا سماعي فاروه عني وهذه حالة تحمل التساع
عند مالك والزهري ويحيى بن سعيد الانصاري بتجويز اطلاق حدثنا واخبرنا بها منهما
والصحيح انه محظور وعليه اكثر الائمة وثانيهما المناولة المجردة عن الاجازة بان تناوله
اصل السماع كما تقدم ولا يقول له اجزت له ان يروي الاجازة بحتة وهذه لا تجوز الرواية
بها على الصحيح وزاد البخاري من الباب القسم الاول قوله الى البلدان اي الى اهل
البلاد وهذا على سبيل المثال ولا فالحكم عام بالنسبة الى اهل القرى والصحاري
وغيرها فان قلت كلمة الا انما تدخل لما من شانه ان يقال فما شانه قلنا الكتاب وهو عبد
والخط الكتاب يحتمل ان يحط على المناولة وعلى ما ذكر واعلم ان المكاتبة اقسام ايضا
طرق نقل الحديث وهي ان يكتب الشيخ الى الطالب شيئا من حديثه وهي ايضا نوعان
المقترنة بالاجازة والمجردة عنها والاولى في الصحة والقوة شبيهة بالمناولة المقرونة
بالاجازة وبما انها فالصحيح المشهور انها يجوز الرواية بها بان يقول كتب الي فلان
قال حدثنا فلان بكذا وكذا فكل بعضهم يجوز واحدثنا واخبرنا فيها قوله انس هو ابن مالك
خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم مترجما واما عثمان فهو امير المؤمنين احد
الخلفاء الراشدين ذي النورين احد العشرة المبشرة ابن عفان بن ابي العاص من امية
بن عبد شمس بن عبد مناف يلتقي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاب الرابع
اسلم قديما وهاجر الهجرتين تزوج ثم تزوج بنتي رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية وماتت ثم ام
كلثوم رضي الله عنهن لم تعش رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وستة واربعين ذكر
البخاري منها احد عشر فضل يوم الجمعة ثمان عشرة ملون مزيد في الجمعة خمس وثمانين
وهو ابن تسعين سنة وفي الخلافة ثنتي عشرة سنة وسبعة بعض ضمائد في فجر يوم
مع ما روي انه صرفي ايام جمع القرآن ان احد بيعة قدم عثمان رضي الله عنه وكان يغازي
اهل الشام في فتح ارمينية وادربايجان مع اهل العراق فقال احذيفة لعثمان

رسول الله

المؤمنين ادرك هذه الامة قبل ان يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى
فارسل عثمان الى حفصة ان ارسلي الينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها
اليك فارسلت بها حفصة اليه فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد
بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف وبرء عثمان
الصحف الى حفصة وارسل الى كل افق بمصحف مما نسخوا رضي الله عنهم قوله
عبد الله بن عمر بن عاصم بن عمر بن الخطاب ابو عبد الرحمن القرشي العدوي المدني
مات بها سنة احدى وسبعين ومائة قال الكرماني الزهري بالنسبة الى الجد لا الى الكتاب
ليرتفع عليه ولم يقرأ عليه فيقول اروه عنك فيقول نعم قال وما العدنا عن مالك
مالك عن الزهري الا هذا قوله يحيى هو ابن سعد الانصاري وما مالك هو
الامام المشهور وتقدم مرارا قوله ذلك اي المناولة والكتابة ويحتمل الاشارة
بذلك الى المنع عنهما قوله اهل الحجاز وهي بلاد سمت بذلك لانها
حجزت بين نجد والغور وقال الشامي هو مكة والمدينة واليمامة وتخالفها
اي قراها كخيبر والمدينة والطائف لمكة قوله حديثا اي عليه السلام والسلام
وذكر الحديث على سبيل التعليق والهبة بتشديد التاء قطعة من المشرش قوله
اسمعيل المشهور بابن علية راوي اثر الاصبحي المدني مترفي باب تقوم فيام رمضان
وابراهيم بن سعد هو ابو اسحق سبط عبد الرحمن بن عوف المدني تقدم في باب تعاقل
اهل الاديان وصالح هو ابن كيسان الغفاري المدني ابو محمد يسوء اخر صفته
هرقل وابن شهاب هو الزهري وذكر في الحديث من الصحيح وعبيد الله الامام الجليل
احد الفقهاء السبعة وكان اعلم من قبيل القصة الهرقلية ورجال هذا الاسناد
كلهم مدنيون قوله بعث بكتابه رجلا اي بعث رجلا ملتبسا بكتابه مصاحبا له
واسم هذا الرجل عبد الله بن حذافة السهمي والعين بلفظ التثنية علم بلد قريب من
جرون وفسر وهم بقيل الى ملك البحرين لا الى ملك ولا سلطنة للاكاسرة اذ الكل
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن اراد الوالي قد نفعه عاطفة على مقدر اي
فذهب الى عظيم البحرين فدفعه اليه ثم بعثه العظيم الى كسرى فدفعه اليه ويسمى مثله
بالقاء الصحيفة قوله كسرى بفتح الكاف وكسرها لقب لملوك الفرس وقيصر لملوك الروم
والباقي للحبشة وضاغان للترك ويقرءون للقطع والعزيمة بضم الخمر ليقوموني
هو معرب مسترد وبعضه اكاسرة على غير قياس لان قياسه كسروني بفتح الراء
فلما قراه اي كسرى الكتاب مزقه اي خرقه وفرقه والذي مزق الاكاسرة من الاكاسرة
هو وبرويز هرمز بن انوشيروان قوله فحسبت اي قال الزهري ظننت وسعيد بن
المسيب بفتح الباء على المشهور وامام الناصر وفيه الفصحاء مزقي بالالف بمعنى
العمل قوله فدعا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم اي على كسرى واتباعه
ودعا عليه اذا كان بالشر ودعا له اذا كان بالخير قوله كل ممزق بفتح الزاي مصدر
كالتمزيق ومنه قوله تعالى ومزقناهم كل ممزق ومعناه ان يمزقهم كل نوع من التمزيق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في التواريخ ان ابنه شيرويه قتله بان رماه بسهم ثم لم يلبث بعد قتله الا ستة اشهر ثم قال
يروى انه لما ايقن بالهلاك وكان ما حوله عليه فتح خزانة الادوية وكتب على صحيفة السم
الذي اراد الشاه قتله به وكان اسمه ولها بذلك فاحتال وهلاكه فلما قتل اباه فتح
الخزانة فرأى الصحيفة فتناول منها قدر ما قتل السم ولم يقم لهم بعد الدماء عليهم
اسرا فقد بل ادبر عنهم الاقبال وبانت عنهم الدولة وانتابت عليهم الفجيعة حتى ابيدت جميعهم
عن اخرهم في خلافة عمر رضي الله عنه حين توجيهه سعد بن ابي وقاص الى العراق فان قلت
الحديث كيف دل على الترجمة قلت وجه دلالته على الجزء الثاني منها ظاهر واما الجزء
الاول فدلالته على الكتاب الذي نادى امير السرية وفي الحديث تكاتبه الكفار ودعاهم
الى الاسلام وجواز العمل بالكتاب وتخيير الواحد وجواز الدعاء عليهم من اساؤا الادب
واهانوا الدين قال ابن بطال فيه ان الرجل الواحد مجزي في حمل كتاب الحاكم الى الحاكم
وليس من شرطه ان يحمله شاهدان كما يصنع اليوم القضاة وانما يحملون على الشاهدين لما
دخل الناس في الفساد فاحتيط لتحصين الدماء والفروج والاموال بشاهدين قوله
محمد بن مقاتل بصيغة الفاعل المقاتلة بالقاف وبالمثناة الفوقانية المروزي ثم البغدادي
واخر امره بالمكة ومجاورتها حتى مات سنة ست وعشرين ومائتين
قوله عبد الله ابن المبارك بن واضح الحنظلي ابو عبد الرحمن المروزي صاحب
كثير من كتب الامام قوله قتادة ابن دعامة ابو الخطاب السدوسي البصري
وكان اكمه وقال ابن المسيب له ما كنت اظن ان الله خلق مثلك مترفي باب من الايمان
انك لا تحب لاحد شيأ مما تحب لنفسه قوله كاسرا اي ملك العجم او الى الروم وقد جاء الروايتان
صريحتين بهما في كتاب اللباس قوله اولاد لفظا او سنا فمن اسلم من اخوانهم اي الروم والعجم
والسياق يدل عليه وكانوا لا يتقربون الا المختوم حوفا من كشف اسرارهم واشعارا بان
الاموال المعروضة عليهم ينبغي ان تكون مما لا يطلع عليها غيرهم قوله خاتما منه لغات
المشهورة منها اربعة فتح التاء وكسرها وبها قاله ويختار بفتح الخاء قوله فنقش محمد
ومحمد رسول الله جملة حبرية فان قلت ابن العامة في الجملة الى المستدلة قلت اذا كان الجزء
غير المستدل لا جملة الى العامة او في تقدير المفرد اي الكلمة مثلا كما قال تعشقه هذه الجملة
واعرب امثاله بكون جملة المفعول منه لا بحسب المفعول الذي قوله في يده اما
حال عن الياء من يده المضاف اليه الخاتم او كائنا في انظاري او ساير الخواتم حالة كون الخاتم
في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت لبس في اليد فما الاصبع قلت اطلق الكل
واريد الجزء فان قلت فما الاصبع في الخاتم لا الخاتم في الاصبع قلت هو من باب الفلب مجموعي
الشائعة على الجوهر قوله فنقلت اي الشعبة قلت لفتادة وفي الحديث جواز اتخاذ الكتاب
واتخاذ الخاتم واستعمال الفضة من حلال عند الختم ونقش الخاتم ونقش اسم صاحب
الخاتم ونقش اسم الله تعالى فيه كونها سنة وبدا وفيه ايضا جواز الكتابة الى الكفار
الى الكفار وان قلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اميا فكيف قال الشيخي
باسناد الكتابة اليه قلت ان قلنا الامي من لا يحسن الكتابة لا من لم يعرف الكتابة اصلا فلا

ظاهر وقد تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب بيده وسيجيء ان شاء الله تعالى في كتاب
الشهادة وان قلنا الامي من لا يعرف الكتابة فيحتمل هذا الاسناد ان يكون بحقيقة ان يعيد
هذه الكتابة سنة فاقرأه الصحابة على سبيل الاعجاز وان يكون مجازا على الاسراع الكتابة
فان قلت المجاز لا بد له من قرينة فما هو ههنا قلت القرينة العقلية وهو كونه اميا
متعارف بالكتابة او القرينة العادية اذ العرف السلطان لا يكتب الكتاب بنفسه
قال البخاري رحمه الله تعالى باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ومن رأى فرجة في
الحلقة فجلس فيها الى قوله فاعرض فاعرض الله عنه قال شارح السنة قوله فرجة في
فعلة بمعنى المفعول كالقبضة بمعنى المقبوض واما قال في المجمل يقال رجل في المجلس الحلقي
منا في الناس ثم ذكر الحلقة فان ثلث فلم قال الا بالحفظ المجلس قلنا للاشعار بان حكمها
فيما تعين فيه واحد قوله اسمعيل ابن عبد الله الاصبحي بضم الهمزة والموحدة المدني
المشهور بابن ابي اويس ابن اخت مالك بن انس امام دار الهجرة والموطأ للحافظ المجلة
قوله احمد بن عبد الله بن ابي الحجاج بن سهل الاسداري البخاري الذهلي التاجي
كان مالك لا يقدم عليه احدا في الحديث مات سنة اثنتين وثلثين ومائة قال البخاري
يقال انه بقي باليمامة الى زمن يحيى ها بقي وكان اول ولد تهم سنة اثنتين وثلثين ومائة
قوله اباسرة بضم الميم وبالراء المشددة اسمه زيد وهو مولى ابن هبار في الكنه كان يلزم عضيلا
منسوب اليه وكان شجاعا قد يما قوله عقيل بفتح العين وهو ابن خالد بن عقيل روى له عنه
بعشرين سنة وهما اخوان من الاب والام شهد بدرا مع المشركين بكرها واسر يوم بدر
ثم اسلم قبل الحديبية وكان من اعلم قريش بانسابها وانسابها ومثالبها ومناقبها
وترك عليا وعقيلا وطلحة وماتوا بعد ما عمي وله قوله اي واقفا لقاف المكسورة
وبالدال المهملة اللبخي بالمثناة المفتوحة ثم المثلثة اسمه الحارث المدني شهد بدرا وروى
عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرين حديثا ذكر البخاري منه هذا الحديث قال القدسي
في الكمال وقوله للجامة الا البخاري وهذا سهو منه او وهم منه وكم سنة مات بها في ثمان
سنة من الهجرة ودفن في مقبرة المهاجرين قوله بينما جالس فان قلت تقدم ان بينما
اصلها بين ريدت منه لفظ ما وهو من الظروف المتوازمة اضافتها الى الجملة فما مثالك
للجملة هنا قلت جالس خبر مبتدأ محذوف وتقديره هو جالس ونحوه في بعض الروايات
مصرحا به والعامل هنا في بين معنى المفاجاة المستفادة من لفظ اذ قيل قوله للمثلثة نفر
للجوهري النفر بالتحريك ما دون رجال من الثلثة الى العشرة فان قلت يعلم هذا التقدير
اقل ما يفهم منه هنا تسعة رجال لا اقل النفر للثلثة لكنه ليس كذلك اذ هم اكثر المفسرون
الا رجالا للثلثة قلت معناه للثلثة هو نفر كان النفر هنا بيان للثلثة او المراد من النفر
معناه العرفي اذ هو محسوس اطلق على الرجل فكانه قال لثلثة رجال فان قلت
ميز الثلثة لا بد ان يكون جمعا والنفر ليس بجمع قلت النفر اسم جمع واسم الجمع وقوعه
ميزا كالجمع نحو قولك بعت تسعة رؤس الكشاف اما جاز تمييز التسعة بالرؤس لانه في
معنى الجماعة فكانه قيل تسعة اشخاص والفرق بين الرؤس والنفر ان الرؤس من الثلثة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى العشرة او من السبعة الى العشرة والفصل من الثالثة الى التسعة ولا يخفى مخالفته للواقع

قوله فاصلى اثنان فان قلت قال اولا اقبل اثنتا ثم قال فاقبل اثنان والحال الاخير من ان يكون المقبل اثنتين او ثلثة فما معناه قلت المراد من الاقبال اولا الاقبال الى المجلس اولى جهتهم وانما الاقبال الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او المراد فاقبل من ثالث الثلثة اثنان قوله واما الثالث فادبر فاهبا فان قلت فهل هذا مكرر لما قال فاستعد وذهب واحدقلت علم من قرينة كرم ابا لم يقبل الى رسول الله ومن ذكرهم ثانيا انه ادبر مسرعا وفي بعض نسخ الصحيح مسرع قوله فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم او بما كان مشتغلا به من الخطبة وتعليم العلم او الذكر ونحو قوله الا احدكم الا حرف التنبيه سوق فيه ساكان المخاطب به مغفرا او مشتهرا ومجهولا ويحتمل ان يكون لهمزة للاستفهام ولا للنفي وفي الكلام طي كانهم قالوا الخبر ما قال اما الحدهم قوله فاوى الى الله اوى بالهمزة المقصورة وفاواه الله بالمدودة وبالمقصور قال الجوهري اوى فلان الى منزله يأوي اويا مثل رمى يرمي اويته ايوآء واويته ايواية لغتان فصلت او فصلت معنى والعلم ان الاوي وهو الانزال عند لا يتصور في حق الله تعالى وكذا الاستحياء لانه تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يذم به وكذا الاعراض لانع التفات الرحمة اخرى فهي مجاراة عز اوانها كما زادة ايضا للخبر للازمة للاوي وترك العقاب للاستحياء والاذلال للاعراض ونحو ذلك والقاعدة الكلية في اسناد الامور الاطلاقات التي لا يمكن سلبها عنه تعالى ظواهرها ان يراد بها غايتها ولو نهيا فان قلت ما العلاقة بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي قلت اللزوم فان قلت ما العرفية الصارفة عن ارادة الحقيقة قلت العقل اذا لا يتصور عقلا اصدورها عن الله تعالى فان قلت ما الفائدة في العدول عن الحقيقة الى قلت نحو الف كثيرة كبيان الشيء بطريق عمل هذه بزيادة توضيح وتحسين اللفظ فان قلت هذا من اي نوع من المجاز قلت من باب المشاكلة فان قلت هذه الامثال الثلثة لعيان او دعاء قلت حالا عتبارا لامر لكن الاولى اظهر وبحتمل ان يكون ايضا من باب التنبيه اي يفعل الله كما يفعل المؤدي المستحيي والمعرض الكسلان فان قلت كيف جاز نصف القديم بالاصحة قلت هو جار على سبيل التهكم مثل تركه بترك من يترك شيأ حياء منه فان قلت ما وجه مناسبة هذا الباب بكتاب العلم قلت من حيث ان المراد بالحلقة حلقة العلم وفي الحديث ان السنة للجليس على وضع الحلقة وللداخل ان يجلس حيث ينتهي اليه المجلس وان لا يزاحم الجلاس ان لم يجد فرجة وان الاعراض عن مجلس العلم مذموم وهذا بحصول علم لم يذهب معه العالم لا بعذر وضرورة قال ابن بطال فيه ان من جلس الى حلقة علم لم يقم لاحد كما فعله وفي قوله وهو ممن تقدم ان الملائكة كذلك يجب على العالم ان يؤدي المتعلم لقوله اذا اراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين ومحاسنه فاستحيا من تصدره انه صيخوب فلا يعد به ولما النهي عن الذموم في العلم نهى الذي يبتغي به غير العلم وان من العرض منها فان الله حرم ريح الجنة على من يتعلم علما مما يبتغي به وجه الله لا يتعلمه الا ليصيب عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة يعني ريحها الموجود فيها وقد يوجد من مسيرة خمسمائة عام رواه ابو داود باسناد صحيح عن ابي هريرة رضي الله عنه فقد توعد من يتعلم العلم لغير الله بالنار والعياذ بالله تعالى

الا في الامر خاصة والحديث صريح في الرد عليه حيث استعاذ منه في الثاني ايضا وهو الوسط قال البخاري رحمه الله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع الى قوله عسى ان يبلغ من هو اوعى له منه قال قوله رب هو للتقليل الكثر في الاستعمال للتكثير بحيث غلب على الحقيقة كانها صارت حقيقة فيه ومبلغ بفتح اللام اي مبلغ اليه فحذف الجار والمجرور كما يقال المشترك ويراد المشترك فيه واوعى بمعنى افعل التفضيل من الوعي وهو الحفظ وفهم صفة المبلغ وسامع اي سامع سوى المبلغ بهذا القيد لان المقصود ذلك ومن ضاهر ترتيب ان هذا تعليل الاصل بكرة ظاهرة او مضمرة فالظاهرة بارزها ان يكون موصوفة بمفرد او جملة ومنها ان الفعل الذي تسلطه على الاسم يجب تاخره عنها لانها لانشاء التقليل والمصادر الكلام وفعله محذوف وجوبا فالاكثر ومنها ان فعلها يجب ان يكون ماضيا وههنا فعله محذوف وهو كان اوعلمت او وجدت ولعلت وفيها لغات عشر ان مضمومة والتاء مخففة او مشددة مضمومة او مفتوحة او مسكنة والراء مفتوحة والتاء مشددة او مخففة وربت بتاء التانيث والمشددة ايضا مخففة وهو حرف عند البصريين اسم عند الكوفيين وهذا الحديث رواه معلقا وهو اما سمع الحديث الذي ذكره بعد بالاسناد نعم زيادة قوله في الحديث يقضي واما اثبت عنده بهذا اللفظ من طريق اخر قوله مسدد المهملتين المفتوحتين وضاد الدال الاسدي البصري تقدم في باب من الايمان ان يحب لاخيه وقيل فيه انه كالدينار وقيل في ذكر اباه انه رفيق الغرب قوله تبع بكسر الموحدة والتنوين المجمعة ان المفضل بن لاحق ابو اسمعيل البصري ثقة كنيه الحديث صلى كل يوم اربعمائة ركعة وكان مهتابا مات سنة ومائتين قوله ابن عون ابي عبد الله عن بالعين المهملة المفتوحة والنون ابن ارطبان بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الطاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة والنون البصري التابعي رأى انس بن مالك قال ابو الاحوص كان ابن عون في زمانه يسمى سيد القراء وقال خارجة بن عبد الله بن عون ادرجها وعشرين سنة فما اعلم ان الملائكة كتبت عليه خطيئة وقال هشام هو اصدق البشر في زمانه مات سنة خمسين ومائة قوله ابن سيرين هو محمد ابو بكر الانصاري مولاهم البصري ان ابا هريرة ثلثين محاسنا وهو لا يجوز بفعل الحديث بالمعنى سيرد في باب اتباع الجنائز قوله عبد الله بن ابي بكرة ابو عبد الله بالموحدة المفتوحة وبالمهملتين اول مولود ولد في الاسلام بالبصرة مات سنة ست وقسعين قوله عن ابيه هو ابو بكرة نفيع بضم النون وفتح الفاء ابن الحارث بن كلدة بالكاف واللام والدال المهملة المفتوحات الثقفي الصحابي وانما تدلى الى النبي صلى الله عليه وسلم بكرة من حصن الطائف فكناه النبي صلى الله عليه وسلم بابي بكرة واعتقه مات بالبصرة سنة احدى وخمسين تقدم في باب المعاصي من امر الجاهلية ورجال الاسناد كلهم بصريون قوله فقد على بصيغة وذلك كان بمناى في يوم النحر في حجة الوداع قوله ابو بكرة اوبزما مشكك من الراوي للجوهري الخطام الزمام وقال الزمام الخيط الذي يشد فيه البرة ثم يشد في طرفه المقود وقد يسمى المقود زماما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومنه السعي خطوة قال والبرحلفة من صفر فجعل في لحم انف البعير وقال الاصمعي يجعل
في احد جانبي المخرمين قوله سيستبين فيه اشارة الى تنويعين الاول بالكلية الى الشارع
والآخر الى الفوج من المتعارف المشهود قوله اعراسكم جمع عرس بكسر العين وضم الجيم
والعرس من الانسان سوءٌ كان في نفسه او في سلفه وغيره كان المدح نسبة الشخص الى الاخلاق
الجيدة والذم نسبته الى الاخلاق الرديئة قال مزقال العرض الخلق واطلاق اسم الملزوم على
اللازم وقيل العرض الحسب ايكما يجوز العدم في العرض كالعيبة وذلك كالفضل
في الدماء والغصب في الاموال وامثالها فالحرية باليوم وبالشهر وبالسنة نصاً في بعض
الروايات لانهم لا يرون استباحة تلك الاشياء وانتهاكها حرمتها بحال وانما قدم السؤال
عنها بأي يوم وبأي شهر تذكار الحرية واعتبارها في نفوسهم ليبني عليه ما اراد تقريره
على سبيل التأكيد الحرية وتشديدها الوزري في هذا التشبيه دليل على استحباب
ضرب الامثال والمقاربة بالنظير تأنيساً قوله ليبلغ الشاهد اي الحاضر في المجلس
الغائب عنه وهو على صيغة الامر بالعين مكسورة وظاهر الامر الوجوب فيعلم منه ان التبليغ
واجب والمراد منه ما يتبلغ الذكور الى الغير وما يتابلغ جميع احكام الشريعة والغائب مفعول
ليبلغ والظاهر انه الى فيه مقدر اي الى الغائب قوله منه صلة لا تفعل التفضيلية فان
قلت صلة كالمضاف فكيف جاز الفصل بالمفعول قلت جاز لان في الظرف وسعة كما جاز
الفصل بين المضاف والمضاف اليه قال الشاعر ؎ فرشني بخير لا اكونن ومدحتي
كناحت يوماً صخرة بعسيل ؎ وقد جاز الفصل ايضاً بغير الظرف اذ الكثير اجنبيتها
من كل وجه قال ابن مالك ان قلا عن المهلب كما هو قاعدته في النقل عنه فيه ان
العالم واجب عليه تبليغ العلم لمن امر بتبليغه وتبيينه لمن لا يفهم وهو الباب الذي ترجم
الله على العلماء ليتبين الناس ولا يكتمونه وفيه اية قد يأتي في آخر الزمان من يكون اذكى من
الفهم في العلم ما ليس لمن تقدمه الآن ذلك يكون اكثر في الاولى الآن رتبة موضوعة
للتفضيل وعسى موضوعها الاطماع وليست لتحقيق الشيء وفيه ان حاصل الحديث يجب
ان يوجد عند وان كان جاهلا بمعناه وهو اجود في تبليغه محسوساً في زمرة اهل العلم
وفيه ان ما كانوا يراعيه على العالم ان يوكد حرمته ويغلظ عليه بالغ ما يجده كما فعل
النبي عليه الصلاة والسلام في التشبيهات وفيه جواز القعود على الظهر الدواب اذا
احتيج الى ذلك وانما غلظ على البعير ليسمع الناس وانما اساسات افنان يحظام ليتفرغ
للحديث ولا يشتغل بامساكه قال النحاري رحمه الله باب العلم قبل القول والعمل
اي قول الرسان الذي يرفع التاس بصفات العلم قبل كل شارح السنة قوله العلم
قبل القول والعمل يعني ان الشيء يعلم اولاً ثم يقال ويعمل به فالعلم مقدم عليهما بالشرف
لانه عمل القلب وهو اشرف اعضاء البدن قال ابن بطال العمل لا يكون الا مقصوداً وهو معنى
متقدماً وذلك المعنى هو علم ما يجاد الله عليه من الثواب قوله فاعلم انه لا اله الا الله خطاب لسيد نا محمد قال
فاعلم لا اله الا الله خطاب لسيد نا محمد قال واستغفر لذنبك والاستغفار اشارة الى القول والعمل
ويعلم من الآية ان التوحيد علم يجب العلم به ولا يجوز فيه التقليد ومذهب اكثر المتكلمين

ان ايمان المقلد في اصول الدين غير صحيح وقال محيي السنة يجب على كل مكلف معرفة علم
الاصول ولا يسع فيه التقليد لظهوره ولأنه قوله وان العلماء بينهان وهو ظاهر وقد
كبرها على تقدير باب هذه الجملة او على سبيل الحكاية قوله بفتح الواو وتشديد
الراء المفتوحة والمكسورة وبفتح الواو وكسر الراء المخففة والحذف اي من غير اثبات النبوة
بخط واحد اي كتبة كامل قوله علماً انما كرر ليتناول انواع العلوم الدينية والتبحر فيه
القليل والكثير وسهل الله لنا اي في الآخرة والمراد وفقنا الله للاعمال الصالحة فيجلد
بها الى الجنة او سهل عليه ما يزيده به علماً لانه ايضاً سبب طرق الجنة بل اقربها ومن افضل
وان العلماء الى هنا ثبت من النبي عليه الصلاة والسلام وذكره البخاري تعليقاً لانه ليس
بشرطه قوله او تفعل اي تعلم وحذف مفعول تفعل لانه جعل كالفعل اللازم فمعناه
لو كان من اهل العلم لما كان من اهل النار قوله يفقهه اي يجعله اذا الفقه الفهم و
يحتمل ان يراد به المعنى الاصطلاحي اي الفهم للاحكام الشرعية العملية المكتسبة من ادلتها
التفصيلية وفي بعض الروايات يعلمه قوله بالتعليم اي ليس العلم المعتبر الا الموهوب
من الانبياء وورثتهم على سبيل التعلم والتعليم فيفهم منه ان العلم لا يطلق الا على علم
الشرع ولهذا لو وصى رجل للعلماء لا يصرف الا لاصحاب الحديث والتفسير والفقه
وهذا يحتمل ان يكون من كلام البخاري قوله او تر بتشديد الراء اي هل تعطي الجليل
جندب بن جنادة بضم الجيم فيهما الغفاري اسلم وصور ابن اربعة وحدث اسلامه وفاته
عند زمزم مشهور يروي مائتي حديث واحداً وثمانين روى البخاري منها اربعة عشر
حديثاً وترجم كرم في باب المعاصي من امر الجاهلية قوله الصمصامة الجوهري
الصمصام والصمصامة السيف لصارم الذي لا ينثني وهذا هو الذي اشار الى الفقاء
مضموم ومؤخر العنق يذكر ويؤنث وانفذ بضم المعجمة والذال المنقطة اي ينفذ الى ان يقر
على انفاذ كلمة اي تبليغها ويجيز وا اي الصمصامة على ما يتمناه فان قلت لو لا ان
الثاني لا يستلم الا الركن المشهور فمعناه استلم لا يتقاذ لا يستقاد الوضع وليس المعنى
عليه قلت هو مستلم اي يخفف ثم يصيره يعني يكون الحكم ثابتاً على تقدير القصاص
بالطرق الاولى فالمراد ان الاقتصاص حاصل على تقدير الوضع فعلى تقدير عدم الوضع
حصوله اولى اوان لو ههنا لهو الشرطية يعني حكمها حكم ان من غير ان الاحظ استماع
وميزان لفضيلة العلم والتعليم قوله ربانيين منسوباً الى رب واصله ربوي
فزيدا الف والنون للتأكيد والمبالغة في النسب وقوله ربانيين لانهم منسوبون الى الرب
تعالى لانهم لاخلاصهم لله وشدة تعلقهم به لا ينسبون الا الى الرب او
لانهم يربون العلم اي يقومون به يقال الكل من قام باصلاح شيء وانمائه قد ربه يربه
قوله حكماً جمع حكيم والحكمة صحة العقل والعقد والفعل وقيل الحكمة الفقه في
الدين وقيل الحكمة معرفة الاشياء على ما هي عليه والفهم ما هو جمع الفقيه والفقه الفهم لغة
والعلم بالاحكام الشرعية العملية اصطلاحاً وفي بعضها حلماً جمع حلم بالفتح والضم هو
الطمأنينة عند الغضب في بعضها علماً يهوز باب ذكر المحاسن هو العلم والظاهر ان

حدثنا تنبيه للرباعيين قوله بصفا العلم قبل كالراء اي بجزئياته قبل كلياته او بمفرده قبل الصولد وبعقد مائة قبل مقاسمه ولفظ بقال هو من كلام البخاري لا من كلام ابن عيينة فان قلت هذا كله هو الترجمة فاين ما هنا من ترجمته قلت اما انه اراد ان يجمع الاحاديث المناسبة لها فلم يتفق له وإما انه للاشعار بانه لم يثبت عنده شرطه منا يناسبها واما انه اكتفى بما ذكره تعليقا لان المقصود من الباب بيان فضيلة العلم وبعلم ذلك من المذكورات وحديثا وآحادا فكان ساكتا عن العجائب بعينا انتهى الحمد لله على الضرورة فلم يحتج الى الزيادة او بسبب آخر والله اعلم روى في شرح السنة عن ابي امامة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سلك طريق علم سهل الله له طريقا من طرق الجنة وان العلماء هم ورثة الانبياء ان الانبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما وانما ورثوا العلم فمن اخذ به فقد اخذ بحظ وافر وقال وهذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث عاصم بن حمزة قال البر بطال وانما اراد ابو ذر بقوله الحظ على العلم والاغتباط بفضله حين سهل عليه قتل نفسه في جنب ما يرجو من ثواب شكره وفيه من الفقه انه يجوز للعالم ان يأخذ في الامر بالمعروف بالشدة ويحتسب ما يصيبه في ذلك عند الله تعالى قال البخاري رحمه الله باب ما كان النبي عليه الصلاة والسلام يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا ينفروا الى قوله لا تعسروا ولا تنفروا قال الشارح قوله يتخولهم بالخاء المعجمة او بتعهدهم والتخول التعهد والموعظة النصح والتذكير بالعواقب وعطف العلم على الموعظة من باب عطف العام على الخاص كجبريل وملائكته وجبريل قوله كيلا ينفروا او كيلا يملوا او عنه وبشاعدا ومنه قوله محمد بن يوسف هو ابو محمد البيكندي بالموحدة المكسورة والمثناة الساكنة الفوقانية فالكاف المفتوحة والنون الساكنة والدال المهملة وهو قرية من قرى بخارى قوله سفيان الحابن عيينة الهلالي بكسر الهاء المكي مات بها في سنة سفيان ثلثة اوجه والمشهور منها مر في اول حديث من الكتاب قوله الاعمش هو الامام ابو محمد سليمان بن مهران بكسر الميم الاسدي الكاهلي الكوفي التابعي تقدم في باب ظلم دون ظلم قوله عن ابي وائل هو شقيق بضم الشين ابن سلمة الكوفي ادرك زمن النبي عليه الصلاة والسلام ولم يره وهو من كبار اصحاب ابن مسعود رضي الله عنه وسبق في باب خوف المؤمن ان يحبط عمله قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة كان لتنوع خبرها الماضي ويتخولنا الحال والاستقبال فما وجه اللام بينهما قلت كان تقديرا ديمة الاستمرار وكذا الفعل المضارع فاصناعهما بعيد يتخول الازمنة قال الاصوليون قولهم كان حاتم كريم الضيف يفيد تكرر الفعل في الازمان واما يتخولنا فهو بالمثناة المنقطة وباللام وكانا ابو عمرو يقول يخوننا بالنون والخوف التعهد وقد رد على الاعمش رواية باللام وكانا الاصمعي يقول الخال ابو عمرو ويقال يتخولنا ويخوننا جميعا وزعم بعضهم ان الصواب يخولنا بالمثناة المهملة وهو ان يتفقد امورهم التي ينشطون فيها للموعظة فيعظهم فيها ولا يكثر عليهم فيملوا ومن الناس من رويه

كذلك لكن الرواية في الصحيح بالاعجام الثنى يتخون فلان فلانا اذا تعهده وحفظه وكان اجتنب ضد الخيانة التي هي ضد الامانة بالموعظة قوله السآمة مثل الملامة بناء ومعنى فان قلت يقال سئمت من الشيء مستعملا من فرائح سلمة قلت محذوف تقديره من الموعظة فان قلت هل يجوز ان تكون الراء من السآمة ساكنة رسول الله صلى الله عليه وسلم من القول قلت لا دليل عليه السياق فان قلت ثم يتعلق لفظ علينا قلت اما بالسآمة لتضمن معنى المشقة فيها او كراهة المشقة علينا او بتقدير الصفة او الحال اي السآمة الطارئة عليها او طارئة علينا واما بمحذوف اي فهي شفقة علينا او المقصود بيان رفقه عليه السلام بالامة وشفقته عليهم ليأخذ وا منه بنشاط وحرص لا عن حجر ملالا الخطابي معناه يتعهدنا اي براعي الاوقات في وعظنا ويتحرى منها ما يكون موطئة للقبول ولا يفعله كل يوم لئلا فسأم والخائل القيم والوكيل المتعهد بالمال ومثله المخون قال ابن التين معنى يتخولنا يصلحنا ويقوم علينا ومنه قولهم خال المال يخوله اذا احسن القيام عليه قوله محمد بن بشار بالموحدة المفتوحة الشين المعجمة الشديدة ابن عثمان العبدي البصري يلقب بالبكر ويلقب بندار وانشهر به لانه كان بندارا في الحديث جمع حديث بلده والبندار بضم الباء الموحدة وسكون النون وبالمهملة وبالراء الحافظ روى عنه اصحاب الاصول الستة مات سنة ثنتين وخمسين ومائتين قوله يحيى بن سعيد هو القطان الاصولي ابو سعيد التميمي البصري كان يقف بين يدي الامام احمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي بن المديني يسألونه عن الحديث وهم قيام على ارجلهم لا يجلسون هيبة له واعطاه المرفق في باب الامان ان لن يحب لاخيه قوله شعبة هو ابو بسطام ابن الحجاج الواسطي ثم البصري تقدم في باب المسلم من سلم المسلمون قوله ابو التياح بالمثناة الفوقانية ثم التحتانية المشددة وبالحاء المهملة هو يزيد بن حميد بالحاء تصغير الحمد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة وبالعين المهملة البصري مات سنة ثمان وعشرين ومائة ورجال هذا الاسناد كلهم بصريون قوله ويسروا من اليسر ضد العسر فان قلت الامر بالشيء نهي عن ضده فما الفائدة في الامر فلت لانه في ذلك ولان سلمنا فالغرض التصريح بما لزم ضمنا للتأكيد قوله وبشروا من البشارة اي الاخبار بالخير بتقدير الاخبار اي الاخبار بالبشر فان قلت المناسب ان يقال بدله ولا تنذروا لان الانذار هو نقيض التبشير لا التنفير قلت المقصود من الانذار التنفير فصرح بما هو مقصود منه وهذا الحديث من جوامع الكلم لاشتماله على خير الدنيا والآخرة لان الدنيا دار الاعمال والآخرة دار الجزاء فامر صلى الله عليه وسلم بما يتعلق بالدنيا بالتسهيل وبما يتعلق بالآخرة بالوعد بالخير والاخبار بالسرور تحقيقا لكونه رحمة للعالمين في القاري النووي اجامع في الحديث بين الشيء ونقيضه لانه فعلهما في وقتين فلو اختصر على احدهما لقصد فذاك على من يسر مرة او مرات وعسر في معظم الحالات فاذا قال لا تعسروا في انتفى تعسير في جميع الاحوال وفي الحديث الامر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالتيسير بفضل الله وسعة رحمته والشحن التمهيد ذكر التخويف اي من غير بشمه الى
التيسير وفيه تأليف من قرب اسلامه ومن تأخر اشد عليه وكذا من تأخر عن الهاجرين فيطلب
بهم ويدخلون في انواع الطاعة قليلا قليلا وتدرجات امور الاسلام في التكليف على
التدريج حتى تصير على الداخل في الطاعة والمريد للدخول فيها سهل الدخول وكانت
عاقبته مأمونا فالتزايد منها ومتى عسرت عليك او شك ان لا يدخل فيها قال
الفارسي باب من جعل اهل العلم اياما معلومة الى قوله مخافة السآمة علينا قال
شارح السنة في بعض النسخ معلومات وفي بعضها يوما معلوما قوله عفان اي
ابن محمد بن ابراهيم الكوفي المحدث العسقلاني المجودة الى في شيبة بفتح الشين المنقوطة
كتبا الكثير وصنف المسند والتفسير قال ابو حاتم سمعت رجلا سأل محمد بن عبد الله
بن نمير عن عفان بن ابي شيبة فقال محمد ومثله يسأل عنه اما يسأل عن امثال ثابت
تسع وثلثين ومائتين قوله جرير بالجيم المفتوحة وبالراء الكوفي عبد الحميد بن عبد الحميد بن عبد الله
الضبي الرازي المولد الكوفي المنشأ مات بالري سنة سبع ومائتين ومائة قوله
منصور هو ابن المعتمر ابو عتاب بفتح العين المهملة وبالمثناة الفوقانية الشديد الكوفي
كان يكحل الليل فاذا اصبح اكتحل بالعنبر وبرى في شقيقة وقد عمش من كثرة البكاء واخذه
يوسف بن عمر عامل الكوفة يريده على القضاء فامتنع فجيء بالقيد ليقيد به فجاء
حصان فتعاطى بين يديه فلم يسلما وهو يكلمها فقيل ليوسف انك لو تنزعت لحمه
لم يأبك القضاء قال فحمل عشية فمات بعد النسوان بقليل وهو ابن النسوان
سنة احدى وثلثين ومائة قوله ابي وائل بالهمزة قبل اللام هو شقيق المذكور انفا
وعبد الله هو ابن مسعود الهذلي الحليل الشهود وورجاله كلهم كوفيون قوله باب
هو كنية عبد الله كنى باسم ولده عبد الرحمن وحذف الالف من الاسم جائز تخفيفا لكثرة
اللام فيجوز فتح محمد وفاي وافعله وددت ولما هو من حروف التنبيه والصدر لها بين
السنان والفاعل بمعنى الى اكرم اي يمضوك اهانة الامثال والهمزة فاني في الاول مفتوحة
وفي الثاني مكسورة ولفظة علينا يحتمل تعلقها بالمخافة اي خوفا علينا قال ابن بطال
وفيه ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من الاقتداء بالنبي عليه الصلاة والسلام والمحافظة
على استعمال السنة على حسب طاقتهم فهاهنا ويجب مخالفة لعلهم بما في موافقته
من قطع الامور وما في مخالفته بعكس ذلك قال البخاري رحمه الله باب من رد الله بخيره
في الدين الى قوله خير يأتي امر الله قال شارح السنة اعلم ان مثله قسم من رسلا عند
طائفة والحق وعليه الاكثرون اذا ذكر الحديث مثلا ثم وصله باسناده يكون مسندا لا
مرسلا قوله سعيد بن عفير بضم العين المهملة وفاء مفتوحة وبالمثناة التحتانية
والراء سعيد بن كثير بن عفير الانصاري مولاهم ابو عثمان المصري كان من اعلم الناس
بالانساب والتواريخ اوصى فنسخ احاديثه لجة لا تمل مجالسته ولا يتزين في محله وكان بل
نقابة الانصار والقسم عليهم بعصر مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين قوله ابن وهب
ابو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري ابو محمد القرشي روى ان ما لكا لم يكتب الى

القسمة وامّا التفاوت في الفهم وهو واقع من اريد بغير العطاء ولقد كان بعض الصحابة نصيب الحدة
فلا يفهم منه الا العطاء الحسي ويسعد الآخرين لو من بعدهم فيستنبط منه مسئلة كلية
وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء كلامه فان قلت امّا مفيد للحصر فمعناه ما انا الا الاقسام
وهذا كيف يصح ولد صفات اخرى مثل كونه رسولا ومبشرا ونذيرا قلت الحصر امّا هو
بالنسبة الى المعتقد السامع وهذا ورد في مقام كان السامع معتقدا كونه معطيا
فلا ينفي الّا المعتقد السامع لا كلمة من الصفات وحينئذ ان اعتقد انه معط
لا قاسم فيكون من باب قصر القلب اي ما انا الا قاسم اي لا معط وان اعتقد انه قاسم
معط ايضا فيكون من قصر الافراد اي لا شريك في الوصفين بل انا قاسم فقط قوله
والله يعطي تقديم لفظة الله عليه مفيد للتقوية عند السكاكي ولا يحتمل
التخصيص اي الله يعطي لا محالة وامّا عند الخبري يحتمله ايضا وح يكون معناه
انه يعطي لا غير فان قلت هل يصح ان يكون والله يعطي جملة حالية قلت نعم فان قلت فما
معنى الحصر قلت الحصر امّا مأخوذ امّا هو في الخبر الاضافي فيكون معناه ما انا قاسما الا وحالي
اعطاء الله لا افعال غيره واما فائدة حذف مفعول يعطي فهي جعله كالفعل اللازم للدلالة
بان المقصود منه بيان ايجاده في الحقيقة اي حقيقة الاعطاء لا بيان المفعول المعطى
قوله وازيل الفرق بين زال يزال وزال يزيل ان الاولى من افعال الناقصة ويلزمه النفي
مخلافها الثاني قوله على اسم الله اي على الذين الحق ويعني بأن اسم الله اي الصفة وانما
فسرناها بذلك لان الظاهر حسب السياق يقتضيه وقد يقال فان قلت حتى غاية لما قلت تقتضي
ان زال فان قلت حكم ما بعد الغاية مخالف لما قبلها فيلزم من ان يوم القيمة لا تكون هي يوم
الامة على الحق وهو باطل قلت ليس باطلا اذ المراد من الدين الحق التكاليف ويوم القيمة
ليس زمان التكاليف وقال بعض المحققين بل هو مذكور لتأكيد التأبيد
حتى في مقابلة ما دامت السموات والارض فان قلت لم احتمل ان يكون غاية لقوله لا يضرهم
بل دلالة اقرب قلت تم ذلك اما بان يكون معنى اتى امر الله اتى بلاء الله فيضرهم حينئذ
فما بعدها مخالف لما قبلها واما ان يكون ذكر لتأكيد عدم المضرة كانه قال لا يضرهم من خالفهم
ابدا وعبر عنه بقوله الى يوم القيمة او هو كقوله لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى صيني
لا يضرهم الا يوم القيمة وامّا لم يكن المضرة يوم القيمة كانه قال لا يضرهم اصلا فان قلت اذا
جاء الدجال مثلا فقتالهم تضرهم قلت لا نسلم بل هو تسبب بسلاة الله وذلك ظاهر وعلى تسليم
يوم القيمة يقال ذلك ليس معتبرا اذ الشهادة اعظم المنافع من جهة الاخرة فان قلت هل يصح
جاز تنازع الفعلين في حتى فتتعلق بهما قلت لا محذور فيه فان قلت هل يجوز بين حتى
بأني اسر الله وبين الا ان يأتي امر الله قلت الذي ان يحرر ح يجب ان يكون امرا جزءا من
الشق او ما يلابسه فلا يجوز ان يكون الكشاف في قوله تعالى ولو انهم صبروا حتى تخرج اليهم
الفرق بينهما ان حتى مختصة بالغاية الضرورية اي المعينة تقبل الكلمة السكوت عنها
ولو قلت حتى تضربها اسعد ولم يجز الى غاية فان قلت هل فيه دلالة على محبة
الاسلام قلت نعم لان مفهومه ان الحق لا يعدو الامة وقد استدل به بعض العلماء على ان مشاورة

العصر من المجتهد قال ابن بطال وفي الحديث فضل العلماء على سائر الناس وفضل الفقه في
الدين على سائر العلوم وامّا ثبت فضله لانه يقود الى المخشية الله والزام طاعته وقوله
امّا انا قاسم بيد الله لم يستأثر من مال الله دونهم وكذلك قوله لست اسأل احدا على عملي
مما اقاء الله عليكم الا الخمس والخمس مردود فيكم وامّا قال انا قاسم تطييبا لنفوسهم
لما فضلهم في العطاء ومعنى والله يعطيكم امّا انتم عليكم لا انا فمن قسمت له قليلا
فذلك بعد ان الله له ومن قسمت له كثيرا فبعد ايضا ويريد بقوله ولن تزال هذه الامة
ان امته آخر الامم وان عليها تقوم الساعة وان ظهرت اشراطها وضعف الدين فلا بد
ان يبقى من امته من يقوم به فان قيل قال الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقول
احد الله الله وقال ايضا لا تقوم الساعة الا على شرار الناس قلنا هذه الامارات لمقطها
على العموم والمراد منها الخصوص فمعناه لا يقوم على احد بحداثته الا موضع كذا اذ لا يجوز
ان يكون الطائفة القائمة بالحق التي توحد الله الا موضع كذا فان سطا طائفة على الحق لا تقوم
الا على شرار الناس موضع كذا اذ لا يجوز ان تكون الطائفة القائمة بالحق التي توحد الله هم شرار
الخلق وقد جاء ذلك بيانا في حديث ابي امامة الباهلي رضي الله عليه وسلم قال لا تزال
طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم قيل يا رسول الله قال بيت
المقدس او اكناف بيت المقدس قوله لا تخالف قتر بين الاحاديث لان المراد من المراد الله الشريح
المبينة التي تأتي في رسالة قتادة رح كل موسر بموسنة وهذا قبل الفتنة واما الحديثان
الآخران نهاما على ظاهرهما او ذلك عند القسمة نما هذه الطائفة فقال البخاري هم اهل
العلم وقال الامام احمد ان لم يكونوا اهل الحديث فلا ادري من هم وقال القاضي عياض انما
اراد اصحاب السنة والجماعة ومن يعتقد اهل الحديث وقال النووي يحتمل ان تكون هذه
الطائفة مفرقة من انواع المؤمنين فمنهم شجعان ومنهم فقهاء ومنهم محدثون ومنهم
الى غير ذلك قال البخاري رحمه الله باب الفهم في العلم لقوله قال النبي عليه السلام من يرد الله به خيرا
يفقهه في الدين قال شارح السنة قوله الفهم في العلم قلت قال الجوهري فهمت الشيء اي عقلته
فالفهم والعلم بمعنى واحد فكيف يصح ان يقال الفهم في العلم قلت المراد من العلم المعلوم فكانه
قال باب ادراك المعلومات قوله على جواز عهدا مع من جعفر بن محمد بن جعفر بن تخريج منتج الفتوى
وكسر الجيم وبالحاء المهملة المشهور بابن الدبيثي مولده سنة ثمان وعشرين وستمائة
وكان اصله من الدينور امام مبرز في هذا الشأن وكان سفين بن عيينة يسميه حجة
الوادي واذا قام ابن الدبيثي من مجلس سفين كان سفين يقوم ويقول اذا فاتك الخليل
لم تجلس مع الرجالة وقال الاصبعي رأيت عمر بن الدبيثي يستملي لاحمد بن حنبل عن سفين
ويجيبني عن سفيان وهو يملي عليهما وقال ابن الانباري كان يملي آية من آيات الله في معنى
الحديث ويحلله وقال ابو حاتم كان عالما في الناس مات بالعسكر وابو البصر او تبتر بن زياد
سنة اربع وثلثين ومائتين والظاهر ان لفظ هو راجع الى عبد الله من المبارك او من ابي الحسن
من رواة الصحيح قوله سفيان هو ابن عيينة الهلالي الكوفي ادرك ثمانين نفسا من التابعين
تقدم في اول الكتاب قوله قال فيه ابن ابي نجيح بالنون كما مر تعليقا واسم ابي نجيح يسار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بالمشناة الفوقانية وبالسين المهملة وهو عبد الله الشعثي المكي كان قد مات سنة إحدى
وثلثين ومائة قوله محاهد هو ابن جبر بالجيم المفتوحة والموحدة الساكنة ابو الحجاج
قال عرضت القرآن على ابن عباس اثنتين مرة وقال كنا نأتي عمر بأحذ في الركاب ويسوي عليّ
ثيابي اذا ركبت مات بمكة وهو ساجد مر في اول كتاب الايمان واعلم انه روى عن مجاهد
معنعنا وعن ابن ابي نجيح بلفظ قال والبخاري لا يكرر المعنعن الا اذا اثبت السماع ولا يكتفي
بمجرد امكان السماع كما اكتفاء مسلم فالمعنعن اذا تكرر من الدلائل كان اعلى درجة من قال
لان قال اما ان يكون عند المجاورة لاعلى سبيل النقل او التحمل ثم في لفظ في اشارة الى انه
جاور معه وحده وقال البخاري كلما قلت قال لي فلان فهو عرض ومناولة فما روى عن سفيان
عن مجاهد لم يكن عرضا لسفيان ايضا والله اعلم قوله الى المدينة اللام للعهد اي مدينة رسول
صلى الله عليه وسلم ولم يكرر بهذا الصحبة والظاهر انه من مركبه قوله الا احدثك بديه
الحديث الذي بعده متصلا به قوله فاني نعم المخبر بالكسر بليغكم المفتوح وبالميم المضمومة
بخم الفصيل هو الذي يولد معه وشلها بفتح الميم وسكونها البهيمة والمثل بان كان يحب
اللغة الصفة لكن لا يستعمل الا عند الصفة البهيمة ونحو هذا المثل سبق مرارا في باب
في المحدث حدثنا واخبرنا قوله ماردت انا قول اي في جواب الرسول صلى الله عليه وسلم
حتى قال احدثوني ما هي كما علمت سياق الروايات قوله فسكتت بضم التاء على صيغة المتكلم
وسكونه كانا صحيحا وتفعلها الاكابر وقد سبق شرح مثل هذا الحديث مرتين قال
ابن بطال الفهم للعلم هو الفقه ولا يتم العلم الا بالفهم ولذلك قال علي رضي الله عنه والله
ما عدته الا اكتاب الله او فهم اعطيه رجل بمن فيها فهم المراد هنا فرع بعد حفظ كلمات
الآية بالفهم له تبين معانيه واحكامه وقد نعى عليه السلام العلم عمن لا يفهمه بقوله رب حامل
فقه لا فقه له وقال مالك ليس العلم بكثرة الرواية وانما هو نور يضعه الله في القلوب
جذلك نبه المعافى فمن اراد الفهم فليحضر قلبه ويفرغ ذهنه وينظر الى بساط الكلام
ويحرج لفظ بعد لفظ ما قبله وانفصاله منه ثم يسأل ربه ان يلهمه الى الصواب
للعفو الا يتم ذلك الا لمن علم كلام العرب وقد فسر لعمها في مخاطبها وايدي بحجة قرينة
وناقة هرة الانثى تحاذر عمر بن لعمها عنهم من بساط الحديث وتفسر القصة ان الشجرة
هي النخلة لسؤ الرسول الله عليه وسلم لهم عنها حين اتى بجمار وهي ذلك عذق
بفتح العين مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة وقال العلماء هي النخلة شبهها الله تعالى
بالمؤمن وقول مجاهد ذهب ابن عمر الى المدينة فلم يحدث الا حديثا واحدا فلعل ذلك
والله اعلم لانه كان مشغولا بالحديث على النبي صلى الله عليه وسلم وفكره كما علم قول ابي موسى انا
اقول الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا شاهد يكلم قال البخاري رحمه الله باب الاشتباه
في العلم والحكمة الى قوله فصحي بها وسيلها قال شارح السنة الغطيطة
لغة ان تحفى شعر الحال المغطوط من غير ان يريد به الجماع والمسدلان تمتد ذيل العمة
للحسود اليك وتاء باب الاشتمال منها يدل على التصرف والسوق بها والحكمة معرفة
الاشياء على ما هي عليه فهي مرادفة للعلم فالعطف عليه من باب العطف التفسيري

الا ان تفسير العلم بالمعنى الاعم من التقسيم المتناول للنظري ايضا اي تفسير الحكمة بما يتناول
سداد العمل ايضا قوله وقال عمر هو ليس من تمام الترجمة انما ذكر بعده ثم يكون متعلقا
به الا ان يقال الاعتناء في الحكمة على العكس الاقل كون الباء بمعنى فاء وباء
حينئذ وقال عمر بمعنى المصدر اي قول عمر قال ابن بطال وقال عمر ذلك لان من شرف به
الناس يستحيل عند بعد بعض المتعلم حتى فاته علو الرياسة عند العامة وقال يعمرون من عن
عاجل الرياسة فاته علم كثير وقيل ان السيادة تحصل العلم وكلما ازداد العلم زاد في السيادة
فقصد عمر رضي الله عنه لحث على الزيادة منه قبل السيادة لتعظم السيادة به وفي بعض
النسخ بدل نعموا انتعشوا وكلاهما بمعنى الاجر ولفظ تسودوا بفتح الواو المشددة
مستفاد من التسويد الذي من السيادة وفي بعضها ويعد بعده وقال ابو عبد الله اي البخاري
وبعد ان تسودوا وقد تعلم اصحاب النبي عليه السلام في كبر سنهم قوله ولا يبعد عندي
بتعاوره لفظ وبعد والناسيان بعد دد لفظ فهموا بمعنى الماضي فيكون لفظ تسودوا
بفتح التاء ماضيا كما انه يحتمل ان يكون تسودوا من التسويد الذي ضد السواد اي يعد
سودوا الحيين هم شلا اي في كبرهم اياي بعد زوال السواد اي الشيب فاعلم يحتمل
الحال قوله الحميدي بصيغة التصغير منسوبا هو ابو عبد الله بن الزبير بن عيسى المكي
القرشي صاحب الشافعي واحد عنه ورحل معه لمصر ط المناسك المشاعر يعني الى مكة كان
رئيس اصحاب سفيان بن عيينة تقدم في اول الاسناد من هذا الكتاب قوله سفيان
هو ابن عيينة مر مرارا واسمعيل هو ابو عبد الله بن ابي خالد البجلي احمسي هو من ولد
سعد او كنية المثلثة وهو بجيلي بالموحدة والجيم المفتوحتين امسي الحاء والسين
المهملتين كوفي تابعي كان يسير الديران وكان ملحا مأمونا في باب المسلم من سلم المسلمون
قوله على غير ما احدثناه الزهري برفع الزهري لانه فاعل حدث والغرض من ذكره
الاسناد بانه سمع ذلك من اسمعيل على وجه غير الوجه الذي سمع من الزهري اما
مغايرة في الالفاظ واما مغايرة في الاسناد واما في تعريف ذلك وفائدة التفرقة والترجيح
بتعداد الطرق قوله فسر بفتح القاف وبالسين المهملة ابو عبد الله ابن ابي حاتم
بالحاء المهملة وبالزاي وباسمه عروف من الحارث الصائغ البجلي الاحمسي الكوفي وقيل ابو ايوب
الجاهلية باسلم بعثه الى النبي صلى الله عليه وسلم ليسايعه فوجده قد توفي وهو في الطريق وليس
من اتباعين منه وحي عن الشيخ المشرع الاهو وقيل الامر والاعز عبد الرحمن بن عوف
تقدم في باب الدين النصيحة وقال معاوية بن صالح فيما رواه ابو نعيم عن الزهري قوله
لا حسد الا في اثنتين اي لا حسد في شيء الا في اثنين فان قلت ما هذه الطريقة
وكيف هو والحسد موجود في الحاسد لانه قلت سماه لا حسد للمبالغة الا في شأن
اثنين فان قلت الحسد قد يكون في غيرهما فكيف يحصر تلك المحصورة لا حسد
في شيء الا في اثنين او لا رخصة في الحسد في شيء الا في اثنين فان قلت لا حسد الا في
غيرهما ترد الاثنين فان مأيهما شاطرة لا حسد قلت اطلق الحسد وارادا الغبطة وهذا
عبر البخاري عنه في الترجمة بلفظ الاغتباط الغبطة اي معنى الحسد ههنا شدة الحرص

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والرغبة كنى الحسد عنهما لانه سببه والداعي اليه ومعنى الحديث الترغيب في التصدق بالمال وتعليم العلم وقيل ان في نفسه خصيصا لامامة نوع من الحسد وامر اجابرين بمسلة ما نظر به وامار نصر فيها لما يقتضي مسلمة في الدين وكما يحصر في نوع من الكذب يتضمن فائدة فهو في آية الكذب وان كان جملة محظورة واقول ويحتمل ان يكون من قبيل قوله تعالى لا يحبون فيها الموتة الا الموتة الاولى اي لا حسد الا في هذه الاثنتين لكن فيهما لا حسد ايضا فلا حسد اصلا قوله رجل هو مجرور وبابه بدل فان قلت قد روى اثنتين بالتاء بتأنيث فما الصواب على تلك الرواية قلت بدل اشتمال على تقدير مضاف او خصلة رجل لان اثنتين معناه خصلتين قوله هلكته بفتح اللام اي هلاكه وفي بعض النسخ سلطانه احدهما التسليط فانه بدل على الغلبة وفي النصر المجهولة على الشجاعة البالغ وثانيهما لفظ على هلكته فانه بدل على انه لا يبقى من المال باقيا ولما اوهم الاقطاع التبذير وهو صرف المال فيما لا ينبغي كلم بقوله في الحق وفعله ذلك وكذا القرينة الاخرى اشتملت على سياقتين احديهما الحكمة فانها تدل على علم وفق محكم والثانية القضاء بين الناس وتعليمهم فانهما من خلافة النبوة نعم ان لفظ الحكمة استراح الى الكمال العلمي ويقصد الى الكمال العملي وبعلمها الى التكميل واعلم ان الفضيلة اما ولجلبة واما لجنبة واصل الفضائل الاخلاقية العلم واصل الفضائل الخارجية المال ثم الفضائل اما ناقصة واما فوق التامة والاخرى افضل من الاولى انهى كلمة منه غير ناصرة غير منتقدة فان قلت لم نكر ما لا وعرف الحكمة قلت لان الحكمة المراد بها معرفة الاشياء الغير المعلومة بالشرع بها اي الشرعية فاراد التعريف بلام العهد بخلاف المال والمعلم ليفيد ان صاحب باي قدر آتاه الله كما في الحق تحت هذا الحكم فان ابن بطال وغيره الفضيلة انما تعتبر اذا تم شرط المال وفعل ما يرضي ربه تعالى فصار افضل من الفقير الذي لا يعتد به على من لا مال له قال البخاري رحمه الله باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر الى الخضر الى قوله الذي تصر انه في كتابه قال الاستاذ الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخاء وفتحها كما في نظائره وسبب التلقيبه ما جاء في هذا الصحيح في كلام لا يتبيأ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما سمي الخضر لانه جلس على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضرا والفروة وجه الارض وقيل البيات الجميع البياض وقيل سمي بذلك لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله وكنيته ابو العباس واسمه بليا بالموحدة مفتوحة واللام ساكنة ومثناة من تحت ثم الف ثم همزة مكان ميم ويكون اللام بالكاف واختلفوا في نقل انه نبي على قولين هو رسولا وهو نبي مرسل وقيل انه ولي وقيل انه من الملائكة والصحيح من قال نبي بقوله وما فعلته عن امري ويكونه اعلم من موسى في الوقت لا يكون اعلم من النبي وليس بأنه يجوز ان يكون قد اوحي الى نبي ذلك العصر ان يأمر الخضر بذلك وذكر التعليل الثلثة اقوال الخامس كان في زمن ابراهيم الخليل عليه السلام بقليل لم يكن وقال انه نبي معمر عاش جميع الاقوال وعجب بعض الانصار وقيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين يرفع القرآن وفي الخضر صحيح مسلم في احاديث الدجال انه يقتل الا

نعجلي قال ابراهيم بن سفيان صاحب مسلم يقال ان ذلك الرجل هو الخضر وقيل الشيخ ابو العباس صهور العلماء والمتكلمين على النحو والعلماء معهم في ذلك وقال النووي الاكثرون من العلماء انه حي موجود بين اظهرنا وذلك متفق عليه عند الصوفية واهل الصلاح وحكايا تهم في رؤيته والاجتماع به والاخذ عنه وسؤاله ومحاورته وهو في المواضع الشريفة اكثر من ان تحصر الكشاف كان الخضر في ايام فريدون قبل موسى وكان على سفينة ذي القرنين الاكبر وبقي الى ايام موسى وقال والد ابراهيم الرحبة في قوله انبئك بعضه من عندنا اوحي وان قلت ما دلت حاجته الى التعلم من غيره فكيف انكا قبل موسى بنيسا لا موسى نبي عصره ان الا ان يتم عليه السلام يجب ان يكون اعلم اهل زمانه قلت لا عضاضة اي لا انقص بالنبي في احد العلم من نبي مثله قوله الآية يحتمل ان يكون الرفع والنصب والجر قوله محتدد بن عمرو بالعين المهملة المضمومة والراء المكررة المشددة يعرف بالغزيري قوله يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو يوسف القرشي المدني الزهري سكن بغداد توفي سنة ثمان وسبعين قوله حدثنا او اخبرنا صحة ابراهيم بن سعد المذكور انفاقا في بيت المال ببغداد وتوفي بها وهو من جملة شيوخ الشافعي وتقدم في باب تفاضل اهل الايمان قوله مناخر كبسان بفتح الكاف وبالباء الساكنة والسين المهملة المدني الشاعي توفي وهو ابن مائة سنة ونيف وستين سنة ابتدأ بالتعلم وهو ابن نيف وعشرين سنة مرفوعة خبر قصة هرقل قوله ابن شهاب ابو بكر محمد بن مسلم الزهري الصدفي المدني سكن الشام وعبد الملك هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي الامام عبد الله احد فقهاء المدينة السبعة وقدم في اول سنة هرقل وبقية بهم اعين المهملة وبالمثناة الفوقانية الساكنة وبالموحدة المفتوحة هو لعبد الله بن مسعود ورجال هذا الاسناد كلهم مدنيون واما ابن عباس فهو لهم الا المتقدم ذكره مرارا وقال او لا عند نوفا ما الخضر ان لو خط الفرقان لحفظ عند قراءة الشيخ والاخبار عند القراءة على الشيخ فذاك والا فتعبير العارف المتبحر في الكلام قوله قاري مشتق من القاري وهو التتابع والتحاول والظهر هو الرفع ويجعل النصب بانه يكون مفعولا معه وهو الحالة المضمومة والراء المشددة وبعين بفتح القاف وبكون المثناة التحتانية والسين المهملة وحصن بكسر الحاء وسكون الصاد المهملتين والظهر ان اجوعينة بن حصن كان لعبد الرحمن قد مر علامة النبي صلى الله عليه وسلم مرجعه من تبوك والفزاري بفتح القاف والزاي المخففة ثم الراء قوله في سياحيه موسى الذي ذهب موسى الخضر وقال الدهلوي تبعا عن ان الخضر لاقى فتاه عين النكاة رجعه عند الذهاب قوله في بيم الهمزة وفتح الموحدة وبالباء المشددة ابو كعب السيد الانصاري الخزرجي القاري بفتح النون وبالجيم الشديدة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث واربعة وستون حديثا ذكر البخاري منها سبعة احاديث وكان رجلا قصيرا نحيفا ابيض الرأس واللحية شهد العقبة الثانية وبايع بيعة الرضوان وكان كاتب الوحي وهو احد العلماء الذين كانوا يفتون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم واقرأ الصحا

الكتاب الله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الانصار وسماه عمر رضي الله عنه
سيد المسلمين مات سنة تسع عشرة او عشرين او ثلثين بالمدينة قوله صاحبي
اي الخازن غير وليته بضم اللام وكسر الفاء وبالتاء المشددة يقال لغتية لغة الخازن
ولقي بالضم والقصر لغتيا بالتشديد بمعنى واحد والملا بالقصر الجماعة ويقال المرأ
اي اولاد يعقوب قوله بل عبد ما حضر في بعضها بل عبد نا المحضر فان قلت خضر علم
فكيف دخل عليه الغريب قلت قد يتأول العلم بواحد من الامة المساة بهذا فيجري
مجرى رجل ومرير مجيء اعلى اضافة وهو ادخال اللام عليه ثم بعض الاعلام دخول اللام التي
عليه لازم نحو الهم للثريا وبعضها غير لازم نحو الحارث والخضر من هذا القسم فان قلت
فعلى رواية بل لا بد لمن معطوف عليه مضر به عنه فما ذلك قلت مقدر اي بوحي اليه
لا نقبل لا بل عبد نا حضر اي قال الاصل عبدنا حضر فان قلت فالقياس حينئذ ان يقال عبده
لا عبد نا قلت ورد على طريقة الحكاية عن قول الله تعالى فان قلت لم ساغ عطف على المذكور
في كلام موسى قلت لما اختلف فحوى ان كون المعطوف في كلام متكلم والمعطوف عليه في
كلام متكلم اخر قوله فسأل موسى السبيل الى لقائه قال فاه للتنبيه اللهم اجعل
الله الحوت عليه امارة اي علامة لمكان الخضر في لقائه فذلك انه قال لموسى ان حملته
قال له اذا فقدت الحوت فارجع فانك ستلقاه فقال يا رب كيف لي به قال تأخذ حوتا في مكتل فحيث تفقد به
فهو هناك فتقيل لخذ سكة مليحة وقال لفتاه اذا فقدت الحوت فاخبرني وكان
يستحي ان يتبع الحوت اي ينتظر فقده انه فرقد موسى فانطر الحوت ووقع في البحر
قيل ان موسى حمل الخبز والحوت في المكتل فنزل الليلة على الحي عين تسمى عين الحيوة
فلما اصاب السمك روح الماء ورده فاشت وقيل وقع شاة من مكتل الصبي
فانفتح الماء على الحوت فمشى فوقع في الماء قوله فتاه اي صاحبه وهو يوشع بن نون
الفتاة الشابة وبفتح السين المهملة والعين المهملة ابن نون وهو مصروف نوح وانما
قيل فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه وقيل كان يأخذ العلم منه قوله فسبت الحوت اي
فسبت تفقدا من موسى منه ما جعل الماء في الظرف بالطلب من لقاء الخضر
قوله قال اي موسى ذلك اي فقد ان الحوت هو الذي كنا نبغي اي نطلبه لانه علامة
وجدان المقصود وبغي اصله بغيي فحذفت الياء تخفيفا كما في قوله تعالى والليل اذا يسر وكان
ذلك في مجمع بحري فارس والروم مما يلي المشرق قوله فارتدا اي رجعا على اثارهما
قصصا اي يقصان قصصا اي يتبعان اثارهما اثناقا قوله من شأنهما اي شأن الخضر
وموسى والذي تضمنه في كتابه شأن الاول تعالى قال لموسى هل اتبعك على ان تعلمن
مما علمت رشدا الوكما تعالى ويسئلونك عن ذي القرنين واعلم ان لابن عباس في
هذه القصة مقامين مقام بينه وبين الحر في صاحب موسى اهو الخضر ام غيره ومقام
بينه وبين نوف البكالي في موسى اهو موسى بن عمران ام غيره وسنأتي لهذه القصة
بتمامها في اخر هذا الكتاب وكتاب الانبياء وكتاب التفسير ان شاء الله تعالى قال
ابن بطال وفيه جواز التماري في العلم اذا كان كل واحد يطلب الحقيقة ولم يكن معنتا

وفيه الرجوع الى اهل العلم عند التنازع وفيه انه يجب على العالم الزيادة في التزيد
من العلم والحرص عليه والا يقنع بما عنده كما لم يكتف موسى بعلمه وفيه وجوب التواضع
لان الله تعالى غاب علم موسى حين قدر ان العالم البيد اراه من هو اعلم منه وفيه حمل الزائد
واعداده في الشر بخلاف قول المتوقفيه النووي وفيه انه كما سأل على العالم والفاضل
ان عنده ما هو افضل ويتعلمه اجابته ولا يكون هذا من تعلم الدين على تعليم العلم والاولى
بل من مراعاة الاصحاب وحسن العشرة وقد يقال حمل فتاه فعلهما والله اعلم قال
البخاري رحمه الله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب الى قوله
وقال اللهم علمه الكتاب قال الاستاذ هذا الحديث رواه عامة رواة الصحيح
بقال لمثل حيث وكر هنا ذه متعاقبا لمرسل بنية خلاف قوله ابو سعيد بفتح
المثنية بن سعيد الله بن عبد بن الجمام البصري المشهور بالمعقد بضم الميم
وبفتح العين كان ثقة ثبتا صحيح الكتاب وكان يقول بالقدر مات سنة اربع وستين
ومائتين قوله عبد الوارث مولى سعيد بن كوان بالذال المعجمة المفتوحة العنبري
بالنون وبالموحدة البصري المعروف بالشوذي قال البخاري قال ابنه عبد الصمد
سمعت ابي يقول فظ فالقدر وانه لمكذوب عليه مات بالبصرة سنة ثمانين ومائة
قوله خالد هو ابو المنازل بسام بالموحدة المخففة البصري التابعي كنيه لمحدث واسم الرواية
قال الاثير والمنازل بضم الميم والنون وبالزاي والحاء المهملة بتشديد الذال المعجمة وبالدال قيل
انه ما حدث الا فظ ولا باعها ولكن تزوج امرأة نزل عليها في الحدائر فنسب اليهم
وقال ابن سعد لم يكن بعمدة ولكن كان يجلس اليهم وقال غيره لم يحدث خالد فظ وانما
كان يقول احدثوا عن هذا الشيخ او على هذا الحديث فاذهب بالحدث وكان قد استعمل على دار
العشور بالبصرة مات سنة احدى واربعين ومائة في خلافة ابي جعفر المنصور قوله
عكرمة ابو عبد الله القرشي مولى عبد الله بن عباس اصله من البربر من اهل المغرب
كان للمنذر بن ماصي البصري وهبه لابن عباس حين ولاه واقبل على البسرة لعلي بن ابي طالب
رضي الله عنه ومات ابن عباس وعكرمة عبد فباعه علي بن عبد الله من خالد بن يزيد بن معوية
باربعة الاف دينار فاتى عكرمة عليا فقال له ما احملك بعت غلامنا الا بيك فاستقاله
فاقاله فاعتقه وقال الحارث بن عبد الله حملت على علي بن عبد الله وعكرمة موثق
على باب كنيف فعلتما تفعلون هذا ولا كرهه فقال ان هذا يكذب على ابي قال محمد
بن سعد كان كثير العلم يجمل الرجل ولكن يتكلم الناس فيه وكان فد ذلك لا تترك
رأي الخوارج فقال يحيى بن معين اذا رأيت من يتكلم في عكرمة فاتهمه على الاسلام وقال
البخاري ليس احد من اصحابنا الا يحتج بعكرمة وقال ابو احمد بن عدي لم يمتنع الائمة من
الرواية عن عكرمة وادخله اصحاب الصحاح محاجهم وقال البيهقي روى له البخاري دون
مسلم وقال السعيد بن مسيب ما بقي احد اعلم منك قال عكرمة مات سنة اربع او خمس
او ست او سبع ومائة وله ثمانون قال انس اليهم مات افقه الناس ورجال هذا
الاسناد اكثرهم اوكلهم بصريون لان عكرمة ايضا كان اولا في البصرة وكذا ابن عباس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كان ساكن البسرة مدة قوله ضمني بمعنى في نفسه والله لصله بالهمزة في وهو في الذكاء
وعوض اللهم عنه ولذلك لا يجتمعان ولما مخرج ما عليك ان تفعل كذا سحتا وسلبت
يا اللهما اردد علينا شيخنا مسلما قلبس بعيث وهذا من خصائص نفس سيدنا عثمان كما
تقدم بالتاء في القسم ويقطع همزته في يا الله وغيره لك وكانه لما اراد ان يكون مذكرا
باسمه منتزعا عن تذكر صاده باهما ثم منه ان اول الامر حذف احد حرفي التذكار من الاول وزاد واو
اليم ليعتبر بها من حيث وقوعها في الاخر بحذف الالف التي كانت ملتبسة بضمير
النساء وشددت لانها خلف من حرفين واختار سيبويه ان الموصوف لان الوصف لان
حرف التذكار بين الموصوف والصفة كوقوع حرف التذكار بينهما وعند الكوفيين ان اصله
يا الهنا اما قصد تاخير فتحة فيه قوله علما الكتاب اي القرآن لان المفرد المطلق
محمول على الكامل اولان العرف الشرعي عليه اولان اللام للعهد فان قلت المراد نفس
القرآن اي لفظه او معانيه اي احكام الدين قلت اللفظ باعتبار دلالته على معانيه فان قلت
التعليم سعد الى ثلثة مفاعيل وهو متعد الاثنين كمعطى لعطيت والثاني والثالث كمعطى
علمت بمعنى لا يجوز حذف الثاني والثالث فقط فكيف ههنا قلت علم بمعنى عرفه
فلا يقتضي الا مفعولين فان قلت هلا جاز ان لا يستحاب وعار الشيخين صلى الله عليه وسلم
قلت لكل منهما دعوة مستجابة واجابة الباقي في مشيئة الله تعالى واما هذا الدعاء
صما لا شك في تولد لانه كان تعالى الكتاب حبلا لامة محمد العلم رئيس المفسرين ترجمان
القرآن وكونه في الدرجة القصوى والمحل الاعلى منه لا يحتمل قال ابن بطال كانا تراجمان
من الاجبار الراسخين في علم القرآن والسنة اجيبت فيه الدعوة وفيه الحض على تعليم القرآن
والدعاء الى الله تعالى في ذلك وروى البخاري هذا الحديث في فضائل الصحابة وقال فيه
اللهم علمه الحكمة في الموضعين الفهم فقهه في الدين فتاويل الحكمة بالقرآن في قوله تعالى
يؤتي الحكمة من يشاء والسنة في قوله تعالى ويعلمكم الكتاب والحكمة وكلا الثناء بين
صحيح ودلك ان القرآن محكم ومتشابه قال تعالى لعباده حلالا وحرامه ويتم الحكيم فيما امره
ونهيه وكذلك سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم حكمة فصل بها الحق والباطل
وبين لهم مجمل القرآن ومعانيه التنزيل والصفة في الدين هو كما لفظه تعالى وسعد رسوله
المعنى واحد قال البخاري رحمه الله حدثنا يحيى سماع الصغير الى قوله واما ابن جريج سنة ثلاث
قال سماع السنة معقول الصغير جائز مقبول سماعه قوله اسمعيل هو ابن ابي اويس
المشهور باسمعيل بن ابي اويس اخرجت سائر الستة له واما ويس ابو عبد الله مالك مترجم في باب
تناسل اهل الايمان في موضع وكل سائر الرواة نقدوا مسرا وهو بضم المهملة
والمشناة الفوقانية الساكنة والموحدة قوله انا ابن اخت الا ابن من الخير ولا يضاف
اثانة ولما كان الجار شاملا للذكر والانثى خصصه بقوله انا كانا فان قلت لم قال لعلم خالته
يستوعب لفظ اثنان قلت لان اثنان قد يحتمل ان يكون للوصف والشائع غلبا
يكون فاقوته وفاقوته وكلا الاثنان مع الجار الفتحة فالواو نائبة والالف لها على التعصيل قوله
ناهزت اي قاربت يقال ناهز الصبي اذا ناوع اذا قارنه والمراد بالاحتلام البلوغ اشترى

وهو مشتق من الحلم اللهم وهو ما يراه النائم واختلط العلماء في سنه ابن عباس رضي الله عنه
عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فقيل عشر وقيل ثلاث عشرة وقيل خمس عشرة قوله
بمنى الجوهري سماه مفعول ووضع بمكة وهو ذكر بصرف فان قلت هو علم البقعة
المعينة فيكون غير منصرف قلت لما استعمل منصرفا علم انهم جعلوه علما للمكان الفوري
فيه لغتان الصرف والمنع ولهذا يكتب بالالف والياء والاصح صرفها وكتابتها بالالف سميت
بها لما يمشي بها من الدماء اي يراق قوله الى غير جدار اي متوجها اليه وقيل الى راحلتي
غير سترة فان قلت لفظ الى يعين جدارا لا يشتمل شيئا غير فكيف ضمن غير سترة قلت اختار
ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما بالقوم وعن عدم جداره انهم لم ينكروا عليه وانه مظنة انكار دليل
على حدوث امر لم يعهد مثله في ذلك مركون المرء ومع السترة غير منكر فلو تزين سترة
اخرى غير الجدار لم يكن لهذا الاختيار فائدة قوله بين يدي هو مجاز عن القدام لان الصف
لا يمثل وبعض الصف يمثل ان يراد بعض صفوف الصفوف او بعض من الصف ان احد معنيي المراد
منه اما حائر من الصف واما حائر في ستر قوله ترتع يقال رتعت الماشية ترتع رتوعا اي
اكلت ما شاءت وقيل اي تمخل قوله فلم ينكر اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي ايضا
بلفظ المجهول اي لم ينكر احد لا رسول الله ولا غيره ووجه التمسك به انهم جوزوا المرور
بين يدي المصلي اذا لم يكن بينه وبين سترته ما يحتمل في الصحيح فعلم منه قبول سماع الصبي
اذا اداه بعد البلوغ فان قلت ليس في هذا الحديث سماع للصبي وانما ترجمة في السماع قلت
المقصود من السماع هو ما يقوم مقامه كتقرير الرسول صلى الله عليه وسلم في مسئلتنا
لمريم رضي الله عنه فان قلت عند البارع على الصبي الصغير اما الصغيرة فقط على ما في بعض
النسخ والماهر للاحتلام ليس صغيرا فما وجه المطابقة بين الترجمة وما للترجمة قلت
المراد من الصغير غير البالغ وذكرهم مع الصبي من باب التوشيح والبيان فالواو في الجملة بيان
صلاة الصبي صحيحة وان مر وظهاره بين يدي المصلي لا يقطع الصلاة قال ابن بطال
وفيه جواز سماع الصغير وضبطه للسنن وجواز شهادة الصبيان بعضهم على بعض
عليوم في هذا الصغير وفيه انه اذا فعل بين يدي الصبي عليه السلام شيء لم ينكره نزجه
وفيه جواز الركوب الى الصلاة للجماعة وان الامام يجوز ان يصلي الى غير سترة قوله محمد
يوسف هو الفاريابي البيكندي ابو عبد الله مترجم في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم
يتخولهم قوله ابو مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء وبالراء وعبد الاعلى
بن مسلم السلمي الدمشقي وفي هما رواة احدى كوفي مرتين اكثر اعظم قدرا ولا اجل
عندها هما من ابي مسهر وهو دمشقي كان اذا خرج الى المسجد يصطف الناس يسلمون عليه
ويقبلون يده وهذا المأمون الى بغداد في ايام المحنة فجرد للقتل ان يقول بخلق القرآن
فابى وعاد راجعا الى الشام فلما وافى ذلك منزلا الى الشجر فمات بعد ثلاث سنين
عشرة ومائتين ودفن بباب الشرقي قال يحيى بن معين سمعت من باب الابنار الى ان
رجعت لم ار مثل ابي مسهر قوله محمد بن حرب بالحاء المهملة المفتوحة والراء
والموحدة هو الازدي ابو الخولاني قيل كنيته صفوان تخالف سائر نسخ المؤلف صنع الحاء المهملة

والنون الحمصي يكنى ابا عبد الله وفي قضاء مشق سنة اربع وتسعين ومائة قوله
الزبيدي بضم الزاي وبالموحدة المفتوحة وبالمثناة الساكنة التحتانية والدال المهملة هو ابو الهذيل
محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي الشامي قال الف مع الزهري عشرة بن بالرصافة قال
محمد بن عوف هو من ثقات المسلمين وقال اجازات الزبيدي عن الزهري فاستمسك به
قال محمد بن سالم اتيت الزهري اسمع منه فقال نسألني محمد بن الوليد بن اظهر كم
قد سمع مني ثمانين حديثا من العلم مات بالشام سنة ثمان واربعين ومائة قوله محمود بن
الربيع بفتح الراء وبالموحدة المكسورة بن سراقة بالسين المهملة المضمومة وبالقاف الخزرجي
الانصاري يكنى ابا نعيم ويقيل ابا محمد وهو من عبادة بن الصامت نزل بيت المقدس سنة
سنة تسع وتسعين قوله عقلت اي عرفت ويقال فتح الشراب من فيه اذا رمى بالبصاق
في مجمل راجع الى البصق وهو مفعول مطلق ويحتمل ان يكون مفعولا به ومن دلو اي من مائه ولو
ذلك كان من بئر في دارهم وان من سنة جملة معترضة وقعت حالا اما من ثناء
عقلت واما من بكاء وجهوه فان قلت ما وجه دلالة هذا على الترجمة قلت استدل بهم على اباحة
مج الريق على الوجه اذا كان فيه مصلحة وعلل بطهارته وغيره لك فان قلت فهل يحكم بمثل
هذا البصق بانه طاهر قلت نعم لعدم رد الصحابي عليه وهو مسلم رأى النبي صلى الله عليه وسلم
النبي وفي رجوان معاجمة البصري واحد النبي عليه السلام فاخذ ماء من الدلو يمجه
فمجه في وجهه قال البخاري رحمه باب الخروج في طلب العلم ورحل جابر بن عبد الله مسيرة
شهر الى عبد الله بن انيس في حديث واحد في قول فكان من شأنها ما قص الله في كتابه قال
شاح البسنة للحديث الذي في الباب تأمل في الخروج الى البحر والسفر فيه مع كونه
مظنة اولا يخفى ان السفر في البر اطريق الاولى لقلة الخطر قوله جابر بن عبد الله بن
عمرو الخزرجي الانصاري المدني يكنى ابا عبد الله ابو عبد الرحمن ابو محمد مر ذكره
في كتاب بدء الوحي قوله عبد الله بن انيس بضم الهمزة مصغر انس بن عبد المجهني بضم الميم
وفتح الجيم حليف الانصار شهد العقبة مع السبعين من الانصار شهد احدا وما بعدها
من المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعث رسول الله سريته وحده وهو الذي سأل
النبي عليه السلام عن ليلة القدر وهي بالشام في رمس معاوية سنة اربع وخمسين وقيل
مر رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعة وعشرين حديثا روى لمسلم حديثا واحدا في ليلة
القدر ولم يروه البخاري قوله في حديث واحد قال ابن بطال لم يعد حديثا شاذا على السلم
وقال لعله وصل من المدينة اليه فاوكر في الشام فسمع منه حديثا في المظالم والقصاص
بين اهل الجنة والنار فقيل انه يعني الحديث الذي ذكره البخاري في باب قول الله
تعالى وانذرهم الشفاعة عند الامر الذي لدى في اوائل الكتاب وهو ما قال عبد الله بن
انيس سمعت النبي عليه السلام يقول يحشر الله العباد فيما رواه بهم بصوت فيسمعه من بعد
كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان قوله خالد بن خلي بضم الخاء المعجمة وكسر اللام
والياء المشددة الكلاعي بضم الكاف والهمزة المهملة الحمصي وفي بعض النسخ بعد لفظ
خلي لفظ تابعي حمصي قوله محمد بن حرب هو المذكور انفا وهو بالحاء المهملة قوله

الاوزاعي بفتح الهمزة وبالزاي وبالعين المهملة اسمه عبد الرحمن بن عمرو بن محمد بن بجم
بضم الباء الثمانية ويسكون الجيم المهملة وكسر الميم ابو عمرو الدمشقي كان اهل الشام
والمغرب على مذهبه قبل انتقال المذاهب كان يسكن دمشق حاجز باب
الفراديس وهو من اتباع التابعين والاوزاع بطن من حمير وقيل من همدان يسكون
الميم وقيل الاوزاع قرية عند باب الفراديس وقيل هو نسبة الى الاوزاع القبائل او
قريتها وبقايا محمية من قبائل شتى وكان اسمه عند العزيز فضم نفسه عبد الرحمن
وكان اصله من سبي السند جمع العلماء على امامته وجلالته وعلو مرتبته وكان فضيلة
قبل ان افتح في ثمانين الف مسئلة وقال عبد الحميد سبط ابن العشرين سمعت
امير كان بالساحل من دمشق وقد دفنا الاوزاعي ثم نحن عند القبر نقول رحمك الله
يا عمرو قد كنت احاذر اكثر من ولاتي ومن سفهاء الثغور حتى لقيتك بذي طوى لحل بسفهاء راكس البعير من القطار ويضعه على رفيقه وكان
اذا مر بجماعة قال الطريق للشيخ وذكر ابو سعد الشيرازي في الطبقات انا الاوزاعي
سئل عن الفقه يعني استفتي وله ثلاث عشرة سنة وكان مولده ببعلبك سنة ثمان
وثمانين ومائة في سنة سبع وخمسين ومائة امر خلافة ابي جعفر دخل الحمام
فدهن الحمام في جماعة واغلق عليه الباب ثم جاء ففتح الباب فوجده ميتا ممدد
بمينه مستقبل القبلة رضي الله عنه قوله الزهري بضم الزاي هو ابن شهاب
وذكره البخاري في كل موضع باللفظ الذي نقله شيخه فلهذا تارة يقول ابن شهاب
وتارة الزهري وتارة محمد بن مسلم وهذا من جملة ضبطه واحتياطه وذكر بعضهم
رجال الاسناد ومعنى الحديث بما مر قيل هذا في باب ما ذكر في ذهاب موسى
ووقع في هذه الرواية وفي بعض النسخ تمار وفي الخبر بغير لفظ هو بمعنى عطف على
المرجوع المتصل بغير التأكيد بالمنفصل وذلك جائز عند بعض النحاة والخرهوص
العدد يحصر بكسر الحاء المهملة ويسكون الصاد والغير المعجمة والفراري بفتح الغين
وتخفيف الراي وبالزاي بعد الالف واما القناوات بين العباء بين في التاءين المهملة
بسيرة لا تحتاج الى شرح قال البخاري رحمه باب فضل من علم وعلم الى قوله
والصعيد الطيب التوتي بن الاعز قال شاح السنة توفي محمد بن العلاء بالمهملة
وبالمثناة التحتانية والراء المشددة بن كريب الهمداني بسكون الميم والدال المهملة الكوفي المشهور بالكنى
بضم الكاف مصغر كرب بالموحدة وثمانين سنة ثمان واربعين ومائتين قوله حماد
بفتح المهملة والميم المشددة ابن اسامة بضم الهمزة ابن زيد من الزيادة الكوفي القرشي
ابو اسامة كثير الحديث واسع الرواية صحيح الكتاب ضابط الحديث قال كتبت بالبصرة
هذه مائة الف حديث مات بالكوفة سنة احدى وثمانين قوله بريد بضم الموحدة
وفتح الراء وسكون التحتانية والمهملة الدال ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري
الكوفي ابو بردة الكوفي روى له الجماعة قوله ابو موسى هو عبد الله بن قيس
الفاء الاشعري هاجر من الثغر الى مكة ثم هاجر منها الى الحبشة ثم هاجر من الحبشة

الى المدينة فلما هجرت سترة كرم وذكر انبه وسطابته في باب اي الاسلام افضل وفي هذا الاسناد لطف وهو ان بريدا يروي عن جده وجده عن ابيه وهم من الرواة الاثبات كلهم كوفيون قوله مثل فتح المثلثة المراد منه هنا الصفة العجيبة الشان كالقول السائر قوله الهدى هو الدلالة الموصلة الى البغية والعلم هو صفة توجب تمييزا لا يحتمل نقيضه فقيض وجميع بينهما نظرا اما الى ان الهدى هو الدلالة الغير اي التكميل والعلم بالنسبة الى الشخص اي الكمال واما الى ان الهدى هو الدلالة وقد العلم هو المدلول وقيل الهدى والعلم هو الطريقة والعمل قوله نقية بالنون اعجبه طيبة طاهرة وفي بعض النسخ نقبة بالمثلثة والقين المجمة المضمومتين وبالموحدة وقد تسكن العين ايضا رواه الخطابي وقال هو مستنقع الماء في الجبال والصخور قال صاحب الطرائف هذه الرواية غلط من الناظرين وتصحيف واحالة للمعنى لانها جعلت هذه الطائفة الاولى مثلا لما نبت والنقية لا تنبت قوله قبلت من القبول وفي بعضها قبلت بالباء لغة اي اشدة وقالوا معناه امسكت قوله الكلاة بالمرعى وهو النبات ياسا ورطبا واما العشب والحلا مقصور فخصان بالرطب والحشيش مختص باليابس وعطف العشب على الكلا من باب عطف الخاص على العام والتخصيص بالذكر لهذا النوع الاهتمام به لشرفه ونحوه قوله اجاذب بالجيم والذال المعجمة هي الارض التي انبتت كلا وقال الخطابي هي الارض التي تمسك الماء فلا يسرع فيه الضوب وقالوا هو جمع جدب على غير قياس كما قالوا في حسن جمعه محاسن والقياس ان جمع محسن او جمع حديب وهو من الجدب الذي هو المحط قال وقال بعضهم اجارب بالحاء المهملة والراء وبعضهم بها والدال والسين شيء وبعضهم اجادر بالجيم والراء والمهملة قال وهو صحيح المعنى ان صاحبه الرواية والاجادر ما لا ينبت الكلا معناه انها جامدة يابسة لا تنبت شيئا وبعضهم اخادات بالخاء المعجمة والذال كذلك وبالالف والمثناة جمع اخادة بكسر المعجمة وهو الغدير الذي يمسك الماء وقال اصاحب المطالع هذه كلها متقولة مروية قوله سقوا قال اهل اللغة سقى وأسقى بمعنى لغتان وقيل سقاه ناوله للشرب واسقاه جعل له سقيا قوله زدعوا وقع بدل في صحيح مسلم وعلى الزرع قوله طائفة اي قطعة اخرى من الارض والقيعان بكسر القاف جمع القاع وهو الارض المستوية وقيل المستوية وقيل التي لا نبات فيها وهذا هو المراد في الحديث قوله فقه الفقه الفهم يقال فقه بكسر القاف يفقه بفتحها ويفقه بضم وامأ الفقه الشرعي فقالوا يقال منه فقه بضم القاف وقال ابن دريد بكسرها لا غير والمراد منه هنا هذا الثاني فيضم القاف على المشهور وعلى قول الدريدي بكسرها وقد ذكر بالوجهين والمشهور الضم قوله منزلم يرفع بذلك رأسا يعني لكبره يقال ذلك وان لم يلتقت البيه نهاية بكبره قوله هدى الله الخ فيه ذكر الهدى ثم ذكر العلم لان فيه قبول مستدرك لمعنى قبول العلم قيل بلغنا ان هذه الغيث تنبت ثمانية انواع المطر يحولون بامطار الخلق البعيد قال الله تعالى هو الذي ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وقد

وقد كان الناس قبل الغيث قد استحوثوا موت القلب وفقدوا العلم حتى اصابهم امة برحمة من هدى وانما ضرب المثل بالغيث للمشابهة التي بينه وبين العلم فان الغيث يحيي البلد الميت والعلم يحيي القلب الميت النووي معنى هذا المثل ان الارض ثلثة انواع وكذلك الناس فالنوع الاول من الارض تنتفع بالمطر فتحيى بعد ان كان ميتا وتنبت الكلا فينتفع به الناس والدواب والنوع الثاني من الناس يبلغه الهدى والعلم فيحفظه ويحيى قلبه ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع وينفع والنوع الثاني من الارض ما لا يقبل الانتفاع في نفسها لكن بها ماء وهي اماسك الماء لغيرها فينتفع به الناس والدواب وكذا النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظة لكن ليست لهم اذهان ثاقبة ولا رسوخ لهم في العلم يستنبطون به المعاني والاحكام وليس عندهم اجتهاد في العمل به لهم يحفظونه حتى يحيى اهل النفع والانتفاع فيأخذ منهم فينتفع به غيرهم او ينفعوا بالفهم والثالث من الارض هو السباخ التي لا تنبت فلا تنتفع بالكلاء ولا تمسك لتنتفع به غيرها وكذا الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظة ولا اذهان واعية فاذا سمعوا العلم لا ينتفعون به ولا يحفظونه لينتفع به غيرهم اي الاول للمنتفع الناقم والثاني للناقم غير المنتفع والثالث لغير هذا والاول اشارة الى العلماء والثاني الى المتعلمة والثالث الى من لا علم له ولا تقبل ولا يحفظ الا لالة اللفظ على كون الانسان ثلثة انواع غير ظاهرة قال في الحديث انواع من العلم منها ما هو بمنزلة الماء ومنها ما هو بمنزلة الارض تنبت العلم والفقه ومنها ما هو بمنزلة الحث عليها وذكر الاعلى غيره الخطابي هذا مثل ضربه لمن قبل الهدى وعلم بما علم غيره فنفعه الله ونفع به ولزم بقبول الهدى فلم ينفع بالعلم ولم ينتفع به اقول فعلى هذا التقرير يجعل الناس ثلثة انواع بل نوعان الطيبي والقسمة الثنائية هي المتصور وذلك ان اصاب منها طائفة معطوف على اصاب ايضا وكانت الثانية معطوفة على كانت لا على اصاب وضمت الارض الاولى الى النقية والى الاجادب والثانية على عكسها قالوا وفي وكانت ضمت وتر الى وتره وانما اصاب نفعا الى نفع وهو نحو قوله تعالى ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات من جهة انه عطف الاناث على الذكور اولا ثم عطف الزوجين على الزوجين وكذا هنا عطف كانت على كانت ثم عطف اصاب على اصاب فالحاصل انه قد ذكر في الحلبة الطرفان العالي في الاهتداء والعالي في الضلال فعبر عمن قبل هدى الله والعلم بقوله فعلم وعمل بما قبله لم يرفع بذلك رأسا لان ما بعدها وهو نفعه اقرب في الاول ولم يقبل هدى الله الى الخر في الثاني عطف تفسيري لفقه ولم يقل لم يرفع وذلك لان الفقيه هو الذي يعلم ويعمل ويعلم غيره وزاد ابو سعد وهو تمام لحديث الذي انتفع بالعلم بنفسه فحسب لان الثاني الذي لم ينتفع هو بنفسه ولكن نفع الغير قال في التوشيح المظهري للمصابيح اعلم انه ذكر في تقسيم الارض اهتمام وفي تقسيم الناس اهتمام وقول العلم قسم من احدهما من فقه ونفع الغير والثاني من لم يرفع به رأسا واما ذكر ذلك لان القسم الاول والثاني من اصناف الارض كثير منهم واحد من اصناف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ينتفع به والذي في هويما لا ينتفع به وكذلك الناس فمنهم من يقبل ومن لا يقبل بهذا يجب حمل الناس في الحديث على قسمين من ينتفع به ومن لا ينتفع به وأما في المختفة فالناس على ثلاثة اقسام فمنهم من يقبل العلم بعد ما يسأل به ولم تدركه الافادة ومنهم من يقبل ويبلغ ومنهم من لا يقبل قوله ويحتمل لفظ الحديث لتلك القسمة في الناس ايضا بان يقدر قبل لفظ نفعه كلمة من يقدر بنية عطف عليه من فقه كما في قول الشاعر امرتك يدعو رسول الله منكم وبيدعو بنصره سوآء اذ تقدير ومن يدعو به وح يكون الضمير يعود العالم باللفظ مثلا وفي مقابلة الاجاب والمنافع في مقابلة الكفية على اللفظ والنشر الغير المرتبين ومن ثم لم يرفع في مقابلة الضيعان فان قلت لم حذف لفظ من قلت اشعارا بانهما في حكم شئ واحد اي في كونه ذا انتفاع في الجملة كما جعل النفية والاجاب حكما واحدا ولهذا لم يعطف بلفظ اصاب في الاجاب قلت لم يكرر لفظ مثل في من لم يرفع قلت لانه موقع اخر مقابل لما تقدم فان قلت في الحديث تشبيهان او تشبيه واحد قلت تشبيهات متعددة باعتبار الوجه كتشبيه ملابسته له بالغيث الكثير وكتشبيه انواع الناس بانواع الارض وبحسبهما فان قلت هلا سمي قسم من اقسام المشبه قلت الاول من قسمي المعقول بالمحسوس الثاني تشبيه المحسوس بالمحسوس ويحتمل ان يكون تشبيها واحدا من باب التمثيل او تشبيه صفة العلم الواصل الى انواع الناس من جهة اعتبار النفع وعدمه بصفة المطر الصيب الى انواع الارض من تلك الجهة فان قلت فتقول بذلك مثل من نفقه هل هو داخل في التشبيه وهو تشبيه اخر قلت هو تشبيه اخر كما السيجة للاول ولبيان المقصود منه

قوله قال ابو عبد الله اي الامام صاحب الجامع قال اسحق وفي بعض النسخ بعد عن ابي اسامة يعني حماد بن اسامة والمقصود منه انه روى اسحق هو حماد لفظة طائفة بدل ما روى محمد بن العلا عن حماد لفظ نفية وانما احتج الامام البخاري بالمرادين راهويه بالحاء والواو والمضمومتين في الخائية الساكنة والهاء المكسورة وبالمفتوحين ويقال ايضا بالهاء المضمومة وبالنقنائية المفتوحة وهو اسحق بن ابراهيم بن مخلد بفتح الميم والمنقطة الساكنة واللام المفتوحة ابو يعقوب الحنظلي المروزي ساكن نيسابور قال عبد الله بن طاهر لم ينل ابن راهويه قال اعلم بها الامير ان اولد في طريق مكة فقال المرأة زة وهي لاتزيد في الطريق وهو ابلغ واستر له وهو احد اركان المسلمين وعلم من اعلام الدين مات بنيسابور سنة ثمان وثلثين ومائتين ويحتمل ان يراد به اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري بالحاء المنقطة نزيل المدينة توفي سنة اثنتين وثلثين ومائتين او اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج المروزي مات عام احد وخمسين ومائتين اذا تقاربي في هذا الكتاب يروي عن الثلثة عن ابي اسامة قال الغساني في كتابه تقييد المهمل للبخاري اذا قال حدثنا اسحق غير منسوب حدثنا ابو اسامة يعني احد هؤلاء الثلثة ولا يخلو منهم ولما لفظ قال لهؤلاء دون مرتبة من حدث او اخبر او هو يذكر هذا المذاكرة لاحد الفضل والتحمل مع انه يحتمل التعليق ايضا

لاحتمال ان يروي عنهم بالواسطة والله اعلم قال البخاري رحمه الله باب رفع العلم وظهور الجهل الى قوله حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد قال شارح السنة قوله ربيعة ابي المشهور بربيعة الرأي ابو عثمان بن فروخ بالفاء والراء المشددة المضمومة وبالخاء المنقطة ابو عبد الرحمن التيمي المدني التابعي الفقيه كان كثير الكلام ويقال الساكت بن التابعين والاخر من قال يحيى بن سعيد ما رأيت افضل من ربيعة وكان صاحب عضلات اهل المدينة ورئيسهم في الفتيا قال مالك ذهب حلاوة الفقه منذ مات ربيعة توفي سنة ست وثلثين ومائة في ولاية ابي العباس بالمدينة ابو الاسناد وهذا تعليق منه البخاري بصيغة الجزم الدالة على ان من تصحيحات المعلقات الامر برفعها قوله يضع وفي بعضها ان يضيع اي بان لا يفيد الناس ولا يسعى في تعليم الغير وقد قيل من ضيع الموجبين فقد ظلم قال الشيخ قال القتيبي لزم سفير البلد للقضاء طلبه وندب للاصلح والمشاجحة الذي قرئ من بيت المال او الحمول وذكره وعدم شهرة فضيلته بعلم الآلي للقضاء انسبة علمه وقال ابن بطال المعنى قول ربيعة ان من كمال قبول العلم وتمام فقد زينه من فرض الطلب العلم ما لا يلزم غيره فيتعين له ان يجتهد فيه ولا يسعه طلبه فيضيع نفسه او حتى لا يرفع العلم ولا يظهر الجهل قوله عمر ان بكسر العين ابن سيرة بفتح السين صدق المدينة البصري ابو الحسن قوله عبد الوارث ابن سعيد بن ذكوان البصري مر في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علم الكتاب قوله ابو التياح بفتح المثناة الفوقانية ثم المثناة التحتانية المشددة والحاء المهملة واسم يزيد بن الربيع البصري قال ابو اياس سماه البصرة احتمالا ان الحاء الله مثل اصله من ابي التياح مر في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولهم ويتعاهدهم بعد قوله الاسناد كلهم بصريون الا انسا بصري ايضا قوله اشراط الساعة ابو علامات انها واحدها شرط بفتح الشين والراء وبه سميت شرط السلطان لانهم جعلوا لانفسهم علامات يعرفون بها قوله ان يرفع العلم هو في محل النصب بانه اسم ان وليس المراد منه محو رسمه والحفاظ وقلوب العلماء بل رفعه بموت حملته وقبض العلماء قوله يثبت الجهل في بعض النسخ بدله من الثبت هو الشرب وفي بعضها يثبت من الثبات بالنون قوله ليشربن الخمر كان قلت شرب الخمر كيف يكون من علامات الساعة والحال انه كان واقعا في جميع الامم وقد حد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الناس ليشربنها قلت المراد منه ان يشرب شربا فاشيا او ان يشرب الشارب ليسكر علانية بل العلامة مجموع الامور المذكورة قوله يظهر الزنا اي يكثر ويتشر قوله مسندة بضم الميم وبفتح السين والدال المهملتين وهو هوازن سعيد القطان الشيخ وشعبة ابن الحجاج الذي قيل فيه انه امير المؤمنين في الحديث وقتادة بفتح القاف الاكمه المفسر وذكر رواة هذا الاسناد بهذا الترتيب مر في باب من الايمان ان يحب لاخيه وكلهم ايضا بصريون قوله لاحدثكم بفتح اللام وهو جواب قسم محذوف اي والله لاحدثكم ولهذا جاز دخول النون الموكدة عليه وحدثها هو قائم المعطيان لقوله احدثكم فان قلت من اين عرف ان احدا لا يحدث بعده قلت لعله عرف

بإحضار الرسول له اوقال ساء على طيبة اثره ليسمع الحديث عنه من رسول الله وقال ابن بطال
محتمل ان انسا قال ذلك لانه لم يسمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم غيره او لما رأى من
التغيير ونقص العلم وعظمهم باسم من النبي في نقص العلم انه من اشراط الساعة
لحضهم على طلب العلم ثم في الحديث على نصه قوله سمعت هو بيان او بدل المقوله
لاحدثكم وقد تقدم توجيهه كيفية جعل الذات مسموعا قوله ان يقل العلم بكسر
القاف وهو في محل الرفع بالابتدا فان قلت قلة العلم تقتضي بقاء شئ منه والرفع عدم
بقاية ما وجد لم ينه ما قلت القلة قد تطلق ويراد بها العدم او كان ذلك باعتبار
الزمانين كما يقال لسائل القلة في ابتدا امر الاشراط والعدم في انتهائه ولهذا قال ثم تثبت
الجهل وبعدما قال تظهر قوله كثرة النسا اي بسبب ملاحم الفتن وقتل الرجال فيها
كما ورد في المواسم الامر بكثرة نفقة في قلة العلم وظهور الجهل بالدين كما ان النسا حبائل
الشيطان وهن ناقصات عقلا ودين قوله خمسين امرأة يحتمل ان يراد بها حقيقة العدد
وان يراد بها كونها مجازا عن الكثرة والحكمة في التعريف ان الاربعة هي كمال نصاب الزكاة في اغلب
الكمالات مع زيادة ولعله طيب لبصيرة في الكمال مبالغة في الكثرة اولان الاربعة منها يكون
مؤلف العشرة لان منها واحدا واثنين وثلثة واربعة وهذا المجموع عشرة ومن العشرات
المئات الالوف فهي اصل جميع مراتب الاعداد فزيد في قلة الاصل والعدد اهتماما كما يعد
منها بعشرة اسئلة ايضا تاكيدا للكثرة ومبالغة فيها وقد تقرر مثله في قوله تعالى خمسين
الف سنة قوله القيم الذي يقوم بامر هن فان قلت ما فائدة التعريف وحق الظاهر ان
يقال قيم واحد قلت فائدته الاشعار بما تقتضيه من كون الرجال قوامين على النساء فالام
للعهد فان قلت هل تخصيص هذه الامور بالذكر لها نوع معلومية قلت فائدته اعلم يحتمل
ان يكون ذلك لانها اشعر باختلال الضرورات الخمس الواجبة رعايتها في جميع الاديان
التي يحفظها سلامة المعاش والمعاد ونظام احوال الدارين وهي الدين والعقل النفس
والنسب والمال ورفع العلم محل يحفظ الدين وشرب الخمر يزيل العقل والمال ايضا وقلة
الرجال بسببه القتل بالنفس وظهور الزنا بالنسب وكل بالمال ايضا فان قلت
لم كان اختلال هذه الامور من علامتها قلت لان الخلل لا يترك سدى ولا بد في بعد
هذا الزمان فتنة من حرب العالم وقرب القيامة قال البخاري رحمه الله باب فضل العلم والعلماء
قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم قال شارح السنة عليه سعيد بن عفير بضم
المعجمة المملة وفتح القاف والدال المعجمة بن يونس الله به خيرا يفقهه قوله الليث بالمثلثة
ابن سعد الامام الكبير المصري بفضل بضم المهملة وبفتح القاف وبالتاء بن خالد الاسلمي
كذا لابوين عزاها قوله حمزة بالحاء المهملة والزاي ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي
باي صاد بضم العين المعجمة الهدوي الدنباوي بفتح الفاء وبالنون نسبة الى فنبا بلد بين
ناشيع فتح النون فصاد بينا وباء تحتية هو بضم المهملة وفاعل ينه والاصح لا يستعصم الا مع
اذوا تا سنده ومتنه سلوا قوله فشربت من ذلك اللبن واني بكسر الهمزة على تقدير يكون حتى

للابتدا ويفتح الهمزة على تقدير كونها جارة والري بفتح الراء وبكسرها بمعنى واحد فان قلت
الري لا يرى فما معناه قلت هو من قبيل الاستعارة تجعل الري كجسم ناعم يشبع البدن ما
هو من مواد اليبس وهو كونه مريئا فان قلت حق الظاهر ان هو فما الفائدة في العدول
فيه عن الماضي الى المستقبل قلت فائدته استحضار صورة الرؤية للسامعين قصدا الى
ان يصيرهم تلك الحالة وفوقها بعدها قوله يجري الضمير فيه اما راجع الى اللبن واما
الى الري بتجوز وهو حال ان كان الرؤية بمعنى الابصار او معترضة ان لا فان كانت بمعنى
العلم قوله من الظفار هي وفي بعضها في الظفاري باللظفر اسم شاذ للمزرع واما ما وقع
في اولته اي عبرته والتاويل في اللغة تفسير ما يؤول اليه الشيء وهذا المراد منه
تعبير الرؤيا والعلم روي بالنصب اي اولته العلم والرفع اي المؤول به هو العلم واما
تفسير اللبن بالعلم فلاشتراكهما في كثرة النفع بينهما وفي انهما سببا للصلاح فاللبن
غذاء الانسان وسبب صلاحهم وقوتهم ايلتهم والعلم سبب الصلاح في الدنيا والاخرة
وغذاء الارواح وفي الحديث دليل على فضيلة عمر رضي الله عنه لحمل تعبير الرؤيا وهي بطائر
المناسبة بين التعبير وماله التعبير ولا تفضل من الفرق بين العلم وفضيلة اولي العلم
واهل الفضل بمنطوقه لاهل فضيلته وبقال ايضا ان فضيلة الرسول اهم عليه السلام
فضيلة وشرف وقد فسرها بالعلم فدل على فضيلة العلم فان قلت رؤيا الانبياء
حق فهل كان هذا الشرب وما يتعلق به واقعا حقيقة او هو على سبيل التخييل
قلت واقع حقيقة ولا محذور فيه اذ هو كسائر ما يراه الله تعالى على ما شاء تقديره قال
البخاري رحمه الله باب الفتيا وهو واقف على الدابة او غيرها الى قوله الاقال افعل ولا حرج
قال شارح السنة قوله الفتيا بضم الفاء يقال استفتيته في مسئلة
فافتاني والاسم منه الفتيا بالضم والفتوى بالفتح قوله هو اي المفتي واقف على
الدابة وفي بعضها على ظهر الدابة والدابة لغة الماشية على الاشتر وغيرها الخيل
والبغال والحمير قوله اصعيل اي المشهور بابن وثيم الاصبحي المدني ابن اخت
مالك الامام مترجم في باب تفاضل اهل الايمان قوله عيسى بن طلحة بن عبيد الله
بصيغة التصغير القرشي التيمي ابو محمد كان من الائمة اصاغر والعقلاء من مشاهير
التابعين ثقة كثير الحديث مات في خلافة عمر بن عبد العزيز قوله عبد الله بن
عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي احد الزاهد العابد الصحابي ابن الصحابي وعمرو
يكتب بالواو وفي الحاكي الرفع والجر فرقا بينه وبين عمر والعاص الجبل المعروف وهو كلمة اليا
وهو الفصيح عند اهل العربية ويقع في كثير من الكتب بحذفها وقد نزري في السبع
عوض كالكبير المتعال والمحق وقيل انه اجوفي وجمعه الاصحاب من قال ابو هريرة ما كان احد
اكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مني الا عبد الله زعم وفاته
كان يكتب ولا اكتب وفي لفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعمائة حديث اخرج
البخاري منها خمسة وعشرين واما ما ثبت الرواية عنه مع كثرة ما حمل لا تسكن نفس
وكان الوارد دون اليها قليلا خلاف ابي هريرة فانه استوطن المدينة وهي مقصد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المسلمين من كل جهة ومر في باب المسلم من سلم المسلمين قوله محنة بكسر الحاء وفتحها والتشديد
في الرواية الصحيحة قال الحربي المحنة بالكسر الاختبار وهو من الشدائد لان الفتاس بالفتح قال
والتمويع عندنا ترصيل ولا سيما الوداع بالفتح واما قوله حاذ بالكسر ان يكون من باب المفاعلة وقال
منا مقصور ممكة ممدود قوله الشوذبي فيه لغتان بالصرف والمنع وقد مر قوله بساباونه هو على
حال من فاعل وقف اي وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس واقفون قوله فعلهم سائلين
عنه وما استبنا في بنا العلة الوقوف قوله لم اشعر بصم العين اي لم افطن ولا حرج اي لا
اثم وضبطه لا محذوف او لا حرج عليك والحرفي اللبة مثل الذبح والحلق واللبة بفتح اللام و
الموحدة موضع القلادة من الصدر والقارة في حلقت وتعرت سبيتة جمل للحلق والنحر
كلا منها ستبا عز عدم شهوده كانه يستذ لتقصيره وعذف مفاعيل هذه الافعال
للعلم لقرينة المقام قوله عن شيء اي مما هو من اعمال يوم العيد وهو الرمي والحلق
والطواف قوله قدم ولا اخر لا بد فيه من تقدير لا في الاول لان الكلام الفصيح فلما
وقع الا الداخلة على الماضي فيه الاكثيرة ويحسن ذلك هنا كونه وقع في سياق النفي ويقدر
قوله لما ادري ما الفعل لي ولا لكم وفي رواية مسلم ما سئل عن شيء قدم او اخر
الا قال افعل ولا حرج واختلفوا العلماء في ترتيب هذه الاعمال الاربعة على الترتيب المذكور
في هذه الاستوى فركب او واجب يتعلق الدم بتركه فذهب الشافعي واحمد والثاني وهو مذهب
مالك واوكوا قوله ولا حرج على رفع الاثم دون الفدية والصحيح عدم الوجوب اذ الحرج منفاه
لا شيء عليك مطلقا من الاثم لا في ترك الترتيب وفي تركه الفدية وقد حرج في بعض الروايات
بتقديم الحلق على الرمي وفي الحديث ان العالم يحمد سؤاله اياكم وما سئلوا وافقنا ان المجلوس
على الدابة جائز للضرورة بل الحاجة كما كان جلوسه عليه السلام عليها للسنوق على الناس ليسمعهم
عليه كلامه لهم قال البخاري رحمه الله من اجاب الفتيا بالشارة اليد والرأس الى قوله سمعت الناس
يقولون شيئا فلم اعقله قال شارح السنة قوله موسى بن اسمعيل هو ابو سلمة بضم اللام التبوذكي
الحافظ البصري مر في كتاب بدء الوحي قوله وهيب هو ابن خالد بن عجلان الباهلي
الكراسبي البصري كان من ابصر هم بالرجال والحديث وقال ابو حاتم يقال له مكمل بعد شعبة العلم
بالرواية مات سنة خمس وستين ومائة قوله ايوب هو ابو بكر بن ابي تميمة السختياني
التابعي البصري الامام مر في باب حلاوة الايمان قوله عكرمة اي ابو عبد الله المدني البصري
القرشي المولى مر في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب وحال
الاستاذ بصريون قوله ستل بضم السين في محنة بكسر الحاء على المشهور فقال اعلى مسائل
نجعت فيها ان ارمي قبل ان احلق فما حلقك فيه حلق وعلى حرج فاوجاء رسول الله بيده قال
لا حرج اي لا حرج عليك ولفظ قال بيان لقوله ارمي ولهذا ما تركوا الواو العاطفة او حال قال
اي سائلا اخر ذا ذلك السائل بعينه فاومى رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لا حرج و
كلمة ان اما صلة لقوله اومى اما تفسيرية اذ في الاية معنى القول وفي بعضها ولا حرج
مع الواو بدون ان فان قلت ما معناه قلت اتى باشارة اليد بحيث فهم من تلك الاشارة
انه لا حرج سيما وقد سئل عن الحرج او لفظ قال ههنا مقدرا اي اومى قال اوقائلا لا حرج

فان قلت لم يترك الواو اولا في لا حرج وذكرها ثانيا فيه قلت لان الاول فاتحة الكلام والثاني
عطف على المذكور اولا وسياتي هذا الحديث تقدمت في الباب الذي سبقه قوله
قوله الكوى بضم اليم وبالكاف والقصاية الشدوبن ابو السكن بضم الهملة والكاف
ابو ابراهيم بن بشير بضم الموحدة وبالمهملة وبالراء البلخي الخطابي المعمر روى البخاري عنه
ومن رحل منه قدم بغداد حاجا وحدث الناس وهناك ابا بابا قال عجبت سنين سنة وتوفي سنة
ستين ومائتين اجاز وجاورت بالبيت عشرين وكتبت عن سبعة عشر نبيا وليعلت
ان الناس يحاجون الى المكيين دون التابعين عن احمد توفي يوم الخميس سلخ شعبان سنة اربع عشرة ومائتين
وقد قارب مائة سنة قوله حنظلة بضم الحاء المهملة وبالنون وبالظاء المعجمة
المفتوحة ابن ابي سفيان بن عبد الرحمن القرشي مر في باب من كبر اياما كثيرة قوله سالم
ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب مر في باب الحياء من الايمان قوله يغبض العلم
هو بصيغة المجهول والحرج بسكون الراء هو الضيق والاختلاط واصله الكثرة في الشيء
فارادة الفعل من لفظ الحرج انما هي على طريقة المجاز اذ هو لازم معنى الحرج الفهم لكن
بثبت ورود الحرج بمعنى الفعل لغة ومعنى فقال هكذا بيده اشار بيده عرضا وخرقها
تفسير له ومثلهما في القاموس تفسير بعرض وطول الى يا بكر فاعلم الا ان الفعل هو يفسر القوية على احد التفاسير قوله موسى ابو الشوذكي وهيب ابو الهيثم
الموحدة ونقدتا انفا قوله هشام بكسر الحاء وتخفيف السين ابن عروة بالزبير
بن العوام القرشي الاسدي المدني ابو المنذر سكن بغداد وتوفي في مهنة الحجاز بن سنة
في واحد وحديث من كان بالموحي قوله فاطمة هي بنت المنذر بن الزبير بن العوام زوجة
هشام المذكور وكانت زوجة اكبر من الزوج بتلك بضع عشرة سنة روت عن جدتها اسماء
اسماء بضم الهمزة وبالمد بنت ابي بكر الصديق واخت عائشة رضي الله عنها وهي اكبر منها بعشر سنين وروى لها عن رسول الله ستة وخمسون حديثا اخرج البخاري منها مائة
عشر وضم ذات النطاقين انها هاجرت وهي حامل بعبد الله بن الزبير بمكة ثم خرجت الى
المدينة وانها بسغرة تمامها وضعت ان فصل الحامل اذا شقت نطاقها فجعلت
نصفا شدا للسغرة والنصف الاخر عصاما للقربة وقيل جعلت النصف نطاقا
لها اسلت بمكة قديما ثمانية ثم عشرا نسانا وتزوجها الزبير بمكة ثم طلقها
بالمدينة قبل ان ابنه عبد الله بيوم وقف بالباب فلما جاء ابوه الزبير ليدخل البيت
منعه فسأله عن ذلك فقال ما اردت ان يدخل منزلي من طلقني فاستم عليه وابى الا طلاقها
فسألها عن السبب فقال سئل الا تكون له ام فوطئها وطلقها الزبير وقيل مر بها الزبير
فصاحت يا بنيها عبد الله فاقبل فلما رآه قال ابنك طالما ان بطلت عقال له اتحمل
امي مرصة ليسبقك فاخضم عليه فخاصمها معه فبانت منه وبعثت عند بنها الى ان تحمل
للحجاج مائة سنة ثلث وسبعين جدها الى ابنها من الخشبة بليل فيسرح في
فهرب مائة وقط ما وضعت شيئا تحته والتها وابنها يا بها وبعدها الدبغ محاجن
وكانت من اصبر الناس للرؤيا وتعلمه من ابيها ابي بكر رضي الله عنهم قوله ما سئل الناس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انى قائمين مضطربين فزعين فاشارت اى عائشة رضى الله عنها الى السماء يعنى الكسفت الشمس فقال الناس نعم اى لصلاة الكسوف وقيام جميع قائم قوله سبحان الله تعجب لتسبيح اما التنزيه فلا يناسب فان قلت تكرر فما تصنيف وقال ابن الحاجب كونه علما انما هو فى غير حالة الاضافة وهو مفعول مطلق التزم اضمار فعله قوله آية بضم الاستفهام وحذفها خبر مبتدأ محذوف اى ما هو آية اى علامة لعذاب الناس كانها مقدمة له قال تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا او علامة لقرب زمان القيمة واما نزع من اسمارانها او علامة لكون الشمس محلوقة داخلة تحت المقصورة محمولة بقدرة الله تعالى ليس لها سلطنة على غيرها بل لا قدرة لها على التدرع عن نفسها فان قلت ما تقول فيما قال اهل الهيئة ان الكسوف بسبب حيلولة القمر بينها وبين الارض فلا يرى حينئذ الا لون القمر وهو كمد لا نوره وذلك لا يكون الا فى آخر الشهر مذكورى الثنين فى احدى عشرة الى اثنى عشرة ليلة آتارى فى الارض هل يجاز القول بذلم لا قلت المقدمات كلها ممنوعة ولئن سلمنا فان كان عزهم انه تعالى اجرى سنته بذلك كما اجرى سنته فى الخطب اليابس عند مماس النار له فلا باس به وان كان عزهم انه واجب عقلا وله تأثير بحسب ذاته فهو باطل لما تقرر ان جميع الحوادث مستندة الى الارادة الله تعالى ابتداء ولا مؤثر فى الوجود الا الله قوله قمت للصلاة حتى علانى وفى بعضها تخلانى الغشى وهو بفتح الغين واسكان الشين وروى ايضا بكسر الشين وتشديد الكاف وهو مرض معروف يحصل بطول القيام قيل الحكمة فى ذلك وغيره فى اهل الطب بانه تعطل القوى المحركة والحساسة لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه فان قلت فاذا تعطلت القوى فكيف حسب المأتى قلت اراد بالغشى الحالة القريبة منه فالطالب الغشى عليها مجازا او كانا الصب بعد الافاقة منه قوله ما من شئ لم اكن اريته الا رايته وفى بعض طرقه بصيغة المضارع قال العلماء يحتمل انه رأى رؤية عين بان كشف الله عز وجل له الجنة والنار مثلا له وان قال المحب بينه وبينها كما ورد فى الصحيحين وصفته مكتوبة للناس وقد قيل فى علم الكلام ان الرؤية امر يخلقه الله فى الرائى وليست منه بربط عقلا ولا عادة ولا وجه فلا خروج شعاع ومخروط بل هو امر شرط عادة جاز الانفكاك عنها عقلا ويحتمل ان يكون رؤية علم وهى بالطلاعه وتقريبه من امورها تفصيلا مما لم يعرف قبل ذلك فان قلت هذا اعم من الاستثناء وكيف وقع الفعل مستثنى قلت هذا استثناء ذوقال المحاة كل موضع متصل ومعناه كل شئ لم اكن اريته من قبل مقامى هذا رأيته فى مقامى وهذا ورأيته فى يومنه الحال وتقديره ما من شئ لم اكن اريته كائنا فيحال من الاحوال الا وقد رأيته فى هذه الحال وحان وقوع الفعل مستثنى من هذا التأويل فان قلت لفظ الشئ اعم العام قد وقع نكرة فى سياق النفى ولكن بعض الاشياء مما لا يصح رؤيته قلت قال الاصوليون ما صح كونه الا وقد صح الا بالله سبحانه وتعليم والمختص قد يكون عقليا وقد يكون عاديا فالمختص العقلى بالمعنى رؤيته والعرف بما يتبع ايصارها مثلا يتعلق بامر الذين والحرز وغيرها فان قلت هل فيه دلالة على ان الله صلى الله عليه وسلم رأى فى هذا المقام ذات الله تعالى قلت نعم اذ الشئ

يتناوله

بتناوله والفعل لا يمنعه والحرف لا يقتضى تعريفه ولفظ المقام يحتمل المصدر والزمان والمكان قوله حتى الجنة بالنصب بحتى فالطفت قطفت الجنة على الضمير المنصوب فى ليتناوله بعضها بالجر وهى جارة فان قلت تعلم هذا المقدر هل يكون الجنة مصروفة قلت العناية فى حتى لا يجب ان يكون حكمها بعدها خلاف ما قبلها بل يجب لا يكون سببا اذا كانت بمعنى مع ويحتمل الرفع بان يكون حتى ابتدائية او حتى الجنة مرئية فيهوى كلمات السكة حتى تراها فى بعض الوجوه القائلة فيه قوله مثل او قريب منها بغير التنوين مضافان الى فتنة المسيح فان قلت فكيف جاز الفصل بينهما وبين ما اضيفا اليه باجنبى وهو قوله لا ادرى اى قلت قال ابن مالك هو جملة معترضة مؤكدة لمعنى الشك المستفاد من كلمة او والمؤكد لشئ لا يكون اجنبيا منه فجاز كما فى قوله لم يتم نعمتى فان قلت فعلى هذا ان يكون لشئ واحد مضافان قلت ليس هنهنا مضافان بل مضاف واحد وهو احدهما لا على التعيين ولئن سلمنا فقدر مثل فتنة المسيح او قريب فتنة المسيح فحذف احد المضافين منهما لدلالة الآخر عليه بحوقوله بين ذراعى وجبهة الاسد فان قلت مما يوجه على هذا فى بعض النسخ من زيادة لفظ من قبل لفظ فتنة قلت لا يشترط بين المضاف والمضاف اليه فى اللفظ قلت لانه استناء اظهار حرف الجر بينهما اى بعضهم جوزوا التصريح بما هو مقدر من الاشياء غير هما فى الاضافات وهو مثل قوله لا ابالك بالنصب سلمنا انها ليست بمضافة الى الفتنة المذكور فعلى هذا التقدير بل مضافة الى الفتنة المقدر المذكور وهو من فتنة هو سبان لذلك المقدر فان قلت وفى بعضها قريبا بالنصب والتنوين فما وجهه قلت يكون من حيث صلة له ويقدر لفظ فتنة قبل لفظ قريب ليكون المثل مضافا اليه فان قلت لفظة او من رجمة او منصوبة قلت الرابع المشهورة الرفع وهو مبتدأ وخبره فالاسماء وضمير المفعول محذوف وفعل الادراء معلوة والاستفهام لانه من افعال القلوب ان كانت اتى تستعمل بالهمزة ويجوز ان يكون ايضا مبتدأ مبنيا على الضم على تقدير حذف صدر صلته والتقدير لا ادرى اى ذلك هو قالت اسماء وانا توجيه النصب فيان يكون ايضا مبتدأ مبنيا على الضم على تقدير حذف صدر صلته والتقدير لا ادرى اى ذلك هو قالت اسماء وانا توجيه النصب فيان يكون مفعول لا ادرى ان كانت موصولة او مفعول قالت استفهامية او موصولة او يقال ان من شرطية الشرط يان تستعمل قالت بضمير المخدوف ويحتمل ان تكون الدراية بمعنى المعرفة قوله المسيح سمى بذلك لانه مسح الارض اى قطعها ممسوح العين ودجالا لان الدجل الكذب والتمويه وخلط الحق بالباطل وهو كذاب ممسوح خلاط ويوصف بالدجال كل من يتبعه غير المسيح بن مريم وهو الشبه بين الفتنتين المذكورتين والمعول فى العموم ولكن ثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا والاخرة قوله يقال هو يبان لقوله يفتنون اى يمتحنون هل لم يحمل الواو عليه وما عملت للخطاب فى القبور فان قلت لم صح اولا حينئذ قال فى توهم واقرب ما يقال حينئذ قال وما علمك قلت هو من مقابلة اللفظ باللفظ فيفيد التوزيع وكانه قال لكل واحد منكم تعرض فى قبره اولا ان السؤال عام فلم يكن لكل واحد بانفراده واستقلاله

وكذا لكل احد جواب خاص بحالاته فان قلت هل يقال الانتقال مع الخطاب
لا يعقل الخطاب كما عرض الصفات قلت عرض بعض علماء المعاني الالتفات بحيث يشمل
الانتقال من صنف من نوع الضمير الى صنف اخر من ذلك النوع كما قال المرزوقي في شرح
الحماسة ٥ اعيا باكرا بالسبي ابا مريح ٥ انه التفات وكما في قولهم اثالا انتهى الجواب اخا
طلعة النساء وغيرهم لكن الجمهور على خلافه قوله لهذا الرجل او بمحمد صلى الله عليه
وسلم بقرينة ذكر الانبياء حكاية عن قول الملائكة للمقبور والمقابل هو الملك كما قال السمين
بالنكرة والتكبير ولم يقولا لرسول الله لئلا يتلفظ منهما كالرام الرسول ووقع مرتبة فيعظم
هو يقلبها الفا اصفا قوله او الموفق بشان من فاطمة ومعناه الصادق وتنوع
محمد عليه الصلاة والسلام او الموفق بالبينات اي بالمعجزات الدالة
على نبوته والحدى الحالة الموصلة الى البغية فاحيا اي فملكنا بنوع معتد لا حقيقتها
معتد فيها واعتناء فيها كما به الينا او بقول الامانة بتعلق بالعلم والاتباع بالعمل قوله
قلنا اي بقلبي هو محمد قلنا متزين بلفظ محمد ومتزين بصفته وهو رسول الله فان
قلت فاذا قال هو المذكور في محمد فلنا لا يلزم ان يكون هو محمد رسولا تسم مرات لكنه
ليس كذلك قلت لفظ قلنا ذكر كناية كما تكرر المذكور فلا يكون المقول الا ملك مرات قوله
صلى الله اي ستغفرا بما لك واهل الملك اذ الصلاة كون الشيء في محل الانتفاع قوله ان
كنت انه مخففة من المثقلة اي ان الشان قوله اما المنافق اي بعدم التصديق بقلبه بنبوته
وهو في مقابلة المؤمن اي المرتاب اي الشاك وهو في مقابلة الموقن قوله فقلت له
اي قلت ما كان الناس يقولونه وفي بعض النسخ بعده وذكر لحديثا اي الى امره وهكذا جاء
في الروايات الاخرة يقال لا دريت ولا تليت ويترب مطاوع من جد بمعنى ترب فيصح حينئذ
يسمعها من يليه عن المتقلين هذا وفي الحديث مسائل معتدة من فنون العلم منها
كون الجنة والنار مخلوقتين اليوم واثبات عذاب القبر وسؤال المنكر والنكير وخروج
الرجال وان الرؤية ليست مشروطة بشيء معقول من المواجهة ونحوها ووقوع رؤية امته
لرسول الله عليه وسلم وان من تاب في صدق الرسول وصحة رسالته بهذه كافر ومنها جواز
التخصيص للخصصات العقلية والعرفية ومنها جواز وقوع الفعل بستين سنة وبعدد
المضاعفين لفظا الى المضاعف اليه الواحد واظهار حرف الجر بين المضاف والمضاف اليه
ومنها سنية الكسوف وتطويل القيام فيها واستحباب فعلها في المسجد وبالجماعة
وهو حجة على العراقيين حيث قالوا بعدم الجماعة فيها وانه شرع هذه الصلاة للتنبيه
ومنها جواز حضور هن وزنا الرجال في الجنازات وجواز الدعاء للكافر المصلي والتكلم
في الصلاة وجواز الاشارة فيها ولا كراهة فيها اذا كانت لحاجة وجواز التسبيح للرجال
في الصلاة فان قلت التصفيح لهن لا التسبيح اذا نهين عنه قلت المقصود من تخصيص
التصفيح بهن الا يسمع الرجال صوتهن وفيها غير ذلك قضية ترتب بين الاحتمالين
او التصفيح هو الاولى لا الواجب وفيها استحباب الخطبة بعد صلاة الكسوف وهو ان
الخطبة تكون لها التحميد والثناء على الله تعالى قال ابن بطال فيه ان الرجل اذا

اشار بيده او رأسه او نحوهما سد اشارة جماعة وفيه حجة لمالك في اجازة لعمل المرأة
الصلاة ايكاء وسماعتها وكلامها ونحو ذلك قال القرطبي وقياس قول الشافعي لا يقطع الوضوء
ما دام العمل يسيرا فيما وهذا محمول على انه لم يكثر افعالها متوالية والا بطلت الصلاة ٥
قوله فان قلت من اين لهم ان العشي والعشاء كانا في الصلاة قلت حيث جعلوا لك مقدمة
على الخطبة والخطبة متعقبة للصلاة لا واسطة بينها بدليل الفاء في محمد الله فاقبلت
هذا الحديث الاجل الاعلى بعض الترجمة وهو الاشارة بالرأس كالاول الاولى لما يلزم
البعض الاعم وهو الاشارة باليد قلت لا يلزم اذ يجعل كل حديث في الباب على تمام الترجمة
بل اذا دل البعض على البعض حينئذ دل المجموع على المجموع على الترجمة ومثله ترقى كتاب
بدء الوحي قال البخاري رضي الله عنه باب تحريض النبي عليه الصلاة والسلام وفد عبد القيس على
ان يحفظوا الايمان والعلم ويخبروا من وراءهم الى قوله قال احفظوه واخبروا من وراءكم
قال شارح السنة فيه تحريم الرشوة عليه الصلاة والسلام التحريم على الشيء الخاص عليه
والتحريم بالحكمة بمعناه ايضا قوله مالك بن الحويرث مصغر الحارث بالمثلثة ابن المشمرخ
بالخاء المهملة المفتوحة وبالشين المعجمة المكررة القيسي يكنى ابا سليمان قدم على النبي
عليه الصلاة والسلام وأقام عنده اياما ثم اذن له فرجع الى اصله روى له خمسة
عشر حديثا نزل البصرة سنة ثلثة مات سنة اربع وتسعين بالبصرة قوله اهلكم
جمع الاهل وهو يجمع مكسرا على الاهال مثل الاهالي وصحيحا بالواو والنون نحو الاهلون في
حالة الرفع والنائب عن الاهلات وفي بعض النسخ بدل اهلكم عظيمهم قوله محمد
بن بشار بالموحدة المفتوحة وبالشين المعجمة المشددة ابن عثمان البصري يكنى ابا بكر
ولقبه بندار تقدم في باب ما كان النبي يخبرهم قوله غندر بالغين المنقطة المفتوح
والنون الساكنة والدال المهملة المفتوحة على الاشهر هو محمد بن جعفر الهذلي البصري
وسبب تسميته بغندر مع تمام اعماله مترفي باب ظلم ويظلم قوله ابي جمرة بالجيم
وبالراء هو نصر بن عمران البصري وسبب تسميته هو من الافراد في الحديث سبق في باب
ادا الخمس من الايمان والرجال كلهم بصريون قوله ارجم اي اعير للناس ما اسمع من
ابن عباس وبالعكس وقد هم الذين يفدون على محمد سلطان جمع وافد وعبد القيس
ابو قبيلة من العرب فيسكنون قرب فارس وانما قال ربيعة لان عبد القيس من ولده
قال النووي قال ولده لان ربيعة بطن من عبد القيس وهو سهو منه ينبغي عليه كتب
الانساب قوله قال اي رسول الله مرحبا اي صادفت سعة والترديد في القوم
والوفد اما من الراوي والظاهر انه من ابن عباس قوله ندامى هو جمع ندمان بمعنى
النادم يهتم على ما يأبه وقيل جمع نادم وكان الاصل نادمين فاتبع بحذف النون تشبيها للكلام
كما قال لا دريت ولا تليت والقياس لا تلوت قوله شقة بضم الشين السفر البعيد
وربما قالوا بكسرها وقيل هو المسافة والحي القبيلة ومضر بضم الميم وفتح الضاد
غير مصروف قوله مدخل في الرواية السابقة وندخل بالواو وهنا بغير الواو
مرفوعا ومجزوما مرفوعة بانه حال او استيناف او بدل او صفة بعد صفة ومجزومه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بانه جواب الامر فان قلت الدخول ليس هيئة لهم فكيف يكون حالا قلت حال مقدرة اي مخبرين
مقدرين دخول الجنة وفي بعضها تخبروا بالجزم ايضا وعلى هذه الرواية محل بدل منه اوجواب
للامر بعد جواب قوله ولا تعطوا فان قلت لم حذف النون منه قلت الواو العاطفة اذا كان
المعطوف عليه اخبارا بعد ان الناصبة بعدها قوله الدبا بضم الدال وبالموحدة المشددة
وبالمد القرع اليابس والحنتم بالمهملة المفتوحة والنون الساكنة والمثناة الفوقانية
المفتوحة الجرة الخضراء والمزفت بالقار الشديدة المفتوحة المطلي بالزفت اي القار
قوله وربما قال النقير وفي بعضها لا واو وعند ربما لا ثانية والنقير بالنون المفتوحة والقاف
المكسورة الجذع المنقور فان قلت اذا قال المقير يلزم التكرار لانه هو المزفت قلت حيث
قال المزفت هو المقير بجوز ان الزفت هو شيء يشبه القار الجوهري الزفت بالكسر
كالقير وسبقت هذا الحديث واسئولتها واجوبتها وفوائدها تقدمت بطولها وعرضها
ونقلها وفرضها في باب اداء الخمس من الايمان قال ابن بطال وفيه من علم علما انه يلزمه
تبليغه لمن لا يعلمه وهو اليوم من فروض الكفاية لظهور الاسلام وانتشاره واما في اول
الاسلام فانه كان فرضا معينا ان يبلغه حتى يكمل الاسلام ويبلغ مشارق الارض ومغاربها
وفيه انه يلزم تعليم اهله الفرائض لعموم لفظ من وراءكم والله اعلم قال البخاري رحمه الله
باب الرحلة في المسئلة النازلة الى قوله وتحت ربيعة ضرب قال شارح السنة قوله الرحلة
بكسر الراء هو الارتحال واما الرحلة بالضم فهي المرحول اليه فان قلت ما الفرق بين هذا الباب
والذي تقدم في باب الخروج في طلب العلم قلت الفرق بانه لطلب العلم في مسئلة خاصة
وقعت للشخص ونزلت به وذلك ليس كذلك قوله محمد بن مقاتل بضم الميم وكسر المثناة
الفوقانية ابو الحسن المروزي نزل بغداد ثم جاور بمكة ومات بها مر في باب ما يذكر
في المناولة قوله عبد الله هو ابن المبارك ابو عبد الرحمن المروزي نزل بغداد ثم جاور بمكة
ومات بها مر في باب ما يذكر في المناولة قال اسمعيل بن عياش بالشين المعجمة ما على
وجه الارض مثل عبد الله وقال لا اعلم ان الله خلق خصلة من خصال الخير الا جعلها فيه
مر في باب بدء الوحي قوله عمر بدون الواو ابن سعيد بن ابي حسين مصغرا القرشي
النوفلي المكي قال عبد الله بن احمد بن حنبل سألت ابي عنه فقال هو من امثل من يكتبون عنه
قوله عبد الله بن ابي مليكة مصغر ملكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة زهير
بن عبد الله التيمي القرشي الاحول المكي كان قاضيا لابن الزبير ادرك ثلثين صحابيا مر في باب
خوف المؤمن ان يحبط قوله عقبة بضم المهملة وسكون القاف وبالموحدة ابن الحارث
بالمثلثة ابن عامر القرشي المكي ابو سروعة على المشهور عند المحدثين وهو بكسر السين المهملة
وسكون الراء وفتح الواو والعين المهملة اسلم يوم فتح مكة روى له البخاري ثلثة
احاديث قال صاحب الاستيعاب ابن ابي مليكة لم يسمع من عقبة وبينهما عبيد بن ابي مريم
واقول هذا سهو منه لما سيجيء في كتاب النكاح في باب شهادة المرضعة ان ابن ابي مليكة
قال حدثنا عبيد بن ابي مريم عن عقبة بن الحارث قال وقد سمعته من عقبة لكني لحديث عبيد
احفظ فهذا صريح في سماعه من عقبة قوله اهاب بكسر الهمزة وبالموحدة ابن عزيز

بالمهملة المفتوحة وبالزاي المكررة من العزة ابن قيس التميمي وفي بعض الروايات عزير بضم العين
وبالزاي المفتوحة والراء وكنية ابنته ابو اهاب لم يعلم ولم يعلم اسمها قوله ارضعتني ولا
اخبرتني وفي بعضها وارضعتني واخبرتني بالياء الحاصلة من اشباع الكسرة فان قلت ولا
اخبرتني علام عطف قلت على ما اعلم فان قلت لم قال اعلم بصيغة المضارع قلت لان نفي
العلم حاصل في الحال بخلاف نفي الاخبار فانه كان في الماضي فقط قوله بالمدينة هو
متعلق بكانت معتد لا بقول فركب فسأله اي سأل عقبة رسول الله عن الحكم في المسئلة
النازلة قوله كيف هو ظرف سؤال عن الحال وقد قيل حال بينا حال وهما يستدعيان عاملا
يعمل فيهما يعني كيف تباشرها وتفضي اليها وقد قيل انك تزوجتها ان ذلك بعيد من ذي
المروة والورع وفيه ان الواجب على المرء ان يجتنب مواقف التهم وان كان نقي الذيل بريء الساحة
وانشد ٭ قد قيل ذلك ان صدقا وان كذبا ٭ فما اعتذارك من قول اذا قيلا ٭ فان قلت هل
كان ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم حكما قلت مذهب احمد انه يثبت الرضاع
بشهادة المرضعة وحدها بيمينها لكن الاكثر على انه محمول على الاخذ بالاحتياط والورع
لا الحكم بثبوت الرضاع وفساد النكاح اذ لم يجز تراضع ولا اداء شهادة بل كان مجرد اخبار
واستفسار واما هو كسائر ما يقبل فيه شهادة النساء الخلص من اربع نسوة عند الشافعي
وامرأتين عند مالك فان قلت هل فيه دليل على انه لا يشترط العدد في الرضعات في ثبوت
الرضاع قلت هو عدم التعرض لا بالدلالة ولا بعدمها قال مالك واصحاب ابي حنيفة
رضي الله عنهم قليل الرضاع وكثيره سواء في التحريم وداود وابو ثور اقله ثلث رضعات و
الشافعي واحمد خمس رضعات وقد روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان فيما
انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر رضعات فنسخت بخمس رضعات فان قلت
النكاح ما انعقد صحيحا على تقدير ثبوت الرضاع فالمفارقة كانت حاصلة فما معنى
مفارقتها قلت اما ان يراد بها المفارقة الصورية او يراد الطلاق لان في مثل هذه الحالة
هو الوظيفة لتحل للغير نكاحها قطعا قال ابن بطال هذا يدل على حرصهم على العلم
وايثارهم ما يقربهم الى الله تعالى قال الشعبي لو ان رجلا سافر من اقصى الشام الى
اقصى اليمن ليحفظ كلمة تنفعه فيما بقي من عمره لم ار سفره يضيع النبي
معنى الحديث الاخذ بالوثيقة في باب الفروج وليس قول المرأة الواحدة شهادة يجوز
بها الحكم في اصل من الاصول وفي كيف وقد قيل فيه الاحتراز من الشبهة ومعنى فارقها
طلقها قال البخاري رحمه الله باب التناوب في العلم الى قوله قال الله اكبر
قال شارح السنة قوله ابو اليمان هو الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة بالمهملة
وبالزاي تقدما في كتاب الوحي قوله وقال ابن وهب هذا تحويل من الاسناد قبل تمام
الاسناد او لغرض ثبت من الزهري بطريقين وفي بعض النسخ مثل لفظ وقال كلمة
ح مهملة وهو اما اشارة الى التحويل او الى الحائل او الى الحديث او الى صح وقد سبق تحقيقه
وهو عبد الله بن وهب مر في باب من يرد الله به خيرا قوله يونس فيه لغات ستة
وهو ابن يزيد الايلي سلف في كتاب الوحي وابن شهاب هو الزهري وحافظ البخاري على ما

سمع بن لفظ الشيوخ حب قال الامام الزهري وانا سمعت ابن شهاب مع انهما عباتان عن محمد
بن احمد وهو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري قوله عبيد الله بالتصغير ابن عبد الله
بن عتبة بالمثناة الفوقية على التابعي روى له الجماعة وعبد الله بن عباس وعمر رضي الله عنهما
تقدما قال الحافظ وجاز هو الرفع ويجوز في النصب ايضا والاضافة وجمع مأمور
او ضمير وجمع عمار من الصحابة الذين كرهوا بغضه رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل
المدينة وهو لا يسمي الا بسبب الاوس الخزرج ولم يكونوا يدعون الانصار قبل
نصرتهم رسول الله لانه لم يقل رسول الله القرآن بذلك قوله في بني اسامة بن زيد اي في هذه
القبيلة وموالعتهم والعوالي جمع العالية وهي القرى المدينة عبارة عن قرى بقرب
مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم من فوق منها من جهة الشرق واقربها الى المدينة
على ميلين او نحو ذلك لسبعة او اربعة اميال وابعدها ثمانية قوله ينزل اي صاحبي من العوالي
الى المدينة والى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعلم العلم من الشرائع ونحوها قوله
فاما ان كانت حسنة ان كانت اذا خرطية فالعامل فيها جئت او نزلت وان كانت ظرفية فالعامل
جئت قوله الانصاري قال قلت للجمع اذا اريد النسبة اليه يرد الى المفرد ثم ينسب اليه
قلت الانصار هنا صار علما لهم كالمفرد فلهذا نسب اليه بدون الرد قوله يوم نوبتي
اي يوما من ايام نوبته فنوبته مضاف الى مفعوله ومن ايام بيان ليوم نوبته
فرجع الى العوالي فجاء الى ابي فضرب وسئل هذه القاف تسمى بالقاف الفصيحة قوله اسمه
الحصين للاستفهام وهو مبتدأ وثم بفتح الثاء المثلثة خبره اي اواي الدارعين قوله
فقرعت بكسر القاف اي ضربت الباب الشديد كان على خلاف العادة وسيأتي الحديث
في كتاب تفسير القرآن مبسوطا قال عمر رضي الله عنه كاد خوفي ملكا من ملوك الفرس
فسألت اكثر من يسير الينا وقد امتلأت صدورنا منه فوقعت لحفصة حتى جاءت الى
المدينة فحفصت لذلك قوله امر عظيم اراد اعتزال الرسول من الازواج فان قلت ما الفظة
من قلت كونه مظنة الطلاق وهو عظيم لا سيما بالنسبة الى عمر رضي الله عنه فان بنته
احدى زوجاته قوله فدخلت اي قال عمر فدخلت اي دخلت من العوالي فجئت الى المدينة
فدخلت فالفاء فيه فصيحة ايضا وفي جمر الفسيح وخلت بدونها فقال قوله حفصة ابنة
زوجة رسول الله ام المؤمنين روى لها ستون حديثا اخرج البخاري منها ثمانية وكانت
تحت خنيس بالخاء المعجمة المضمومة والنون المفتوحة وبالسين المهملة هو الذي اسلم ومات
بمكة فلما تأيمت خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجها سنة ثلاث او
اثنين من الهجرة والمطلقة تأتي لعدة الوجي يقول راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها
زوجتك في الجنة فراجعها توفيت سنة احدى واربعين وخمس وارسين وسلم عليها
مروان بن الحكم قوله طلقك عمر في بعض الطرق محذوفة منه قوله الله اكبر قال قلت
هذا الكلام في امثال هذه المقامات بدل على التعجب فما ذلك ههنا قلت كان الانصاري
ظن الامر قد زال طلاقا او نحو شيأ من الطلاق فاخذ يكبر الله تعجبا من ذلك وهذا
سأل عمر رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطلاق فلما اجابه عمر انه ما ظن

لم يصب في ظنه تعجب منه بلفظ الله اكبر قال ابن التين قال غيره من اهل العلم وفيه ان
لطالب العلم ان يطرق في حديثه وما يستعين به على طلب العلم وفيه تنزل احد الوالدين
وفيه ان الصحابة كان يخبر بعضهم بعضا مما يسمعه من النبي عليه السلام ويتحاورون قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحملون ذلك كالمسند اذ ليس في الصحابة من يكذب
ولا غيبة لهم قوله وفيه جواز ضرب الباب وقد وردت الآثار على النهي عن ذلك بغير اذن
اذ واجهن بالتغيير عن الامور استحبابا مما يخلو من الحراجة والسؤال قائما قال
البخاري رحمه الله باب الغضب في الموعظة والتعليم اذا رأى ما يكره الى قوله قال يا رسول
انا نتوب الى الله قال السند الاستاذ قوله اذا رأى اي اول لحظ والمعلم ما يكره اي ما يكرهه
قوله محمد بن كثير بفتح الكاف وبالمثلثة ابو عبد الله العبدي بسكون الموحدة
البصري مات سنة خمس وعشرين ومائتين قوله سفيان هو الثوري الكوفي ابو عبد الله
امير المؤمنين في الحديث في زمانه مر في باب علامات المنافق قوله ابن ابي خالد
اي اسمعيل ابو عبد الله البجلي الكوفي الاحمسي الثقة حجي الحفاظ المسمى بالميزان مر في
باب المسلم من سلم المسلمون قوله قيس بن ابي حازم بالمهملة وبالزاي ابو عبد الله
الاحمسي الكوفي البجلي المخضرمي روى عن العشرة المبشرة تقدم في قول النبي عليه السلام
الدين النصيحة وهذه الرجال كلهم كوفيون بأبي عبد الله وهو من النوادر قوله
ابي مسعود هو عقبة بن عمرو الانصاري المختلف في بدريته والاصح انه كان نزيل
مأربد فنسب اليه لانه شهد غزوة بدر فاتفقوا على شهود العقبة الثانية مرت في باب
ملجأة ان الاعمال بالنيات قوله لا اكاد للطوبجي كاد معناه قارب وهو من كاد
يكاد كودا وهو لمقاربة الشيء فعل او لم يفعل فجحوده يبني عن نفي الفعل ومقرونة
بالجحد ينبئ عن وجوع الفعل وقال ابن الحاجب اذا دخل النفي على كاد فهو
كالافعال على الاصح وقيل يكون في الماضي للاثبات وفي المستقبل كالافعال قوله
يطول لنا وفي بعضها بتطويل وفي بعضها بنا وفلان هو كناية عن اسم معين للحديث
عنه ويقال في غير الادمي الفلان معرفا باللام قوله اشد غضبا من يومئذ وفي
بعضها اشد من يومئذ ولفظ من صلة اشد فان قلت الضمير راجع الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيلزم ان يكون المفضل والمفضل عليه شيأ واحدا قلت جاز
ذلك باعتبارين فهو مفضل باعتبار ومشد مفضل عليه باعتبار سائر الايام قوله
مسفرون اي عن الجماعات والامور الصلاتية وخاطب الكل ولم يعين الطويل
كرما ولطفا عليه وكان هذا عادته حيث ما كان يخصص العتاب والتأديب عن يستحقه
من غير تعيين او تجل او محو على وفق الشهادة قوله صلى بالناس اي المتسلسل بهم
لهم وذكر هذه المثلثة لانه متأول في جميع الانواع المقتضية للتخفيف فالمقتضي
اما في نفسه او لاحوال اما بحسب ذاته وهو الضعف او بحسب العارض وهو المرض
النووي وفيه جواز التخلف عن صلاة الجماعة اذا علم من عادة الامام التطويل
الكثير وجواز ذكر الانسان بفلان ونحوه في معرض الشكوى وجواز الغضب لما

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يكره من امور الدين والانكار على من ارتكبه ما لم يحرم عنه وان كان يكره وقد لا يحرم وفيه
التعزير على اطالة الصلاة اذا لم يرض المأمومون وجواز الاكتفاء في التعزير بالكلام
والامر بتخفيف الصلاة فان يزيد طال قول الرجل لا اكاد بعد ما ان كان رجلا ضعيفا
عن اتمامها فلا يكاد يركع معه ولا يسجد واما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه
لانه كره التطويل في الصلاة من اجل ان فيهم المريض والضعيف فاراد الرفق والتبيين له
ولم يكن يضيق الله عليه وسلم عن التطويل لو لم يعلم انه كان من امره الله عليه وسلم
يسأل في سجوده ويقرأ السور الطوال مثل سورة يوسف وذلك انه كان يصلي معه
جملة اصحابه ومن اكثرهم طلبا للعلم والصلاة والقول ولهذا حفظت في بعض
الاوقات كما فيما سمع صوت بكاء الصبي ويحتمل نوله ان يخفف الخطب لا اكاد او اريد
الصلاة يحتمل التأخر عن الصلاة نفسها في الجماعة والتأخر في الركن الطويل الاكمل
على ما نقلنا من التوجيهين بعد الكل الظاهر هو الاول لما قال اذا ادرك الصلاة
ولم يقل ادرك الامام وسيجيء في باب الصلاة انه قال اني لاتأخر عن الصلاة وما قال
في الصلاة والله اعلم قوله عبد الله بن محمد هو ابو جعفر الجعفي البخاري المسند
بضم النون وابو يمانهو هو عبد الملك الصقلي بالمهملة والقاف المضمومتين البصري
وسكلبي ان هو محمد او ابو ايوب المدني وفي بعض النسخ المدني الهوزني اذا نسبت
الى مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت مدني والى مدينة المنصور مدائني
والى مدائن كسرى مدايني والقول فهذا التعزير لا يعم المدينة لانه من مدينة رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابو الفضل المقدسي في كتاب الانساب قال الخارجي
المدني هو الذي اقام بمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يغادرها والمدني
هو الذي نقل عنها وكان منها والرواة الثلث تقدموا في باب لصوت الايمان قوله
ربيعة بفتح الراء هو المعروف بربيعة الرأي وقد يقال ايضا الرأي بالتشديد منسوبا
الى الرأي كان صاحب معضلات اهل المدينة ورئيسهم في القضايات بالمدينة
اوالا نباء في باب رفع العلم قوله عن زيد من الزيادة سوى المنعفاء اسم فاعل
من الانماء بالنون والمهملة والممدود والمشالة متفق على ثقته قوله
زيد بن خالد الجهني بضم الجيم وفتح الهاء والنون منسوب الى جهينة بن زيد
بن ليث قد اختلف في كنيته ووفاته وموضع وفاته اختلافا كثيرا منهم ابو طلحة
وابو عبد الرحمن او ابو زرعة وكان معدودا في جهينة يوم الفتح روى له احمد وستة نون
حديثا ذكر البخاري منها خمسة نزل الكوفة ومات بها او بمصر او بالمدينة سنة خمس
او ثمان وستين او اثنتين وسبعين قوله اللقطة هي باسطلاح الفقهاء ما
ضاع من المختص سقوطا او غفلة فأخذه وهي بفتح الثاني على اللغة الفصيحة
المشهورة وقيل بسكونها قال الخليل بالفتح هو اللاقط والساكن الملقوط وقال
الازهري بهذا هو القياس في كلام العرب لان فعله كالضحكة جاء فاعلا وفعله
كالضحكة مفعولا الا ان اللقطة على خلاف القياس اذا اسعمل على انها اي بالفتح

هو الملقوط وقال ابن مالك فيها اربع لغات اللقطة واللقطة بالسكون واللقاطة
بضم اللام واللقط بفتح اللام والقاف قوله اعرف من المعرفة لا من الاعراف
والوكاء بكسر الواو والمد هو الذي يشد به رأس الصرة والكيس ونحوهما او قال
سنة من زيد والوعاء الظرف والعفاص بكسر المهملة وبالفاء هو الذي يكون فيه
النفقة سواء كان من جلد او خرقة او غيرهما قوله والوكاء هو الجلد الذي يشد به رأس القارورة
واما الذي يدخل في فمها فهو الصمام بالصاد المهملة قوله ثم عرفها اي للناس بان يذكر
بعض صفاتها في المحافل سنة اي متصلة كل يوم مرتين ثم مرة ثم في كل اسبوع ثم
في كل شهر في بلد اللقطة قوله دينها اي شأنها ولا يطلق الرب على غير الله تعالى
الا مقيدا مضافا قوله فضالة الابل مبتدأ خبره محذوف اي ما حكمها كذلك
ام لا وهو من باب اضافة الصفة الى الموصوف والوجنة ما ارتفع من الخد وفيها لغات
وجنة بفتح الواو وكسرها وبضمها وابجنة بضم الهمزة قوله سقاؤها وفي بعض
النسخ وسقاؤها بالواو وفي بعضها فسقاؤها بالفاء وما استسقى به ومعناه ما تصنع لها
اي لتجد ناحذها ولم تتنا ولها وانها مستقلة باسباب تعيشها قوله حذاؤها
بكسر السين هو اللبن والماء والجمع العلبل يسقيه والكبد يواساق كالان الوطب اللبن
خاصة والنحي للسمن والقربة للماء قوله حذاها بكسر الحاء المهملة وبالمد ما وطئ
عليه البعير من خفه والعنز من حافره والحذ الفعل ايضا واشار بقوله معها
سقاها وحذاها ان المانع من التقاطها استقلالها بالتعيش وذلك انما يتحقق
فيما وجد في الصحراء فاما ما يوجد في القرى والامصار فيجوز التقاطها لعدم المانع
ووجود الموجب وهو كونها معرضة للتلف طعمة للاطماع وانما غضب صلى الله عليه وسلم
لسوء فهم السائل او لم يراع المعنى قوله لك او لاخيك او لذئب ولم يظهر صاحبها وتملكها
او لا حتى اما ان يريد بيانا لكها او لظهر واما غير ذلك من الاقطعين ان لم تلتقطها
انت او لذئب اذا تركتها ولم تتفق ان يلتقطها غيرك فاكلة الذئب عالما وتبديد ذلك
على جواز التملك بالتقاط وعلى ما هو الاصح انه لا وهو كونها معرضة للضياع ليدل على
ان مراد هذا الحكم في كل حيوان يحمي عن الرعي بغير راع فظهر ان الفارق بين الابل
والغنم الاستقلال بالمقاومة وفي الحديث دليل على ان من عثر على شيء سنة ولم يظهر صاحبه
كان له ملكها سواء كان غنيا او فقيرا وهو مذهب هنا ومذهب احمد وقال الحنفية
لا يملك الفقير وليحتج عليهم فيه كما في تحريم هم التقاط الابل وفيه ايضا دليل
على انه يملكها بعد التعريف لقوله ثم استنفق وعند الحنابلة انها اذا كانت تفدا تملك
والا فلا ثم القائلون بانه يملكها قالوا هل يدخل في ملكه باختياره او بغير اختياره
تعدد كثير هم يدخل بغير الاختيار وقال في شرح السنة اختلفوا فيما لو دعى رجل
اللقطة وهو في عفاصها ووكائها فذهب مالك واحمد الى ان يدفع الملتقط بينة
اعامها عليها وهو المقصود من معرفة العفاص والوكاء وقال الشافعي والحنفية اذا وقع
في النفس صدق المدعي فله ان يعطيه والا فبينة لانه قد يصيب في الصفة او ان يسمع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الملتقط بصفتها فعلى هذا فرقتا العلماء اذا لم يختلط بمال الغير فلا بأس بالانتفاع بها
اذا كان ما لكها والمراد بالسقاء بطنها لانها انما وردت الماء شربت الماء بكثرة
مدة رعيها من الطول البهائم ظمأه قيل وربما بقيت اربعة ايام والماء عندها حاضر فجعل
النبي صلى الله عليه وسلم ضابطها على الماء او وردها الذي يمكنها ان تسقى منه
حفاظها فانها تقوى بها على السير وشبهها بمن كان معه حلاة وسقاء في سفره
الخطابي في الحفاظ استحب بيان انها لم تعرف بفعل بها ما شاء بشرط ان يرد
اذا جاء صاحبها ان كانت باقية وقيمتها ان كانت هالكة فاذا ضاعت اللقطة نظر
فان كان في مدة السنة فهو كما لو كان عليه شيء لانه يد امانة وان ضاعت بعد استنشاد فعليه
الغرامة لانها صارت دينا عليه واما عضيته فانما كان لسوء فهم السائل للغرض
وذلك لان اللقطة انما هي اسم للشيء الذي يسقط عن صاحبه فيضيع وليس الشيء في
نفسه بغلب ونصرف هداية للوصول الى صاحبه والابل بخلافه لذلك اسماء وصفة
انما يقال لها الضالة لانها انما تضل لعدوها عن الجحرة في سيرها وهي لا تقدم سيرا
للقدرة على العود الى بيتها لفوة سيرها واسعانها في الارض وفي ذلك معنى الغنى وهو
السقاء انها ترد الماء دفعا وتمشي فجأة سبعا وذلك لانها ترد في الايام دوارات عديدة هي ضعف
الابل فاذا وردت من سبع يريد ظمأ وبترتاد لها ولذلك جعل الامر في الغنم بالعكس فجعلها
وبجعل سببا لها سبيل اللقطة قوله محمد بن العلاء هو ابو كريب الكوفي وابو اسامة
هو حماد بن اسامة الكوفي ويزيد يضم الموحدة والدال المهملة وابو بردة هو عامر بن موسى
الاشعري وتقدم في باب فضل من علم وكلمه وفيه قوله اشباه هو غير منصرف
قال الخليل انما ترك صرفه لان اصله فعلاء لانه اشتقاق جمع على فعيل واحده فنقلوا
الهمزة الاولى التي هي اول الكلمة فقالوا اشاء فتقدير لفعاء، فقال الاخفش والفراء
هو افعلاء لانه يقال شيء فخففت الهمزة التي بين الشين والالف التخفيف غير قياس وقال
الكسائي هو افعال كالافراخ وانما تركوا صرفها لكثرة استعمالهم لها لانها شبهت بفعلاء
قوله كرهها وانما كره لانه ربما كان سببا لتحريم شيء على المسلمين فلهذا هي المشقة
او ربما كان في الجواب ما يكره السائل وليس في ما عفو صلى الله عليه وسلم والحقوق
المشقة والذي يكون ذلك سببا لهلاكهم بعدا في الاشياء التي لا ضرر ولا مضارة فيها
ولا تعلق لها بالتكليف ونحوه وفي غير ذلك لا تصور الكراهة لان السؤال حينئذ اما واجب
او مندوب قوله سلوني فيما شئتم قال بعض من رآه في بعض النسخ عن شئتم
بعد ألف قال بعض العلماء هذا القول منه صلى الله عليه وسلم محمول على انه
اوحي اليه بالعلم كل ما يسأل عنه من الغيبات لا باعلام الله تعالى وقال القاضي
عياض ظاهر الحديث ان قوله صلى الله عليه وسلم سلوني فيما كان غضبا قوله
حذافة بضم المهملة وبالذال المعجمة والفاء وشيبة بضم الشين المنقطة والمثناة
التحتانية الساكنة وبالموحدة قوله ما في وجهها من مزاج الغضب وتوبب اي
من الاسئلة المكروهة وفي الجملة ما لا يرضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

الخامس رحمه الله باب من رد به ما ركبته عند الامام او الحدث او قوله يا محمد صلى الله عليه
وسلم بتمثال فامسك فال شارح السنة قوله برك تخفيفا لراء يقال برك
البعير بركا اي استناخ وكل شيء ثبت او قام فقد برك فان قلت اذا كان البروك
للبعير فكيف اسناده الى الانسان قلت على طريقة المجاز المرسل بغير المعتاد وهو
ان يكون الحكاية موضوعة لطبيعة من الطبائع مع قيد فتستعمل لتلك الحقيقة
لا مع ذلك القيد مع قرينة المقربة مثل ان تستعمل المشفر هو موضع شفة البعير
لمطلق الشفة فتقول في يد عليه المشفر قوله عبد الله هو ابن حذافة بن قيس
القرشي السهمي من المهاجرين الاولين وهم الذين ادركوا بيعة الرضوان وممن الذين
صلوا الى القبلتين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى كسرى بكتاب فمزق
كسرى الكتاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم مزق ملكه فقتله
ابنه شيرويه وكان عنده غاية قيل انه حمل هرام وأتبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بعض اسفاره مرتين كان يقع فال ابن وهب فلت للبث بن سعد ليضحكه فال هم وأسر
الروم في زمن عمر رضي الله عنه فاراد وه على الكفر فجعل الله حتى لقيه منهم بنات
مصر في خلافة عثمان رضي الله عنه وكان سبب سؤال ابن بعض الناس كان يطعن في نسبه
على عادة الجاهلية من الطعن في الانساب وجاء في صحيح مسلم كان يعير اخيه وامه
سمعته سئل الا قالت ما سمعت بابن اعق منك امات ان تكون امك قارفت ما
ما تقارف نساء الجاهلية فيفتضحن على اعين الناس فقال والله لو الحقت بعبد
اسود للحقت به فان قلت من اين عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليست قلت
اما بالوحي وهو الظاهر فانه حكم بحكم العرافة او بالقيافة اذ بالاستلحاق قوله رضينا
معناه رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة نبينا وكفينا به عن السؤال الى آخره كفاية
وبركة وقول عمر هذه المقالة انما كان ادبا وكراما لرسول الله وشفقة على المسلمين لئلا
يؤدي السؤال عن بعض ما خفي عنهم الى ان ينزل فيهم ما لا يطيقونه من امر ونهي
والاخرج وأعظم بهم عذابا مهينا وسيجيء في كتاب التفسير عن انس قال سأل رجل ابي فقال
فلان فمن ابي فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم وعن ابن
عباس كان قوم يسألون رسول الله استهزاء فيقول الرجل من ابي ويقول الرجل تضل
ناقة ابن فلان فانزل الله فيهم هذه الآية قوله فسكت اي رسول الله صلى الله عليه
وسلم وفي بعض النسخ وجد قبله لفظ ثلثا اي فقاله ثلث مرات الخطابي
لشبكل من هذين الحديثين معنى التضييق من رسول الله وقد قال لا يضيق الفاضي وهو
غضبان ثم قد يفصل الحكم هنا في وقت غضبه والجواب ليس قياس سائر الناس
قياسه لانه لا يجوز عليه غلط في الحكم يقر عليه ولا فعلا العصمة الله اياه
ولذلك حكم للزبير فيما غضب من قال الانصاري ان كان ابن عمتك فلانت
ابن خالك وفيه فهم عمر رضي الله عنه وفضله لعلمه بانه صنحان يكون اكثر سؤالهم كما
له والشك في امره وفيه وجوب الدؤب لعلم للعالم وفيه انه لا سبيل العالم الا بما يعلمه الله

قال البخاري رحمه باب مد الصوت بالحديث ثلثا ليفهم الى قوله ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلثا
قال شارح السنة قوله ليفهم بكسر الهاء وفي بعضها بالنهم عنه بفتحها وبزيادة عنه قوله
فقال اشارح الى الحديث الذي سيذكره في باب الشهادات وهو قوله صلى الله عليه وسلم
قال الا ابئكم بأكبر الكبائر ثلثا قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله ومعقوق الوالدين
وجلس وكان متكئا فقال الا وقول الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت والمقط الا
مخفف وهو من التنبيه وكرر ليدل على تحقيق ما بعده وتأكيد وقوله في الحديث مرتين عطف
على الاشراك فهنا ايضا مرتين لانه حكاية عنه والزور بضم الزاي الكذب والمراد بالكبر
والتصغير في بكيرها تطول الليلة اوالى الشهادة المرادة بقول الزور واراد الى الثالثة
اوالى الثلاثة ومعنى ما زال يكررها اي ما دام في مجلسه لامدة عمره وهذه القطعة من
الحديث مذكورة ههنا مجرورة لوصل سبيل التعليق قوله ابن عمر اي عبد الله بن عمر
الخطاب رضي الله عنه وهذا ايضا تعليق بصيغة التصغير وقال اي في محبة الدواة ولقائل ان يقول
مرات وهو متعلق بقال لا بقوله يلقنه قوله عبة بفتح المهملة وسكون الموحدة وبالمهملة
ابن عبد الله بن عبدة الصفار ابو سهل البصري مات سنة ثمان وستين ومائتين
بالاهواز قوله عبد الصمد هو ابن عبد الوارث بن سعيد بن كيسان المنذري البصري المكنى
بابي سهل ايضا العنبري مات سنة سبع ومائتين قوله عبد الله بن المثنى بضم الميم و
بالمثلثة والنون المفتوحتين ابن عبد الله بن انس بن مالك روى عن عمه ثمامة قوله
ثمامة بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله المذكور انفا الانصاري البصري قاضيها
التابعي سمع جدة انصار ضي الله عنه والرواة كلهم بصريون قوله كان قال الاصوليون
مثل هذا التركيب يفيد الاستمرار وبكله اي بجملة مفيدة وبقطه فسلم ليس مرادا الا
الى الجواب هو سلم وضلم من جملة الشرط الخطابي اما اعادته الكلام ثلثا فانما كان
لحكمة من يعتبر فيهم ويحفظ ما يقوله فكرر القول ليفهم به الفهم او هو مأمور بالسكوت
واما الان القول الذي يتكلم به وقع من الكلام المشكل فاراد رفع الاشكال وازالة الشبهة
منه واما تسليمه ثلثا فتشبيه ان يكون ذلك عند الاستيذان وقد روي عن سعد ان النبي
صلى الله عليه وسلم جاء وهو في بيته فسلم فلم يجبه ثم سلم ثانيا ثم ثالثا فانصرف
فخرج سعد وتبعه وقال يا رسول الله سمعت بادئ في تسليمك ولكني اردت ان استكثر
من بركة تسليمك وروي ايضا انه قال صلى الله عليه وسلم اذا استأذن احدكم ثلثا فلم يؤذن
له فليرجع وقيل فيه نظر لان تسليم الاستيذان لا ينفي اذا حصل الاذن بالاولى ولا يثبت
اذا حصل بالثانية ثم انه ذكر هو في الوقت بتكرار الفعل كرر سعدا في تسليمه
ثلثا على ما سيجيء قوله امرا دون لم يكلمه هو في غير هذا الحديث والوجه فيه ان مقال معناه
كان النبي اذا فعل ثم سلم عليه تسليمة الاستيذان واذا دخل سلم تسليمة التحية
ثم اذا قام من المجلس سلم تسليمة الوداع وهذه التسليمات كلها مسنونة وكان النبي صلى الله
عليه وسلم يواظب عليها ولا مزيد في السنة على هذه الاقسام واما قوله في الاكمال فتعني
تكرار الفعل انما التضعيف من الحروف لم يعن كلها فقط نعم التركيب مفيد للاستمرار ثم ما

قال هو مزيد وكم بذكر في جميع ممنوع وكيف وقد صح حديث اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم
يؤذن له فليرجع اما كان يكرر السلام او السلام او اشتبه الامر عليهم عنه او لا يشبع سلاما واراد الاباغ
في التعليم او التأخر في الموعظة وفيه ان الثلث غاية ما يقع به البيان والانذار قوله
مسندة بالسين المهملة وابو عوانة بفتح العين المهملة وابو بشر بالشين المعجمة وماهك
مصروف وغير مصروف وتقدم قوله قاد كذا بفتح الكاف وارهقنا بسكون القاف
وفي بعض النسخ ارهقنا وسبق شرح الحديث بما يتعلق به في باب من رفع صوته بالعلم قال
الخطابي رحمه باب تعليم الرجل امته واهله الى قوله ركبه بيمانا ذهبوا الى المدينة قال
شارح السنة قوله امته خلاف الحرة واصلها اموة بالتحريك ومعطفا اهل الآية
من باب عطف العام على الخاص قوله محمد هو ابن سلام بتخفيف اللام على الاصح مترجم
في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم انا اعلمكم قوله المحاربي بضم الميم وبالمهملة
وبالموحدة المكسورة وبالمعجمة وبالمشددة هو عبد الرحمن بن محمد ابو محمد الكوفي
مات سنة خمس وتسعين ومائة قوله صالح هو صالح بن مسلم بن رسيان بالمهملة
المفتوحة وبالمثناة الفوقانية المشددة ابو الحسن الهمداني الكوفي ونسبة الى جده ابيه
وليس المراد به صالح بن حيان القرشي وحيان مضروف وغير مصروف قيل جاء رجل
اسمه حيان الى ملك فقيل للملك انصرف حيان ام لا فقال الملك ان كرسته فلا تصرف
والا فتصرف ووجهه بانه ان كرمه فكأنه احياه فكون من الحي فلا تصرف لزيادة الالف
والنون وان لم يكرمه فكأنه اهلكه فيكون من الحي بن قوله ابو بردة اي الاكبر اسمه عامر
الاشعري الكوفي قاضيها واخو ابي موسى عبد الله الاشعري الصحابي انكر مرارا في باب اي
الاسلام افضل قوله ثلثة مبتدأ وتقدير ثلثة رجال او يحال ثلثة ولهم اجران جملة
خبره وجعل بدل من ثلثة او الجملة صفته ورجل وما عطف عليه خبره فان قلت اذا كان
بدلا اهو بدل الشعر او بدل الكل قلت بالنظر الى كل رجل بدل البعض وبالنظر الى المجموع
بدل الكل قوله من اهل الكتاب لفظ الكتاب وان كان اعم فالمعهود من
التوراة والانجيل لكن خصصه عرف استعمال الشرع بهما ولعل ذلك لان غير اليهود والنصارى
لم يوجد في زمان البعثة المباركة والمراد نصراني تنصر قبل البعثة المباركة او بلوغ الدعوة
والمعجزة اليه واليهودي تهود قبل ذلك ايضا فان قلت ينبغي ان يكون الاجر المضاعف
الا للنصارى اذ لا ثواب على العمل بالدين المنسوخ قلت لا نم ان النصرانية ناسخة لليهودية
نعم لو ثبت ذلك لكان كذلك لكن الشأن في الوقوع فان قلت يحتمل اجرا من على عمومه او لا
يبعد ان يكون طرفا من الايمان سببا لقبول تلك الاعمال وان كانت منسوخة كما ورد في الحديث
ان حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم قلت لا يحتمل اذ هو الحكم حينئذ لا يكون مختصا
باهل الكتاب لان لفظ الكفار في الحديث يتناول الكافر الحربي وليس اجران قطعا
وقد جاء في الصحيح ايضا بدل امن بنبيه آمن بعيسى وفي الجملة اللام في الكتاب للعهد
اما من التوراة والانجيل واما من الاصل قال تعالى انبأناهم الكتاب من قبله هم به يؤمنون
الى قوله اولئك يؤتون اجرهم مرتين قوله آمن بنبيه اي بعيسى وهو ظاهر فان قلت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما الفائدة في ذكر من ينبغي اذ اهل الكتاب لا يكون الا اذا كان مؤمنا بنبيه قلت فائدته الاشعار بعلية الاجرائي سبب الاجرين الايمان بالنبيين فان قلت اهذا مختص بمن آمن منهم في عهد البعثة ام شامل لمن آمن منهم في زماننا ايضا قلت يختص بهم لان عيسى ليس نبيهم بعد البعثة بل نبيهم محمد صلى الله عليه وسلم بعدها فان قلت احكم المرأة الكتابية حكم الرجل الكتابي قلت نعم كما هو مطرد في جل الاحكام حيث لم يدل دليل على التفاوت فيهم بالنسبة قوله العبد المملوك وصف بالمملوك لان جميع الناس عباد الله فالعبد مميزة بكونه مملوكا للناس فان قلت هذا مخالف لما سبق وللاحق من جهة التذكير والتعريف ومن جهة دلالة كلمة اذا والظاهر يقتضيان بقاء العبد وجعل مملوكا ذكري بخوافه قلت لا مخالفة عند المحققين اذ المعرف باللام الجنسي مؤداه مؤدى النكرة وكل لا مخالفة في دخول اذا لان اذا هو للظرف وأمر حالي والحال في حكم الظرف اذ معنى جاء زيد راكبا جاء في وقت ركوب في حاله او يقول خالف بينهما اشعارا بتغاير عظيمة وتم ان الايمان بنبيه لا بد في الاستقبال للاجرين بل لا بد من الايمان في عهد حتى يستحق اجرين بخلاف العبد فانه في زمان الاستقبال ايضا يستحق الاجرين في الحال بلفظ اذا الدالة على معنى الاستقبال والله اعلم قوله حواشيه اي مثل الصلاة والصوم وحق مواليه مثل حد سيده والمولى جمع المولى وهو سيد له بين المعتق والمعتق وابن العم والناصر والحليف والخليف وكل من ولي امر العبد والمراد هنا الاخير اي السيد ذهابا الى ان المولى لا يجر العبد والقرينة المعينة لفظ العبد فانه لم يحمل على جميع المعاني كما هو مذهب الشافعي فانه عندي يحب الحمل على جميع معانيه الغير المتعادة قلت ذاك عند عدم القرينة اما عند القرينة يجب حمله على ما عينته القرينة اتفاقا فان قلت فهل هو مجاز في المعنى المعين اذ الاحتياج الى القرينة هو من علامات المجاز لم لا قلت هو حقيقة فيه لان كل محتاج اليها مجاز نعم المحتاج الى القرينة الصارفة عن المعنى الحقيقي مجاز بخلاف محتاج اليها لتعيين فرينة فانه ليس بمجاز فالمحتاج الى قرينة الاشتراك التي هي قرينة التعيين والاولى من علامات المجاز الاثانية فان قلت لم عدل عن لفظ المولى الى لفظ المولى قلت لما كان المراد من العبد جنس العبد ليجمع حتى يكون عند التوزيع لكل عبد مولى لان مقابلة الجمع بالجمع اوما يقوم مقامه مقتض للتوزيع اوارادة استحقاق الاجرين انما هو عند ارادة حق جميع مواليه لو كان مشتركا بين طائفة عملوكا لهم فان قلت فلم لم يجز ضعف اجر السادات قلت لاحد دون في التزام ذلك او يكون اجر ضعفه من جهة والجمع بالمسببة جهات اجر يستحق بها اضعافا ولعل المراد ترجيح العبد المؤدي للحقين على العبد المؤدي لاحدهما فان قلت فعلم هذا يلزم ان يكون المحامي الذي كان كتابيا اجره وائل على اجر الكافر العصاة وذلك باطل بالاجماع قلت الاجماع مخصص في حق مزية ذلك الحكم ونلتزم ذلك في كل محامي لا لدليل على بادئ اجره على من كان كذلك قوله مطايا وهما فان قلت فلم لم يطأها لكرامتها الى الخ قلت نعم اذا المراد بيطأوها بحمل وطئها سواء كانت موطوءة ام لا قوله فاده بها الاداء

موصوف الاهمال والاخلاق فاحسن تاديبها اي ايديها من غير عنف وضربها اللطف والرفق بها اي احكام الشريعة ما يجب عليها فاحسن تعليمها اي علمها بالرفق والطف فان قلت اليس التاديب داخلا تحت التعليم قلت لا اذ التاديب يعلم بالهوان والتعليم بالشريعيات اي الادلة في والثاني شرح الاول دنيوي والثاني اخروي قوله شرا عتقها فان قلت لم ذكر ذا في اولا بالقاء وهذا بثم قلت لان التاديب والتعليم بنفسان في الوطي بل لا بد منها في نفس الوطي بل قبله ايضا لوجوبها على السيد بعد التملك بخلاف الاعتاق والاتي الاعتاق نقل من صنف من اصناف الاناسي الى صنف اخر منها ولا يجتمع ما بين الصنفين المنتقل منه والمنتقل اليه من العبد الى الصديقة في الاحكام والمنافاة في الاصل فناسب لفظ الاصل الفرع على الفرع والتاديب والعلة قوله فلما ان الظاهر ان الضمير يرجع الى الرجل الثالث ويحتمل ان يرجع الى كل من الثلثة فان قلت ما العلة في تخصيص هو بذلك والحال ان غيره ايضا كذلك يستحق صلة وصلم فان للصلاة اجرا بالصوم اجر اخر وكل مثل الولد اذا ادى حق الله وحق والده قلت الفرق بين هذه الثلث وغيرها ان الفاعل في كل منها لجامع بين امرين بينهما مخالفة عظيمة كان الفاعل لهما فاعل للضدين فاعل بالمتناقضين بخلاف غيره فان قلت ينبغي ان يكون لهذا الاخير اجور اربعة اجر التاديب والتعليم والاعتاق والتزويج بل سبعة قلت المناسبة بين هذه الصور واخواتها لجمعهم بين الامرين اللذين هما كالمتناقضين فلهذا لم يعتبر فيها الا الاجر الذي من جهة الاصل التي للرقبة والذي من جهة الاصل التي للحرية وبقيتها مزيد بها بالبقية ثم دون غيرها فان قلت فلم يذكر لهذا اجران قلت البلغاء يكررون بعض الكلام حين طول اعتنائهم به قال الحماسي وان امرؤ دامت مواثيق عهده على مثل هذا انه لكريم ؛ المظهري المراد بحصول الاجرين لهم هنا بالاعتاق والتزويج لان التاديب والتعليم موجبان للاجر في الاجنبي والاولاد وجميع الناس فلم يكن مختصا بالاماء وقيد بالتاديب والتعليم لانه اكمل للاجراء تزويج المرأة الموكية المعلمة اكمل بركة واقرب الى ان تعين زوجها على دينه قوله قال عامر اي الشعبي اعطيتها كلها الخطاب لصالح والضمير راجع الى المسئلة او المقالة قوله غير ثوب اي بغير اخذ مال منك على جهة الاجرة عليه والا فلا شيء اعظم من الاجر الاخروي الذي هو ثواب التبليغ والتعليم قوله وقد كان في بعض النسخ فعقد كان وبركبا اي برحل والام في المدينة للعهد غير مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قلت الحديث كيف يدل على الترجمة اذ ليس فيه ما يدل على تعليم الاهل قلت بالقياس على تعليم الامة او ترجم وارد ان يحتج بالحديث ثبت بدليل لعدم تمامه يقول النووي وفي قول الشعبي حجة لقول العالم مشتغل بتقريض للسامع وفيه بيان ما كان السلف عليه من الرحلة الى البلدان البعيدة في حديث واحد ومسئلة واحدة قال ابن بطال وفيه اثبات فضل المدينة وانها معدن العلم واليها كان يرحل في طلبه ويقصد في قضاياه وقال المراد بالاجرين في صاحبة امة اجر العتق والتزويج واجر التاديب والتعليم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واما قوله هو شديد مصدد فقد تقدم في تعبير الامير قال البخاري رحمه الله باب عظة الامام النساء وتعليمهن الفقه قال ابن عباس شهد عند النبي صلى الله عليه وسلم قال شارح السنة العظة بمعنى الوعظ وهو التذكير بالعواقب قوله سليمان بن حرب بالمهملة المفتوحة والراء الساكنة والواحد الازدي البصري حدثني جليسه ببغداد بالعين الفاء المشددة بأسم كريم ان يصوم في الكفر سبعين سنة من مزادة وايوب هو ابن ابي تميمة السختياني البصري مر في باب علامة الايمان قوله عطاء آخر ابي رباح بفتح الراء وبالموحدة المخففة وبالمهملة القرشي المهري المكي كان جعد الشعر اسود اقنى الانف اشل اليد اعرج ثم عمي بعد ذلك كان من اصحاب الفقه قتادة بن دعامة مر في باب من اجاب الفتيا بالاشارة قوله سمعت ابن عباس هو موصول قال اسمعيل ايضا والغرض منه انه رواه مطلقا لا بلفظ سمعت والجزم بالشهادة على النبي عليه السلام من غير شك في المشهود عليه بخلاف القرائن الاتي وفي بعضها قال ابن عباس دون الواو فعلى هذا التقدير المقول اخبر واحد هو هذا المجموع لا اخران قال ابن بطال في الحديث انه يجب على الامام افتقاد امور رعيته وتعليمهم ووعظهم الرجال والنساء في ذلك سواء وفيه دليل على ان المرأة تخرج من الدار قال المحب الطبري استنبط منه جواز عطية المرأة بغير اذن الزوج واما ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها فمحمول على غير الرشيد قوله او المراد من مال زوجها الا من مالها النووي فيه استحباب وعظ النساء وتذكيرهن الاخرة وباحكام الاسلام وحثهن على الصدقة وهذا اذا لم يترتب على ذلك مفسدة اخوف فتنة على الواعظ او الموعوظ وغيرهم وفيه ان النساء اذا حضرن صلاة الرجال يكن بمعزل عنهم وفيه ان صدقة التطوع لا يحتاج الى الجواب وقبول ويكفي فيها المعاطاة وفيه دليل على ان الصدقات العامة انما يصرفها في مصارفها الامام وفيه دليل ان الصدقة المرأة من مال بعيد اذن زوجها ولا يتوقف ذلك على ثلث مالها وقال مالك لا يجوز الزيادة على الثلث الا برضا الزوج ودليلنا ان النبي عليه السلام لم يسأل هل هذا باذن ازواجهن ام لا وهل هو خارج من ثلثهن ام لا ولو اختلف الحكم بذلك لسأل وقال الصحابي يستحب النساء عن ذوات الجمال في العيدين قوله وان الاصل في النار القتل في النفقات الصفحة اولم يعنفهن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كون الملفقات كلها عاطلة بالغة امالا فان قلت الحديث دل على الوعظ فهل هو دلالة على التعليم حتى يحتاج على تمام الترجمة قلت من حيث ان الامر بالصدقة فيستلزم التعليم قال البخاري رحمه الله

وان مع اسمها وخبرها قائمة مقام مفعول ظنوا قوله بالصدقة وهي تأييد للمال لثواب الاخرة وهي تناول الفريضة والتطوع لكن الظاهر ان المراد ههنا هو الثاني فاللام فيها للعهد عنها وانما امرهن بها لما رأى اكثر اهل النار وجاء في الصحيح عند تعريفها النساء فاني بكثر اكثر اهل النار وقيل امرهن بها لانه كان وقت حاجة الى المواساة والصدقة تومئذ كانت افضل بوجوه البر قوله فجعلت اي طفقت وهي مما كاد في الاستعمال والقرط بضم القاف وسكون الراء ما يعلق من نحو الاذن واما القرص بضم الصحنة فهو حلقة صغيرة من الحلي والخواتم فيها بع قامت كسر التاء وفتحها وخواتم بفتح الخاء وتاء تام الكلمة بمعنى واحد فان قلت الصدقة مرادم على رسول الله فما مصرفها قلت مصرفها مصرف سائر الصدقات وقد ذكر البخاري رواية اسمعيل مناولة واستنبط منها لتقوية ما يقدم وهذا تعليق من البخاري لانه لم يدرك ان هذا اسمعيل بن علية وهو مات في تمام ولادة البخاري بسنة اربع وتسعين ومائة في باب حب الرسول ويحتمل ان يكون عطفا على قال لقد نشأ نشعة فيكون المراد منه حدثنا سليمان قال لقد نشأ اسمعيل فخرج من التعليق قوله عن عطاء بعين بوزنه بلفظ عن لا بلفظ سمعت كما في رواية شعبة وقال ابن عباس هو موصول قال اسمعيل ايضا والغرض منه انه رواه مطلقا لا بلفظ سمعت والجزم بالشهادة على النبي عليه السلام من غير شك في المشهود عليه بخلاف القرائن الاتي وفي بعضها قال ابن عباس دون الواو فعلى هذا التقدير المقول اخبر واحد هو هذا المجموع لا اخران قال ابن بطال في الحديث انه يجب على الامام افتقاد امور رعيته وتعليمهم ووعظهم الرجال والنساء في ذلك سواء وفيه دليل على ان المرأة تخرج من الدار قال المحب الطبري استنبط منه جواز عطية المرأة بغير اذن الزوج واما ما روي انه صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لامرأة عطية الا باذن زوجها فمحمول على غير الرشيد قوله او المراد من مال زوجها الا من مالها النووي فيه استحباب وعظ النساء وتذكيرهن الاخرة وباحكام الاسلام وحثهن على الصدقة وهذا اذا لم يترتب على ذلك مفسدة اخوف فتنة على الواعظ او الموعوظ وغيرهم وفيه ان النساء اذا حضرن صلاة الرجال يكن بمعزل عنهم وفيه ان صدقة التطوع لا يحتاج الى الجواب وقبول ويكفي فيها المعاطاة وفيه دليل على ان الصدقات العامة انما يصرفها في مصارفها الامام وفيه دليل ان الصدقة المرأة من مال بعيد اذن زوجها ولا يتوقف ذلك على ثلث مالها وقال مالك لا يجوز الزيادة على الثلث الا برضا الزوج ودليلنا ان النبي عليه السلام لم يسأل هل هذا باذن ازواجهن ام لا وهل هو خارج من ثلثهن ام لا ولو اختلف الحكم بذلك لسأل وقال الصحابي يستحب النساء عن ذوات الجمال في العيدين قوله وان الاصل في النار القتل في النفقات الصفحة اولم يعنفهن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كون الملفقات كلها عاطلة بالغة امالا فان قلت الحديث دل على الوعظ فهل هو دلالة على التعليم حتى يحتاج على تمام الترجمة قلت من حيث ان الامر بالصدقة فيستلزم التعليم قال البخاري رحمه الله

باب لم يرض في الحديث في قوله من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه او نفسه قال شارح
السنة الحديث في اللغة الجديد وفي عرف العامة الكلام وفي عرف المتشرعة ما يحدث
عن النبي عليه السلام وكانه ليحفظ فيه مقابلة للقرآن اذ هو القديم وبعد الحديث
الجوهري الحديث ضد القديم ويستعمل في قليل الكلام وكثيره لانه يحدث شيئا شيئا
قوله عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بسط في ترجمة بالمهملات الاويسي القرشي العامري
المدني فقيه قوله سليمان بن بلال ابو محمد التيمي القرشي المدني مر في باب امور الايمان قوله
عمرو بن عبسة بضم العين وبالباء الموحدة فيهما السلمي المدني مر في باب المطلب بن عبد الله بن حنطب بفتح المهملة وسكون النون وفتح المهملة
وبالموحدة المخزومي القرشي مات في اول خلافة ابي جعفر المنصور قوله سعيد
ابو سعيد المقبري بضم الباء وفتحها وان كان الاصل الكسر ابو سعد المدني مر في
باب الدين يسر ومر رواية هذا الحديث باجمعهم مدنيون قوله قال يا رسول الله
وفي بعضها قال قيل يا رسول الله والشفاعة مشتقة من الشفع وهو ضم الشيء الى مثله
كان الشفيع لما كان فردا يحمل الشفيع شفعا بضم نفسه اليه والشفاعة الضم الى غيره
معانا والكريم يستعمل في انضمام من هو امر مرتبة الى من هو ادنى قوله لقد ظننت
اللام فيه جواب قسم محذوف وبا هريرة خبر لصله يا ابا هريرة فخففت الحرة تخفيفا وبقي
بقيم اللام وتحيها لان كلمة ان اذا وقعت بعد الظن يجوز في مرجوعها الوجهان الرفع
والنصب وأول اختلف فانه افعل او وصل والصحيح الاول واستعماله بمن من جملة اولته
محدثة وهو منصوب لانه في حكم الظرف وقعت حالا ويجوز الرفع بالصفة احد قال
سيبويه هو بمنزلة اقدم منك قوله لما رأيت انا موصولة والعائد محذوف ومن بابية
او مصدرية ومن تحتمل ان تكون موصولة بدلا من ما او تبعيضية مفعولا بدلا او توكيدا بعضهم حرصك قوله من قال لا اله
الا الله احترز من المشرك وخالصا من قلبه احترز من المنافق فان قلت المشرك و
المنافق اسمان لمسميين والعمل التفصيل بدل على الشركة قلت الافعل بمعنى الفاعل كما
سيد الناس كقولهم الناقص والاشج اعدل بني مروان بمعنى عادل بني مروان او بمعنى
الحقيق المشهود والتفضيل بحسب المرآتي اي هو اسعد ممن لم يكن في هذه المرتبة
من الاخلاص او لكل البالغ غاية ما يمكن وذكر الاقلال في الاخلاص معدية
القلب فهو تاكيد التاكيد كما في قولك قاتلته اشد قتال قوله الكشاف فان قلت هلا اقتصر
على قوله فانعم وما فائدة ذكر القلب والجملة هي الاسمية لا القلب وبعد قلت كما ان
الشهادة هو ان يضمر ها ولما كان لا تكلم بها ولا تصفقا بالقلب اسند اليه لان
اسناد الفعل الى الجارحة التي يعمل بها ابلغ الا ترى انك تقول اذا اردت التاكيد لا يسرني
صيوح وسعته اذني او تقول لم اعلم الشعاعة كلمة من الا الخارجة الدالة على التصريح
عليه فان قلت فهل يكفي مجرد لا اله الا الله دون محمد رسول الله قلت لا يكفي لكن
جعل الجزء الاول من الكلمة الشهادة شعارا للمجموع بها فالمراد بالكلمة بعضها لا كقول
قرأت السورة وقلت الكتاب الى السورة بعضها فان قلت الايمان هو التصديق القلبي هو

على الصحيح وقيل الكلمة لا تؤثر احكام الايمان عليه فلو صدق بالقلب ولم يقبل الكلمة يسعد
بالشفاعة قلت نعم لو لم يكن مع التصديق منافيا فنافاة القول احكما على ذلك الشهادة
انما هو بالقول القول الفعلي لا القلبي او ذكر على سبيل التغليب او المراد بالقول القول
بالقلب قال بالقلب الكلمة فان قلت التقييد بالناس هل يفيد نفي الشفاعة عن الجن
والملك قلت لا لانهم يوم القيمة هو يوم لا يسر مجيئه عند الجمهور فان قلت فهل للعصاة
واصحاب الكبائر شفاعة قلت نعم وهو مذهب الجماعة واما المعتزلة فقالوا الشفاعة للمطيع
وان زيادة الثواب وليس للعاصي ولا استحقاق العقاب واطلاق الحديث حجة لنا عليهم قال قلت
من قليله متعلق بمقدر خالصا او بقول قال قلت حالان الاولان والظرف الثاني فان قلت هو ظرف
لقوله مستقر قلت ان تعلق بقال فلغو والا فمستقر اذ تقدير حينئذ ناشئا من قلبه فان
قلت ما محله قلت الاحسن ان لا محل له من الاعراب والمستقر هنا منصوب على الحال
وفي بعض النسخ بدل خالصا مخلصا قوله او من نفسه شك من ابي هريرة القاضي عياض
الشفاعة خمسة اقسام اولها مختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم وهو الراحة من هول
الموقف الثانية في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه ايضا وردت في نبينا صلى الله
عليه وسلم الثالثة الشفاعة لقوم استوجبوا النار ان يشفع فيهم نبينا صلى الله
عليه وسلم ومن شاء الله تعالى الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين فقد جاءت الاحاديث
باخراجهم من النار بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم والملائكة واخوانهم من المؤمنين
الخامسة الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لاهلها وهذه لا ينكرها المعتزلة الا
ينكرون الاولى النووي الاولى وهي الشفاعة العظمى قيل وهي المراد بالمقام
المحمود والمختصة بنبينا صلى الله عليه وسلم هو الاولى والثانية ويجوز ان تكون الثالثة
والخامسة ايضا والله اعلم قال ابن بطال في الحديث ان للعالم ان يتمرن في تعليمه
فيطرق في كل وقت مقدارا تقدمه في نفسه وان ينبهه على تقرير فيه ليستعد للاجتهاد
في الحكم وللمرء عليه وفيه ان للعالم ان يسكت او الم يسأل عن العلم حتى يسأل عنه ولا
يكون كاتما لانه علم العلماء ان يسأل قال ولا شفاعة لمن يأس اهل الذكر من العالم
ان يبتدئ اياس منه فان لم يبأس بعد ان يسأل فقد كتم الا ان يكون له عذر وبعد وفيه
ان الشفاعة انما تكون في اهل الاخلاص خاصة اقول وفيه فضيلة ابي هريرة وجواز
القسم للتاكيد والخطاب بالكنية وآيات الشفاعة يوم القيمة قال القاضي عياض
باب كيف يقبض العلم الى قوله فاتوهن بغير علم فضلوا واضلوا قال شارح السنة
قلت عمر بن عبد العزيز هو الخليفة الراشد الاموي مر في اول الكتاب للايمان قوله
ابو بكر بن حزم بضم الحاء المهملة المفتوحة والراي الساكنة هو ابو بكر محمد بن عمرو بن حزم الانصاري
ابو محمد وابو عبد الملك الاسمر والموسم وفد عمر بن عبد العزيز مات بالمدينة سنة
عشرين ومائة قوله ما كان من حديث في بعضها ما كان عندك من حديث وكان اما ناقصة
واما تامة قوله لا تقبل خطاب بصيغة الامر وفي بعض النسخ بصيغة النهي
بصيغة الامر ويجوز فيه فتح الباء كما في بعض الروايات والامناء هو الاستئناء وتجالسوا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من الجهل لا من العلم وهو بعيد بلفظ المجهول لا يعرف بصيغة المعروف من العلم
قوله القلانسي بعد الباء نون الحسن العطار البصري ساكن مكة مات سنة ثمان عشرة
عشرة ومائتين قوله عبد العزيز بن سلم بالام المكسورة الخفيفة الطوسي
الفسملي بفتح الفاء وبسكون المهملة وفتح الميم سكن البصرة قال يحيون ما كان
من الابدال مات سنة سبع وستين ومائة قوله عبد الله بن عون بن ارتبان المزني العبدي وفي
الدعوى ابن عمير مر في باب امور الايمان قوله بذلك يعني بجميع ما ذكر وفي بعض
النسخ بعده بعض حديث عمر بن عبد العزيز الى قوله ذهاب العلماء والمقصود منه ذهاب العلماء
وفي كلام عمر الى قوله وهاب العلماء فقط فان قلت لم اهمل اسناد عمر عن كلام عبادة
تقديم الاسناد قلت للفرق بين اسناد الخبر وبين اسناد الاثر وما اعلم رواية العدلا
فظاهر انه عرضه ما رواه الا بعضه قال ابن بطال في امر عمر حكاية حسنة لما فيه على
السلام خاصة وان لا يقبل غير قول الحضر على اتباع السنن وضبطها اذ هي الحجة
عند الاختلاف وفيه ان يفتح للعالم نشر العلم وان اعتذر قوله اسمعيل ابن ابي اويس
بصيغة التصغير وابو اويس المهملة مر في باب تفاضل اهل الايمان وما ال بنا الا العام
وهشام بكسر الهاء ويعروة بضم المهملة تقدم مولى في كتاب الزكوة وعبد الله في باب المسلم
من سلم المسلمون قوله يقول ذكر لفظ المضارع حكاية لحال الماضي او لحضور الله
والا فالاصل ان يقال قال ليطابق سمعت قوله انتزاعا مفعول مطلق من معنى قبض نحو
يرجع القهقرى وبينه صفة مبينة للنزع ومعناه ان الله لا يقبض العلم من بين الناس
على سبيل انتزعه من بينهم الى السماء او محوه من صدور هم بل يقبضه بقبض ارواح
العلماء وموت حملته قوله حتى اذا لم يبق حتى لجملة ولم يبق بضم الباء اي لم
يبق الله عالما وصحتها ورفع عالم والمعنى اذا اعدم الله قبض العلم فاء ثم اذا بعث
الناء في الثناء وروسا بضم الهمزة والمثنوين جمع راس ورويسا بالمهملة وتيسر اذا طرفية
والعامل فيها انخذ ويحتمل ان يكون شرطية فان قلت اذا للاستقبال فلم تطلب الجملة
ما مضى لكنه يجتمعان قلت لم جعل البقاء ماضيا واذا لجعل بمعنى البقاء مستقبلا او بقاء
تقارضا وفسادا قطا فيتجه على اصله وهو المضارع ابقاء لا فيفيد الاستمرار وقلت
اذا كان شرطية يلزم من انتفاء الشرط انتفاء المشروط ومن وجود المشروط وجود الشرط
لكنه ليس كذلك لجواز حصول الاتفاق مع وجود العالم قلت ذلك في الشروط العقلية
اما في غيرها فلا تم اطراد القاعدة فذلك لا يستلزم انها هي في موضع لم يكن الشرط بد
فقد يكون للشرط وللعدم شروط متعاقبة كصحة الصلاة بدون الوضوء عند النوم او المراد
بالناس جنسهم فلا يصح ان الكل انتفاء رؤساء جهلة الا عند عدم بقاء العالم مطلقا
وذلك ظاهر بان قلت المراد بعدم الجهل هو الجهل البسيط وهو عدم العلم بالشيء لا مع
اعتقاد الضد ام الجهل المركب وهو عدم العلم بالشيء مع اعتقاد الضد قلت المراد
به العدم المشترك بينهما المتناول لهما قوله فسئلوا بضم السين والضلال مقابل
الهداية وهي الاوائل الموصلة الى البغية فان قلت لم اعتقد المحترفون المهنيون ام عام القضاة

لطاهلين قلت قام ان الحكم بالشيء مستلزم للفتوى به فان قلت الضلال يستعمل في الاثم
فما معنى القاء قلت المجموع المركب من الضلال والاضلال هو مستعمل في الاثم وان كان
الجزء الاول منه مقدما عليه او الضلال الذي يعد الاثم غير الضلال الذي قبله فان
قلت ما وجه التوفيق بين هذا الحديث وبين الذي مر في باب من يرد الله به خيرا يفقهه
وهو لزوال الهدى الامة فائدة من امر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي امر الله وامثاله
قلت هذا بعد اتيانه امر الله ان لم يعسر اتيان الامر باتيان الفتنة او بدء نقاء العلماء
انما هو في عصر المواضع كما مر في حديث المقدمة من ان ضرر ما به فيكون محمولا على
التخصيص صفاتيا او الاولة وفي الحديث اتخاذ رءوسا من غير اتخاذ الجهال رؤساء فيه دلالة للقائلين
بجواز خلو الزمان عن المجتهد على ما هو مذهب الجمهور وخلافا للحنابلة قال ابن بطال في
معنى الحديث ان الله سبحانه يصيب العلم لخلقه ثم يتوفه بعد ان يفضل عليهم وهو تعالى
ان يستودع ما وهبه لعباده من علمه الذي يؤدي الى معرفته والايمان به ورسله وانما
يكون قبض العلم بتضييع التعلم فلا يوجد فيمن يرسخ من يخلف من مضى وقد انذر عليه
السلام بقبض الخير كله ولا يطلع عن الفتوى قال القاري رحمه الله باب هل يجعل للنساء
يوما على حدة في العلم الى قوله قال نعم لم يبلغوا الحنث قال شارح السنة قوله
يوم روي بالنصب والرفع وذلك تابع لرواية يجعل معروفا ومجهولا وعلى حدة اي على انفراد
وهو على نزع الخافض للموعري نقل اعطى كل واحد منهم على حدة اي على حياله والمراد من
الاول قوله ادم هو ابن ابي اياس مر في باب المسلم من سلم المسلمون قوله الاسبهاني
اي عبد الرحمن بن عبد الله الاسبهاني الكوفي اصله من اصبهان خرج منها حين اشتغلها
ابو موسى الاشعري الكوفي ونزل الكوفي بجوار الى اصبهان وهو بفتح الهمزة وكسرها وبالباء
وبالقاء واهل المشرق يقولون اصفهان بالقاء واهل المغرب بالباء وهو مدينة معروف
الصحم عطية كنز المحدثين بها قوله اياصالح ذكوان بفتح المهملة وسكون الكاف
غير منصرف مر في باب امور الايمان وابو سعيد المحدري بضم المهملة وسكون المهملة
مر في باب من الدين الفرار من الفتن قوله قال النساء في بعضها قالت النساء
وهكذا جاء الامران في كل اسناد في ظاهر الجسم والرجال بالضم فاعلم فلسنا والجمال
يستعمل بعدها الا مفعول ولعد بمعنى فعل الذي معناه يعتني وسيد والمراد هنا الاتم
وهو التعيين توما مفعول له لا مفعول فيه ومن في من نفسك ابتدائية متعلقة باجعل
بعيوهل للتحمل منشأ وفي اختيارك يا رسول الله لا اختيارنا ويحتمل ان يكون المراد من
وقت نفسك باسمائها والوقت والظرف صفة ليوما وهو ظرف مستقر هنا على الاحتمال
قوله لقيتم اللقاء قيد اما بمعنى الرؤية واما بمعنى الوصول والقادة في موضع الفاء
فصيحة لان المعطوف عليه محذوف اي فرؤي بوعد فقرن وفتحهن في اليوم الموجود بوعظهن
والمرهن وضمير الفاعل في ومرهن راجع الى النساء المأمورات بالارادة لايجاد حقيقة
الامر لهن واما الارادة عموم المأمور به الى الحذف والمتعلد كالمفعل للاتم النسبة اليه
واما للتعميم ويحتمل ان يكون من عظهن والمرهن من تمة الصفة لليوم والقاء في فكان

نصيحة ويحتمل ان تكون للتعريف استيناف قوله امراة وفي بعضها من امراة ومن زائدة
تقدم صفتها ومنكر مثل منها مقدم عليها وخبر المبتدا الجملة الوقع صلة الا الاستثناء
لانه استثناء مفرغ اعراب على سبيل التعليل فان قلت كيف وقع الفعل مستثنى فلت على
تقدير الاسم اي ما امراة مقدمة الا كائنا لها محاب فان قلت اذا لنكرة مذكر فهل يشترط
ان يكون الولد الميت ذكرا حتى يحصل لها المحاب قلت تذكيره بالنظر الى لفظ الولد او
يقع على الذكر والانثى وفي بعضها بالنصب خبر لكان قوله واثنين وفي بعضها و
اثنين فان قلت علام عطف واثنين فلت على البنية ومثله سيجيء بالعطف التلقيني
وهو في القرآن اني جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتي يعني ما امراة تقدم اثنين من
ولدها الا كان لها محاب قوله محمد بن ميناء بالموحدة وبالمهملة المشددة الملقب
بندار وسيرتي باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يختم فهم وعندي بضم المهملة
وسكون النون وفتح الهملة على المشهور وبالراء محمد بن جعفر البصري سيرتي في باب
خلد ومن ظلم قوله فضل الحديث وقدم الاسناد الاول لعلو رجاله بن شعبة و
الخباري بجيل واحد وهو آدم مجلد واثنان فان بينهما رجلين قال لا ازال الاسبهاني
يعني عبد الرحمن بن الاصبهاني في محافظة على لفظ الشيوخ وهو من جملة احتياطه
قوله المعازم بالمهملة وبالزاي هو سلمان مولى عنزة بالمهملة المفتوحة وبالزاي المشددة
الاعجمي التابعي ذكره في مات في ولاية عمر بن عبد العزيز في كراينة حاء المهملة براء خمس
سنين وهذا تعليق من البخاري عن عبد الرحمن قوله لم يبلغوا الحنث كذا للهملة
اي لم يبلغوا زمان التكليف وسن العقل والحنث لا يختص بحال الذكور هروي يقال لملغ الغلام
الحنث اي المعصية والطاعة اي زاد هذا الراوي في الحديث المذكور بعد لفظ ثلثة
لفظ لم يبلغوا الحنث وباقي الفاظ الحديث سالفة وانصفه بحاله ولفظ البخاري يحتمل
ان يكون موقوفا على ابي هريرة قال الزين بطال وفيه سؤال النساء عن امر ربما يحول الكلام بين
مع الرجال في ذلك وفي باب هجر المخاطبة اليه وقاعدة العلم عن فساد السلف وقوله
حرن الوعد وبيان الامر المشكل فان قلت فهل للرجل مثل ما للمراة اذا قدم الولد الى
القبر قلت نعم لان حكم المكلفين على السوية الا اذا دل دليل على التخصيص قال
الخباري جامعه باب من جمع شيئا فلم يفرقه حتى يعرضه الى قوله من نوقش الحساب هلك
قال شارح السنة قوله فراجعته وفي بعضها فراجعت عنه قوله سعيد الاريسي
هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الحافظ المصري المولى ابو محمد المصري وروى عنه
البخاري تارة وعن محمد بن عبد الله الدهلي عنه لم يرو الا ما مات سنة اربع وعشرين و
مائتين فقال انه اتاه رجل فسأله كذا ما يقطر فيه وسأله ان يخدمه فاستخر وسأله رجل
اخر في ذلك فاجابه فقال لا تزال اجيره ولم يخدمني وليس هذا من العلم فقال ابن
ابي مريم اكنت تعرف ما اجرح من ابي هريرة وكلاهما من ابن عباس حدثاك فيه
فحسبك كلمة فصفصافيه قوله ناتع بن عمر عن عبد الله الحافظ القرشي المكي
المجمي بضم الجيم وفتح الميم وبالجاء المهملة مات بمكة سنة سبع وستين ومائة قوله

ابن ابي مليكة ابو محمد الله بن ابي مليكة بصيغة المصغر تقدم في باب حوف المومن ان يحبط
عمله قوله عائشة ابو الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها سبق ذكرهما قال ابو العجيم وهذا
الاسناد ما اسندكه الدارقطني على البخاري ومسلم قال المستملي قوله الرواية فيه ابن ابي مليكة
قرري عنه عن عائشة وروي عنه عن القاسم عن عائشة واقول هو اسناد الى ضعيف لانه
محمول على انه سمعه منه بالواسطة وبدون الواسطة رواه بالوجهين فلا اسناد اسند منه قوله
كانت لا تسمع فان قلت كانت للماضي ولا تسمع للمضارع فكيف يستقيمان قلت كانت هنا
لثبوت خبرها دائما ومستمرا في الاستقبال فيستقيم ان يجيء بلفظ المضارع استحضارا للصورة
الماضية وحكاية عنها ملفظها وان كان مضارعا لكن معناه على الماضي فان قلت الا راجعت
استثناء متصل او منقطع قلت متصل ان رجعت هو صفة لموصوف محذوف اي وكانت لا تسمع
شيئا محجوبا موصوفا بصفة الا موصوفا بانه مرجوع فيه قوله وان البيهقي عليه الصلاة والسلام
قال مرجوب عذب عطف على قوله وان عائشة واعلم ان هذا القدر من كلام ابن ابي مليكة
مرسل اذ لم يسنده الى صحابي قوله اوليس يقول الله تعالى فان قلت همزة الاستفهام
تقتضي الصدارة وهنا قد دخلت العطف يقتضي عدم الصدارة فما القدر من قلت هنا في اصالة
مقدر هو المعطوف عليه هو ومن دخول الهمزة عليه كان كذلك وليس يقول الله عز وجل فان قلت
ما اسم ليس كما في بعض النسخ او ليس يقول الله قلت اما ان يكون ليس بمعنى لا كقوله قبل الا
يقول ايهم والما ان يكون ضمير الشان قوله ليس اي ليس هلاكا هينا لا تاقش فيه ولا
سهل من هلك كما تاقش اصحاب الشمال ووجه المعارضة ان الحديث عام في عذاب كل من حوسب
والاية تدل على عدم تعذيب بعضهم وهم اصحاب اليمين ووجهها ان المراد من الحساب في الاية
العرض يعني الاراءة والاظهار وعن عائشة رضي الله عنها من عرف ذنوبه ثم تجاوز
عنه وهو لان حكم المكلفين على التراخي الا اذا دل دليل على التخصيص قال
الخباري جامعه باب من جمع شيئا فلم يفرقه حتى يعرضه الى قوله من نوقش الحساب هلك
قال شارح السنة قوله فراجعته وفي بعضها فراجعت عنه قوله سعيد الاريسي
هو سعيد بن الحكم بن محمد بن ابي مريم الحافظ المصري المولى ابو محمد المصري وروى عنه
البخاري تارة وعن محمد بن عبد الله الدهلي عنه لم يرو الا ما مات سنة اربع وعشرين و
مائتين فقال انه اتاه رجل فسأله كذا ما يقطر فيه وسأله ان يخدمه فاستخر وسأله رجل
اخر في ذلك فاجابه فقال لا تزال اجيره ولم يخدمني وليس هذا من العلم فقال ابن
ابي مريم اكنت تعرف ما اجرح من ابي هريرة وكلاهما من ابن عباس حدثاك فيه
فحسبك كلمة فصفصافيه قوله ناتع بن عمر عن عبد الله الحافظ القرشي المكي
المجمي بضم الجيم وفتح الميم وبالجاء المهملة مات بمكة سنة سبع وستين ومائة قوله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قوله عبد الله بن يزيد بصفاي التميمي والد ابي معد الفهمي المصري قدم بغداد وحدث عن مالك
المنصور والاية بمصر فاني واستغفاه وتوفي تماما في اول الصبح وسعيد بالزاي وسعيد الغفري
في باب الذين يسرقون قوله اي شريح بضم المعجمة وفتح الراء وكنيته ابو الهيثم حويلد بن عمرو
الخزاعي العدوي الكعبي اسلم قبل فتح مكة وكان يحدث احداثه بخزاعة يوم الفتح روى له
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا ذكر البخاري منها ثلثة ومات بالمدينة
سنة ثمان وستين قوله عمرو بفتح العين ابن سعيد بن العاص الخزيمي الاموي ابو عثمان
المدني الاشدق الامير خرج على عبد الملك فخلعه عبد الملك ولما قتله صار سنة سبعين
قوله العوذ اسم المعوذ مع الغث وهو الجند الذي يبعث الى موضع وكان سعيد بعث
الجند الى مكة لقتال ابن الزبير قوله قام صفة للقول والمقول هو حمد الله الخ والبعد
اي اليوم الثاني من يوم فتح مكة وذكر اذ ناي للتاكيد والا فالاستماع لا يكون الا بالاذن
لزيادة التاكيد ذكرها بلفظ التثنية كما اراد بهذا كله المبالغة في تحقيق حفظه اياه وتضمنه
زمانه وهيئاته ولفظه وغير ذلك ووعاه اي حفظه وبناي بالقول وحمد الله بيان لقوله
تكلم وبين ظرف لقام وسمعت ووعاه وابصرت وعينه ان يراد بقامه قال بعد اعلم ان كل
ما في الانسان من الاعضاء اثنين هو الاذن والعين ويموت خلافا لابي حنيفة وهو قوله
حرمها الله اما ان يراد به مطلق التحريم فيتناول كل محرم منها واما ان يراد به ما ذكر من
سفك الدم وعضد الشجر قوله لم يحرمها الناس اي ليس من محرمات الناس حتى لا يجتنبه
بل من محرمات الله اياي تحريمها بامر الله لا انها اصطلح الناس على تحريمها بغير دليل فاقتضاها
وامره فان قلت جاء في الحديث انا براهيم حرم مكة قلت استناد تحريمها الى ابراهيم من حيث
انه سلغه فان الحاكم بالشرائع كلها هو الله تعالى والا بنياء يبلغونها فان قلت كانت محرمة
من يوم خلق الله السموات كما ثبت في الاحاديث قلت لعله لما رفع البيت المعمور الى السماء
وفتا لطوفان نوح رد ستر حرمتها وصارت سترية مترتبة مستبنة الى ان اعيدها ابراهيم بعلامات
الترمز عليه وقيل معناه انه تعالى كتب في اللوح المحفوظ يوم خلق السموات والارض ان ابراهيم يحرم
مكة بامر ربه قوله لا يخفى ان هذا اللفظ من الشاذ وحيث كان عينه واوا نا ساما للام به
في الحركة ومصدر من بين ما يجب الايمان به هذين الامرين الايمان بالله واليوم الاخر اي القيمة
لان الاول اشارة الى المبدا والثاني الى المعاد وانواعه داخلة تحتها وقد استدل بهذين بعض
الكفار ليسوا محاسبين بالفروع والجواب انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك لان المومن هو الذي
يتقاد للاحكام الشرعية وينزجر عن المحرمات ولذلك جعل الكلام فيه وليس فيما ذكر ما يدل
ليس محالها بالفروع وقيل انما خصه بالايمان لتنبيه بالاعلى على ان من سواه المومن بالله و
خزانه ان الاحالة على ما ثبت بالعقل لا يحتاج الى ورود السمع قوله ليسفك بكسر الفاء على المشهور ويحكى
ضمها وكذا يسفك والمراد بسفك الدم القتل والعضد القطع فان قلت لا يعضد
عطف عليه يسفك فمعناه لا يحل ان لا يعضد قلت لا يدوت لتاكيد معنى النفي فمعناه لا
يحل ان يعضد وانما الشجر فالذي لا ينبت الا مرعى والعاده سقوه عليه ومن محل الخلاف
ولفظ الحديث عام وفي بعض النسخ بهما جدل بقاء قوله فان احدهم هو على فعل الجند وقد

حدد لكن لا يلزم استواء المفسر والمفسر ولا كل مفسر مفسرا والمفسر يفسر ايضا بموضع
قوله تعالى وان احدا من المشركين استجارك وترخص مشتق من الرخصة وهو كل شيء
لعذر مع قيام المحرم ولا العذر وقد احتج به من يقول نخت مكة عنوة اي قهرا والجلب
عنه لا يحل لاحد القتال فيها ولا لحنفها فهذا وصل الشق الاول والثاني فيه ان الفتح
عنوة يقتضي نصب الحرب عليه بالطعن بالرمح والرمي بالسهم والضرب بالسيف
ولم يقع ذلك واما قتل من استحق القتل خارج الحرم او في الحرم فليس من هذا القبيل
في شيء فانه لم يقل احد منهم انه يرخص لي ان قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانه مطلقا مناهما للقتال لو اصاح السيد قوله اذن روى بصيغة المجهول المؤنث
فان قلت مقتضى الظاهر ان يقال له الا في فما الحكمة في التعبير قلت لان السياق في قوله
بعثنا رسول الله حكاية قول المترخص وسياق هذا هو يقتضيه جواب المترخص و
تصيبه الالتفات يقتضي اتحاد السياق ويحتمل ان يكون التفاتا اذ قد يقال
لرخص احد لقتال فيضع لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم موضعه قوله
ساعة اراد به بعدا لامر بالقتال من يوم الفتح وهو زمان المحول فيها ولا يعلم
من الحديث اباحة عضد الشجر لرسول الله في تلك الساعة قوله حرمتها اي الحكم
الذي في مقابلة الاباحة المستفادة من لفظ الاذن ولفظ اليوم يطلق ويراد به جزء من
الذي اذ اعم من وقت طلوع الفجر ويطلق ويراد به الزمان الخاص المعهود
وقد يكون اكثر من يوم واحد او اقل وكر احكم الامر فان قلت المراد به هنا ثلث
الظاهرة الخاص ويحتمل ايضا المعنى الاخير اذ ابن الطلوع الى الغروب قلت يكون
حينئذ اللام للعهد من يوم الفتح اذ عود حرمتها كان في يوم الفتح لا في عام الذي
هو يوم صدور هذا القول واللام في الامر كمن معهود من امس يوم الفتح ٥
قوله ما قال لعمرو اي في جوابك ولا تعتد اي مكة وفي بعضها لا تعتد اي بالحرم
اي لا تعصم العاصي متلا كما تظنه قوله ولا كما يريد اي ليجعلها ملجا الخارج من الحرم ملتمسا
بعدم مرجوعا من القصاص قوله خربة بفتح الخاء المعجمة واسكان الراء وبالموحدة
على المشهور ويقال بضم الخاء ايضا واصلها سارقة الابل ويطلق على كل خيانة
قال الخليل هو الفساد في الدين كالخارب وهو الاصر المفسد في الارض قال الشاعر
والخاربون الكثر يعصب الخاربا وقد يجيء في الحرية كما لكلام محرج الذمة وقيل العيب
وقيل الغيب وقيل بضم الخاء الموبق ومعناها الغفلة الواضحة من الخربة بالضم الفسوق
وفي بعضها بعد لفظ الحرز بعض السرقة وفي بعضها وهو خيانة وبلية وفي
بعضها خربة بالجيم المكسورة وبالراي وبالشناة التحتانية قال الازهري روى
بالضم اراد بها الفساد ورس وروى بالضم اراد السرقة وقال اصلفي فاما في الحديث
فحملوه على العموم وهو صحيح لان الخضوع ناصح ابو شريح الحديث على وجهه
وهو عمرو بن سعيد بن العاص الذي بعثه ابن الزبير والي مكة وابن الزبير في الخلافة من يزيد وعبد الملك
لانه بويع لابن الزبير قبل هؤلاء وهو صاحب النبي عليه السلام واما قول عمرو ليس

جوابا لابي شريح لانه لم يختلف معه في ان من اصاب حدا في غير الحرم ثم لجأ الى الحرم هل يجوز ان
يقام عليه في الحرم ام لا وانما انكر عليه ابو شريح بعثه الخيل اليها ونصب الحرب عليها فاحسن
فاستدلاله وحاد عمرو عن الجواب بجواب عن غير سؤاله وقال اختلف العلماء في الصحابي
اذا روى الحديث هل يكون اولى بتاويله من ياتي بعده ام لا فقالت طائفة تاويل الصحابي
اولى لانه الراوي للحديث وهو اعلم بمخرجه وسببه وقال اخرون لا يلزم تاويله اذا لم يصب التاويل
قال وفيه من الفقه انه يجب على العالم الانكار على الامير اذا غير شيئا من الدين وان لم يسأل
الطيبي لما سمع عمرو ذلك رده بقوله انا اعلم يعني صح سماعك وحفظك لكن ما
فهمت المعنى المراد من المقاتلة فان ذلك الترخص كان بسبب الفتح عنوة وليس بسبب قتل
من استحقه خارج الحرم والذي انا بصدده من القبيل الثاني لا من الاول فكيف تنكر علي
فهو من القول بالموجب يعني الجواب مطابق وليس بجواب عن غير سؤاله **الخطابي**
ظاهر الحديث تحريم الدماء كلها كان ذلك حقا او لم يكن ويؤكده وانما اذن لي فيها ساعة
ولا يجوز ان يكون صلى الله عليه وسلم قد ابيح دماء اما عليه لا في ذلك اليوم ولا في غيره
من الايام واليه ذهب قوم فقالوا الجاني اذا فر الى الحرم لم يقتص منه ما دام مقيما فيه الى
ان يخرج وقال بعضهم الى ان كل ما جناه في الحرم اقتص منه فيه وما جناه خارجه فلا يقتص فيه
وقال الامام ابو الحسن الماوردي من اصحاب الشافعي في كتاب الاحكام السلطانية من خصائص
الحرم ان اهلها لو بغوا على اهل العدل فقد قال بعض الفقهاء يحرم قتالهم بل يضيق
عليهم حتى يرجعوا الى الطاعة وقال الجمهور يقاتلون على بغيهم اذا لم يمكن ردهم عن
البغي الا بالقتال لان قتال البغاة من حقوق الله التي لا يجوز اضاعتها فحفظها في
الحرم اولى من اضاعتها وقد نص الشافعي في كتاب اختلاف الحديث من كتاب الام على جواز
قتالهم وقال القفال المروزي في شرح التلخيص في اول النكاح لا يجوز القتال بمكة حتى
لو تحصن جماعة من الكفار فيها لم يجز لنا قتالهم فيها **اقول** وهذا بعيد وفي الحديث
فوائد غير ما تقدم منها ان العالم اذا انكر على الامير عليه رعاية الرفق كما استاذن منه
في الحديث وذكر التواكيد في الكلام وتقديم الحمد على المقصود وشرف مكة واثبات
الغنيمة واختصاص الرسول بخصائص وجواز القياس على الرسول لولا العلم بكون الحكم من
خصائصه وجواز النسخ اذ نسخ الاباحة للرسول بالحرمة وجواز المجادلة ومخالفة التابعي الصحابي
بالاجتهاد والله اعلم **قال الطيبي** حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الى قوله بلغت مرتين
قال شارح السنة قوله عبد الله اي عبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي بالمهملة
والجيم المفتوحتين وبالموحدة البصري مات سنة ثمان وعشرين ومائتين **قوله** حماد
بفتح المهملة وشدة الميم ابن زيد بن درهم البصري وكان جده درهم من سبي سجستان
مر في باب وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا قال ابو زرعة حماد بن زيد بن درهم اثبت
من حماد بن سلمة بن دينار لكن عبد الله بن معوية الجمحي عكس فقال فضل ابن سلمة على ابن
زيد كفضل الدينار على الدرهم ولم يرو البخاري عن ابن سلمة وروى عنه الجماعة غيره **قوله**
ايوب اي السختياني سبق في باب حلاوة الايمان ومحمد بن سيرين مر في باب اتباع

الطيبي

الجنائز

الجنائز وابن ابي بكرة هو عبد الرحمن بن ابي بكرة مر في باب قول النبي عليه الصلاة والسلام
رب مبلغ وابو بكرة بفتح الموحدة نفيع بصيغة التصغير سبق في باب وان طائفتان والرجال
كلهم بصريون قال الامام الغساني في كتاب تقييد المهمل وفي بعض النسخ عن محمد
بن ابي بكرة بعد قال ابن ابي بكرة وفي بعضها عن محمد بن ابي بكرة عن ابي بكرة فبدل من ابا لفظ
ابن وكلاهما وهم فاحش **قوله** قال هو بدل عن النبي عليه الصلاة والسلام يعني
ذكر النبي عليه السلام وليس ذكر مشتقا من الذكر الذي هو بعد النسيان **قوله** فان
دماءكم فان قلت الفاء عاطفة وهو اول الكلام فما المعطوف عليه قلت هذا الحديث
مخروم لانه بعض من حديث طويل وقد سبق بعضه في باب قول النبي عليه السلام رب مبلغ
حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يوم هذا فسكتنا حتى ظننا انه
سيسميه سوى اسمه قال اليس يوم النحر فقلنا بلى قال فاي شهر هذا فسكتنا حتى
ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس بذي الحجة قلنا بلى قال فان دماءكم واموالكم و
اعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم الى اخره فهو معطوف على الكلام السابق عليه
المذكور في موضعه وفيه ان هنا اقتصارا على المقصود وهو بيان التبليغ **قوله** محمد
بن سيرين واحسبه اي واظنه اي ابن ابي بكرة قال واعراضكم اي زاد في الرواية هذه اللفظة
وهو منصوب عطفا على دماءكم وهذه جملة معترضة بين اسم ان وخبرها فان قلت كيف
روى هنا ظانا في هذا اللفظ وفيما تقدم جازما فيه كما نقلناه من ذلك الباب قلت
اما لانه كان عنده رواية لايوب ظانا في تلك اللفظة وبعدها تذكر فحصل له الجزم
بها فرواها لابن عون جازما واما بالعكس لطرو تردد له او بغير ذلك فان قلت ما معنى عليكم
ان معلوم ان اموالنا ليست حراما علينا قلت العقل مبين للمقصود وهو ان اموال كل
واحد منكم حرام على غيره وذلك عند فقدان شيء من اسباب الحل ويؤيده الرواية الاخرى
وهو بينكم بدل عليكم والعرض يقال للنفس وللحسب وقال في شرح السنة لو كان المراد من
الاعراض النفوس لكان تكرارا لان ذكر الدماء كاف اذ المراد بها النفوس فتعين الاحساب
الطيبي الظاهر ان المراد بالاعراض الاخلاق النفسانية **قوله** كان ذلك فان قلت ذلك
اشارة الى ماذا اذ لا يحتمل ان يشار به الى ليبلغ الشاهد وهو امر لان التكذيب والتكذيب
من لوازم الخبر قلت اما ان يكون الرواية عند ابن سيرين ليبلغ بفتح اللام فيكون خبرا او
اما ان يكون الامر في معنى الخبر ومعناه اخبار الرسول بانه سيقع التبليغ فيما بعده واما
ان يكون اشارة الى تتمة الحديث وهو ان الشاهد عسى ان يبلغ من هو اوعى منه يعني وقع
تبليغ الشاهد اولي ما بعده وهو التبليغ الذي في ضمن الا هل بلغت يعني وقع تبليغ الرسول
الى الامة ونحو ذلك نحو قوله تعالى هذا فراق بيني وبينك **قوله** الا بتخفيف اللام
كانه قال الا يا قوم هل بلغت يعني هل حصل بمقتضى ما قال الله تعالى بلغ ما انزل اليك
قوله مرتين هو متعلق بقال مقدرا اي قال رسول الله مرتين الا هل بلغت فان
قلت لم قدرت قال وما حملته من تتمة قال المذكور في اللفظ ويكون وكان محمد
الى اخره كلاما جملة معترضة قلت حسبنه يلزم ان يكون مجموع هذا الكلام مقول مرتين

ولم يثبت ذلك وفي الحديث بيان حرمة القتل وحرمة الغصب وحرمة الغيبة وتكرار الكلام
للتأكيد والتقرير وسائر احكامه تقدم في باب قول النبي عليه الصلاة والسلام رب مبلغ
قال ابن بطال لما اخذ الله على انبيائه الميثاق في تبليغ دينه لأممهم وجعل العلماء ورثة
الانبياء وجب عليهم ايضا التبليغ والنشر حتى يظهر على جميع الاديان وكان في عصره فرض
عين واما اليوم فهو فرض كفاية لانتشار الدين وعمومه قال البخاري باب اثم من كذب
على النبي عليه السلام الى قوله فليلج النار قال شارح السنة قوله علي بن الجعد بفتح الجيم
وسكون العين المهملة وباهمال الدال الجوهري البغدادي مر في باب اداء الخمس من الايمان
منصور هو ابن المعتمر ابو عتاب بفتح المهملة والمثناة الفوقانية المشددة الكوفي وكان متعبدا
مجتهدا قالت فتاة لابيها يا ابت الاسطوانة التي كانت في دار منصور ما فعلت قال يا بنية
ذاك منصور يصلي بالليل فمات وقال ابن المديني اذا حدثك ثقة عن منصور فقد
ملأت يديك لا تريد غيره مر في باب من جعل لاهل العلم اياما قوله ربعي بكسر الراء
وسكون الموحدة وكسر المهملة وشدة الياء ابن حراش بكسر المهملة وبالراء الخفيفة وبالشين
المنقطة وليس في الصحيح حراش بالخاء المهملة سواه ابن جحش بالجيم المفتوحة وبالمهملة
الساكنة وبالمعجمة العبسي بالمهملة المفتوحة والموحدة الساكنة والمهملة الكوفي الاعور العابد
الورع مات سنة مائة يقال لم يكذب قط وكان له ابنان عاصيان على الحجاج فقيل للحجاج
ان اباهما لم يكذب كذبة قط ولو ارسلت اليه فسألته عنهما فارسل اليه فقال هما في البيت
فقال قد عفونا عنهما بصدقك وحلف انه لا يضحك حتى يعلم ان مصيره الى الجنة او الى النار
فما ضحك الا بعد موته وله اخوان مسعود وهو الذي تكلم بعد الموت وربيع وهو ايضا حلف
ان لا يضحك حتى يعرف اني الجنة ام لا فقال غاسله انه لم يزل متبسما على سريره حتى فرغنا
وقال ابن المديني لم يرو عن مسعود شيء الا كلامه بعد الموت والربعي بحسب اللغة المنسوب
الى الربع والحراش جمع الحرش وهو الاثر قوله عليا هو علي بن ابي طالب بن عبد المطلب بن
هاشم بن عبد مناف الهاشمي المكي المدني الكوفي امير المؤمنين ابن عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم واسم ابي طالب عبد مناف على المشهور وام علي فاطمة بنت اسد بن هاشم بن
عبد مناف وهي اول هاشمية ولدت هاشميا اسلمت وهاجرت الى المدينة وتوفيت في حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل في قبرها وكنية علي ابو الحسن وكناه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابا تراب وهو اخو رسول الله بالمؤاخاة قال له انت اخي في الدنيا والآخرة وصهره
على فاطمة سيدة نساء العالمين وابو السبطين واول هاشمي ولد بين هاشميين واول
خليفة من بني هاشم واحد العشرة المبشرة بالجنة واحد الستة اصحاب الشورى الذين توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض واحد الخلفاء الراشدين واحد العلماء الربانيين
والشجعان المشهورين والزهاد المذكورين واحد السابقين الى الاسلام واختلف العلماء
في اول من اسلم من الامة فقيل خديجة وقيل ابو بكر وقيل علي والصحيح خديجة ثم ابو بكر ثم علي
والاورع ان يقال اول من اسلم من الرجال الاحرار ابو بكر رضي الله عنه ومن الصبيان علي رضي الله عنه
ومن النساء خديجة رضي الله عنها ومن الموالي زيد بن حارثة ومن العبيد بلال واستخلفه

النبي

النبي صلى الله عليه وسلم حين هاجر من مكة ان يقيم بها اياما حتى يؤدي عنه اماناته ثم يلحقه
باهله وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد الا تبوك فان النبي صلى الله عليه وسلم
استخلفه فيها على المدينة وهو قال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال اما ترضى
ان تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي واصابه يوم احد ست عشرة ضربة
واعطاه الراية يوم خيبر واخبر ان الفتح يكون على يديه واحواله في الشجاعة مشهورة واما علمه
فكان من العلوم بالمحل الاعلى روي له عن رسول الله خمسمائة حديث وست وثمانون حديثا
ذكر البخاري منها تسعة وعشرين وسؤال كبار الصحابة ورجوعهم الى فتاواه واقواله من المسائل
المعضلات ايضا مشهور واما زهده فهو مما اشترك في معرفته العام والخاص وان كان الحاصل من
غلته اربعين الف دينار وكلها جعلها صدقة وكان عليه ازار غليظ اشتراه بخمسة دراهم ولم
يترك حين توفي الا ستمائة درهم اعدها ليشتري بها خادمة لاهله والاحاديث الواردة في الصحاح
في فضله كثيرة ولي الخلافة خمس سنين بويع له في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين قال ابن المسيب لما قتل عثمان جاء الصحابة وغيرهم الى دار علي
رضي الله عنه فقالوا نبايعك فانت احق بها فقال انما ذلك الى اهل بدر فمن رضوا به فهو الخليفة
فلم يبق احد الا اتى عليا فلما رأى ذلك خرج الى المسجد فصعد المنبر فبايعه طلحة ثم بايعه
الباقون قال النووي نقلوا عنه آثارا كثيرة تدل على انه رضي الله عنه علم السنة والشهر
والليلة التي يقتل فيها وانه لما خرج الى صلاة الصبح حين خرج صاحت الاوز في الدار
في وجهه فطردن عنه فقال دعوهن فانهن نوائح وقال اهل السير ابتدأت ثلاثة من الخوارج
عبد الرحمن بن ملجم الحميري اشقى الناس ورجلان آخران تميميان واجتمعوا بمكة وتعاقدوا
ليقتلن عليا ومعاوية وعمرو بن العاص فقال ابن ملجم انا لعلي وقال احدهما انا لمعاوية والآخر
انا لعمرو بن العاص وتواعدوا ليلة سبع عشرة من رمضان فتوجه كل واحد الى المصر الذي فيه
صاحبه الذي يريد قتله فضرب ابن ملجم عليا بسيف مسموم في جبهته فاوصله دماغه
ليلة الجمعة وتوفي ليلة الاحد التاسع عشر من رمضان سنة اربعين وغسله الحسن والحسين
وعبد الله بن جعفر ولما ضربه قال فزت ورب الكعبة وكتب وصيته فلما فرغ من الوصية
قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم لم يتكلم الا لا اله الا الله حتى توفي ودفن في السحر
وصلى عليه ابنه الحسن وكان عنده فضل حنوط رسول الله صلى الله عليه وسلم اوصى ان يحنط
به وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة على الاصح وكان آدم ربعة ابيض الرأس واللحية وكانت
لحيته كثة طويلة حسن الوجه كأنه القمر ليلة البدر ضحوك السن ودفن بالكوفة رضي الله عنه
قوله لا تكذبوا علي فان قلت هل فرق بين كذب عليه وبين كذب له والحكم فيهما
سواء قلت معنى كذب عليه نسبة الكلام اليه كاذبا سواء كان عليه او له فان قلت الكذب
على الله داخل تحت الكذب على الرسول صلى الله عليه وسلم ام لا قلت نعم او المراد من الكذب
عليه الكذب في احكام الدين فان قلت الكذب من حيث هو معصية فكل كاذب عاص وكل
عاص يلج النار لقوله تعالى ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم فما فائدة لفظ علي فان
الحكم عام في كل من كذب على احد قلت لا شك ان الكذب على الرسول اشد من الكذب على غيره

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لكونه متضمنا شيئا عاما تاما فافهم الرابع من الفتنة خصص بالذكر لانه اذا كذب عليه كثير وعلى غيره قليل وهو اصغر بالكبيرة عند الاستاذ من الكبائر اي المراد من قولهم ومن يعمد انه الكبيرة فان قلت الشرط سبب للجزاء فكيف تصور سببية الكذب للامر بالتوبة ثم له سببية للوجوب نفسه قلت هو سبب للازمه لان لازم الامر الالزام وكون الكذب سببا للالزام الوجوب بمعنى صحيح فان قلت ما معنى الكذب قلت فيه ثلثة مذاهب مذهب الجبائي ان الكذب عدم مطابقة الواقع والصدق مطابقة فقط والثاني انهما مطابقة الاعتقاد ولا مطابقة والثالث مطابقة الواقع مع اعتقاد المطابقة ولا مطابقة مع اعتقاد اللامطابقة وعلى الاخيرين يكون بينهما الواسطة قوله النووي بضم النون الحديث ان صح جاز ترويجه وقد يجازى به وقد يعفو الله عنه ولا يقطع عليه بدخول النار وهكذا سبيل كل ما لم يأت من وعيد بالنار لاصحاب الكبائر غير الكفر منهم الجوزي وانظر النار فلا تحتملها منها الا بدين خرج بعضهم بفضل الله ورحمته قال البخاري رحمه الله حدثنا ابو الوليد الى قوله فليتبوأ مقعده من النار قال الشامي السنة قول ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي البصري شيخ الاسلام مر في باب علامة الايمان حب الانصار قوله جامع المقيم بن سنداد المهجمي والمقيمين الاول منهما مسندة والثاني محرم المسندي الكوفي مات سنة ثمان عشرة ومائة روى له الجماعة قوله عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام الاسدي القرشي المدني نشأ بمكة مات سنة اربع وستين ومائة قوله عن ابيه اي عبد الله بن الزبير وهو ابو بكر ويقال ابو خبيب بفتح المعجمة وفتح الموحدة الاولى وسكون المثناة التحتانية بينهما التحتاني ابن الصحابي امير المؤمنين هو اول مولود ولد في الاسلام للمهاجرين في المدينة ولدته اسماء بنت الصديق بقباء وات به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه في حجره فدعا عجرة فمضغها ثم تفل في فيه وجعله يتلمظ فكان اول شيء دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دعا له وكان الملبس للجيش لما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة وثلثون حديثا ذكر البخاري منه ستة وهو احد العبادلة الاربعة هو وابن عمر وابن عباس وابن عمرو واما ابن مسعود فليس منهم وقول الجوهري انه منهم تقدم بيان غلطه كان سواما قوما مسلما وسول للتهجم عظيم الهجرة شهد الدهر ثلث ليال ليلة نصيلى قائما وليلة راكبا وليلة ساجدا صحب الصيام ونفى الزنى عنه اما هم ملك هرمز في مائة الف مقاتل من الفرس الفا المسلمون عشرون الفا فنظر ابن الزبير ملكهم فتحرج من عسكره فاخذ ابن الزبير جماعة فقتلهم فقتله وكان الهنج عليه وقد مات بذي بن معوج يوم الجمل وله ثلاث وثمانون سنة اربع وستين واجتمع على طاعته اهل الحجاز واليمن والعراق وخراسان وما عدا الشام وجنده عمارة الكعبة وعمل لها ابن حجر بالناس سنين فحج وبنى في الخلافة الى ان صيره الحجاج مكة اول ليلة من ربيع الاخر سنة ثنتين وسبعين وحج الحجاج اثنا عشر سنة الى ان اصابته رمية فجرحته فمات وصلى خلفه اخر ليلة من جمادى الاخرة سنة ثلث وسبعين قوله للزبير رضي الله عنه اي لابيه ابي عبد الله بن العوام بتشديد الياء والقرشي احد العشرة المبشرة واحد الستة اصحاب الشورى واحد المهاجرين الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه وعلى وامه صفية بنت عبد المطلب عمة النبي عليه السلام اسلمت واسلم هو وابوه اربعة اخماس

على الصحيح توفي رضي الله عنه وهو ابن ستة عشر سنة فعذبه عمه بالدخان لما ترك الاسلام فلم يفعل وعلم الزبير الخمسة وشهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم روى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلثون حديثا وكان احد الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو راض عنه الى الشيف في سبيل الله وتبع نبي الله عليه السلام يوم احد كان ابيض معتدل الخلق خفيف العارضين ولما توفي كثر بنوه سباق بعضها وتزل الزبير يوم الجمل القتال وانصرف عنه فلحقه جماعة من الغواة فقتلوه وادى الحسباع بناحية البصرة وقبر ثم حول الى البصرة وقبره مشهور بها قوله لا اسمعك وفي بعضها اني لا اسمعك تحدث ومعناه لا اسمع عندنك وتحدث فحذف ما عليه الثلثة قوله اما مخففة اليم مزحرف في كتبنا في بكر المهزع ولم اقف على تاريخ رسول الله صلى الله عليه وسلم اراد به عدم المفارقة الفرضية اي ما فارقته سفرا يحصل على عادة من لازم المولى فان قلت هاجر الى الحبشة قلت تلك قبل ظهور شوكة الاسلام اي ما فارقت عند ظهوره واوى فالكن الاحوال قوله لكنه في بعضها لكنني بحور فان واحوالها الحاق نون الوقاية بها وعدم الالحاق فان لم تلحق شرط لكن ان توسط بين كلامين متغايرين فما هنا قلت لانم عدم المفارقة السماع ولانم السماع للحديث عادة ولانم الحديث الذي ذكرتم في الجواب عدم المحدث فبين اللازمين مسافاة فصل لاعرفن المفارق فان قلت الناس سمعت قال ليواقعا صيا فما الفائدة في العدول الى المضارع قلت استحضار صورة القول للحاضرين والحكاية عنها كانه يريهم انه قائل به الآن قوله فليتبوأ كما تقدم الكلام هو هنا الحال بالسكون مع المشهور والتبوأ القار والمبيأة اي المنزل يقال تبوأ الرجل المنزل اذا اتخذه موضعا لمقامه ليوهري تبوأت منزلا اي نزلته الخطابي ظاهره امر ومعناه خبر يريد ان الله تبوأ مقعده من النار قال ويحتمل ان يريد عرفه من الحديث ان الكذب فيه عمدا ولكنه خاف ان يزل او يخطئ فيكون ملجرى من الغلط فيه كذبا اذا لم يتحفظ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اباح له الحديث عنه لا يجوز الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشك وعالما الظن حتى يتيقن سماعه ويعلم صحته قال ابن بطال قيل اذا تبوأ ان كان الى الكذب فلا شك انه لا يوصي نفسه الى النار بل سبيل ان كان الى الله فامر البعد عما لا سبيل اليه غير جائز فاجيب بانه بمعنى الدعاء اي تولاه الله فان قيل اذا ذلك عام في كل كذب ام خاص قلنا قد اختلفوا فيه فقيل عمناه للخصوص اذ الكذب في الدين كاليسير لليس بحرام ملالا يتحليل حرام وقيل كان ذلك في رجل بعينه كذب على الرسول فحسبه عن ذلك ويدل عليه قوله انه يعني الزبير بحكم فيهم واصحاب الزبير بتفي التقصير وهو عام في كل كذب دنيوي وديني الطيبي الامر بالتبوء تهكم وتغليظ اذ لو قيل كان مقعده في النار لم يكن كذلك وايضا فيه اشارة الى معنى القصد في الذنب وجزائه اي كانه قصد في الكذب التعمد فليقصد في جزائه التبوء وقوله وعجل الاكون الامر على حقيقته بان يكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

معناه متكذب فيومر نفسه بالتبوء ويلزم عليه فلتبوأ فليتبوأ توجيهان تاسعة
فان قلت من تعمد الكذب على الرسول ولم يكن في قواعد كذا هل يأثم قلت يأثم لكن
لا بسبب الكذب بل بسبب قصد الكذب لان قصد المعصية معصية اذا تجاوز عن
درجة الوسوسة فلا يرد على تحت الحديث النووي الحديث يشتمل على فوائد منها تقرير
قاعدة لاهل السنة ان الكذب بنا على اعتبار العامد والساهو عن الشيء بخلاف ما هو
ومنها تعظيم تحريم الكذب عليه صلى الله عليه وسلم وانه فاحشة عظيمة ولكن لا يلزم
هذا الكذب الا ان يحمله هذا هو المشهور وحكى امام الحرمين عن والده انه يكفر
وان صح ان من كذب عليه سكر الله عليه وسلم عمدا وحديث واحد مشهور فردت
رواية كلها وبطل الاحتجاج بجميعها فلو تاب وحسنت توبته فقال الامام احمد و
جماعة من اصحابنا لا تقبل بل عتم حرصه اما قال وقلت وهذا مخالف
للقواعد والمختار القطع بصحة توبته وقبول رواياته بعدها وقد اجمعوا على صحة رواية
من كان كافرا فاسلم ومنها انه لا فرق في تحريم الكذب عليه وبين ما كان في الاحكام
والاحكم فيه كالترغيب والترهيب والمواعظ فكله حرام من اكبر الكبائر خلافا
للكرامية حيث جوزوا وضع الحديث فيما لا حكم فيه واما توقف ابن بري في الرواية و
الاكفار منها لكونه خاف الغلط والنسيان والغلط والنسيان وان كان لا اثم عليه
فقد ينسب الى تقصير يقدح لسنا هله او محوه وقد تعلق الناسي بعض الاحكام الشرعية
كعزيمات المشقات واسقاط الظهارات قال وهذا الحديث حديث في بيانه
من الصحة وقيل انه متواتر وحكى امام الحرمين ابو بكر الصيرفي في شرحه لرسالة الشافعي
انه روى عن مائة من ستين صحابيا سمع منهم او قال بعض الحفاظ انه روى عن اثنين وستين
صحابيا وقيل عن العشرة المبشرة قال ولا اعرف حديثا اجتمع على روايته العشرة الا هذا
والاصح انه روى عن اكثر من ستين صحابيا الا هذا وقال بعضهم رواه ما ئتان من
الصحابة قال الشيخ ابن الصلاح ثم ليس كل عدده وازيد يوجب حصول القوة الا ترى
وليس في الاحاديث ما في مرتبة من التواتر وقيل لم يوجد حديث مثاله للمتواتر
الا ذلك قال البخاري حدثنا ابو معمر الى قوله فليتبوأ مقعده من النار قال ابو
الاستاذ قوله ابو معمر بفتح الميمين وبسكون الهملة وبالراء المشهور بالمعتمر عبد الله
بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري البصري قوله عبد الوارث اي ابن سعيد بن ذكوان
التميمي التنوري البصري وتقدما في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم
علمه الكتاب قوله عبد العزيز اي ابن صهيب بضم الهملة وفتح الهاء الاعلم البصري
الشاني بضم الموحدة والنونين مر في باب حب الرسول من الايمان قوله حدثنا
المراد بحسب الحديث وهذا جاز ووقع الكثير صيغة له لاحديث واحد والا لزم اجتماع
الوصل والكثرة فيه والحديث اذا اطلق في عرف المتقدمين يراد به حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولفظ سمع متعد الى مفعولين وان الخفيفة مع معمولها
هو المفعول الاول والمشددة مع الاسم والخبر في محل الرفع بانه فاعل او ينبغي قول

قول النبوي كثرة الحديث فان قلت الحديث لا يميز كثرة الحديث الصادق بل يعم التكثير
والتبليغ اذا كان صادقا فكيف جعلتما تعا قلت كثرة الحديث وان كان صادقا
يجوز الى الكذب غالبا عادة ومن خاف على الحكم او شك ان يقع فيه فالعقل للاحتراز
عن الاخبار اليه ولو كان وقوعه على سبيل التذكر قوله كذبا عاما في جميع انواع
الكذب لان النكرة في سياق الشرط كالنكرة في سياق النفي فافادة العموم
قوله المكي بالكاف فالياء المشددة تعريف ابراهيم او المكن بالهملة والكاف
المفتوحتين اي الكلبي التميمي ولد سنة ست وعشرين ومائة مر في باب من اجاب
الفتيا وهو شارف الدور قوله يزيد معروف مضارع الزيادة ابن عبيد مصغر العبد
الاسلمي مولى سلمة بن الاكوع ابو خالد توفي سنة ست او سبع واربعين ومائة روى له
الجماعة قوله سلمة بالهملة واللام المفتوحتين ابن الاكوع بفتح الهمزة وسكون
الكاف وفتح الواو وبالهملة وهو لقبه المعروف الاكوع اي بطرف الزند الذي يلي
الابهام واسم الاكوع سنان بن عبد الله الاسلمي المدني وسلمة يكنى بابي مسلم
او ابي اياس او ابي عامر وقيل هو ابن عم مرو بن الاكوع شهد بيعة الرضوان وبايع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلث مرات في اول الناس واوسطهم
واخرهم روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وسبعون حديثا اخرج
البخاري منها احدا وعشرين وكان شجاعا راميا محسنا يسوق الفرس فارسا جيدا
سكن الربذة ويقال انه كلمه الذيب قال سلمة رأيت الذيب قد اخذ طليحا فطلع
حتى نزعه منه فقال ويحك ما لي لك عمدت الى رزق رزقنيه الله ليس من
مالك فنزعه مني قال قلنا ياعباد الله ازهذا العجب ذيب يكلم فقال
الذئب العجب ممن ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم في اصول النخل يدعوكم الى
عبادة الله وتاوون الاعبادة الاوثان قال فلحقت برسول الله فاسلمت مات
سنة اربع وسبعين بالمدينة وهو ابن ثمانين سنة قوله ما لم اقل اي لم أقله
والعائد المفعول يجوز حذفه فان قلت اهذا مختص بالقول ام يدخل فيه نسبة
فعل اليه لم يفعله قلت اللفظ خاص بالقول لكن الاشبه ان الفعل في معناه لان
لاشتراكهما في علة الامتناع وهو الجسارة على الشريعة ومشرعها صلوات الله وسلامه
عليه وكلمة من في من النار تحتمل ان تكون بيانا وابتدائيا فان قلت اختلافات
الروايات في الالفاظ مع الاشتراك في المعاني يخرج من تعمد على كذبا ومن يقل
على مالم اقل ومن كذب علي متعمدا هل يقال انه متواتر قلت مثله يسمى بالمتواتر
من جهة المعنى اي الفقد والمشترك الحاصل من جميع الالفاظ متواتر واعلم ان
هذا الحديث اسناده من عوالي الاسانيد لان الرجال بين البخاري وبين رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلثة وهذا اول ثلاثيات البخاري فاعرفه قال يحيى
السنة الكذب على النبي لعظم انواع الكذب بعد كذب بالكافر على اسم وكبر
فهم من التجارة والتابعين الكثار الحديث عن الرسول خوفا من الزيادة والنقصان

والغلط فيه حتى ان من الناس من كان يصاب دم المرفوع فيوقع على الصحابي ويقول الكذب علينا اهون من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال معمر سألت الزهري المتزامل الملزوم والمقدار بين الزهري وربيعة مفاوتة فقال ربيعة للزهري انما اخبر الناس اي ان لناكاة احدا واما نحن فاتركوا واما انا فما اخبرهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانظر ما تخبرهم به **قوله** موسى الجهني بن سعيد بن المشرقي البصري الثوبكي وابو عوانة بضم المهملة وبخفة الواو وبالنون اسمه الوضاح مزالوضوح الواسطي وقد تقدما في كتاب الوضوء **قوله** ابي حصين بفتح المهملة وكسر المعجمة وآخره نون اسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي فانه ساقط من الضبط وان كان شيخا فقد صاحب سنة مات سنة ثمان وعشرين ومائة **قوله** الى صالح الدوذكرنا ان السماع لزيادات المدة مر في باب سؤال الامام **قوله** تسمو بصيغة الامر من باب المفعول وهو اما حقيقة في معناه او هو بمعنى التسمية ولا يكون من الكناية ومن التفعيل ومن التفعيل ومن الافعال على حسب لغاتها فالنسخ والاتحاد زيد والكنية محمد ابو يزيد واعلم ان العلم اما ان يكون مشعرا بمدح او ذم وهو الكنية او ان لا يكون فاما ان يبدء بحرف الاب والابن وهو الكنية او لا وهو الاسم فاسم النبي عليه السلام محمد وكنيته ابو القاسم ولقب رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد المرسلين سئله **الجوهري** الكناية ان يتكلم بشيء وتريد به غيره وقال الكنيت والكنوت بكسرهما وعمر كنى والكنية والكنية بالضم والكسر واكنى فلان بكذا وكنيته ابا زيد وبابي زيد واختلف العلماء في هذه المسئلة فقال اهل الظاهر لا يحل التكني بابي القاسم لاحد سواء كان اسمه محمدا ولم يكن بعد الحديث ونحوه وقال مالك يباح التكني بابي القاسم لاحد سواء كان اسمه احمدا ومحمدا ام لا ان هذا كان في زمن الرسول للالتباس بكنيته صلى الله عليه وسلم لما روي انه نادى رجل رجلا بالبقيع يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله فقال له يا رسول الله لم اعنك انما دعوت فلانا فقال رسول الله تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي ثم نسخ ولم يبق الا التباس وقال ابن حبيب انما كان النهي تنزيها والاولى التحريم وقال جماعة من السلف النهي عن التكني بابي القاسم مخصوص بمن اسمه محمد او احمد ولا باس بالكنية وحدها ولا بتسمي بواحد منهما لما روي انا النبي صلى الله عليه وسلم يعني ان جميع احاديث الاسماء والكنية والحاسر اراد منهم عن التكني بابي القاسم مطلقا وروي عن التسمية بالقاسم ليكنى ابوه بابي القاسم والسادس ان التسمية بمحمد ممنوعة مطلقا سواء كان له كنية ام لا وجاء في حديث عن النبي عليه الصلاة والسلام تسموا اولادكم محمدا ثم تلعنونهم **قوله** فعد راني فان قلت الشرط ينبغي ان يكون غير الجزاء سببا له منعقدا عليه وهنا ليس كذلك قلت ليس هو الجزاء حقيقة لان نحو فليستمر فانه قد آن وهو ربما لا يسير بعدها فان الشرط والجزاء اذا اتحدا مسوغ دخول الفاء في الغاية عمر كانت هجرة الى الله ورسوله هجرة الى الله ورسوله وعمر ان اول الاسلام فعادت الرؤيا منامها في باب فان قلت ما معنى الرؤية وهل المراد منه حقيقة الرؤية

او غيرها قلت قال القاضي البلاغي في معناه رؤيا صحيحة ليست باضغاث احلام ولا من تشبيه الشيطان وتقدم له الرؤيا على حلاوة صفة الشعر وقد كثر في اشعر اللحية وقد يراد محضا ان قيد مكان واحد احدهما في المشرق والاخر في المغرب ويراد كل منهما في مكانه وقال الخطابي ليس الحديث على ظاهره وليس لمانع ان يمنعه قال العقيلي لا يعمل حتى يضطر الى التاويل بانا نقول فانه تقديري على خلاف صفته او في مكانين فانه تغيب في صفاته لا في ذاته فتكون ذاته مرئية وصفاته محتملة والرؤية لم يخلقه الله في الحي لا يشترط فيه المواجهة ولا الاعتدال ولا الابصار ولا كون المرئي ظاهرا بل الشرط كونه موجودا فقط حتى جاز رؤية اعمى البصيرة الاكمه ولم يقم دليل على ان آدم جسم صلى الله عليه وسلم بل ما في الحديث ما يقتضي نفاه وقال ابو حامد الغزالي ليس معناه وان جسم ويدل على ان ذاته لا تدرك الا تنادي بها المعنى الذي في نفسي اليه بل البدن في اليقظة ايضا ليس الا اثارة النفس فالحق ان ما يراه مثال لحقيقة روحه المقدسة التي هي محل النبوة فمثال من الشكل ليس هو روح النبي عليه السلام ولا يختص بالوصول الى على الفضيل **قوله** منه تلك توجيهات وتحليل الامور اوسطها **قوله** الشيطان اسم ستوتي من شاط اي هلك بنو غلان والسين من شيطن اي بعد بنو فعال والمراد منه اسما ابليس خصه فالالام للعهد واما نونه فالالام للجنس **قوله** لا يتمثل اي لا تصور بصورتي قال القاضي عياض قال بعضهم خصائص النبي عليه السلام بان رؤيته المنام رؤيا صحيحة وكل احد من امته ومع الشيطان ان تصور في خلقته لئلا يكذب على لسانه في اليوم كلهم وقال تعالى الهادة للاخبار بالمغيبة ولا استحالة ان يتصور الشيطان في صورته في اليقظة قال محي السنة رؤيا النبي عليه السلام في المنام حق ولا يتمثل الشيطان به وكذلك جميع الانبياء والملائكة عليهم السلام لا يتمثل بهم لانهم وان قلت افلا نتزاه حقيقة فمن رآه في المنام هل يطلق عليه الصحابي ان قلت لا فلا يصدق عليه حد الصحابي وهو سلم رؤيا النبي عليه السلام اذ المراد منه الرؤية المعهودة للعامة هل العادة او الرؤية في جميع في الدنيا الا ان النبي عليه السلام هو المخبر عن الله وهو بما كان محبر الناس عنه الا في الدنيا الا في القبر وقد قال مدة حياة تلك ومدتي سيئة فان قلت الحديث المسموع منه في المنام هل هو صحيح يستدل بها قلت لا ان يشترط في الاستدلال به ان يكون الرائي ضابطا عدة السماع والنوم ليس حال الضبط قال البخاري في ترجمة باب كتابة العلم الى قوله ولا يفتل كافر **قال** شارح السنة قوله ابن سلام ابو محمد ابو عبد الله سلام البيكندي قال القتبي في بكا اسلام بتخفيف اللام وتشديدها لا اعرف وقال الغازي فطوسي هو بالتشديد لا بالتخفيف ترقى في كاب الايمان **قوله** وكيع بفتح الواو وكسر الكاف واسمه الحملة ابن الجراح بالجيم المفتوحة والراء المشددة وبالمهملة الراسي بضم الراء وفتح الهمزة وبالسين المهملة من الرؤساء بمعنى الكوفة اصله من خراسان او بمرو قيل او اسبهان قال ابو عبيد بن زنجويه لو شئت لقلت وكيع ابن مرسان وقال الدارقطني اصله ماراباذ اومى للعلم لا يحفظ شيء كحفظ ماراباذ شك في الحديث الا يوما واحدا وانا معه كتابا ولا نعمة فطن وقال هو اصبانى من سجستان سعيد فضيل الكيف قال كان وكيع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سديقا لحفص بن غياث فلما ولي القضاء هجره وكيع وكان يهجم عليه صديقا لمعاذ بن معاذ
فولي القضاء ببغداد فلم يهجره وعيره قال ابن معين مالي أرى فضل بن وكيع وكان يصوم يوما
ويفطر يوما بعث اليه عشرة آلاف درهم وكان قد سمع منه سنة كتبنا مات ببغداد منصرفا من الحج يوم عاشوراء
سنة سبع وتسعين ومائة قوله سفيان يحتمل ان يريد به الثوري وان يريد به ابن عيينة
لان وكيعا يروي عنهما ويحتمل ان يريد بهما ويكون من عطف العام بعد الخاص وفي الاسناد لان ابا
كان منهما ذو اسمين حافظ ضابط عدل مشهور رضي شرط البخاري ولهذا يروي لهما في الجامع كثيرا
لكن قال الغساني في كتاب التقييد هذا الحديث محفوظ من ابن عيينة وقال ابو مسعود الدمشقي
هذا هو سفيان بن عيينة ولم يخرجه البخاري عليه قال وقد رواه يزيد العدني بالمهملة عن المسعودي
والثوري ايضا وتقدم ذكرهما مرارا قوله معطرف بضم الميم وفتح المهملة وكسر الراء
المشددة والفاء ابن طريف بالمهملة المفتوحة ابو بكر الكوفي قال ما سمعت احدا كذب كذبة
وان لي الي ما كلمها وقال داود بن علية ما عرف عربيتا ولا عجميتا افضل من طرف مات
سنة احدى او اثنتين واربعين ومائة قوله الشعبي بفتح الشين ابو عمرو عامر الكوفي التابعي
الجليل مر في باب السلم من سلم المسلمون قوله ابي بضم الجيم وفتح المهملة وسكون
المثناة التحتانية والفاء وهب بن عبد الله السوائي بفتح المهملة وتخفيف الواو وبالمد
الكوفي الصحابي روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة واربعين حديثا ذكر البخاري
منها اربعة وكان يعلم بفتح الهمزة منه بكرم ابا جحيفة وبسبب وهب الجحيفة وهبا لله وكان يجتبه
ويتتبع بصدقة على بيت المال الا كوفة توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن تسع سنين
وتوفي بعد علي بن ابي طالب رضي الله عنه قوله هل عندكم والخطاب لاهل بيته ابو انما عنه بالجمع
للتعظيم او لارادته مع سائر اهل البيت او للالتفات من خطاب المفرد الى خطاب الجمع على حد
من قال لغيره على المعالي اقبل فان ذلك كقوله تعالى يا ايها النجاء اطلعني لمستنة
الاولى في بيان كون الاشتمال حقيقة او مجازا عند الجمهور قوله كتاب اي مكتوب
من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما سماه كتابا لان الشيعة كانوا يعمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم خص اهل بيته لاسيما عليا رضي الله عنه باسرار يعلم الوحي لم ينكرها
لغيره اولانه كان يريد ان يخفيها لا يعلمه عنه عنه قوله الا اوالا كتاب عندنا
الا كتاب الله وكتاب بضم واو عطف بصيغة المجهول وفتح الباء والمفعول الاول هو مقول
ما لم يسم فاعله والتاء في الصدر والمراد من الفهم المفهوم اي ما يفهم من فحوى الكلام فيكون
من بواطن المعاني التي هي غير الظاهر من نصوص الايمة والمفاهيم وسائر الاستنباط
ولا شك ان التابعي مع ثقته قوله والصحيفة ان كانت وكانت معلقة بقبضة سيفه
اما امتياطا واستحقانا وانما لكونه مفردا بسماع ذلك والظاهر ان المثبت في الصحيفة
بالسيف بعد الاشعار بان مصالح الدين ليست بالسيف وحده بل بالقتال ان وانما
تان وبالمفعول لاجري فلا يوجب السيف في موضع الذي يحل بوضع كل في موضعه فان قلت
الاستثناء متصل لانه من جملة ما علم من الكتاب كان قضايا الاحاد المذكورة ايضا من جملة ما في
قوله فما في هذه وفي بعضها وما هو استئنافية عطف على المذكورة او الاقتضائية موصولة

قوله العقل اي الدية وانما سميت به لان الابل كانت تعقل اي تشد بفناء اولي المقتول
والمراد اصنافها ومقاديرها واسنانها قوله فكاكه بكسر الفاء هو ما يفك
به وفكه وافكه بمعنى اي كسره والاسير بمعنى المأسور من اسره واذا شده لانه
وهو العقد بكسر القاف وبالمهملة لانهم كانوا يشدون الاسير بالقد ويسمى كل اخيذ
اسيرا وان لم يشد به والمقصود ان فيهما حكم والترغيب في تخليصه وانه من انواع البر
الذي ينبغي ان يهتم به قوله وان لا يعقل مسلم كافرا وفي بعضها ولا يقتل فان قلت
كيف جاز عطف الجملة على المفرد قلت هو مثل قوله تعالى في آيات بينات مقام ابراهيم
ومن دخله كان آمنا اي فيها حكم العقل وحكم حرمة تصادم المسلم بالذمي وضده قيل
على ان المسلم لا يقتل بالذمي متصادما وعليه الائمة الاربعة وقال احمد وهو للحنفية
الى القصاص لما روى عبد الرحمن السلمي ان رجلا من المسلمين قتل رجلا من اهل
الذمة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل قال القاضي ابو يعلى وهذا منقطع
لا احتجاج به تمامه احفظا او قيل ان القاتل كان عمرو بن امية وقد فاته بعد الرسول سنين
ويرد ذلك بالاجماع لانه روي ان الكافر كان رسولا فكيف مسلما انسيا وان المسلم
لا يقتل به المسلم وقائما ان صح فهو منسوخ لانه روي انه كان قبل الفتح وقد قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم الفتح في خطبته خطبها على درج البيت الشريف لا يقتل مؤمن بكافر
ولا ذو عهد في عهده قال ومعنى كافره يعني اهل ملته فخرج به ان ليس عند سوى القرآن وانه
صلى الله عليه وسلم لم يخص بالتبليغ والاسناد فيما دون قوم وانما وقع التفاوت من
قبل الفهم واستعداد الاستنباط واستنتاج ما في الصحيفة احتياطا لاحتمال ان
يكون فيها ما لا يكون عند غيره فيكون منفردا بالعلم به قال وقيل كان فيها سر الاحكام
غير انه ذكرها ولعلها لم تكن جملة ما فيها اذ التفصيل لم يكن مضبوطا حينئذ وذكر
وفي بعض نسخ المصنف بعد قوله ما فيها اذ التفصيل لم يكن مضبوطا حينئذ وذكر
انه الوحي وانه الخصوص بعلم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عبر عنه بعبارة اخرى حيث
قال ما عند الامة اذ الناس من كتاب الله ثم احال على الفهم الذي الناس متفاوتون فيه
ولم يخص تفسير شيء فيما هو ممكن في عمره وانما قوله وفيما يسأل اي ان للعالم العلم
ان يستخرج من القرآن فهما لم يكن معقولا عن المفسرين لكن بشرط موافقة الاصل
الشرعية وعدم المخالفة كافة الاحكام وتقييدها وتجويز السؤال عن الامام فيما
تعلق بخاصته قال البخاري رضي الله عنه حدثنا ابو نعيم بضم النون وفتح المهملة وسكون
الثاء المثلثة فتح الفاء وسكون المهملة بزكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف والياء
الساكنة وبالنون وهو لقب واسم عمرو وكان من اعلام الكوفة وفضلائه واسم ابيه
وافقاه وحفظه مر في فضل من استبرأ لدينه قوله شيبان بفتح المعجمة عن عبد
ابو معوية الضرير البصري والشيباني الكوفي مات ببغداد ودفن بمقبرة الخيزران او في
باب الشام سنة اربع وستين ومائة في خلافة المهدي حدث عنه الامام ابو حنيفة
وعلي بن الجعد وبينه وفياتهما تسع وسبعون سنة قوله عبيد الله اي ابن موسى العبسي الكوفي

وبالمثلثة ابو نصر اليمامي البصري كان من العباد مات سنة تسع وعشرين او ثنتين
وثلاثين ومائة قوله ابي سلمة بالمهملة واللام المفتوحتين عبد الله بن عبد الرحمن
بن عوف كان وجهه كدينار هرقلي مر في كتاب الوحي قوله خزاعة بضم المعجمة وبالزاي
حي من الازد سموا بذلك لان الازد لما خرجت من مكة وتفرقت في البلاد تخلفت
عنهم خزاعة واقامت بها ومعنى خزع فلان عن اصحابه اي تخلف عنهم قوله منهم
اي من خزاعة قتيل بنو ليث ذلك الخبر اي واخبر بصيغة المجهول والراحلة الناقة
التي تصلح لان ترحل ويقال الراحلة المركب من الابل ذكرا كان او انثى والفتك بالفاء
والكاف سفك الدم على غفلة وفي بعضها بدله القتل بالقاف وباللام قوله
او الفيل الذي ارسل الله على اصحابه طيرا ابابيل ترميهم بحجارة من سجيل حين
وصلوا الى بطن الوادي قريب من مكة قوله واجعلوه اي قال ابو نعيم
للسامعين اجعلوا هذا اللفظ على الشك وفي بعضها قال ابو عبد الله اي
البخاري اجعلوه على الشك فعلى الاول هو مقول ابي نعيم وعلى الثاني مقول المؤلف
فاما غير ابي نعيم فجازم بلفظ الفيل بالفاء واللام من غير ترديد بينه وبين ما
في احدى النسختين قوله سلط بالمعروف وبالمؤمنين بالباء وبالمجهول والمؤمنون
بالواو وفي بعضها بدل عليها عليهم اي على اهل مكة قوله الا وانها فان قلت
الا لها صدر الكلام فما المعطوف عليه بالواو والمناسب ان يقال بدون الواو نحو الا
انهم هم المفسدون قلت هو عطف على مقدر اي الا ان الله حبس عنها وانها لم
تحل لاحد ومعنى حلال مكة حلال القتال فيها فان قلت لم لقلب المضارع ماضيا
ولفظ بعدي للاستقبال فكيف يجتمعان والظاهر انها في سائر النسخ من لا تحل
بكلمة لا قلت معناه لم يحكم الله في الماضي بالحل في المستقبل قوله ساعتي
هذه اي في ساعتي التي اتكلم فيها وهي بعد الفتح وحرام خبر لقوله انها فان قلت
فلم الخبر ليس مطابقا للمبتدا قلت لفظ حرام وان كان في الاصل صفة مشبهة
لكنه انمحل وصفيته لغلبة الاسمية عليه فتساوى التذكير والتانيث فيه او انه
مصدر يستوي فيه التانيث والتذكير والتثنية والجمع قوله لا يختلى اي لا يجز
اختليته اي جززته وقطعته وذكر الشوك دال على منع قطع سائر الاشجار بالطريق
الاولى ولا يعضد اي لا يقطع وساقطها اي ما سقط فيها بغفلة المالك اي اللقطة
للمنشد اي للمعرف واما طالبها فيقال له ناشد لا منشد قال في شرح السنة المؤذي
من الشوك كالعوسج لا باس بقطعه كالحيوان المؤذي فيكون من باب تخصيص الحديث
بالقياس وكذا لا باس بقطع اليابس كما في الصيد الميت واما لقطتها فقيل ليس لها
غير التعريف ابدا ولا يملكها بحال ولا يتصدق بها الى ان يظفر بصاحبها بخلاف
لقطة سائر البقاع وهو اظهر قولي الشافعي وذهب مالك والاكثرون الى انه لا فرق
بين لقطة الحل والحرم وقالوا معنى الا لمنشد اي لمعرف يعرفها كما يعرفها في سائر البقاع
حولا كاملا حتى لا يتوهم انه اذا نادى عليها وقت الموسم فلم يظهر مالكها جاز

بملكها

بملكها واقول هذا لا يناسب المقام لان الكلام ورد في الفضائل المختصة بمكة وحينئذ
لا يبقى الاختصاص ويجوز عند الشافعي رعي البهائم في كلا الحرم خلافا لابي حنيفة واحمد
قوله فمن قتل بضم القاف فان قلت المقتول كيف يكون بخير النظرين قلت المراد اهله
واطلق عليه ذلك لانه هو السبب له الخطابي فيه حذف وتقديره من قتل له قتيل
وسائر الروايات تدل عليه وقال ايضا والاكثرون على اباحة الشوك ويشبه ان يكون
المحظور منه الشوك الذي ترعاه الابل وهو ما رق منه دون الشوك الصلب الذي لا
ترعاه فيكون بمنزلة الحطب ونحوه قوله يعقل مشتق من العقل وهو الدية
يقال عقلته اي اعطيت ديته واهل القتيل مفعول ما لم يسم فاعله وضمير فيه راجع
الى المقتول فان قلت هل يجوز الاقتصاص في الحرم قلت جاز عند الشافعي واما لفظ
الحديث فلا ينفي ولا يثبت ولابد من حمل لفظ القتل على العمد العدوان حتى يتصور
القصاص فيه فان قلت اذا جاز القصاص في الحرم فلم انكر عليه السلام على خزاعة اذ ما
كان سبب الخطبة الا الرد على فعلهم قلت لانهم قتلوا غير القاتل من بني ليث
على ما هو عادة الجاهلية فان قلت فما الذي احل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يحل
لاحد بعده مع جواز القصاص لنا فيه والقتال مع الكفار لو تحصنوا والعياذ بالله بالحرم و
جواز كل قتال الحق كما جاز له ذلك وامتناع القتل والقتال لغير الحق كما كان ممتنعا
عليه قلت الجواب بما قال الشافعي ان معناها تحريم نصب القتال عليهم بما يعم كالمنجنيق
وغيره اذا امكن اصلاح الحال بدون ذلك بخلاف ما اذا تحصنوا ببلد الكفر فانه يجوز قتالهم
على كل حال بكل شيء والله اعلم وفي بعض النسخ يقاد بالقاف يقال اقدت القاتل اي اعطيته
وفي بعضها يفاد يقال فداه وفاداه اذا اعطى فداءه فان قلت فيلزم التكرار سواء كان من
الاخر او من الثاني اذ هو معنى يقتل بعينه قلت على هذا التقدير يخصص القتل بالدية
التي يتحملها العاقلة وهو دية القتل الخطا والفداء بدية يتحملها الجاني فان قلت
فهل هو من باب تنازع الفعلين على لفظ الاهل قلت نعم قالوا وفيه اي على تقدير القاف
حجة للشافعي في ان الولي بالخيار بين القصاص وبين اخذ الدية وان له اجبار الجاني على اي
الامرين شاء وقال مالك ليس للولي الا القتل او العفو وليس له الدية الا برضا الجاني وقال
اهل العراق ليس له الا القصاص فان ترك حقه منه لم يكن له ان ياخذ الدية وفيه ايضا دلالة
لمن يقول القاتل عمدا يجب عليه احد الامرين الدية او القصاص وهو احد قولي الشافعي
والثاني ان الواجب القصاص لا غير وانما تجب الدية بدله بالاختيار قوله لابي فلان
اي لابي شاة بالشين المعجمة وبالهاء في الوقف والدرج ولا يقال بالتاء قالوا ولا يعرف اسم
ابي شاة هذا وانما يعرف بكنيته وهو كلبي يمني وقيل للبخاري اي شيء كتبت له قال هذه
الخطبة قوله رجل من قريش اي العباس الا الاذخر بكسر الهمزة وسكون المعجمة وكسر الخاء
المنقطة هو نبت معروف طيب الرائحة قوله بيوتنا لانه يسقف به البيت فوق
الخشب وقبورنا لانه يسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبنات فان قلت ليس في
كلام العباس ما يستثنى الا الاذخر منه وما المستثنى منه قلت مثله ليس مستثنى بل هو تلقين

بالاستثناء فكانه قال فلا يرسل الله لا يخلو شيء منها ولا يفسد شيء منها الا الاخر
واما الواقع في لفظ صلى الله عليه وسلم بهذه الهيئة استثناء من كلام السابق
فان قلت كيف جاز وشرط الاستثناء الاتصال بالمستثنى منه وههنا قد وقع الفاصلة
قلت جاز الفصل عند من جاز فعله اياه ايضا جوزه ذلك او الفصل كان قصيرا
وهو جائز اتفاقا ولم نسلم عدم الجواز فيفيد لفظ لا يخلو شيء منها فيكون
استثناء من المعاد لا من الاول وفي بعضها الا الاخير من غير زيادة في تاكيد للاول
فان قلت هل هو مجزوم لم جوز ابتداء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاجتهاد او جوز
تفويض الحكم الى النبي صلى الله عليه وسلم فيحكم بدون اجتهاد قلت الاحتمال
ان صلى الله عليه وسلم اوحي اليه في الحال باستثناء الاخير او بتخصيصه من العموم
او اوحي اليه قبل ذلك ان طلب احد استثناء شيء منه فاستثنه او لما علمه بحاجة
الى استثنائي بحكم الضرورات نبه الحفاظ بذلك او لما امر بطلان ضد اباحة كتابة العلم
وكره وقوع كتابة العلم انها سبب لضياع الحفظ والحديث حجة عليهم ومن الحجة
ايضا ما اتفقوا عليه من كتابة الصحف الذي هو اصل العلم وكان الذي صح في الله
عليه وسلم كتاب يكتبون الوحي قال الشعبي ما سمعت شيئا ما كتبه وقوفي الحافظ
اولى لحمل الخلاف كتابة غير الصحف وما اتفقوا عليه لا يكون من الحجة عليهم وفي صحيح
مسلم لا تكتبوا عني غير القرآن ومن كتب عني غير القرآن فليمحه والحديث وكان بين
السلف الاختلاف في كتابة غير القرآن ثم اجمع المسلمون على جوازها بل على استحبابها
واما ولعل هذا الحديث بالنسبة فحق من يوثق بحفظه ويخاف اتكاله على الكتابة وفرجة
او يشاء على من لا يوثق بحفظه او بانه كان الامر حين ضعف احتياط بالقرآن
فلما امر ذلك بسبب اشتهارها القرآن اذن في الكتابة او بان النهي عن كتابة الحديث
مع القرآن في صحيفة واحدة لئلا يختلط منتشرة على القاري او انه نهي تنزيه
او بانه منسوخ قال البخاري رضي الله عنه حدثنا علي بن عبد الله اي ابن المديني
الامام وكان ربما يقول معانه شيء نعلت منه اكثر مما علم منه وكان سمي حتة
الوادي مرة في باب التفهم في العلم قوله عمرو بالواو هو ابن دينار ابو محمد
المكي الجمحي بفتح الجيم وفتح الميم وبالمهملة الثانية احد الحفاظ المجتهدين اصحاب المذاهب
الاربعة بفتح الهمزة وسكون المثلثة وبالهمزة مستفاد من التزيم بالمثناة وهو
سقوط الثنية قال ابن عيينة حدثنا سعد منذ اصابني ابن عشرين من علي
مات سنة سبع عشرة ومائة واما قال الحبر فلانه لا شريك له في السماء لانعقاد
الاجماع له والغرق بين الاصاغر والحدث مرسل اصغر من غيره في بابها قوله وهب
بفتح الواو وسكون الهاء ابن منبه بضم الميم وفتح النون وكسر الموحدة المشددة ابن كامل
الصنعاني التابعي الجليل المشهور بمعرفة الكتب الماضية قال قرأت من كتب الله ثنتين
وسبعين كتابا وهو من اساتذة الفريري الذين سمعتهم كسرى الى الحيرة وقيل اصله من هراة
مات سنة اربع عشرة ومائة قوله احيانا بضم الهاء وشدة الميم من سنة

وهو ايضا تابعي وكان اكبر منه وهب توفي سنة احدى وثلاثين ومائة مر في باب حسن اسلام
المرء وهو ولاء تابعيون من اهل الفرس ويروي بعضهم من بعض لان اباه عمرو فان نسبي
اكثر يا النصب وعنعنة الرفع ايضا وهو اهل التفصيل يجاز وقوع الفاصلة بينه وبين لفظ
من لانها ليست لجنيته وعبد الله بن عمرو هو ابن العاص الصحابي الجليل سبق في باب
المسلم من سلم المسلمون وانما قلت الرواية عنه مع كثرة ما اهل لانه سكن مصر وكان
الوارد ون اليها قليلا بخلاف ابي هريرة فانه استوطن المدينة وهي مقصد المسلمين
من كل جهة فان قلت لانما كان اهوا ستثناء متصلا منقطع قلت يحتمل الانقطاع
اي لكن الذي كان من عبد الله اي الكتابة لم يكن مني بالحذر محذوف يقدر بتقدير ما في الكلام
سؤال يلزم منه كونه اكثر حديثا فانا فادة جارية مجرى ان شخصا ان ما شجاعا لا وسمعا
منه الاحاديث يكون الكتابة احد ثنا من غيره ويحتمل الاتصال نظرا الى المعنى اي تحدثنا
وفي غيره نزلا والتمييز كالمحكوم عليه بكتابة فانا ما احد اكثر حديثا عني الا ما كان من عبد الله
من عبد الله و في بعض الروايات ما كان احد اكثر حديثا عني الا عبد الله بن عمرو فانه
كان يكتب ولا اكتب فان قلت هل الاقتصاص كتب فما معنى جواز الكتابة الذي هو المقصود
من ترجمة الباب قلت ان قلنا نزل الاقتصاص وبعد محتة فظاهر وان لا نسلم لا نسلم انه يقتدي
الرسل صلى الله عليه وسلم كتابة قوله تابعة اي تابع وهما سعد ومحمد تابعة فاضحة
سهلة الماخذ حسب ذكر المتابع عليه بعد هما فانه يحتمل ان يكون بين البخاري وبين معمر
الرجال المذكورون بعينهم ويحتمل ان يكون غيرهم كما يحتمل ان يكون بين البخاري وبين معمر
معمر بفتح الميم وسكون المهملة بينهما الراء المدغمة في كتاب الحج وهمام هو الذي تقدم
ذكره انفا المتوهب وفائدة المتابعة التقوية قوله حدثنا محمد بن سليمان بن ربيعي
بن سعيد الجعفي الكوفي ابو سعيد بكسر معجمة وفتحات بها استة سبع ومائتين قال قلت بن وما بن
قوله ابن وهب عبد الله بن وهب بن مسلم المصري ابو محمد مر في كتاب من لم ير بدا لله
بد حيرا قوله يونس بن يزيد الايلي الفقيه نحوي معنى وابن شهاب اي الزهري وقد حفظ
القرآن في ثمانين ليلة قال الشافعي لولا ان هذا استة من المدينة وعبد الله اي ابن عبد الله
بن عتبة بن مسعود ابو عبد الله الفقيه الاعمى المدني احد الفقهاء السبعة بالمدينة وقد مر
في كتاب بدء الوحي قوله بكتاب قلت حمل الظاهر ان يقال استوفى بما كتبه اليه شيء
كالقلم والدواة قلت هو من باب الحذف واي توفي قلت اذ كتابا اي اذ كتابة اذا كتاب
والكتابة بمعنى واحد وقد ذلك نحو واسأل القرية اراد به اذ كتاب ما من شانه ان كتب فيه
او نحو الكاغد والكتف فان قلت ما معنى كتب ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان اميا
قلت الامر من الله يصير الكتابة لامر لا يقدر على الكتابة وقد ثبت في هذا الصحيح ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كتب بيده او هو من باب المجاز او امر بالكتابة هو كما الخليفة
الكعبة اي امر الكسوة واكتسى محمد وهو امر بالامر ويجوز الرفع بالاستئناف قوله لن
نقاصل وفي بعضها لا نقاصل بكسر الصاد المهملة الجوهري المقاصلة الصلاة عند الرشاد وصللت
بفتح اللام افصل بكسر الصاد وهي الفصيحة واهل الحالة يقولون صللت بالكسر افصل

بالفتح وحكاه بعضهم بالكسر معنى ضاع وهلك فان قلت لا تضلوا نهي او نفي قلت نفي وقد جاء النون لانه بدل من جواب الامر وقد يجوز في بعضهم مجزوما بالامر بغير واو والعطف

قوله حسبنا اي كافينا وهو خبر مبتدا محذوف والقعطد بفتح اللام وبالمهملة ساكنة ومفتوحة هو الصوت والجلبة قوله قوموا اي قوموا لغيري فهو امر تعجيز عيني وهو يستعمل باللام ايضا هو في موالله فانتين وبالى هو انا فتية الى الصلاة وبالباء هو قام بامر كذا وبغير صلة هو قام زيد ويختلف المعاني بحسب اختلاف الصلات فتصير كل صلة معنى يناسبها

قوله عندي وفي بعضها عني اي بمرتبتي والرزية المصيبة يقال رزئته اي صادته مصيبة ويجوز تشديد الياء بالارقام غير رزية قوله حال اي يجري في صار وحاصل الخطا هذا يناسل على وجهين احدهما ان اراد ان يكتب اسم الخليفة بعده لئلا يختلف الناس كما يتنازعون فيه بعد الصلاة والاحراق صلى الله عليه وسلم تلهم ان كتب لهم كتابا لم يقع منه الاختلاف بعده في احكام الدين شفقة على امته وتخفيفا عنهم فلذلك رأى بعض اصحابه فيه ذلك قال فهو من اجتهادي وتركهم على ما هم عليه وجه ماذهب اليه عمر لان نزول الاختلاف بان يفعل كل منهم باجتهاده في طلب الحق والاسبق الى الناس وبطلت فضيلة العلماء على غيرهم فان قيل كيف يجوز لعمر ان يعترض على مباركة الرسول صلى الله عليه وسلم فامر الدين ولا يسوغ الاعتراض ابتداء فضلا ان يتكلم عليه السلام بغير الحق او يجري على لسانه الباطل حاشا عن ذلك قلت لا يجوز ان يعلم عمر ان يوم الخميس علط على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتظن به التهمة في هذا الامر الاصول الا انه لما نظر قد اكمل الله الدين وتمم شرائعه وقد قبل الوجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واظلته الوفاة وهو بشر يعتريه من الالام ما يعتري البشر استعفى ان يكون ذلك القول من موجع ما يتكلم به المريض مما لا عزيمة له فيه يجد به المنافقون سبيلا الى تبديل امر الدين وقد كان ايضا صلى الله عليه وسلم راى الرأي في الامر فيرجع اصحابه في ذلك الى ان يعزم الله له على شيء كما وقع يوم الحديبية فما كتب بينه وبين قريش فاذا امر بالشيء امر عزم لم يراجع فيه ولم يخالف عليه وكان العلماء حتى واعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم لاجتهاد فيما لم ينزل عليه التوجيه وهو محتمل الخطأ والكل مجمعون على ان تقرره على الخطأ غير جائز ومعلوم ان الله سبحانه وتعالى وان كان رفع درجته فوق الخلق كلهم فانه لم يعصمه من سماعات الحدث والمرض بل من وقوع عند والعلم عن الناس مرفوع وقد سهى في صلاته فلم يستكن ان نظر بعد وقوع بعض هذه الامور في مرضه فلذلك رأى عمر المسكنة والتوقيف والله اعلم ومع هذا كله يجب ان يعلم انه لذلك القول منه لو كان عزيمة لامضاه الله تعالى لعزم هذا القول كلامه قال الازهري بطلان ما ادعته الشيعة من وصاية رسول الله صلى الله عليه وسلم بالامامة لانه لو كان عنده على وجه العهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم او وصية لاعمل عليها وفيه من فقه عمر ان لمن رضي ان يكتب الذي صلى الله عليه وسلم امورا رعاها وامضاها فاما من لم يرض عليها العقوبة لانها منصب لا مجال للاجتهاد فيها وانما قال حسبنا كتاب الله لقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء وضمير به واراد التوسعة عن النبي صلى الله عليه وسلم

لاشتداد مرضه فعلى هذا تفقه من ابن عباس من ان كتمان القرآن ليس كتمانا سرا وروي نحو هذا عن ابن الانباري ان يوصي عند موته وفي تركه الكتابة اباحة للاجتهاد لانه كلام الى التهم واجتهادهم قال الماوردي فان قيل فهل يجوز ان تكون للصحابة الاختلاف في هذا الكتاب وكيف عصوه قلنا في الجواب ان الامر ان تقابلا من الوجوب الى الندب لم يجز الاجتهاد وصيرها فلعله ظهر منه من القرائن ما دل على انه لم يوجب ذلك عليهم ليعمل الخيار هم فلم تختلف اختيارهم عن الاجتهاد ولعل عمر خاف ان المنافقين قد يتطرقون الى الطعن فيما اشتهر من قواعد الاسلام بكتاب كتبت بخلوع والحاد ويضيفون اليه ما يشتهون على الدين في قلوبهم مرض ولهذا قال القرآن يسمنا النووي اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم معصوم من الكذب ومن تغيير شيء من الاحكام الشرعية في حال صحته وحال مرضه ومن ترك ما امر بتبيانه وتبليغ ما اوجب الله عليه تبليغه وليس هو معصوما من الامراض والاسقام العارضة للاجسام التي لا نقص في لا مساد في شيء بعيد قال وقول عمر حسبنا كتاب الله رد على من زعم ان امر النبي صلى الله عليه وسلم قال لا كان البيهقي صلى الله عليه وسلم هم بالكتاب حين ظهر له انه مصلحة ايجب اليه بذلك ثم ظهر له المصلحة تركه او اوحي اليه بذلك ونسخ والله اعلم بحقيقة الحال

باب العلم والغطة بالليرة في بعضها بدل والغطة والمغفلة

قوله صدقة بالمهملتين المفتوحتين وبالقاف ابو الفضل البرزي ابو الفضل مات سنة ست وعشرين وماتين قوله هند هي بنت الحارث الفراسية وقيل القرشية روى لها الجماعة وهو غير منصرف وسنه قوله ام سلمة بفتح المهملة وفتح اللام زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ام المؤمنين اسمها هند بنت ابي امية المخزومية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وقعة بدر وكانت من افضل النساء روى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا ذكر البخاري منها ثلاثة عشر اخرج لها الجماعة وهو غير منصرف وسنه وضعين وصلى عليها ابو هريرة ودفنت بالبقيع وكانت آخر امهات المؤمنين وفاة وفي بعض النسخ بعد لفظ سلمة ح اي صوح حسبي لفظة الحاء وهو ما اشار الى التحويل من اسناد الى اسناد او لفظ قبل ذكر الحديث او الى الحائل بينهما او الى الحديث الى حيث وصل قوله وعمرو بالواو ومجرور عطف على سعيد اي حدثنا سعيد قال اخبرنا ابن عيينة عن عمرو وغيره يعني ابضا عن الزهري يعني ابن عيينة يروي هذا الحديث عن شيوخ ثلاثة وفي بعضها سمعوه فسماه ابن عيينة قال عمرو يحتمل ان يكون تعليقا من البخاري عنه والظاهر الاحتمال الاول وغيره هو ابن دينار المكي الجمحي الاثرم وقد مر في الباب السابق انفا ويحيى هو ابن سعيد الانصاري وتعليم اولى الصحيح قوله عن امراة والمراد بها هند المذكورة وفي بعضها هند بدل امراة فان قلت شرط البخاري على ما اشتهر ان يكون شيوخه مشاهير ولا اقل من الاكثر وعمرو مجهول لا تكيف روى لها قلت محتمل في المتابعات ما لا يحتمل في الاصول وعمرو هذا وان كان متابعة او ليست مجهولة اذ الرواية السابقة قرينة معينة معرفة لها قوله استيقظ

اى تحفظ ومعناه تنبيه من النوم قوله فات الليلة اى فى ليلة ولفظة ذات مخصة للتاكيد
الجوهري هو من باب اضافة المسمى الى اسمه الجوهري اما قولهم ذات مرة وذو صباح
ونحوه فظرفا زمان التى لا تتمكن بقول لقيته ذات يوم وذات ليلة قوله سبحان
الله سبحان بمعنى التسبيح وهو التنزيه منصوب على المصدر والعرب تقول ذلك فى مقام
التعجب وقال بعض الحفاظ انما يقال التعجب ومعانى مادة استعمالها متضمنة لمعنى التعجب
والتعظيم وصدر الرحمة بالحرائر لقول الخزاعى رحمة ربى وهو الغلاب بالفتح لانها
اسباب تؤدى الى الغلاب قوله القبلة بالنصب بعنى ان صلى الله عليه وسلم رآنى فى
المنام انه يستعمل بعد فتح وهو مما لم يذكره المحدثون وعرف عند الاستيقاظ حقيقة بالتعبير
وعبر لها وتوجى اليه فى اليقظة ذلك اما قبل النوم واما بعده وهو من المعجزات لانه
وقع الغير كما هو مشهود وفتح الحرائر حيث تسلطت الصحابة رضوان الله عليهم على
فارس والروم قوله انقطعوا بفتح الميم اى بفتحها والصواحب معقول به وبجوز كسر
الميم اى بضمها والصواحب منادى وفى بعض الروايات به والصواحبات جمع الصواحب
جمع الصاحبة وزيدت فيها ان تاكيد صلى الله عليه وسلم قوله فوب اصله للتقليل
ويستعمل للتكثير كما فى الحديث وضه سبع لغات ومن ذلك وضعها التى يتعلق فيها
يجب ان يكون ماضيا ويحذف غالبا وتعقد رب رب كاسية عارية عرضها والمراد اما
اللاتى يلبسن رقيق الثياب التى لا تمنع من ادراك لون البشرة معاقبات فى الاخرة
بعصبة النار واما ان اللابسات للثياب الرقيقة الفضيلة عاريات من الحسنات فى الاخرة
فتدخل فى الصدقة وحضهم على ايثار الشرف فى الدنيا بان يأخذ منها الغالى الكثير بما
يساوى ذلك وغيره ان للرجل ان يوظف اهله بالليل للصلاة وبذكر الله لا سيما عند اية
حدث اوذنب او نحو فيه وجواز قول سبحان الله عند التعجب ونديته وذكر الله تعالى بعد
الاستيقاظ وغير ذلك الطيبى رب كاسية كالبيان لوجب استقاط الازواج
اى لا ينبغى لهن ان يتغافلن ويعتمدن على كونهن اهالى رسول الله صلى الله عليه
وسلم او رب كاسية جملة الزوجية الشريفة بما هى عارية عنها فى الاخرة لا تنفعها
ان تتصفها مع العمل قال فاذا انساب بينهم باب السعر فى العلم
باضافة الباب اليه وفى بعضها فى العلم والسعر الحديث بالليل قوله سعيد عصير
بضم المهملة وفتح الفاء المصرى مر فى باب من يرد الله به خيرا والليث هو ابن سعد
الفهمى المصرى يشبه فى اول الصحيح قوله عبد الرحمن بن سمامة المرى بضم فخفف ومثال ابو الوليد
المصرى هو الفقيه بن سعد بن مفرج امير مصر لهشام بن عبد الملك وروى فى البيت
وكان اكبر منه توفى سنة سبع وعشرين ومائة سالم ابى بن عبد الله بن عمر بن
الخطاب مر فى باب الحياء من الايمان قوله ابو بكر بن سليمان بن ابى حثمة بفتح
المهملة وسكون المثلثة واسمه عبد الله بن حذيفة وابو بكر مر فى كنيته وهو تابعى
قرشى عدوى قوله بنا وفى بعضها لنا فان قلت الصلاة لله لا لهم قلت معناه
صلى اماما لنا والعشاء بكسر العين وبالمد ويذكر صلاة العشاء وهى الصلاة

التى وقتها بعد غروب الشفق الجوهري هو من صلاة المغرب الى العتمة والعشاء
المغرب والعتمة وذهم قولهم اتته مرة الى الليل الى الفجر بالعشاء بالفتح والمد الطعام قوله
ارايكم تصرح الاستفهام وفتح الهمزة والخطاب فان قلت الرؤية فيه بمعنى العلم او بمعنى
الاصابة قلت بمعنى الابصار وليلتكم مفعول به وكم حرف لا محل له من الاعراب ايرى
كان اسما لكان مفعول رأيت بجيبان يقال اراتيكم لان للخطاب لجماعة وانما كان لجماعة
وجب ان يكون بالتاء والميم كما فى علمتموكم دعاية للمطابقة فان قلت فهلا لزمت
ايضا فى الثانى فان الثانى اسم فينبغى ان يكون اراتيكم قلت لما كان الكاف والميم لمجرد
الخطاب اختصر فتمحض التاء والميم بالتاء وحدها للعلم بانه جيء بقولك كم والفرق
بين حرف الخطاب واسم الخطاب انا لاسم يقع مسندا ومسندا اليه والحرف يستعمل
مع استقلال الكلام واستغنائه عنها بالمسند والمسند اليه فى اجزائه قوله
الثنوى وكذا التسعة وايضا اسم الخطاب بدل الحاجة عين ومعنى الخطاب بحرف لا يدل الا
على الثانى قوله فان رأس فى بعضها على رأس فان قلت فما اسم ان قلت مبتدأ لشأن
النووى المراد ان كلا من تلك الليلة على الاخر لا يعتبر بعدها اكثر من سابقة
سنة سؤال قال عمر قبل ذلك ام ليس فى عيش احد بعد تلك الليلة مولود
مائة سنة قال وهذا اعتراض على الملائكة وقد اخبر صلى الله عليه وسلم ان هذه
المدة يخترم الجيل الذى هم فيه فى عامهم بقصد اعلامهم وانهاء عامهم انها عامهم ليست
كاعمار من تقدمهم من الامم ليجتهدوا فى الصالحة قوله حدثنا ادم الجاى الى ما ابن ابى ذئب
الفهرى ويقال القرشى الخ انما سمى مرة فى باب المسلم من سلم قوله الحكم بالمهملة
والكاف المفتوحة ابن عتيبة بضم المهملة وبالفوقانية ابن النهاس بن محمد وابو محمد
مولى اسرة من عدى مر كنية الكوفى الفقيه العابد الثقات صاحب السنة قال
الاوزاعى قال فى مجمع ما ابى كثير يحيى بن ابى كثير يحيى وقتادة واصحابه احيا الفقه الحكم بن عتيبة قلت
نعم قال امامة ثلاثين لا يبتغيها فقه منه وقيل كان اذا اجتمع علماء الناس فى مجد
منى كانوا كلهم عيالا عليه وكان اذا قدم المدينة اخلولد سائر الناس يسأل البهائم
سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة او خمس عشرة ومائة قوله سعيد بن مينا بضم الميم
وفتح المهملة والف ونون الجيم الكوفى فى قتله الحجاج وتقدم فى كتاب الايمان قوله ميمونة
بنت الحارث بالمثلثة الهلالية ام المؤمنين تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم
سنة سبع وقيل سنة ثمان وقيل سنة احدى وقيل سنة ست وخمسين
حديثا خرج البخارى منها ستة توفيت سنة احدى وستين وقيل سنة ست وستين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فسرني في المكان الذي تزوجها فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالفاء وسئل عليها عبد الله بن عباس قيل انها اعتراه واح النبي صلى الله عليه وسلم اولم يتزوج بعده او هي امت لبابة بضم اللام وبموحدة خفيفة مكبرة بنت الحارث الهلالية وعمتا العباس وام اولاده عبد الله والفضل وغيرهما وهي اول امراة اسلمت بعد خديجة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يزورها وهي بابنة الكبرى واختها لبابة الصغرى ام خالد الوليد قوله في ليلتها اي الخاصة بها بحسب قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين ازواجه قوله فصلى فان قلت فما وجه صحة الفاء هنا ان الصلاة ثم المجيء ليس عقبها اكون عندها قلت هي الفاء التي تدخل بين المجمل والمفصل لان التفصيل انما هو عقيب الاجمال ذكره الزمخشري في قوله تعالى فان فاؤا فان الله غفور رحيم قوله ثم جاء اي من المسجد الى منزله تلك الليلة اي بيت ميمونة ولفظة ثم تحتمل الاخبار بالجملة مثلا والاستيناف بها مرتبة وحذف الهمزة بقرينة المقام والتعليم بصغير الغلام والآباء مشددة وهذا تصغير الشفقة نحو يا بني والمراد منه عبد الله اوكلثم هذا شك من ابن عباس فان قلت مقول القول شرطه ان يكون كلاما لا كلمة قلت الكلمة تطلق على الكلام ايضا نحو كلمة الشهادة ولفظ ينبهها قرينة له ولم يعلم منا رسل بعد هذا القيام شيئا ام لا قوله ثم صلى ركعتين فان قلت ما فائدة الفصل بينه وبين الخمس ولم لم يجمع بينهما بان يقال فصلى سبع ركعات قلت اما انه صلى الخمس بسلام والركعتين بسلام اوان الخمس بافتتاح ابن عباس والركعتين بعد فتحة ثانية قوله فحط بكله الحطيط الحمير اي صوته الانف والحطيط اي المحمود من صوته وقيل الحطيط والمحطيط صوت يسمع من ورد الماء نفس فالآبر يطال الحطيط صوت الشائم وقيل الحطيط اعلا من الخبر قال بلفظ وحطيط شتان من الخبر ولم اجد عند احد من اللغة بالحاء قال وفيه من فضل ابن عباس وحفظه على صغر سنه حيث انه رصد الشيخ صلى الله عليه وسلم طول ليلته وقيل انا العباس ارسله عمر اباه الشيخ صلى الله عليه وسلم ليطلع على عمله بالليل قوله ثم خرج هذا من خصائص الرسول اذ تومه مضطجعا لا ينقض الوضوء لان عينيه نيامان ولا ينام قلبه فاذا خرج حدث لاحس به بخلاف غيره من الناس وهو محمل ان يكون فيه حدث فاي ثم توضأ ثم خرج وان لا يكون الحطيط من النوم الناقض قال محيي السنة فيه جواز الجماعة في النافلة وجواز العمل اليسير في الصلاة وجواز الصلاة خلف من لم يعلم امامته واقتدى وجواز بيتوتة الاطفال عند المحارم وان كانت عند زوجها وفيه الاستجار بقسم الرسول عليه السلام بيده وجاءته وجواز التصغير والذكر بالصفة حيث لم يقل نام عبد الله وان موقف الامام الواحد عن يمين الامام واذا وقف من يساره تحول الى يمينه وان صلاة الصبي صحيحة وان صلاة القليل احد عشر ركعة وجواز الرواية عند الشك في كلمة بنقط الكتيبة عليه فان قلت ما الذي فيه من الدلالة على الترجمة قلت لفظ نام القيام وما يفهم من جعله على يمينه كانه صلى الله عليه وسلم

قال لابن عباس تفهم عني فقال وقفت يفصل الفعل بمنزلة القول او ان القائل انا لا قاربا اذا اجتمعوا لا بد ان يجري بينهم حديث للمؤانسة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم كما وقع فائدة وعلم ويجيء من مكارمه ان يجعل بيته بعد العشاء بأصحابه ويجعل ابن عباس سايسا له ولا يكلفه اصلا باب حفظ العلم قوله عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي العامري القرشي المدني ابو القاسم روى عنه البخاري وروى له ايضا ومالك هو الامام المشهور وابن شهاب هو الزهري والاعرج هو ابو داود عبد الرحمن بن هرمز القرشي مولاهم كان يكتب المصاحف وترقى في باب حتى ارسل قال الصفاني يجوز ذكر الراوي بصفته او لقبه الذي يكرهه اذا كان المراد تعريفه لا تنقصه وجود ذلك كما جوز واجرح وعدل المحامة قوله اكثر ابو هريرة اي من رواية الحديث وهو من باب حكاية كلام الناس او وضع المظهر موضع المضمر اذ حق الظاهر ان يقول اكثرت قوله ولولا البيان مقول قال لا مقول يقولون وحذف اللام مع جواب لولا وهو جائز ثم تبلو مقول الاعرج وذكر بلفظ المضارع استحضارا للصورة اكتلاوة كانه ينهاه وفي بعضها ثم تلا والمراد من الآيتين ان الذين يكتمون الآيتين ومعناه انه لولا ان الله تعالى ذم الكاتمين للعلم لما حدثت اصلا لكن لما كان الكتمان مما يجب الاظهار والتبليغ فلهذا حصل منه الاكثار لكثرة ما عندي من قوله ان نقول انا قال ابن قرقول قلت لم يرد انها عاطف ولم يقل وان قلت لانه استيناف كما لتقليل الاكثار كان سائلا سال لم كان مكثرا وهو غير من الصحابة فاجاب بقوله لان اخواني الخ وكذا فان قلت حق الظاهر ان الخبر يرجع الضمير الى ابي هريرة قلت عدل عنه لغرض الالتفات قال الكرماني لم جمع ولم يقل ان اخواني قلت يريد به نفسه وبالمراد من الاخوة اخوة الاسلام قوله المهاجرين اي الذين هاجروا من مكة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم و الانصار اي اصحاب المدينة الذين آووا ونصروا قوله يشغلهم بفتح الياء وضم الغين ويكسر ضم الياء وهو غريب والصفق هو كناية عن البايع صفقت له بجميع صفقتا اي ضربت يدي على يديه للعقد وبالاسواق اي في الاتواق والسوق توثث وبكر وسميت به لقيام الناس فيها على سوقهم والعمل في الاموال بريديه الزراعة قوله لشبع وفي بعضها لشبع بطنه اي كان يلازم قانعا بالقوت لا مشتغلا بالخارج ولا بالزائد يحضر بابا لا يحضر وعن اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحفظ ما لا يحفظون من اقواله وهذا اشارة الى الصحوفات وقد كان الى المشاهدات يحضر اما عطف على لشبع فينصب واما على يلزم فيرفع واما الحال فان قلت هل يلزم من هذا الحديث بحسب الظاهر مفاضلة لما تقدم حيث قال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احد اكثر حديثا مني الا ما كان من عبد الله بن عمرو قلت لا لان عبد الله كان اكثر تحملا وابا هريرة كان اكثر رواية فان قلت كيف يكون اكثر تحملا وهو انما لحق عظم المهاجرين قلت هو اكثر من جهة ضبطه بالكتابة وتقييده بها وابو هريرة اكثر من جهة مطلق السماع قال ابن بطال فيه حفظ العلم والمواظبة على طلبه وفيه فضيلة لابي هريرة وفضل

التعلل من الدنيا وايثار طلب العلم على طلب المال وفيه جواز الاخبار عن نفسه بفضيلة اذا اضطر الى ذلك وقوله وجوازا كذا والاحاديث وجواز التجارة والعمل وجواز الاقتصار على الشيوع وقد تكون سنة وثنتان وقد تكون بالجيم بحسب الاختلاف والاولى وفات

قوله حدثنا احمد بن ابي بكر القاسم بن الحارث بن زياد بتقديم الراء على الزاي مصغر بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ابو مصعب المدني الفقيه قال ابن بكير مات وهو قاضي اهل المدينة عشية يوم الاثنين لاربع عشرة ليلة خلت من ذي القعدة سنة اثنتين واربعين ومائتين قوله محمد بن ابراهيم بن دينار ابو عبد الله المدني المعني كان معمرا فالحديث قال ابو حاتم كان من فقهاء المدينة عن مالك قال الشافعي ما رأيت في فتيان مالك افقه منه مات سنة اثنتين وثمانين ومائة قوله ابن ابي ذئب بكسر الذال المعجمة محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذئب القرشي العامري المدني قال الشافعي ما رأيت احدا سقطت عليه ما سقطت على الليث وابن ابي ذئب وقال احمد كان ابن ابي ذئب افضل من مالك الا ان مالكا كان اشد تنقية للرجال منه وقد مات بعد وحشي حديث بها ثم رجع بريد للمدينة فمات بالكوفة سنة تسع وخمسين ومائة قوله سعيد هو ابن ابي سعيد المقبري المدني ستر في باب الدين يسير وهما الاسناد كلهم مدنيون قوله يا رسول الله وفي بعضها لرسول الله وكثيرا سقة الحديث لانه باعتبار كونه اسم جنس يطلق على القليل والكثير وافساه صفة اخرى والنسيان جهل بعد العلم والفرق بينه وبين السهو انه وزان العمل الحافظة والمدركة والسهو زوال عن الحافظة فقط ثم الفرق بين السهو والخطأ انه ما ينبه صاحبه في تنبيه والخطأ ما لا ينبه به قوله ضم وفي بعضها صمه وبعدها اي بعد هذا الضمير في بعضها بعد مقطوع الاضافة مبنيا على الضم لان الاضافة منوية فيه فان قلت النسيان من لوازم الانسان حتى قيل له انسان متسوا لنسيان فما معنى انه قلت هذا من بركة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معجزة ظاهرة فان قلت ما المراد بلفظ شيئا هو عام في جميع الاشياء او خاص فالجواب قلت اللفظ عام لانه نكرة بعد النفي لكن الظاهر من السياق انه يريد بها نسيت شيئا من الاحاديث بعد ذلك وسيجيء في بعض الروايات فما نسيت من مقالتي شيئا فان قلت تقدم ان ابن عمير وكان حدثنا ابو هريرة لبعضه بالكتابة فالجواب ان ابو هريرة من الناسين فلم يكن هو لكثرة حديثه سئل لعل ذلك كان قبل هذه القصة او هو استثناء منقطع ومعناه ما احد اكثر حديثا مني ولكن ما كان من عبد الله بن عمرو لانه كان يكتب وقد قلت ما الشرع في بسط الرجاء وضم قلت لانه اعلم به ولعله اراد تمثيلا في عالم الحس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الحفظ كالشيء الذي يعرف منه فاخذ غرفة منه وبالغ في وعائه واشار بالفم الى الحفظ ووجد في بعض الشيوخ ههنا حدثنا ابراهيم بن المنذر حدثنا ابن ابي ذئب بعد هذا وقال يحذف بدله ونحوه وباقي الكتاب نعم القاضي الجليل المهلب سماه ونيف وثمانين سنة وثمانين وتبعه اي بهذا الحديث

وقال يحذف بدله اي زاد هذا القدر والظاهر انه ابو ذئب ويؤيده ايضا من رواية ابي ذئب فيتفق سند الاسناد الاول مع احتمال رواية عن غيره قوله حدثنا اسمعيل ابو اسحاق ابي حكيم عبد الله ومن سلمة والمعنى عبد الحميد بن ابي اويس الاصبحي المدني القرشي التيمي ابو بكر مات سنة اثنتين وماتين قوله وعائين هو تثنية لوعاء بكسر الواو والمد يطلق الذي يحفظ فيه الشيء واطلق المحل باراد الحال اي وعيين من العلوم ونشرته اي نشرت بقال بث الخبر واشاعه معنى اي نشرته وتطع اي تقطع تحدثا للام منه والبلعوم بفتح الموحدة مجرى الطعام في الحلق وهو المري وقال الفقهاء الحلقوم مجرى النفس والمري مجرى الطعام والشراب وهو تحت الحلقوم والبلعوم تحت الحلقوم قال ابن بطال الحلقوم هو مجرى النفس الى الرئة والمري مجرى الطعام والشراب الى المعدة تيصل بالحلقوم وقال المراد من الوعاء الثاني احاديث اشراط الساعة وما عرف به النبي صلى الله عليه وسلم يكون مساء هذا الدين على عربي وفيه لسفها من قريش وكان ابو هريرة يقول لو شئت ان اسميهم باسمائهم فعسى على نفسه فلم يصرح ولذلك ينبغي ان امر يعرف انا ما عاف على نفسه في التصريح ان يعرض في كثير الاحاديث التي لو حدث بها من الجلالة والمهابة ما وسعه كتمانها حكمة الاية فان قيل الوعاء في كلام العرب الظرف الذي يجمع ما الشيء بين ما وعرفنا ما تقدم ما قال الاية اكتب وكان اي عبد الله من عمرو كتب احاديث الذي حفظ من النبي صلى الله عليه وسلم من الشيء الذي حدث بها ومنعك عنه وكنت لا احتمل ان يميل منها وعاء وما كتمه من احاديث الفتن التي لو حدث بها لقطع البلعوم يحتمل ان تملا وما امر ولهذا المعنى قال بعايتين ولم يقل وعاء واحدا لاختلاف احكام الحفظ في الاعلام به والسنة له واقول هذا الحديث موقوف ملا واسنده الا ان المنصوص والظاهر والتصحيحات يقولون هو ابو هريرة عن بعض اهل الصفة الذين هم شيوخ ابي الطريف عالم بملك فات لي به قالوا والمراد بالاول علم الاحكام والاخلاق والثاني علم الاسرار المصون عن الاغيار المختص بالعلماء بالله من اهل العرفان وقال قائلهم : يا درة غوص علم لو بوح به لقيل في انت من يعبد الوثنا : ولاستحل باجماع المسلمين وجه بروذن بوح صايا قوله حسنا : وقال بعضهم العلم المكنون والسر المصون علمنا وهو نتيجة الحكمة ومنبع الحكمة الا يطلع عليها الا المقربون في بحار المجاهدات ولا يسعد بها الا المصطفون باثوار المجاهدات والمشاهدات اي هي سر ليست كسنة في القلوب لا تظهر الا بالرياضة وانوار ساطعة في الغيوب لا تشتعل الا بالمرتاضة واقول نعم ما قال لكن شرط ان لا تعد القواعد الاسلامية ولا تضيع التعاليم الايمانية او ما معه الحق الا الضلالة قال الشيخ ابو حامد العلم الذي هو مذموم اهل الزمان لا من عصمه الله تعالى اعني به ما اوري والمنطق والهيئة من اقسام والرقعة والطلسمات والجلوس على السجادات مع اطراق الرأس وايطاله فالمطلوب كالمتكبر ومن يتفس الصعداء ويحسن الصوت في الحديث او هو ذلك فظنوا لذلك انهم منهم فلم تنفعهم انفسهم فسقطوا في المجاهدة والرياضة ومراقبة القلب وتطهير الباطن والظاهر من الاثام الخفية

والطبلية وكلما لك من اوانى المتصوفة ولو غرضوا عن جميعها لما جاز لهم ان يعدوا انفسهم من الصوفية كيف ولم يحوموا فقط حولها بل يتكالبون على المحرمات والشبهات واموال السلاطين ويتنافسون فى الفلوس والرغيف والحبة ويتحاسدون ويتحاقدون على الفتيل والقطمير ويتمزق بعضهم اعراض بعض ليسوا من الرجال فى شئ بل هم اجحر من الضباع فى المعائب فاذا كشفت عنهم الغطاء وامتحنتهاء على ترس الاشهاد قال وسمتهم طائحة ادنى علم المعرفة ومسائل الحق بمجانبة المقامات والاحوال ولا تعرف هذه الامور الا بالاساس والواقع الفاظ الا انه تلقت من الفاظ الطائفة كلمات نهى يريدها ويظن ان ذلك علم اعلا من علوم الاولين والاخرين ينظر الى المفهم والمفسرين والمحدثين بعين الازراء حتى ان الفلاح يزدرى فلاحته والحائك حياكته ويلزمهم اياما ما تتلقف منهم هذه الكلمات المزيفة نهى يريدها كانه يتكلم عن الوحى ويخبر عن سنن الانبياء وليستحمق بذلك جميع العباد والعلماء فيقول فى العباد انهم اهل متعبدون وفى العلماء انهم بالحديث عن الله محجوبون ويدعى لنفسه انه الواصل الى الحق وانه من المقربين وهو عند الله من الفجار المنافقين وعند ارباب القلوب من الجهلة الجاهلين واصناف غيرهم اهل الاباحة من الملتبسة بالصوفية لا يحصى وانا بهم لا نستقصى ومن الله الاستعانة وبالله الاستعاذة ؛

باب الانصات للعلماء الانصات السكوت والاستماع للحديث واللام فى العلماء بمعنى الاجل **قوله** محارم بضم الميمة وتشديد الجيم ابن المهلب بكسر الميم وسكون الهاء وضم اللام المخففة ثم فى باب ما جاء ان الاعمال بالنية **قوله** على بن عبد الله بضم الميم وسكون المهملة وكسر الراء المخففة الكوفى ثقات سنة عشرين ومائتين **قوله** ابى زرعة بضم الزاى وسكون الراء اسمه هرم بفتح الهاء وكسر الراء على الاصح ابن عمرو بن زرعة تقدم فى باب الخشوع من الايمان **قوله** ابن عبد هرم بضم الهاء وكسر الراء على الاصح ابن عبد الله البجلى الكوفى الجد الجيم المفتوحة وكان جرير سيدا مطاعا مديم الجمال كبير القدر طويل القامة يصل الى سنام البعير وكانت نعلاه ذراعا تقدم فى باب الدين النصيحة **قوله** حجة الوداع المشهور فى الحاء وكذا فى الواو المفتوح واستنصت بصيغة الامر فى المستنصات استفعال من الانصات ومثله قلبى اذ الغالب الاستفعال بمعنى الطلب فى ومعناه طلبى السكوت وهو متعد وقاصر تارة ومتعديا بعن استعمل بنفسه وبالصلة لانه بمعنى الاسكات وسميت حجة الوداع لان النبى صلى الله عليه وسلم ودع الناس فيها **قوله** رقاب بعض فان قلت ليس كل محكم الاية واضحا وقد اشكل ان ضرب رقبة الواحد منهم عنها قلت المعنى وان كان ضرب الكفرة فى معنى الجميع كانه قال لا تضربوا فرقة منكم رقاب فرقة اخرى والجمع فى مقابلة الجمع لو ما فى معناه بعيد التوزيع ولفظ ضرب مرجوع على جملة مستأنفة بتقدير لم لانه جواب او وصف كاشفا عن الفائدة بان الكفارة لذلك وكونه مجزوما بانه جواب النهى ظاهر على مذهب من يجوز ولا يكفر بترك الثناء ويجعل ههنا مستعملا استعمال الصلاة بمعنى وعلا اى لا تضلوا وتبعدوا كما قال المظهرى فى شرح المصابيح يعنى انا قد وقفت الدنيا فاجتنبوا سعدى على ما انتم عليه من الايمان والتقوى ولا تخالفوا

السلمين ولا تأخذوا اموالهم بالباطل قال المحجوا السفينة اى لا تكونوا امعة اكم شبيهة بامعاء الكفار فتضرب رقاب المسلمين **النووى** قيل معناه سنة اقوال اظهرها ان ذلك كفر فى حق المستحل بغير حق تاويلها المراد كفر النعمة وحق الاسلام انها اقرب من الكفر وهو دون الثانى رابعها انه حقيقة الكفر ومعناه وهو مواسلم خاسها وحكاه الخطابى ان المراد بالكفار المتكفرون بالسلاح يقال كفر الرجل سلاحه اذا لبسه يقال للابس السلاح كافر وسمها معناه لا يكفر بعضكم بعضا تستحلوا قتال بعضكم بعضا واظنه اعلم قال ابن بطال بيان ان الانصات للعلماء والموتر يجب لازم المتعلم قال تعالى لا تعجلوا صلوا لكم موقوتا الخ يجب الانصات عند قراءة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما يجب له صلى الله عليه وسلم وكذلك يجب الانصات للعلماء لانهم يحيون سنته ويموتون بتركه **باب** ما يستحب للعالم **قوله** اى الناس اعلم اى اتى بخمس من اخماس الانسان اعلم من غيره فان قلت ان اطرقية ارشر طية قلت يحتمل شرطيتها والفاء حينئذ داخلة على الخبر اى فهو كذا والجملة بيان لما يستحب فى قوله تعالى فيه ايات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا اى ما يستحب هو الذى يفعل عند السؤال ويحتمل ظرفيتها لقوله يستحب والفاء تفسيرية على ان فعل الصابر اى الصدر اى ما يستحب عند السؤال هو الوكيل واما على هذه التقديرات كلها فخبر **قوله** عبد الله بن محمد اى الجعفى المسندى تقدم فى باب امور الايمان وسفيان اى ابن عيينة فى اول الكتاب وعمرو بن دينار اى المكى الجمحى الاثرم فى باب كتابة العلم وسعيد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة الكوفى فى كتاب الوحى **قوله** وفا بفتح الفاء وسكون الواو وبالفاء ابن نضالة بفتح النون والمعجمة ابو زيد القاص البكالى بكسر الواو وتخفيف الكاف واللام وكان من السبئية للحميرى وهو ان امرأة كعب الاحبار قبل ان تحبه وهو منصرف فى اللغة الفصيحة وفى بعضها غير منصرف وكتب بدون الالف والبكالى بفتح الموحدة وتشديد الكاف **قوله** ان موسى اى صاحب الخضر الذى تصاحبه ههنا فى سورة الكهف فان قلت موسى ليس اسرائيل ولا يوسف بن يعقوب بل هو موسى بن عمران منصرف للعلمية والمعجمة فان قلت اعلم كيف يضاف الى جبرئيل وكيف يوصف بالفاظ هى وهو نكرة قلت تذكيره تشريف وتعظيم بالنكرة فان قلت كيف يكون اعلم قلت ان يأول بواحد من الامة بمعنى ان قلت هلا قيل اعلم الثقلين حينئذ قلت نعم فان قلت اعلم هو افعل التفضيل فكيف يستعمل بالام وجوابه قلت غلب عليه الاسمية المحضة فصار معناه اعلم من التفضيل الكلية فان قلت هلا يتنون قلت لانه هو غير منصرف للوصفية الاصلية ووزن الفعل **قوله** كتب عبد الله فان قلت كيف يكون عبد الله وهو مؤمن وكان عالما تقيا اما الاول فمشترك قلت قال العلماء هو على وجه التغليظ والتهديد من قولك لا اراك تعتقد انه عبد الله ولد ابن حقيقة اما قاله سياسة فان كان وكان ذلك وجب الغضب من عباس لشرع الانكار وجاز الغضب لتلازم الالفاظ ولا يراد بها معناها **قوله** ابى بضم الهمزة وفتح الموحدة وشد الياء الصحابى الجليل الانصارى حبى سيد الانصار تقدم فى باب ما ذكر فى ذهاب موسى

انا اعلم قال ذلك بحسب اعتقاده والا فالمكان الخضر اعلم منه والمراد بحيوة فيروزة في اشاله
ضم الدال وفتحها وكسرها والباء اي الله وفي بعضها الى الله يعني كان حقه ان يقول الله
اعلم فان محلها ثمات الله لا يعلمها الا الله قال تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو قوله
عبدا اي الخضر بحمع الجيم اي ملتقى بحري فارس والروم مما يلي المشرق قوله كيف
به اي كيف الالتقاء والاشارة به اي على اي حال يكون الطريق الى ملاقاته قوله
حوتا اي سمكة مالحة والحلل بكسر الميم وفتح الفوقانية بالزنبيل فاذا نقدت للحوت
يحوا اي العبد الاعلم منك ثمة اي هنالك قوله معه فان قلت المصاحبة مستفادة
من الباء فما فائدة ذكر معه قلت التصريح بالمعية للتاكيد قوله بوضع بفتح الميم وكسرها
والغدا بفتح الغين المعجمة والمد هو الطعام الذي يؤكل اول النهار والنصب التعب
قال في الحفد التعب والجوع ليطلب الغدا فيذكره بنسيان الحوت ولهذا لم يمسسه
النصب قبل ذلك قوله نسيت الحوت اي تفقد امره وما يكون منه فان قلت
كيف ينسى ذلك ومثله لا ينسى لكونه اماره على المطلوب ولان ثمة معجزتين حياة
السمكة الملوحة الماكول منها المشهور وانتصاب الماء مثل الطاق وتعوده
في مثل السرب منه قلت قد سفله الشيطان بوساوسه والتعود يشاهدة امثاله
عند موسى من العجائب والاستئناس بالعادة موجب لقلة الاهتمام به قوله ذلك
اي فقدان الحوت هو الذي كنا نبغيه اي نطلبه لانه علامة وجدان المقصود فارتدا
اي رجعا على اثرهما يقصان تقصصا اي يتبعان اتباعا قوله مسجى اي مغطى
وهو صفة لرجل وخضر والخضر بفتح الخاء وكسر الضاد وتقدم في باب ما ذكر في ذكرها
موسى وبعض اهل فارس يقرءه بسكون الضاد تخفيفا وهو غلط قوله ثوبه
الآن ووجوده من اخص فائدة ذلك قوله اني هو الاستفهام اي من اين السلام وهذا
الامر الذي لا يعرف فيها السلام قالوا التحية في بعض مواضع وهيئات وكيف قوله
رشدا الكشاف فان قلت اما دلت حاجته الى التعلم من الخضر في عهده انه كامل موحى من الله
لان النبي يجب ان يكون اعلم اهل زمانه قلت لا تفضيل الشيء في احد العلوم من نبي من سائر
واقول هذا الجواب لا يتم على تقدير ولا يتم على تقدير فلم يسأله عن نبي من امر الدين والاحكام
عليهم السلام لا يجهلون ما يتعلق بدينهم الذي تعبدت به امتهم وانما سأله
عن غير ذلك قوله لحملوها في بعضها لحملوهم فان قلت هم ثلاثة وقال لكل منهم ليقطع

الجمع نلم قال ابن هشام قلت وينبغي ان لا تتوهم ذلك لان الاصل عدم التفريع والقطع عن المذاهب المبنية
المحمول من المعونة قوله بفتح الواو اي بغير ياء والتول والتوالي العطاء وهو
السقيفة بالقاف طريقها قوله ما يقصر هو يحوز من القصر متعد بأبي نقصان لازما
وهذا هو المراد فان قلت نسبة الغفرة الى البحر نسبة المتناهي الى المتناهي ونسبة علمها
الى علم الله تعالى نسبة المتناهي الى غير المتناهي والنقرة الى البحر في الجملة نسبة متناهٍ
بجملة الى علمها فانها لا نسبة له الى علم الله تعالى قلت المقصود منه التشبيه لقلة والحقارة
لا المماثلة من كل الوجوه قال العلماء لفظ النقص هنا ليس على ظاهره وانما معناه ان علمي
علمك بالنسبة الى علم الله كنسبة ما نقرته الطير من البحر بالنسبة الى ما لم تنقره وهذا على التقريب الى
الافهام والا فنسبة علمها اقل فقال ما نقصه بمعنى لم تنقص لان النقص اخفى حاصر قوله
فكانت الاولى المسألة الاولى من موسى نسيانا وفي بعضها نسيان بالرفع فيكون
ضميرا لقصة والاولى مبتدا وهو خبر او هو خبر مبتدا محذوف وكانت تامة او كانت ناقصة
قوله زكية اي طاهرة من الذنوب لانها صغيرة لم تبلغ الحنث ولفظ الغلام يدل عليه
لانه حقيقة الغلام وقال بعضهم بالغ بالدليل لعطف بعيرا نس عليه فان معناه ابن عشر يجب عليه
القصاص والصحيح انه لم يقتل عليه والجواب عند ان المراد به الشيء الرقيق بغير حق او ان نبوته
كان ليجاب القصاص على الصبي كالزنا في شرعنا او حفظ شريعة المتقدمين قوله اولا لا يسئل
عليها فما هي زيادة لك في هذه المرة الزمخشري فان قلت ما معنى زيادة لك قلت زيادة
الكلفة بالعتاب على نقض الوصية والوسم بقلة الصبر عند الكرة الثانية قوله حتى
اتيا بدون لفظ اذا في بعض النسخ ولكن ما عليه تلاوة القراء حتى اذا اتيا والفرق انها كانت
قبل الاية وهي بعد ركوب السفينة من الساء واسناد الارادة الى الجدار مجاز لان الارادة له
حقيقة والمراد هنا المشارفة وهذا مما استدل به على ان المجاز واقع في القرآن وبعضهم يمنع
سقوطه قال الخضر يريد اي اشارا وبريد فاقامه مثل يريد هذا دليل على انه يتحرك
مختارا ولا لازم لانه احتمال انكرامة وكانت الحال اضطرارا وافتعال للمطعم وقد سئما
الحاجة الى اركب المرء وهو السؤال فلم يجدوا سواسيا فلما اقام الجدار لم يبال ان يقول
عليا السلام من الخوان وبسائر الحاجة ان قال لو شئت لاتخذت عليه اجرا حتى سمي وقوعه
الضريح قوله هذا فان قلت هو اشارة الى ما ذا قلت قد تصور فراقه بين يديه فجعل
بعده على ما قال فلا مضاف فيه فاشار اليه ويجعل مبتدا ويجوز ان يكون اشارة الى
السؤال الثالث اي هذا الاعتراض سبب الفراق قوله لوددنا اللام فيه جواب قسم محذوف
ولو مصدر في تقدير المصدر اي ودادنا مصدر موسى اي كائنا لو صبر لابصر عجبا انما
وهذا حكم كل فعل وقع مستقبلا بلو بعد فعل المودة الزمخشري في قوله تعالى وودوا
لو تغفر هم بنون معناه ودادانك ويقصر بصيغة المجهول لتزام ما لم يسم فاعله النووي
وفيه استحباب الرحلة للعلم ويجوز التزود للسفر وفضيلة
طلب العلم والاوسع العالم وحرمة المشائخ وتبرك الامة بمن تقرض عليهم وتاويل ما لم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يفهم ظاهر من اقوالهم وافعالهم والوفاء بعهودهم والاعذار عند المخالفة وفي اثبات
كرامات الاولياء وجواز سؤال الطعام عند الحاجة وجواز الاحتراز وركوب السفينة ونحو ذلك
بغير اذن ربها صاحبه وفيه الحكم بالظاهر حتى يتبين خلافه وفيه انه اذا كذب بالاعتذار
عاد حاله الى الرد عند اوسهما حلافا للعترة واثره اذا تعارضت مفسدتان دفع اعظمهما
بارتكاب اخفهما كالخرق في السفينة لدفع غصبها ونحو ذلك وفيه بيان اصل عظيم
وهو وجوب التسليم لكل ما اجازه الشرع وان كان بعض العقول تقصر حكمته للمعقول ولا
يفهمه اكثر الناس وقيد لا يفهمونه كلهم كالقيد وموضع الدلالة قتل الغلام وخرق
السفينة فان صورتهما صورة المنكر وكان صحيحا في نفس الامر لحكمة مبنية لكنه لم يعلمها
للحكم فانا لا نعلم لله تعالى فيها علما وهذا قال وما فعلته عن امري وفيه انواع امرين
الاصل والفرع واول يسبق التنبيه على بعضها في باب ما ذكر في ذهاب موسى قال
ابن بطال وفيه اصل وهو ان ما عبد الله به خلقه من شيء يجب ان يكون بحكمة على الفعول
ولا تكون الفعول حجة عليه لانه ربما كان انكار موسى كان سوابا في الظاهر وكان غير ملوم فيه
فلما بين الخضر وجه ذلك صار الصواب الذي ظهر لموسى من انكاره خطأ والخطأ الذي
ظهر له من فعل الخضر صوابا وهذه حجة قاطعة في انه يجب التسليم لله تعالى في دينه
ورسوله في سنته وانهام العقول اذا تصورت عن ادراك وجه الحكمة فيه وقوله تعالى وما فعلته
عن امري يدل على انه فعله بالوحي فلا يجوز لاحد غيره ان تفعل نفسا لما يتوقع ويتوهم بها
لان الحد وان لا يحد لا احد الا بنوع وكل لا ينطبع على فعل احد قبل وقوعه كالانبياء عليهم السلام
وكذا الاشياء عن اخذ الملك السفينة وعن اخراج الغلام من الكتر لان هذا كله لا
يدرك الا بالوحي وفيه حجة لمن قال بنبوة الخضر عليه السلام والله اعلم **باب**

من سأل وهو قائم **قوله** عالما مفعول سأل وهو قائم حال عن الفاعل **قوله** عثمان
هو ابن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن خواستي الحاء المنقطة المضمومة والواو المخففة والسين
المهملة الساكنة والتاء المثناة الفوقانية ثم المثناة التحتانية ابو الحسن الشهود بابن ابي شيبة وعمر هو
بفتح الحبر وبالراء المكررة ابو عبد الحميد ابو عبد الله ومنصور هو ابن المعتمر بن عبد الله
بن ربيعة بفتح الراء وسكون الشناة الفوقانية ابو عتاب بالمهملة وبالمثناة الفوقانية
وابو وائل هو شقيق بفتح المعجمة والقافين بن سلمة المخضرمي قال ابراهيم اي النخعي ما
فتر الا فيما سمعه عن اصحابه وانى لا رجو ان يكون ابو وائل منهم تقدم مثله في باب
من جعل لاهل العلم اياما والرجال كلهم كوفيون وابو موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري صاحب
الجرتين الخادم من الصين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ومنها الى الحبشة ومنها
الى المدينة تقدم في باب اخوة الاسلام انصفني **قوله** الى النبي صلى الله عليه وسلم فما زلت
جاثيا متعبا بفتح الموحدة وكسر المثناة التحتية ثم موحدة ثقيلة وبالمثلثة اي متهالكا الجثي
اليه **قوله** فضبنا الغضب هو حالة تحصل عند غليان دم القلب لارادة الانتقام
والحمية هي المحافظة على الحريم وقيل الانفة والغيرة والمحامات عن الشيء وفي الحديث
اشارة الى ان مقتضى الفوة الغضبية والشهوانية هو الاول والاجمل

دفع المضرة والثاني لاجل جلب المنفعة **قوله** فرفع اي رسول الله صلى الله عليه وسلم الساجل
السائل بالالف كان ثابتا استثناء مفرغ وان مع الاسم والخبر في تقدير مصدر اي فمانع
لامر من الامور الا القيام الرجل **قوله** كلمة الله اي دعوته الى الاسلام وهي فصل واسدد
وفيها تاكيد فصل كلمة في الجهاد وانها المختصة به دون سائر الكلام فان قلت السؤال
عن ماهية القتال والجواب ليس منها لان المقاتل قلت فيه للجواب وفيه اداة ان القتال
بمعنى اسم الفاعل اي المقاتل بقرينة لفظ فان لعبد ذنبا فان قلنا انه علم للعالم لم يبق
فطاهر وان قلنا انه فيتوجه ذلك انا لم نعتبر معنى الوصفية فيه اصر موا بقي العبد من بين
العالم ويصح عند اعتبارها **قوله** الذي في قوله تعالى له ما في السموات وما في الارض كل له قانتون
فان قلت كيف جاء بما الذي لغير اولي العلم مع قوله قانتون خلقه هو كقوله سبحان ما سخركن لنا او نقول لعمومه يعود راجع الى القتال الذي في معنى قاتل في سبيل
قلت نعم لان طلب علة الكلمة وطلب الثواب والوصف كلها مسائلة وحاصل الجواب
ان القتال في سبيل الله قتال منشأه القوة الغضبية لا القوة الغضبية والشهوانية
واختصار القوى الانسانية وهي الثلاث مذكورة في موضعه قال ابن بطال اجواب
النبي صلى الله عليه وسلم بغير لفظ سؤال واعلم اعلم من اجل ان الغضب والحمية
قد يكونان لله تعالى وهو كلام مشترك فجاوبه النبي صلى الله عليه وسلم بالمعنى لا
باللفظ الذي سأله السائل لارادة افهامه وفسيحة النشاء الجواب عليه لو فسر له وجوب
الغضب والحمية وهذا من جوامع الكلم الذي اوتيه عليه السلام **النووي** فبين
ان الاعمال انما تحسب بالنيات الصالحة وان الفضل الذي يرد في المجاهدين يختص
بمن قاتل لاعلاء كلمة الله تعالى وصيانة لاسلام ان يكون المستفتي واقعا اذا كان هذا شانه
عذر وكذلك طالب الحاجة وفيه اتصال المتكلم على المخاطب والله اعلم **باب**

السؤال والفتيا عند رمي الجمار السؤال انما هو من جانب المستفتي والفتيا من جانب المفتي
والجمار جمع الجمرة والجمرات المناسك وهي ثلاث جمرات بمنى بالجمار والجمرة
الحصاة **قوله** ابو نعيم بضم النون وفتح المهملة الفضل بن دكين بضم المهملة وفتح الكاف
الكوفي الشيخ تقدم في باب من استبرأ لدينه **قوله** عبد العزيز بن ابي سلمة بالمهملة
واللام المعتمر بن هو المشهور بذلك لكنه هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة
الماجشون بفتح الجيم وكسرها ابو عبد الله المدني القيسي التيمي سكن بغداد ومات
بها سنة اربع وستين ومائة وصلى عليه المهدي ودفن في مقابر قريش قال يحيى بن
معين كان يقول بالقدر ثم اقبل الى السنة ولم يكن من سأله للحديث فاته بعد بغداد
كتبوا عنه وقال الجعابي اهل بغداد محمد ذا فقال بشر السري لم اسمع الماجشون بن
الزهري فقال احمد بن سنان بمعناه عندي اما عرض وقال ابن ابي حنيفة انه كان اصبهانيا
نزل المدينة وكان يلحق الياسر يقول جوني جوني وسئل احمد بن حنبل عنه فقال
تعلق الفارسية بكلمة اذا الفرس يقول شوني شوني شوفي فلقبه وقال ابراهيم
الحربي الماجشون فارسي وانما سمي لان وجنتيه كانتا حمراوين ضربي الفارسية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الماجشون شرعية اهل المدينة بذلك وهو بفتح الجيم وضم الجيم وبالنون قال الغساني الماجشون اسمه يعقوب بن ابي سلمة واسم ابي سلمة ميمون وهو الماجشون بالفارسية معناه كون نقرب ومعناه المورد وقال الابعر الاصمعي وقال البخاري في التاريخ الاوسط الماجشون هو يعقوب بن ابي سلمة اخو محمد بن ابي سلمة فخرجي على مذهب وعلى نواحيه وقال الدارقطني انما لقب الماجشون لحمرة في وجهه وقيل ان سكينة بضم المهملة بنت الحسين بن علي رضي الله عنه لقبته بذلك قوله عيسى بن الهلقة اي ابن عبد الله ابو محمد القرشي التيمي مر في باب الغنيا وهو واقف على الغاية وعبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي مر مرارا قوله بالجرة اللام اما للجنس فيشمل كل جمرة كانت من الجمرات الثلاث او للعهد فالمراد جمرة العقبة لانها اذا اطلقت كانت هي المرادة قوله عرقبت النحر في الابل هو الباكا للذبح في الغنم ونحوه والعرقبة في الثنية والذبح في الحلق وبينهما تحت الحدث منه وسالمه وقد تقدم في باب الغنيا قال ابن بطال ومعنى هذا الباب ان يحمل ان قيس ما عارض العلم ويجيب وهو مشتغل في طاعة الله تعالى لانه ليس من الطاعة هو فيها الا طاعة اخرى باب قول الله تعالى وما اوتيتم من العلم الا قليلا قوله قيس بضم القاف وسكون التحتانية والمهملة من قيصر بفتح المهملة والقاف الساكنة وبالمهملة ابن ابن الضعفاء بالقاف بن والمهملتين الدارمي ابو محمد البصري مات سنة سبع وعشرين ومائتين قوله عبد الواحد بالحاء المهملة ابو بشر بكسر الواو وجزم الحاء المهملة بن زياد بالزاي المكسورة ابو عبيدة البصري توفي سنة ست وسبعين ومائة قوله سليمان اي ابن مهران ابو محمد الاعمش وابراهيم هو ابن يزيد النخعي وعلقمة هو ابن قيس النخعي عم والد ابراهيم وهو احد الثلاثة الذين ماتوا ولم يخلفوا نظيرهم وعبد الله هو ابن مسعود الصحابي المشهور الجليل نفقة تولى باب ظلم دون ظلم قوله في حرب المدينة في بعض نسخ الحاء وكسر الراء وفي بعضها بكسر الحاء وفتح الراء والحرة الموضع فيها الحجارة السود كأنها احرقت بالنار وقد مر في الوضع بالكسر فقط وقد روي ايضا بالمهملة والمثلثة قوله عسيب بفتح المهملة والسين المهملة المكسورة الجوهري هو السعف ما لم ينبت عليه الخوص من نخل السعف قوله فسمعت ما اجاب بنيا والعامل فيه واذا الفجائية تنبع على ما بعدها فيما قبلها فالعامل مستقر في بينا تقديره فاجأني اذ استقر في بينا معنى المفاجأة الصرفة بل فيها رائحة منها سلمنا انكر لا نسلم ان ما بعد الفجائية لا يعمل فيما قبلها قالوا يا فاعل في زيدا مر قولنا اما زيدا فانا ضارب هو ضارب سلمنا لكن في الظرف اتساع يجوز فيه ما لا يجوز في غيره سلمنا ذلك ونقول العامل هو مر مقدرا والمذكور مفسرا او نقول بان الفاء واذا الفوجيء حينا استعمل اذا موضع الفاء فجعل قولنا واذا هم يقطعون نخلها استعمل الفاء موضع اذا ثم ان اهل ان المسألة الثانية الالزام اذ هو يجيء في اذ واذا حيث وقع نحو بينما جاء بالبين لانه اذا واذا اتى كان هو مضافا الى ما بعده والمضاف اليه لا يعمل في المضاف فيما تقرر في الاولى لا يعمل في المفاجأة على المضاف فما هو جوابكم في اذ فهو جوابنا في اذا قوله منفرد التغريب بالجزيرة

مدة رجال من ثلاثة الى عشرة والنفير مثله وكذلك الفئر والمفرة بالاسكان قوله اليهود هذا اللفظ مع اللام ودون اللام معروفة والمراد به اليهود دون ولكنهم حذفوا ياء النسبة كما قالوا زنجي وزنج للفرد بين المفرد والجماعة قوله ولا يجوز بالرفع استيناف والمعنى على الحرم ايضا صحيح يعني ان لم تسألوه لا يجوز مكروه قوله لمسألته جواب القسم محذوف وبا با القسم حذفت الهمزة من الاب تخفيفا او سكت اي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقفت او جئت لا اكون مسؤلا سألت ابي ابكته الحجي اي اثرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او نحو ذلك سألوه عن الروح قوله الروح الاكثر على انه الروح الذي في الحيوان سألوه عن حقيقته فاخبرانه من امر الله اي مما استأثر الله تعالى بعلمه وقيل هو ملك عظيم وقيل هو خلق عظيم من الملائكة وقيل ملك من الملك وقيل جبريل وقيل ميزان وقيل القرآن ومعنى من امر ربي من وحيه وكلامه ليس من كلام البشر ما اوتيتم الخطاب عام وقيل لخطاب اليهود خاصة والاقليلا استثناء من العلم اي الاكثلا قليلا او من الاتيان اي الا اتيانا قليلا او من الضمير الا قليلا وسكم قوله هكذا اي اوتوا بصيغة الغائب او القراءة المشهورة او اوتيتم بصيغة المخاطب قال ابن بطال علم الروح مما استأثر الله تعالى ان يطلع عليه احدا من خلقه وهذا يدل على ان من العلم اشياء لم يطلع الله عليها نبيا ولا غيره فافهم اهـ باب من ترك بعض الاختيار اي المختار قوله في اسد هذا في من ترك المختار وفي بعضها في اشتر الآتي وفي بعضها في بشر قوله عبيد الله بن موسى بن باذام مر في اول كتاب الايمان قوله اسرائيل ابو يونس بن ابي اسحق السبيعي الهمداني الكوفي ابو يوسف قال الصدين حنبل كان متثبتا ثقة وعمل يحيى بن معين مات سنة ستين ومائة سمع جده ابا اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي بفتح السينين المهملة وكسر الموحدة تقدم ذكرها اسحق في باب الصلاة من الايمان قوله الاسود اي ابن يزيد بن قيس النخعي خال ابراهيم ادرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره مات سنة خمس وسبعين بالكوفة سافر ثمانين حجة وعمرته كلهم يجمع بينها وكان ابنه عبد الرحمن الاسود سافر ثمانين حجة وعمرة وفيهم بينهما قال ابن قتيبة كان يقول في تلبيته لبيك انا المحاج بن المحاج وكان يصلي كل يوم سبعمائة ركعة وصار عظما وجلدا وكانا يسميانه الاسود اهل الجنة وهو والد الرواة كلهم كوفيون قوله ابن الزبير اي عبد الله اول مولود ولد في الاسلام بعد الهجرة من المهاجرين لما ير المؤمنين سبط الصديق رضي الله عنه تقدم في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم قوله تنثر فان قلت كانت الماشطة تنثر للصادع فكيف اجتمعا قلت تنثر بعيد للاستمرار كما مر بلفظ المضارع استحضارا للصورة الاسترار قوله الكعبة اي في شأن الكعبة وسميت بها لان الكعوب النشوز وهي ناتئة من الارض الجوهري سميت بذلك لتربعها يقال ربع ومكعب اي مربع قوله عهدهم هو فاعل حدث وصديث خبر المبتدأ فان قلت تقرر في القوانين الشرعية ان الخبر بعد لولا ما التزم حذفه هنا بالم يجز حذف هنا قلت ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذا كان الخبر ظاهرا اما لو كان خاصا لا يجب جدته قال ولولا الشعر لاحللت يزيدي لكنت
اليوم اشعر من لبيد ﴿ وفي بعضها لولا ان قومك حديثو عهد بكفر لفعلت بزيادة الكلمة المحققة قوله
قال ابن الزبير فان قلت هذا الكلام لا دخل له فالذي يصح ان يقال لولا قومك حديثو
عهد بكفر لنقضت بناء الكعبة ولم يكن محل لعدم ايضاح الكلام معه قلت ليس بمخل اذ غرض
الاسود اني لما وصلت الى قطع عهدهم فتركت الزيادة بالحداثة الى الكفر
فيكون لفظ كفر قطعة من كلام ابن الزبير والباقي من تتمة الحديث او عرضت اني لما
رويت اول الحديث اعادة وابن الزبير الى رواية آخره اشعارا بان الحديث معلوم له اتبعلي
او ان الاسود اشار الى اول الحديث كما يقال قرأت آخر ذلك الكتاب واريد به السورة بتمامها
فتبين ابن الزبير ان آخره ذلك فان قلت ما الفائدة الذي ذكر ابن الزبير هل هو موقوف
عليه قلت اللفظ يقتضي انه موقوف اذ المرسل منه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لكن السياق يدل على ان المرجوع والراوي بالآخر ايضا والمرجوع اليه اولا فان قلت فالحديث
من اوله واصله الشرك هو ملفق من مختلفين اولهما من عائشة واخرهم من ابن الزبير
قوله باب ما هو انتصب بدل ايبان وفي بعضها بالرفع او احدهما باب يدخله الناس الا ترى
باب مجرور منه وضمير المفعول محذوف من يدخل او هو من باب تنازع الفعلين
يعني يدخل ويحرجون في لفظ منه قوله فعلله اي المذكور من التقصير وجعل البابين
قال ابن بطال فيه انه قد يترك شيء من الامور المعروفة اذا خشي منه ان يكون سببا
لفتنة وقع بنكرونه وقد ان الصفوة يجب ان يساس بها لما ناس الجفاء في دين الله من غير
الفرائض قال ابو الزناد انما خشي ان ينكر قلوب الناس لقرب عهدهم بالكفر
ويظنون انما يفعل ذلك ليفردها لنفسه وقد روي ان قريشا حين بنت
البيت في الجاهلية تنازعت فيمن يجعل الحجر الاسود في موضعه فحكموا اول رجل
يطلع عليهم فطلع النبي صلى الله عليه وسلم فرأى ان يضع الحجر في ثوب وامر
كل قبيلة ان تأخذ بطرف الثوب لئلا ينفرد احد منهم بالفخر فلما ارتفعت
الشبهة فعل ابن الزبير فيه ما فعل النووي وفيه دليل لقواعد منها اذا
تعارضت مصلحة ومفسدة وتعذر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة بدئ بالاهم
لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر انه لو اقر الكعبة الى قواعد ابراهيم عليه السلام
مصلحة ولكن عارضه مفسدة اعظم منه وهو خوف فتنة بعض من اسلم قريبا
لما كانوا يرون تعبيرها عظيما فتركها النبي صلى الله عليه وسلم ومنها فكر وقلة
الامر في مصالح رعيته ولجنابه ما لحقه منه قوله صبر عليهم في بر ابو بنا الا الامور
الشرعية كاخذ الزكوة واقامة الحدود ومنها تالف قلوبهم ويسر جباتهم ولم لا
يصبرون ولا يتعرض لما يخاف تنفيرهم بسببه لما لم يكن فيه ترك امر شرعي وقال
العلماء حتى البيت هو سر بيت بنته الملائكة ثم ابراهيم صلوات الله عليه وعليهم
ثم قريش في الجاهلية وحجه النبي صلى الله عليه وسلم هذا المائة هو سر وثلثون
سنة ثم بناه ابن الزبير ثم الحجاج بن يوسف واستمر الآن على بنائه وقيل حيث منع

اجرين ان تلا تا لولي لا تفريعه وقد ذكر ان هارون الرشيد سأل مالكا عن
هدمها وردها الى بناء ابن الزبير يقال مالك فشدد تلك الله يا امير المؤمنين ان
نجعل هذا البيت ملعبة للملوك لا يشاء احد الا نقضه وبناه تذهب هيبته
من صدور الناس باب من حض بالعلم قوما دون قوم او غيرهم وكراهية
الاضافة لا بالتنوين قوله على الجاين في الجالس امير المؤمنين رضي الله عنه وتقدم
في باب اثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم وحدثوا بصيغة الامر اي كلوا
الناس على قدر عقولهم ومعروفهم بالحسنى بخصوص بالفوقانية وكذب بضم الفاء
وذلك لان الفهم اذا سمع ما لا يفهمه كالا يصور امكانه ويعتقد استحالته جهلا
لا يصدق وجوده فاذا اسند الى الله ورسوله يلزم تكذيبها قوله عبيد الله اي
ابن موهب بن يادلم تر آنفا ومعروف اي ابن خربوذ بمعجمة وآخره ذال وقد يدال
وبالدال المهملة وقد روي بعضهم بضم الكاف المكي سمع ابن معين قوله ابا الطفيل
بضم المهملة وفتح الفاء خاص بن واثلة الليثي الكناني والعام احد ابدال لك
ثمانون سنين على حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم روى كما تعرف رسول الله صلى الله عليه
وسلم ستة احاديث وكان سنة عام على رضي الله عنه سكر الكوفة ثم اقام بمكة حتى
مات فيها سنة مائة قيل بإثنتين وقيل بثلاث من مائات من الصحابة فمن الارض فان
قلت لم اخر الاسناد عن ذكر المتن قلت اما للتقرير بين طريقة اسناد الحديث
واسناد الاثر واما لان المراد ذكر المتن والملاحظ ترجمة الباب واما الضعف في الاسناد
بسبب ابن حريج واما للتفنن وبيان جواز الامرين لا تفاوت في المقصود وقد
وقع الاسناد في بعض النسخ مقدما على المتن قوله احقاق اي ان اهجر وتقدم
في فصل من علم وعلمه ومعاذ بضم الميم ابن هشام كسر الهاء وتخفيف المعجمة ابن ابي
عبد الله الدستوائي بالمهملة وقيل بالنون وقيل بالتاء الفوقانية البصري مات
سنة مائتين وابوه هشام وتقدم في باب زيادة الايمان وبقصانه وقتاده تنبع القاف
ابو الخطاب السدوسي البصري الاعمى مر في باب من الايمان ان يحب لاخيه ومعاذ
ابن جبل سبق في اول كتاب الايمان قوله وردفه اي راكب خلف رسول الله صلى الله
عليه وسلم والرحل للبعير وهو اصغر من القتب وعلى الرحل متعلق بردفه والجملة
حال وقال هو جبر لان ويحتمل ان يكون على الجعل لا من النبي صلى الله عليه وسلم قوله
يا معاذ بن جبل يختار فيه فتح الذال وبجزمها وليبك معناه اقم مقيم على طاعتك
وسعديك اي مساعد طاعتك وهما من المصادر التي يجب حذف فعلها وكان حقهما
ان يقال لبالك واسعادا لك لكن ثنيا على معنى التاكيد والتكثير او الدوام اي بعد الباب
اي اقامة بعد اقامة واجابة بعد اجابة واسعادا بعد اسعاد ولفظ ثلاثا يتعلق بقوله
معاذ ويحتمل ان يتعلق بقوله النبي صلى الله عليه وسلم ايضا يعني قال النبي عليه الصلاة
والسلام يا معاذ ثلاث مرات وقال معاذ لبيك ثلاث مرات ايضا فيكون من باب
تنازع العاملين قوله صدقا من قلبه يحترز به عن شهادة المنافقين ولفظ من هنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يكن بقلبه بعد قالا شهادة لفظية وتشهد بالشهادة قلبية وقال بعضهم الصدق كما يعبر به فلا عن مطابقة القول الخبر عنه فيعبر به فعلا عن تحري الافعال الكاملة قال تعالى والذي جاء بالصدق وصدق به اي حققه عالما به وعمل به فلا يمكن اراه فعلا قوله الاحرمه الله على النار وهي الخبر بتحريم النفع كما في قوله تعالى وحرام على قرية اهلكناها فان قلت هل في المعنى فرق بين حرمه الله على النار وحرم الله عليه النار قلت لا فضلا لافي المفهومين وانما المغايران قبل لازمان فان قلت هل بقاء وتأبيد في الحديث وما ورد في القرآن حرم الله عليه الجنة قلت يحتمل ان يقال النار مصرف والجنة مصرف منها والخبر انما هو على المصرف فانسب فروع المناسبة فان قلت الاحرى استثناء مما قلت من اعلم علام الصفات اي ما احد شهد كذا بصفة الا بصفة التحريم قوله افلا اخبر فان قلت المفهوم في يقتضي الصدارة والفاء تقتضي عدم الصدارة وما وجه جمعهما قلت المعطوف عليه مقدر بعد المفهوم نحو قلت ذلك فلا اخبر قوله فيستبشروا النون محذوفة لان الفاء وقعت بعد النهي او الاستفهام او العرض في بعضها بالنون اي فهم يستبشرون والبشارة هي ايصال خبر ذي بال يظهر اثر السرور به على البشرة قوله اذ تكلوا اي تعولوا اي اتهم تكلوا وكانه قال لا تخبرهم لانهم حينئذ يتكلون على الشهادة المجردة فلا يشتغلون بالاعمال الصالحة والاتكال اسلمه الاتكال فعلمت الواو تاء وادغمت التاء في التاء وفي بعضها تتكلوا بالنون من التكال قوله تأثما اي يعتبر اعن الاثم يقال تأثم فلان اذا فعل فعلا يخرج به عن الاثم والاثم الذي يخرج بكتمان ما انزل الله بتبليغه حيث قال واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه والضمير في موته راجع الى معاذ وان احتمل انه يرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فالعدة به على هذا الاحتمال باعتبار التأخير عن الموت وعلى الاول اوعلى ما هو الظاهر باعتبار التقدم على الموت فان قلت ولخبرا مدرج في الحديث فما الدرج قلت انسر فان قلت هذا الحديث هل هو من مسانيد انس ام من مسانيد معاذ قلت هذا السياق يدل على ان هو من مسانيد انس نعم لو كان المراد من اخبر بها معاذا انه اخبر بها انسا ويروي ذلك انس عن انسان بصيغة من مسانيد معاذ واعلم انه جواب عن سؤال مقدر كانه قال فلا قال لم يخالف معاذ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم واخباره الناس فاجاب بانه اختار من انه كتمان العلم فانه علت هذا انه ليس من الكتمان فكيف لا يسأل من كتمان رسول الله صلى الله عليه وسلم في التبشير قلت كان ذلك مقيدا بالاتكال فان ازال المقيد ازال المقيد علم معاذ ان النهي من الاصل لاجل ان لا يجعلوه على ترك الاعمال والعموم بعد كما تواخبر في العهد بالاسلام فلما استقاموا وثبتوا انصارا وحرصين على العبادة حث على ان عبادة الله تزيد تقرب اليه اخبر هم به اوعلم انه صلى الله عليه وسلم لم ينههم عن الاخبار بها نهي تحريم او نقول ورد ذلك بعد ورود الامر بالتبليغ والوعيد على الكتمان ولذا نهى كان قبل ذلك او لعل المنع ما كان الا من العوام لانه من

الاهمية لا يجوز كتمها الا للخواص خوفا من ان يسمع ذلك من لا يعلم فيتكل عليه ولهذا لم يخبر النبي صلى الله عليه وسلم به الا آمنا عليه الاتكال من اهل الدرجة وسلك معاذا ايضا هذا المسلك حيث اخبر به عند الخاصر من آله اهلا لذلك ولا يبعد ايضا ان يقال ان نداء الرسول صلى الله عليه وسلم معاذا ثلاث مرات كان للتوقف في انشاء هذا السر عليه ايضا فان قلت الحديث متمسك المرجئة والاعتقاد يقتضي فتستلزم على وساط الشرعية والخروج عن الضبط والدخول في الخبط والجسارة على اراقة دماء المسلمين ونهب اموالهم ومتاعهم الى الديار الاجنبية فما وجهه قلت قبل نزول الفرائض فمن شهد في ذلك الوقت به فقد اتى بما وجب عليه وقيل الشهادة مرصدة للعمل اما هي او آلة حقوقها وقيل المراد ان كل كافر يشهد بذلك ومات قبل ان يفكر من العمل حرم الله عليه النار او هو اثر فانها عند الندم والتوبة ومات عليه او يقبل بوجه فعارضه بالنصوص الواردة في عذاب العصاة قال الزمخشري يطال معناه حرمه الله على الخلود في النار لتثبت قوله عليه السلام اخرج من النار من في قلبه مثقال حبة من ايمان وميزانه يجب ان يخصر بالعلم توم فهم الضبط وصحة الفهم ولا يبعد المعنى اللطيف لمن لا يسأل من الطلبة ومن يجاف عليه التخصص والاتكال لتقصير فهمه وقوله وفيه جواز ركوب اثنين على دابة ولعله وفيه منزلة معاذ وعمر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه جواز الاستفسار من الامام فان قلت ترجمة الباب لتخصيص العلم وقت تكرار الكلام وما في الحديث دل على تخصيص بخصوص واحد وهو معاذ قلت المقصود من التخصيص اما التخصر واما باكثر واما المراد خلاف العبادة فسهل لانه ليس مخصوصا بشخص لان انسا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما دل عليه السياق وقيل اسم لهم اثنان او معاذ كان امة قانتا لله حنيفا قانتا لابن مسعود وقيل له يا معاذ الرحمن ابراهيم كان امة قانتا فقال انا كاد نفسه معاذا يا امام لهدى صلوات الرحمن عليه قوله مسددة بضم الميم وتشديد المهملة والدال المشددة المهملة المفتوحتين بعقدهن سبعا بضم اليم وسكون المهملة وفتح الفوقانية وكسر الميم وبالراء ابن سليمان بن طرخان بفتح المهملة وسكون الراء وبالخاء المعقطية وبالنون ابو محمد البصري مات سنة سبع وثمانين ومائة بالبصرة كان الناس يقولون يوم مونة مات اليوم اصيد الناس وابوم سلمان ابو المعتمر يقال له التيمي وكان يصلي الليل مرة يزل فهم فلما تكلم بالتاء لقد راجع نفسه من تميم وقد موه فصار اما ما لهم قال شعبة ما رأيت احدا اصدق من سليمان كان اذا احدث عن النبي صلى الله عليه وسلم يعتريه ويقال ايضا شك سليمان يغبر" وكان من العباد المجتهدين يصلي الليل كله وصوم عشر الاخر كان هو وابنه معتمر يدوران بالليل في المساجد فيصليان في هذا المسجد مرة وفي ذلك اخرى وساد جمعة مات بالبصرة سنة ثلاث وأربعين ومائة والرجال كلهم بصريون فان ما يفظ

ذكر يقتضي ان يكون هذا تعليقا من قبله والمعلم يكون الذكر له معلوما كان من باب الترجمة
عن المحمول فتامل وقوله في الحديث قلت التفاعيل لا يأتي في الصحة اذا كان المتن ثابتا
من طريق اخر وكذا لو لم يعلم له اذ معلوم انا نسأل الامر على الاعم رسول الله صلى الله عليه
وسلم سئل رواه عن الشعبي او غيره وفي الجملة بحث في المتابعات والشواهد
والاحتمال في الاصول قوله لا يترك له شيئا اي يوجد فان قلت لا مال له يتصور في
القيامة وحق الظاهر ان يقال ولم يترك له اي في الدنيا قلت احكام الدنيا مستصحبة
الى الاخرة فانه لم يترك في الدنيا عند الاستقبال الى الاخرة صدقة او انه لا يترك في الاخرة
او المراد بلقاء الله لقاء اهل الله اي مات حال كونه موحدا حيا الموت فان قلت الموحد
بدون اثبات الرسالة كيف ينفعه فلابد من انضمام محمد رسول الله الا الله الا الله
قلت هو مثل من وقع صحيحا صلاته اي عند حصول شرائط الصحة فعساه من لقي الله
موحدا عند الامن عساه ممن لقيه بالايمان بما علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
من الناس من يعتقد ان الشرك اشياء يخل الجنة وان لم يعمل عملا صالحا فان قلت اهل
يدخل الجنة وان لم يعمل عملا صالحا قلت يدخل وانما يعمل اما قبل دخول النار
واما بعده بذلك بمشيئة الله تعالى ان شاء عفا عنه وان شاء عذبه ثم ادخله الجنة
قوله لا اخاف ليس لاجل علة اخاف او الخوف سببت لا منعي بل معناه لا تثبت
اخافا ستيناف كلام على سبيل التعليل كانه قال لم تقال لا اني اخاف ان يعتقد
عليه مجد والتوحيد في بعضها لا اني اخاف ان يشكل قال ابن بطال هذا كان قبل
نزول الفرائض او بالنسبة الى من اداى حقوق الاسلام اوتاب عند موته باب
الحياء في العلم الحياء ممدود وهو الاستحياء وقد مر تعريفه في باب من يستحيي
فينتحي الجلوس مع تمام مناسبة من اثبات نقائه ووجه استناده الى الله تعالى قوله
مجاهد بضم الميم وسكون الجيم المفتوحة والموحدة الساكنة ابو الحجاج
المفسر من تابعي مكة مر في اول كتاب الايمان قال اهل العربية يقال استحيى
يستحيي الفا يستحيي يائين ويقال ايضا استحى يستحي ياء واحدة في المضارع
فعلى هذا يجوز استحيى يستحي ياء ويستحي بدون الياء موزنه يستفع او يستعف والاول اشكل
والكثير هو المتظم وعائشة هي الصديقة بنت الصديق تقدمت في باب ان لم تجد
وقال عطف على قال مجاهد ذكرهما البخاري ليفيد سماعه منهما يحتمل ان يكون وقال
عطف على التعليم فيكون من مقول مجاهد ايضا والاصح ان مجاهدا سمع من عائشة
لكن الظاهر الاول ونساء الانصار نساء اهل المدينة من المؤمنين قوله محمد بن
سلام البيكندي بتخفيف اللام على الاكثر مر في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
انا اعلمكم بالله قوله ابو معوية هو محمد بن خازم بالخاء المعجمة وبالزاي الكوفي
الضرير النحيم مر في باب السلم في وزن سلم المسلمون وهشام بكسر الهاء وتخفيف الشين
ابن عروة بالراء بن الزبير العوام مر ذكره وذكر ابيه في كتاب الوحي قوله زينب بنت
ام سلمة بفتح اللام هي بنت عبد الله بن عبد الاسد المخزومي ابي سلمة ونسبت

الى الام التي هي ام المؤمنين رجاء ان لا تشرفها لانها ربيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم
واشتهر ان بان روايتها عن امها وليس كما كان ربة فتربية النبي صلى الله عليه وسلم
الى زينب وكانت من ابنة فسأل امها مات بعد وفاة الخدرة روى لها البخاري
حديثا واحدا وام سلمة هي زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم هند بنت ابي امية
هاجرت مع زوجها الى الحبشة فولدت له بها سلمة ثم سلمة وبقال ان ام سلمة
اول ظعينة دخلت المدينة مهاجرة ومات ابو سلمة سنة اربع فتزوجها رسول الله
صلى الله عليه وسلم تقدمت في باب العلم والفطنة بالليل قوله ام سليم بضم الميملة
وفتح اللام بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالمهملة وبالنون التجارية الانصارية
اسمها سهلة او رميلة او مليكة بالتاء بنهما وبالمثناة التحتانية الساكنة بينهما
او الرميصا بالصاد المهملة بنهما بالخاء المعجمة الاخيرة بصيغة التصغير تزوجها مالك
ابن الضرير بالصاد المنقطة او انس بن مالك فولدت له انسا ثم تزوجها مشركا فاسلمت
فخطبها ابو طلحة وهو مشرك ثابت وعند الاسلام فاسلم فقالت اني اتزوجك ولا
اخذ منك صداقا الا اسلامك فتزوجها ابو طلحة وروى لها مسلم رسول الله صلى الله عليه
اربعة عشر حديثا خرج البخاري منها ثلاثة وهي من افاضل الصحابيات باب لا
يستحيي الا يمتنع من بيان الحق وكذا الا استحياء من سؤال المرء عما يحتاج اليه ويستحي منه
في العادة من السؤال عند الامن من توهم سوء ادب في شرع ونحوه نص للرجال
من غسل بضم الغين وصوابه الفعل المشهور وبفتح الغين وهو مصدر واما الغسل
بالكسر فهو اسم ما يغسل به ومن تابع اي على غسل جميع المرأة واصله مستثقل
من الحلم بالضم وهو ما يراه النائم تقول منه حلم بالفتح واحتلم قوله اذا رأت الماء
اي عليها غسل لحديث ام سلمة انها قالت يا نبي الله هل على المرأة من غسل اذا هي
احتلمت فانطر مضبة اذا رأت وجب عليها الغسل فاذا
مرطبة فلا وان رأى الناتم انه يجامع وانه فنزل ثم استيقظ فلا يرى منيا فلا غسل عليه
قوله تعني ام سلمة الطاهر اي من كلام زينب فالحديث ملفق من روايتها بحاثين
فاسندت اليه التغطية او اصل الكلام تغطيت وجهي وقلت يا رسول الله قوله
يعني وجهها هذا الادراج من عروق ظاهرة ويحتمل ان يكون من راوي الحديث اي
في ادراج قوله ويحتلم المرأة هو مطلقا هو مقيد بقضيته السياق اي انفوذ ذلك
او انزل المرأة الماء ويحتلم ونحوه قوله تربت بكسر الراء وبمنك اي بيمينك وبيمينك
كثير والاتربي في معناه انها كلمة اصلها افتقرت ولكن العرب اعتادت استعمالها
غير قاصدة حقيقتها الاصلية فيذكرون تربت يمينك او يداك وقاتلهم الله ولا يريدون
وما اشبهه بقي فيها عندنا كان الشيء اذا ارتفع عنه او اقام عليه او لطخت عليه او الحق
به قيل له ليس بها بل هو بعيد كل البعد عن ان يراد حقيقته قوله فيم اصبر بها عند فتنة الفقر معناه
ان الولد لا يشبه الا الام فلم تطلب ما لا يرجى عند الحاجة ومن كان سائر الماء
عند المجامعة امكن منه ازال الماء عند الاحتلام قال ابن بطال اراد البخاري بهذا
الباب بيان ان الحياء الناتج من طلب العلم مذموم ولذلك بدل بقول مجاهد وعائشة

ولما اذا كان الحياء على وجه التزهيد والاجلال لمحبوب جسر كما فعلت ام سلمة حين قلت له ومهما

ومعقولا يستحيا منه لان الحياء هو الانقباض عن تعاطي القبائح وذلك لا يجوز على الله

تعالى وبيان الحياء يقتضي الانع من طلب القبائح وبيان المرأة تحتلم صريحا ذلك نادر وفي النساء وقليل الكثرة ام سلمة واقول وفيه ان حكم الرجل ايضا ذلك صحيح

لا يجب عليه الغسل بخروج الاعتلام بلا بد من رؤية الماء لان حكمه صلى الله عليه وسلم

على واحد حكم على الجماعة الا ان دليل على تخصيصه به قوله اسماعيل ابن ابي اويس

مر في باب تفاضل اهل الايمان يروي عن خاله الامام مالك قوله عبد الله بن دينار

القرشي مر في باب امور الايمان قوله حدثت ابي ابو سلمة من الحديث بعد الحديث

مر في باب قول المحدث وفي باب صلاح الامام المسألة مع شرحه الامع هذا اللفظ وهو

حدثت ابي الى الحديث قوله لان يكون بغير اللام فان قلت يكون مستقبل وقلت

ملحوظ بحيث انظاهر ان يقال لان كنت قلتها قلت الغرض منه ان يكون في الحال موصوفا

بهذا القول الصادر في الماضي اجيب بان كان اي مرحرف النفي وغيرها ولفظ كان

موضوع للعدد وهو من الكنايات قال التريطال وفي تمني عمر ان يجاوب ابنه النبي

صلى الله عليه وسلم بما وقع في نفسه فيه من الغضة ان الرجل يسأل الحر من على ظهور

ابنه في العلم من التسمح ويحتمل ان ذلك وقبل انما تمنى ذلك ربما ان سير النبي

صلى الله عليه وسلم بأصحابه فيه طول وفيه ان الامر في تعاطي العالم افضل كما سيأتي الذي

باب من سئل شيئا فامر غيره بالسؤال قوله عبد الله بن داود بن عامر الخريبي

مصغر منسوبا الى الخريبة بالخاء المعجمة ثم الموحدة محلة بالبصرة ابو محمد

ابو عبد الرحمن الهمداني الكوفي الاصل قال ما كلمت قط الامرة والعمر في صغري

قال لي ابي ده هيتا الى الكتاب فقلت بل لعبا كذه هيت قال كرة وطلت من الخربية

الى البصرة في بعض حاجة لاهلي فاجمع مليليا ليمر فاجمع ذيلا واضعه على راسي وامر

على وجهي اربعة مائة سنة ثلاث عشرة بمائتين وثلاثة واربعين وهو سليمان بن مهران

علامة الاسلام سيد المحدثين المسمى بالمصحف لصدقه مر مرارا قوله منذ

بضم الميم وسكون النون وكسر الذال المعجمة اذا يعمل بفتح المشناة الفوقانية وسكون

الهملة وفتح اللام ابو عبد الله الفوقي بالمثناة الكوفي قال كنت محمد بن الحنفية

حتى قال بعضهم ولد في حياة ابيه فلينظر هذا الشطر على ما بينا رويا للجماعة قوله محمد

بن الحنفية هو ابن خولة بنت جعفر الحنفي اليمامي وكانت من سبي بني حنيفة قال

قال علي رضي الله عنه قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ولد ولد لي بعدك

اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم وقد لسنين بقيتا من خلافة عمر وقيل لابكر

بعد استشهد علي بن ابي طالب رضي الله عنه وكان الاصح ما استشهد محمد بن الحنفية

مات سنة ثمان او احدى وثمانين او اربع عشرة سنة وفي هذا الاسناد ان التابعي

الاشعري يروي عن غير التابعي يحيى سمع ابا وائل وهو ابن مسروق ابن الاجدع

كوفيان والاخير هاشمي همداني قوله مكة بصيغة المبالغة والذي مر تحوه

مكن بهمزة بين الواو والقاف ابو القاسم المغربي ما بين المغرب والحجاز

يحرج عند الملاعنة والتقبيل لا يشتهي ولا ينوي ولا يعتقد فتور ربما لا يحتمل وجه

وهو في النساء اكثر منه في الرجال وفي الذي لفات سكون الذال الذكر ما هو كشد يد

الياء وتخفيفها والاول بيان مشهور ان والاها افصحها والثاني هما يقول سمنتي

الرجل بالمعنى والمدي الالف وبدي بالشديد كان مر الرجل امنوه ومنع مشدد

بمعنى والوذي ما يخرج بعد البول ويكون من الرجل ودة قال الاصوي الذي يالوذي سيد بان

كالوذي قوله فامرت المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالمهملة ابن الاسود

البهراني الكندي ويقال له ابن الاسود بن عبد يغوث وباه او ينباه او حالفه

او تزوج بامه ويقال له الكندي لانه اصاب دما في بهراء فهرب منهم الى كندة فحالفهم

ثم اصاب فيهم دما فهرب الى مكة فحالف الاسود وهو قديم الصحبة من السابقين

في الاسلام قيل انه سادس ستة شهد بدرا ولم يثبت انه شهد بدرا مع قوله

الله صلى الله عليه وسلم غير وقيل ان ابا بكر كان فارسا ايضا روى له البخاري

حديثا مات قريب المدينة رحل على فرسه الرجال الى هناك سنة ثلاث وثلاثين

في خلافة عثمان روى الترمذي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله امرني

بحب اربعة واخبر في انه يحبهم قيل يا رسول الله سمهم لنا فقال علي والمقداد وابو ذر

وسلمان والعلم انه يقال له المقداد بن عمرو بن الاسود منسوبا الى الاب الجنبي والى

الاعلى كما يقال محمد بن علي بن الحنفية منسوبا الى امه وامر جميعا فعلم هذا

ينبغي ان يكون علي بكسر الباء بالالف ويكون اهل اعراب محمد لانه يوصف له العلي

ومتن عليه نظائر فان قلت الامر هو حقيقة في الايجاب فما حكمه في لفظ فامرت

قلت صيغة الامر ظاهرة في الايجاب لا فقط آمر وهذا لا صيغة ولئن سلمنا تعين

بعدل من الاصل بالقرائن قوله فسأل الذي عن حكم الذي من وجوب الوضوء بقبلة

مسألة الشيء وسألته عن الشيء سؤالا وقد يعدى بنفسه الى المفعول الاول ويعدى

الى الثاني بالعكس ومن يخفف همزة فيقال سأله قوله فيه الوضوء يحتمل ان يكون

مبتدا وخبرا وان يكون مبتدا وفاعلا وخبره او يعلم محذوف وفاعل واجب او يجب

ولفظ فيه متعلقا يقال واجمع المسلمون على ان لا يجب الغسل فان قلت هذا الفقه

الذي هو لفظ الرسول عليه الصلاة والسلام نقل على لسان معاذ من رسول الله

صلى الله عليه وسلم او من المقداد وكلا ظاهر هذا النسياق انه سمعه من رسول الله

صلى الله عليه وسلم حيث لم يقل قال المقداد قال رسول الله ولئن سلمنا

عدم ظهوره فحكمه حكم مرسل الصحابي قال التريطال اذا استحيا لكان ابنته فاطمة

وهذا الحياء محمود لانه لا يمنع من تعلم ما جهل وبعده من يقوم مقامه وذلك

وفيه بقول خبرا واحدا واقول وفيه جواز الاستنابة في الاستفتاء وانه يجوز الاعتماد

على الخبر المعدون مع المقطوع به لكون كل منهما عن امر الله عنه افتضى قول المقداد مع

تمكنه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت السؤال واما استحيا ان يكون

السؤال منه بنفسه وفيه استحباب حسن العشرة مع الاصهار وان الزوج يستحب

له ان لا يذكر له ما يقلق بجهالة الشاهد والاستماع بمن يعتمد اقاربها والله اعلم

باب ذكر العدم والفقر في الحصى قوله والفقر عطف اما على العدم واما على ذكر فتنبه وضعفه القصة مرة في باب السلام من الاسلام والثانية برسعيد في اول الكتاب الزهري قوله ناضح هو لبن رسعين بفتح المهملة وسكون الواو وكسر الجيم وبالمهملة اسلة من العرب وقيل من بنيا بولد وقيل من سبي كابل وقيل من جبال الطالقان لسابه عبد الله بن عمر في بعض غزواته قال ما لك انا سمعت من نافع حديث عن ابن عمر لا ابالي ان لا اسمعه من زعيم وبعثه عمر بن عبد العزيز الى مصر يعلمهم السنن مات بالمدينة سبع عشرة ومائة قوله في المسجد اي مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال بضم النون وكسر الهاء مشتق من الاهلال وهو رفع الصوت بالتلبية والمقصود منه السؤال عن موضع الاهلال اي الميقات المكاني قوله ذي الحليفة بضم المهملة وفتح اللام تصغير الحلفة باللام المفتوحة كالقصة وهي تنبت في الآبار جمعها حلفاء وهو موضع على عشر مراحل من مكة قال الرامهرمزي على ميل من المدينة قال القزويني وسمي بذلك لان قوله ان يحيم اهل الشام اي لانه على المعروف وهو من العرمة وهي الحجارة الى البحر الروم ومن ساحله في قصة هرقل والجحفة بضم الجيم وسكون المهملة موضع بين مكة والمدينة من الطريق الشامي يعاد ذي ذا المليفة وكان اسمها مهيعة بفتح الميم وسكون الهاء وفتح التحتانية فاجحفت السيل باهلها اعادها عبد الله بن سعيد بن ابي سرح وهي على ستة وعشرين مرحلة من مكة النووي على ثلاثين مرحلة منها وهو قريب من البحر وكان تقرير كونه في كلام الراوي من الاسلام وقيل بفتح الفاء واسكان الراء جبل مدور رأسه مستدير مغلظ على عرفات قال في معالم الزهري في معجمه غلطين فقال بفتح الراء وزعم ان اويسا القرني منسوب اليه والصواب سكون الراء وان اويسا منسوب الى قبيلة يقال لهم مزينة قرن وهو على نحو مرحلتين من مكة واقرب المواقيت اليها قوله ابن عمر هو معطوف على لفظ من عبيد الله عطفا من جهة المعنى كانه قال قال نافع قال عبيد الله ويقال ويزعمون ويحتمل انه لا يعيد الا ان يكون تعليقا من البخاري وهكذا حكم وكان ابن عمر فان قلت الواو في يزعمون للعطف فما المعطوف عليه قلت هو معطوف على مقدر وهو قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ولا بد من هذا التقدير لانا لو لا نقدر لادخل بين القول والمقول وانه لا يجوز الا ترى ان اراده القول للحتم او المعنى المشهور له قوله اليمن هي البلاد المشهورة وبالشام بفتح الفاء وتشديد الياء جبل من جبال تهامة على مرحلتين من مكة ويقال انها اسم الملك قلب الكاهرة قوله ام افعاها اي لم افهم ولم اعرف هذه اي هذه المقالة وهو في اصل اليمن من بجيلة قال الرافعي اليمن يشتمل على نجد وتهامة ولكن لك الحجاز واذا اطلق ذكر نجد كان المراد منه نجد الحجاز وميقات الحجاز جميعا قرن واذا لهما ميقات اليمن يلملم او دنا بها فمنها لا كل اليمن قال النووي في شرح صحيح مسلم

في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل نجد قرن وقع في بعض النسخ قرن بغير الف وفي بعضها قرنا بالالف وهما لغتان وهو اسم جبل يواجه عرفة والذي وقع بدون الالف يقرأ منونا وانما حذفوا الالف منه كما حذفت عادة بعضهم كبنون سعد ادخر بغير الف ويقرأ بالتنوين ويحتمل ان يراد به البقعة فيترك صرفه للعلمية فان قلت فيلزم منه صرف ام لا قلت ان اريد الجبل فمنصرف وان اريد البقعة فغير منصرف للتأنيث بخلاف قرية فانه علم لبقعة واراده البقعة بجواز صرفه وفائدة المواقيت ان يزاد عليها او عم تحريم عليه محاذونها بغير احرام لكن يلزمه الدم ويصح نسكه باب من اجاب السائل باكثر مما سأله قوله آدم هو ابن ابي اياس الخراساني مر في باب المسلم من سلم المسلمون قوله ابو ادريس بكسر الهمزة المنقطة وبالمهملة الساكنة وبالمهملة محمد بن عبد الرحمن الخولاني مر في باب التابعين المهدي هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الحسني المدني التابعي المادح المهدي رجل سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يوافقه الا القاسم سوى ابن ابي ذئب فقال المنتصر بن زهير فمن هذا امير المؤمنين فقال انما يقوم القائم ليالي المهدي دعه فلعله مات كل شعر في رأسه فقال ابو جعفر له سنة يحدث بها يقول في الحسن بن زيد بن الحسن بن فاطمة قال انه ليخرج المهدي قال ما تقول في مرتين او ثلاث فقال ورب هذه البنية انك لجائز فاحد الربيع بلحيته فقال لابي جعفر كفك عنه ولعله ثلاث مائة دينار مرتين في باب حفظ العلم قوله والزهري وقع في بعض النسخ قبله لفظ عن وهو شاذ ان الفعل يحذف من اسناد الى اسناد اخر قبل ذكر المدني وبهذا يسقط عن الزهري تجرد عطفا على نافع وان ابي ذئب يروي عن الزهري لا عن سالم وادعى يروي عن ابن عمر لا عن الزهري قوله سالم هو ابن عبد الله بن عمر وابن عمر اطلق لارادة به الاصيد الله بن عمر بن الخطاب قال الامام احمد مثل سالم الاسانيد الزهري عن سالم عن ابيه قوله ما يلبس ما موصولة وهو مفعوله فان لبسا ايهما يلبسه اقوى موصولة او استفهامية والملبس بالكسر مصدر لبست الثوب البس بكسر العين في الماضي وفتحها في المضارع وبالفتح مصدر لبست عليه الامر البس بفتحها في الماضي وكسرها في المضارع والمحرم اي الداخل في الحج والمحرم واصله الداخل في الحرمة وهو قد حرم عليه ما كان حلالا له قبله كالصيد نحوه قوله لا يلبس بضم السين نفي بمعنى النهي وبكسرها نهي والمراد بالمحرمية عربت وجاد على افضل الجمع وهي لا يعرف تذكير ثوبت ولم يعرف الا جمع بها الا الثانيت وجمع على السراويلات وقد يقال هو جمع ومفرده سروالة فالشاعر قوله البرنس بضم سروالة قلبس برق المستضعفة وهو غير متصرف على الاكثر قوله البرنس بضم الموحدة وسكون الراء بضم النون فوب رأسه متلزق به وقيل قلنسوة طويلة وكان الساك يلبسونها في صدر الاسلام قوله ولا قوت في بعضها ولا قوت في بعضها اما امر بتقدير فعل لما لم يسم فاعله او لا يلبس ثوب فان قلت لم عدل عن طريقة اخواته

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قلت لان الطيب حرام على الرجل والمرأة فاراد ان يعمم الحكم المحرم والمحرمة بخلاف الثياب
الذكورة فانها حرام على الرجال فقط قوله الورس بفتح الواو وسكون الراء وبالمهملة
نبت اصفر يكون باليمن تصبغ به الثياب وتتخذ منه الغمرة للوجه والزعفران بفتح
الزاي والفاء جمعه زعافر والفعل المختار يعم مؤنثة تثنيتها تعلان فان قلت اذا فقد
الفعل فهل يجب لبس الخف المقطوع لان ظاهر الامر للوجوب قلت لا اذ هو شرع
للتسهيل فلا يناسب التثقيل واعلم انه صلى الله عليه وسلم سئل عما يحرم
لبسه فاجاب بعد ما لا يجوز لبسه ليدل بالالتزام من طريق المفهوم على ما يجوز
وانما عدل عن الجواب المصرح اليه لانه لحصرها فان ما يحرم اقل وانضبط مما يحل
اولانه لو قال يلبس كذا وكذا رعما اوهم ان لبس شئ مما عددته من المناسك وليس كذلك
اولان السؤال كان من حقه ان يكون عما لا يلبس لان الحكم العارض المحتاج الى البيان
هو الحرمة واما جواز ما كان يلبس فثابت بالاصل معلوم بالاستصحاب فلذلك اتى بالجواب
على وفقه تنبيها عليه وفي عطف البراعة على العمامة دليل على ان المحرم ينبغي ان لا
يغطي راسه بالمعتاد ويعمم ونبه عليه السلام بالقميص والسراويل على جميع
المخيطات ازارا ورداء وكذا بالورس والزعفران على ما سواهما من انواع الطيب
وعمم الرجل والمرأة فان قلت ما تقدم عليه وما تاخر عنه خاص بالرجال
فمن اين علم عمومه وتعميمها قلت للخصوص من حيث ان الالفاظ كلها للذكرين
واما العموم فمن الادلة الخارجية عن هذا الحديث ولو كان الرواية برفع ولا فوق الجواب
اظهر قال العلماء والحكمة في تحريم القباس المذكور على المحرم ان يبعد من الترفه
ويتصف بصفة الخاشع الذليل وليتذكر انه محرم في كل وقت فيكون اقرب
الى كثرة ذكر ربه والبلغ في مراقبته وصيانته لعبادته وامتناعه من ارتكاب المحظورات
وليتذكر به الموت وليأس الاكفان والبعث يوم القيامة حفاة عراة مهطعين الى
الداعي والحكمة في تحريم الطيب ان بعد من زينة الدنيا ولائم دواعي الجماع ولانه ينافي
الحاج فانه اشعث اغبر ومحصل ارادة ان يجمع همه لمقاصد الاخرة ويشتغل في قطع
المفاوز قال اصحابنا يجب القطع لمن لم يجد نعلين غير خفين حتى لو وجد نعلين ليس
جاز مطلقا من غير التقييد بالقطع واصحابه يقولون نسخ حديث جواز عدم القطع بقطعهما
وان قطعهما اضاعة مال وقال الجمهور المطلق يحمل على المقيد والزيادة من الثقة مقبولة
والاضاعة انما تكون فيما هو عبث اما ورد الشرع به فليس باضاعة بل هو يجب لانه فائدة
قال ابطال ما قاله المهلب فيه من الثقة انه يجوز للعالم ان يسكت عن الشئ فان يجب
خلافه اذا كان في جوابه بيان ما يسأل عنه واما الزيادة على السؤال فحكم لانه لما
زاد عليه السلام لعلمه بشفقة السقوه عما يلحق الناس من الحرج في المشروعية لهم ولذلك
يجب للعالم ان ينبه الناس في المسائل على ما ينتفعون به وينتفعون فيه مالا يكبر ويعظم
الترخيص شيئ من حدود الله تعالى هذا هو تمام كتاب العلم وفاتحة كتاب الصوم يليه في
البركات ان شاء الله تعالى الخ انا بالخير وفي ثمانية وثلاثين والف هجرية احسن الله عاقبتها

صورة ٣٤
٤٨٠١

شبكة الألوكة
www.alukah.net

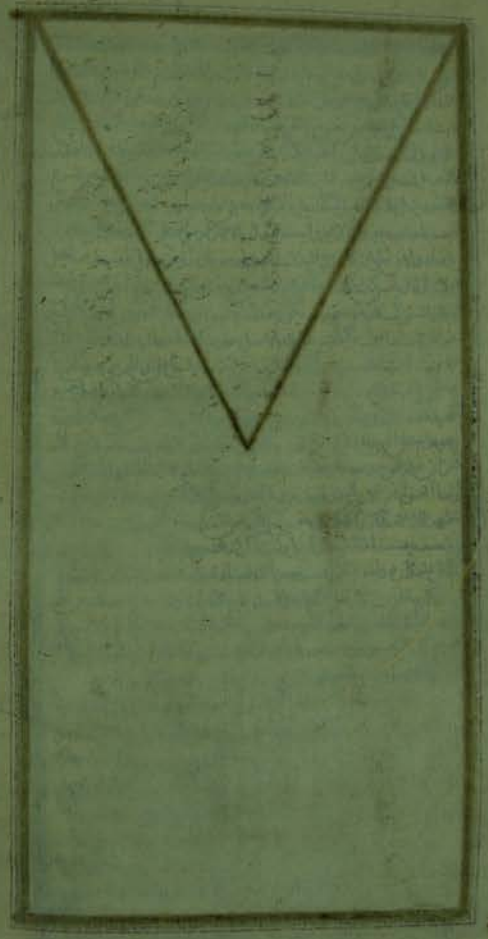

شبكة الألوكة
www.alukah.net